جميع الحقوق محفوظة

الطبعة الأولى
١٤٢٨هـ - ٢٠٠٧م



تنويهٌ وثناءٌ

تفضَّلَ معالي الشيخِ صالحِ بنِ عبدِالله الكاملِ المكِّيِّ ـ أمتَعَ اللهُ بحياتِه ـ بتمويلِ مراجعةِ وإخراجِ وتهيئةِ الكتبِ الناجزةِ في هذا المركزِ المباركِ للطباعة شريطةَ أن يجتمعَ في الكتابِ الناجزِ :

ـ الجِدَّةُ والموضوعيةُ في التناوُلِ .

ـ المنهجيَّةُ العلميَّةُ في البحثِ .

ـ حاجةُ المكتبةِ العربيةِ الإسلاميةِ إلى المؤلَّفِ .

ـ الإسهامُ في وحدةِ الأمَّةِ على ثوابتِها ، والابتعادُ عن دواعي الفُرقةِ والتناحرِ .

جزى اللهُ تعالى عبدَهُ الشيخَ صالحَ بنَ عبدِ الله جزاءَ المُحسنينَ الصادقينَ ونفعَ بجهودِهِ وجهادِهِ المسلمينَ ، وضاعفَ له البركاتِ والتمكينَ .

المُقرُّ بالجميلِ المقيمِ

عدابُ بنُ محمودٍ الحَمْشِ

الباب الرابع

الضَّبطُ بين ابن حبّان والمحدّثين

وفيه أربعة فصول:

- الفصل الأول: الضبط: مفهومه، أركانه، أنواعه

وتحته أربعة مباحث:

- المبحث الأول: الضبط في اللغة والاصطلاح
- المبحث الثاني: أركان الضبط عند المحدثين
- المبحث الثالث: نوعا الضبط عند المحدثين
- المبحث الرابع: طرق معرفة الضبط عند المحدثين
- الفصل الثاني: أثر عوارض الضبط في مراتب الرواة

وفيه مبحثان:

- المبحث الأول: تسليم النقّاد بتفاوت الضبط عند الرواة
- المبحث الثاني: نظرية ابن حبّان في عوارض الضبط
- الفصل الثالث: تطبيقات عملية في عوارض الضبط

وفيه ثلاثة مباحث:

- المبحث الأول: نماذج تطبيقية على رواة مرتبة الاحتجاج
- المبحث الثاني: نماذج تطبيقية على رواة مرتبة الاعتبار

- المبحث الثالث: نماذج تطبيقية على رواة مرتبة الترك

- الفصل الرابع: بين تناقض ابن حبَّان وتعنّته

وفيه أربعة مباحث:

- المبحث الأول: مراتب الرواة الذي جرحهم ابن حبان من رجال الصحيحين عند الحافظ

- المبحث الثاني: دراسة عن الرواة الثقات الذين انفرد ابن حبّان بجرحهم دون العقيلي وابن عدي

- المبحث الثالث: مناقشة الذهبي فيما اتَّهم به ابن حبان

- المبحث الرابع: الرواة الذين ترجمهم في المجروحين وأعادهم في الثقات

الفصل الأول

الضَّبط: مفهومه، أركانه، أنواعه

المبحث الأول

الضَّبط في اللُّغة والاصطلاح

المسألة الأولى : الضبط في اللغة

قال في العين : «الضَبْط : لزوم شيء لا يفارقه في كُلِّ شيء»[١] .

ويرى ابن فارس أنَّ (ضبط) «أصل واحد صحيح ، من ضَبَط الشيء ضبطاً»[٢] . قال الزمخشري : «لَزِمَهُ لُزُوماً شديداً . . . ومن المجاز : هو ضابط للأمور ، وفلان لا يضبط عمله : لا يقوم بما فُوّض إليه ، ولا يضبط قراءته : لا يُحسنها»[٣] «وتَضَبَّطَ الشيءَ : أخذه على حبس وقهر»[٤] «وضبطَ الشيءَ : حَفِظَه وحازه»[٥] .

وفي النهاية : «الضابط : القويّ على عَمله» «وتضبَّطْتَ فلاناً : إذا أخذته على حبس منك له وقهر»[٦] .

قال الراغب في (حفظ) : «الحفظ يقال :

- تارةً لهيئة النفس التي بها يثبت ما يؤدّي إليه الفَهْمُ .
- وتارةً لضبط النفس ، ويضادّه النسيان .
- وتارةً لاستعمال تلك القوّة .

فيُقال : حفظت كذا حِفْظاً .

(١) كتاب العين للخليل (ص : ٥٤٢) .

(٢) مقاييس اللغة (٣ : ٣٨٦) مادة (ضبط) .

(٣) أساس البلاغة للزمخشري (ص٢٦٥) .

(٤) القاموس (٢ : ٣٧٠) .

(٥) إكمال الإعلام بتثليث الكلام (٢ : ٣٧٤) .

(٦) النهاية في غريب الحديث (٣ : ٧٢) .

ثم يُستعمَل في كلّ تفقُّدٍ وتعهُّدٍ ورعاية»[١] .

وقال في (وعى) : «الوَعْيُ : حفظُ الحديث ونحوه . . . والإيعاءُ : حِفْظ الأمتعة في الوعاء»[٢] .

المسألة الثانية : الضبط في الاصطلاح

وأما عن تعريفه في اصطلاح المحدِّثين ، فقد عَرَّفه ابن الأثير بالوصف ، فقال :

«هو عبارة عن احتياط في باب العلم ، وله طَرَفان :

١ ـ طَرَف وقوع العلم عند السماع ، وطرف الحفظ بعد العلم ، عند التكلُّم . حتى إذا سمع ولم يعلم ؛ لم يكن شيئاً معتبراً ، كما لو سمع صِياحاً لا معنى له . وإذا لم يفهم اللفظ بمعناه على الحقيقة ؛ لم يكن ضابطاً ، وإذا شكَّ في حفظه بعد العلم والسَّماع ؛ لم يكن ضبطاً .

ثم الضَّبط نوعان : ظاهر وباطن .

والباطن : ضبط معناه من حيث تَعلُّق الحكم الشرعي به ، وهو الفقه .

ومطلق الضَّبط الذي هو شرط الرّاوي : هو الضَّبط ظاهراً عند الأكثر ، لأنَّه يجوز نقل الخبر بالمعنى ، فتَلْحَقُه تهمة تبديل المعنى بروايته قبل الحفظ ، أو قبل العلم حين سمع ولهذا المعنى قَلّت الرواية عن أكثر الصحابة رضي الله عنهم ، لتعذّر هذا المعنى»[٣] .

واشترطوا في الراوي الضابط : «أن يكون متيقّظاً غيرَ مُغَفَّل ، حافظاً ـ إنْ حدَّث من حفظه ـ ضابطاً لكتابه ـ إنْ حدّث منه ـ وإنْ حَدَّث على المعنى اشتُرط فيه ـ مع ذلك ـ أن يكون عالماً بما يحيل المعاني . . .»[٤] .

(١) المفردات (١٣٩) .

(٢) المفردات (٦٠٠) .

(٣) مقدمة جامع الاصول (١ : ٧٢ ـ ٧٣) .

(٤) علوم الحديث لابن الصلاح (ص : ٢١٢) وجامع الأصول (١ : ٧٢ ـ ٧٤) ونكت الزركشي (٢ : ٣٣٦) ومنهج النقد للدكتور العتر (ص : ٨٠) والمنهج الإسلامي في الجرح والتعديل للدكتور فاروق حمادة (ص : ٢٣٠) .

أمام هذا التقارب بين معاني الضَّبْط في اللّغة والاصطلاح ؛ يمكننا أن نقول : إنَّ الضبطَ يشمل المعاني الآتية :

١ ـ ملازمة الرّاوي مذاكرة كتبه .

٢ ـ حفظ الراوي .

٣ ـ الحافظ لكتابه (القوي عليه) بحيث لا يعبث فيه أحد هو من الضبط .

٤ ـ تمرُّس الراوي بحديثه ، ومغالبة النّسيان والتغلُّب عليه .

والرّاوي الضابط : هو القويُّ الحافظةِ التي تُسعفه لاستحضار ما يشاء منها ، متى يشاء . أو القادر على حفظ كتابه من العبث ، والتحريف ، والسَّقط ، والضياع .

وسوف يأتي مزيد بيانٍ وشرح لهذه الجُمَل وغيرها ، إنْ شاء الله تعالى .

وهذا الذي قاله ابن الأثير ـ رحمه الله ـ هو موجز ما قاله المتقدّمون من أهل هذا الفَنّ مما سأذكره في المبحث الآتي .

المبحث الثَّاني

أركان الضَّبط عند المحدِّثين

تقدَّم في الباب السادس أن جوارح العدالة محدودة العدد : الردة ، والفسق ، والبدعة والكذب بأشكاله ، كما رأيت أنَّ خلاصة أركان العدالة ؛ هي أن يكون أكثر أحوال المرء طاعة الله تعالى .

والعدالة هي الركن الأهم والأكبر في قبول رواية الرّاوي .

فما أركان الضَّبط؟ وما جوارحُه؟ وهل كلّ عَدل في الدِّين تُقبل روايته؟ أم لا بدّ من مقوّمات أخرى؟

في حوار بين الشافعي ورجل آخر ، قال مُحاوِرُه : «قد أَرَاك تَقبل شهادة من لا تَقبل حديثه؟

قال الشافعي : فقلت : لكِبَر أمر الحديث وموقعه من المسلمين ، ولمعنى بَيّن .

قال : وما هو؟

قلت : تكون اللّفظة تُترك من الحديث ، فَتُحيل معناه ، أو يُنْطَق بها بغير لفظة المحدّث ـ والناطق بها غير عامد لإحالة الحديث ـ فيُحيل معناه .

فإذا كان الذي يحمل الحديثَ ، يجهل هذا المعنى ؛ كان غيرَ عاقل للحديث ، فلم نَقْبل حديثَه إذا كان يَحمل ما لا يَعقل ، إن كان ممن لا يؤدّي الحديثَ بحروفه ، وكان يَلتمس تأديتَه على معانيه ، وهو لا يَعقل المعنى !

قال : أفيكون عدلاً غيرَ مقبولِ الحديث؟

قلت : نعم . إذا كان كما وصفتُ ؛ كان هذا موضعَ ظِنّة بيّنة نَرُدُّ بها حديثَه ، وقد يكون الرّجلُ عدلاً على غيره ، ظنيناً في نفسه وبعض أَقرَبيه ، ولعلّه أن يَخِرَّ من بُعدٍ أهونُ عليه من أن يَشْهدَ بباطل ، ولكنّ الظِنّة لَمَّا دخلَتْ عليه ، تُركت بها شهادته ، فَالظِنّة ممن لا يؤدّي الحديثَ بحروفه ، ولا يعقل معانيَه ؛ أبينُ منها في الشّاهد لِمن تُرَدَّ شهادته

فيما هو ظنين فيه بحال»[١] وقريب من هذا قال ابن حبّان[٢] . وسيأتي .

فكلّ من تُقبل شهادته ؛ فهو عدل ، ولكن ليس كلُّ عدل مقبولَ الرواية ، لأنَّ كِبَر شأن الحديث يستلزم مواصفات زائدة . فما هي؟

قال الشافعي : «ولا تقوم الحجة بخبر الخاصّة[٣] حتى يَجمع أموراً منها[٤] :

١ ـ أن يكون مَن حَدَّثَ به ثقةً في دينه «والعدل : الذي يعمل بطاعة الله»[٥] . والتقوى شرط العدالة «لا يجوز أن يوصف بالتقوى وخلافِها ، إلاّ مَن عَقِلَها مِن البالغين من بني آدم دون المخلوقين والدَّوابِّ سواهم ، ودون المغلوبين على عقولهم منهم ، والأطفال الذين لم يَبْلُغوا ، وَعُقِلَ التّقوى منهم»[٦] .

٢ ـ معروفاً بالصّدق في حديثه . . . إذا شَرِكَ أهلَ الحفظ في الحديث ، وافَق حديثهم حافظاً إن حدّث به من حفظه ، حافظاً لكتابه إن حَدَّث من كتابه . . . (ولا) يحدّث عن النبيّ صلَّى الله عليه وآله وسلَّم ما يحدّثُ الثقاتُ خلافَه عن النبيّ .

٣ ـ عاقلاً لما يحدِّث به .

٤ ـ عالماً بما يحيلُ معانيَ الحديث من اللّفظ ، أو يكون مِمّن يؤدِّي الحديثَ بحروفه كما سمع ، لا يحدّث به على المعنى ، لأنّه إذا حَدّث به على المعنى ـ وهو غير عالم بما يحيل معناه ـ لم يَدْرِ لعلّه يُحيل الحلالَ إلى الحرام ، والحرامَ إلى الحلال ، وإذا أدّاه بحروفه ؛ فلم يبقَ وجهٌ يُخاف فيه إحالتُه الحديثَ .

(١) الرسالة (ص : ٣٨٠ ـ ٣٨١) .

(٢) صحيح ابن حبان (١ : ١٤٠) .

(٣) الخبر ينقسم إلى قسمين : خبر عامّة وهو المتواتر ، وخبر خاصة وهو الآحاد . لكن الشافعي يقصد بخبر العامّة ما كان متداولاً بين الصحابة قولاً أو فعلاً ، غيرَ منكَر من أحد منهم . وخبر الخاصّة : هو الخبر الذي ينفرد به عن النبيّ صلَّى الله عليه وآله وسلَّم صحابيٌّ واحد . . . وهذا على مراتب أيضاً فقد يكون الصحابي مشهوراً عالماً ، وقد يكون مشهوراً غيرَ عالم ، وقد يكون أعرابيّاً ، وقد يكون مجهولاً .

(٤) وكلّ ما يأتي بين قوسين بعد ذلك ، فهو تضمين وإيضاح للنَّصّ من الرسالة .

(٥) الرسالة (ص٢٥) .

(٦) الرسالة (ص٥٧) .

٥ ـ بريّاً من أن يكون مدلساً ، يُحدّث عَمّن لَقِيَ ما لم يسمع منه «ومن عرفناه دَلّس مَرّة فقد أبانَ لنا عورتَه في روايته . وليست تلك العورة بالكذب ؛ فَنَرُدّ بها حديثه ، ولا النصيحةَ في الصدق ، فنقبل منه ما قَبِلْنا من أهل النّصيحة في الصدق . . . لا نقبل من مدلّس حديثاً حَتّى يقولَ فيه : حَدّثني ، أو : سمعتُ»[١] .

ويكون هكذا مَن فوقَه ممّن حدّثه حتى يُنتهى بالحديث موصولاً إلى النّبيّ صلّى الله عليه وآله وسلّم ، أو إلى من انتُهِيَ إليه دُونَه ، لأنَّ كلّ واحد منهم مُثبت لمن حدّثه ومُثبت على مَن حدَّثَ عنه ، فلا يُستغْنى في كُلّ واحد منهم عَمّا وصفت»[٢] اهـ .

وقد ارتضى أهلُ الحديث كلامَ الشافعيّ في تحديد صفات راوي الحديث الثِّقَة . فقد نقله الخطيب البغدادي[٣] وتَبِعَهُ عليه المتأخّرون ، كابن الصّلاح ومن جاء بعده ، مع بعض الإضافات الأخرى ، كالسّلامة من البدعة وخوارم المروءة . . كما تقدم .

هذا ما قاله إمام المحدّثين ، فما مذهب ابن حبّان في ذلك؟

قال رحمه الله : «أمّا شرطُنا في نقلة ما أَوْدعناه كتابَنا هذا من السّنن ، فإنّا لم نحتجَّ فيه إلاّ بحديث اجتمع في كلّ شيخ من رواته خمسةُ أشياء :

١ ـ الأوّل : العدالةُ في الدّين بالسِّتْر الجميل : والعدالة في الإنسان : أن يكون أكثرُ أحواله طاعةَ الله ؛ لأنّا مَتى ما لم نجعل العدلَ إلاّ مَنْ لم يُوجَدْ منه معصيةٌ بحال ، أدّانا ذلك إلى أنْ ليس في الدّنيا عَدْل ، إذ النّاس لا تخلو أحوالهم من ورود خلل الشيطان فيها ، بل العدل : من كان ظاهر أحواله طاعةَ الله . والذي يخالف العَدْلَ : مَن كان أكثرُ أحواله معصيةَ الله[٤] .

٢ ـ الثاني : الصِّدق في الحديث بالشّهرة فيه : وقد يكون العدل الذي يشهد له جيرانُه

(١) الرسالة (ص٣٧٩ ـ ٣٨٠) .

(٢) الرسالة (ص٣٧٠ ـ ٣٧٢) .

(٣) الكفاية (ص٦٢) .

(٤) وقد ذكر الخطيب البغدادي أن من العدالة ما يعرفه النّاس جميعاً . أمّا تعديل الرواية فخاص بالمحدّثين . الكفاية (ص١٥٦) وانظر علوم الحديث لابن الصلاح (ص : ٢١٧) .

وعدولٌ بلده ، وهو غير صادق فيما يروي من الحديث ، لأنَّ هذا شيء ليس يعرفُه إلاّ مَن صناعته الحديث ، وليس كلّ معدِّل يعرف صناعة الحديث ؛ حتى يُعدِّلَ العدلَ على الحقيقة في الرواية والدّين معاً .

٢ ـ العقل بما يحدِّث من الحديث : وهو أن يعقل من اللغة بمقدار ما لا يُزيلُ معانيَ الأخبارِ عن سَننها ، ويعقلَ مِن صناعة الحديث ما لا يُسندُ موقوفاً ، أو يرفع مرسلاً ، أو يُصحّف اسماً .

٤ ـ والعلمُ بما يحيلُ من معاني ما يروي : هو أن يعلم من الفقه ، بمقدار ما إذا أدّى خبراً ، أو رَواه من حفظه ، أو اختصره ؛ لَمْ يُحِلْه عن معناه الذي أطلقه رسول الله صلَّى الله عليه وآله وسلَّم إلى معنىً آخر .

٥ ـ والمتعرّي خبرُه عن التّدليس : هو أن يكون الخبر عن مثل مَن وصفنا نَعْتَه بهذه الخصال الخمس ، فيرويه عن مثله سماعاً ، حتى ينتهيَ ذلك إلى رسول الله صلَّى الله عليه وآله وسلَّم»[1] .

فأنت ترى أنَّ الإمام ابن حبَّان قد قفا أثرَ الشافعيّ ، وتَبِعَهُ في تحديد أوصاف الرّاوي المقبولِ الرّواية .

ووَضَحَ أنّ ابن الأثير قد لَخّص هذه النّصوص فيما قدمت .

وقد أولى ابنُ حبَّان مسألةَ الضَّبط عنايةً فائقة ، حتى عدّه بعضهم مغالياً في ذلك حين اشترط فقه الحافظ الثقة ، وحفظ الثقة الفقيه .

قال رحمه الله : «الثقة الحافظ إذا حدّث من حفظه وليس بفقيه ، لا يجوز عندي الاحتجاج بخبره ، لأنَّ الحفّاظ الذين رَأيناهم أكثرهم كانوا يحفظون الطُّرقَ والأسانيدَ دون المتون ، ولقد كُنّا نجالسهم برهة من دهرنا على المذاكرة ، فلا نراهم يَذكرون من متن الخبر إلاّ كلمة واحدة يشيرون إليها .

فإذا كان الثّقة الحافظ لم يكن فقيهاً ، وحدّث من حفظه ، فربما قلبَ المتن وغيّر المعنى

(١) صحيح ابن حبان (١ : ١٥١ ـ ١٥٢) .

حتى يذهب الخبر عن معنى ما جاء فيه ، ويقلبه إلى شيء ليس منه - وهو لا يعلم - فلا يجوز عندي الاحتجاج بخبر مَنْ هذا نَعتُه ، إلاّ أن يحدّث من كتاب ، أو يوافقَ الثّقاتِ فيما يرويه من متون الأخبار»[١] .

ولا شكّ أنَّ المراد بكلمة (فقيه) هنا العالم بما يحيل من المعاني ، لا الفقيه في المصطلح الخاص[٢] .

وقال أيضاً : «الفقيه إذا حَدّث من حفظه - وهو ثقة في روايته - لا يجوز عندي الاحتجاج بخبره لأنّه إذا حدّث من حفظه ، فالغالب عليه حفظُ المتون ، دون الأسانيد وهكذا رأينا أكثر من جالسناه من أهل الفقه ؛ كانوا إذا حفظوا الخبر لا يحفظون إلاّ متنه ، وإذا ذكروا أوّل أسانيدهم تكون : قال رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم ، فلا يذكرون بينهم وبين النبيّ صلّى الله عليه وآله وسلّم أحداً ، فإذا حَدّث الفقيه من حفظه فربما صَحّف الأسماء ، وَأقلب الأسانيد ، ورفع الموقوف ، وأوصل المرسل ، وهو لا يعلم ؛ لقلّة عنايته به ، وأتى بالمتن على وجهه ، فلا يجوز الاحتجاج بروايته إلاّ من كتاب ، أو يوافق الثقاتِ في الأسانيد .

وإنّما احترزنا من هذَيْن الجنسَيْن ، لأنّا نقبل الزيادة في الألفاظ إذا كانت من الثقات . . .»[٣] .

وقد استشكل بعضُ الأفاضل[٤] قول ابن حبّان هذا ، وتعجّب منه .

إذ كيف يشترط ابن حبّان في الثقة الحافظ أن يكون فقيهاً ، أو يردّ روايته إلاّ من كتاب أو موافقة الثقات . ثمَّ يَردُّ حديثَ الفقيه الثقة إذا حدّث من حفظه؟

وعندي أنه لا تناقض بين هذين القولين للأسباب الآتية :

١ - الأوّل : أنّ كلام ابن حبّان في القسمين الأخيرين ؛ يَدُلّ على أنه يشترط في

(١) المجروحين (١ : ٩٢) .

(٢) شرح علل الترمذي لابن رجب (١ : ١٥١) .

(٣) المجروحين (٩٣ - ٩٤) .

(٤) انظر شرح ابن رجب (١ : ١٥٢) .

المحدّث : الثقةَ ، والحفظَ ، والفقهَ ، فإذا اختلّ واحد من هذه الثلاثة ؛ رَدَّ حديثَه .

٢ ـ الثّاني : أن كلمة الثقة عند ابن حبَّان أعمّ منها عند المتأخّرين ، فالثقة عنده هو كل رجل صادق لم يُتّهم بكذب ، ولم يَفْحُش خطؤه فيَغْلِب على صوابه .

فالفقيه إذا توفرت فيه صفة الصدق والأمانة (الثقة) ، وكانت عنايته منصرفة في الغالب إلى استنباط الأحكام من المتون ، فالاحتمال كبير أن يقع منه تصحيف أو تحريف في السند .

٣ ـ أمّا إذا كان فقيهاً ، ثقة ، حافظاً ، ضابطاً ، فإنّه يقبل حديثه ويعدّه القِمَّةَ في التمسّك به والأخذ عنه ، ولذلك مَثَّل بشيخه ابن خزيمة[1] كما قال :

«وهكذا رأينا أكثر من جالسناه من أهل الفقه ، كانوا إذا حفظوا الخبرَ ؛ لا يحفظون إلاّ متنه» . فكلمة (أكثر) تفيد أنَّ من أهل الفقه من يحفظ متن الخبر وإسناده ، وهؤلاء يقبلهم ابن حبَّان ؛ وهو منهم .

مما تقدم يمكن أن نوجزَ أركان الضّبط عند ابن حبّان بما يأتي :

١ ـ أن يكون متيقّظاً ؛ غير مغفَّل ولا كثير الوهَم .

٢ ـ أن يكون حافظاً إن حدّث من حفظه ، ضابطاً لكتابه إذا حدّث من كتابه .

٣ ـ أن يكون على جانب من الفقه واللّغة ، يمنعه من أن يُحيل معاني ما يروي من حفظه ؛ لأنَّ أكثرَ المحدّثين لا يُعنَون بحفظ المُتون ، وأكثرُ الفقهاء لا يُعنَون بضبط الأسانيد .

٤ ـ ألاّ يكون مدلساً ، فإن كان مدلساً ـ وهو ثقة ـ لم نَقبلْ منه إلاّ ما صرّح فيه بالتحديث .

وهذه الأركان الأربعة للضّبط ، لا خلاف بين أهل العلم في اشتراط تَحقُّقها ، وإن كان بعضهم قد فَهِمَ من اشتراط ابن حبَّان الفقهَ والحفظَ أكثرَ ممّا قصدَه . وسيأتي مزيد بيان لهذه الأمور في مبحث (نظريّة الضَّبْط عند ابن حبّان) من الفصل الثاني .

(١) في الجنس الرابع من أجناس جرح الثقات في المجروحين (١ : ٩٣) .

المبحث الثالث

نوعا الضَّبط عند المحدِّثين

من خلال استعراض أركان الضَّبط ؛ رأينا أن أهل الحديث يقسمون الضَّبط إلى ضبط صدر ، وضبط كتاب . وضبط الصَّدر يستلزم مقومات أكثر من ضبط الكتاب ، وهو دليل على تميُّز صاحبه على أقرانه . وقد حكى المصنّفون في تاريخ المحدِّثين قصصاً وحكايات ، عن مبلغ حفظ الواحد منهم ، قدمت ذكر بعضها في الباب الرابع .

لا يخفى أنّ معظم جوارح الضَّبط إنما جاءت من اختلال الحفظ ، لأنَّ أكثر المتقدمين كانوا لا يكتبون . قال الإمام الترمذي : «وأكثر مَن مضى من أهل العلم كانوا لا يكتبون ومن كتب منهم ، إنما كان يُكتب لهم بعد السماع»(١) .

وقال : «وإنما تفاضل أهل الحفظ والإتقان والتثبت عند السَّماع ، مع أنَّه لم يسلم من الخطأ والغلط كبيرُ أحد من الأئمة مع حفظهم . .»(٢) .

وروى عن منصور قال : «قلت لإبراهيم النخعي : ما لسالم بن أبي الجعد أتمَّ حديثاً منك؟ قال : لأنه كان يكتب . .»(٣) . وهذا واضح في أنّ الذي يعتمد على حفظه يقع منه الغلط والسهو ، أكثر ممن يعتمد على كتابه ، إذا كان من أهل العلم ، على أنه لم يسلم من الغَلَط أحدٌ ، سواء كان ممن يُحدّث من حفظه ، أم ممن يحدث من كتابه ، ولا ريب أن الحفّاظ إذا حدّثوا من حفظهم ؛ فربما وَهِموا ، أما إذا حدثوا من كتبهم ؛ فقلّما يخطئون .

قال ابن حبَّان في ترجمة داود بن أبي هند : «من المتقنين في الروايات ، إلاَّ أنه كان يَهِمُ إذا حدَّث من حفظه .

ولا يستحقّ الإنسان الترك بالخطأ اليسير يخطئ ، والوهم القليل يهم ؛ حتى يفحش ذلك منه ، لأنَّ هذا مما لا ينفكّ عنه البشر ، ولو ما سلكنا هذا المسلك ؛ للزمنا تركُ جماعة

(١) العلل المفرد في آخر الجامع (٥ : ٧٤٦) .

(٢) ما سبق (٥ : ٧٤٧ ـ ٧٤٨) .

(٣) ما سبق (٥ : ٧٤٨) .

من الثقات الأئمة ؛ لأنّهم لم يكونوا معصومين من الخطأ . بل الصواب في هذا : تركُ مَن فَحُشَ ذلك منه ، والاحتجاجُ بمن كان منه ما لا ينفكّ منه البشر»[١] .

وقال في ترجمة شَرِيك النَّخَعِي : «كان في آخر عمره يخطئ فيما يَروي ، تغيّر عليه حفظه ، فسماع المتقدمين عنه ، الذين سمعوا منه بواسِط ، ليس فيه تخليط ؛ مثل يزيد ابن هارون ، وإسحاق الأزرق ، وسماع المتأخّرين عنه بالكوفة فيه أوهام كثيرة»[٢] .

على أنّ كثيراً من المحدثين قد وقعوا في الوهَم والغلط ؛ مع أنهم يكتبون .

قال في ترجمة سفيان بن حسين السلمي الواسطي : «يروي عن الزُّهْري المقلوبات وإذا روى عن غيره أشبَهَ حديثُه حديثَ الأثبات ، وذاك أنّ صحيفة الزهري اختلطت عليه ، فكان يأتي بها على التوهّم . فالإنصاف في أمره ؛ تنكُّب ما روى عن الزهري والاحتجاج بما روى عن غيره»[٣] .

وقال في «الثقات» : «يروي عن عطاء وطاوس والزهريّ . أما روايته عن الزهري ؛ فإن فيها تخاليط يجب أن تجانَبَ ، وهو ثقة في غير حديث الزهري . . . يجب أن يُمحى اسمه من المجروحين»[٤] .

وأخرج له في «صحيحه» حديثاً واحداً من روايته عن يونس بن عبيد عن عطاء عن جابر . ثمَّ قال : «سفيان بن حسين في غير الزهري ثبت ، فإنما اختلطت عليه صحيفة الزهري ؛ فكان يهم فيها»[٥] .

ولأن الخطأ لا يتنزّه عنه مخلوق ، سواء كان من حفظه أو من كتابه ، ولتفاوت الرواة في المعرفة والحفظ والتمييز ، فقد كان ابن حبّان يتشدّد في قبول زيادات الألفاظ في المتون ، أو رفع الحديث ، أو وقفه ، أو زيادة راوٍ في الإسناد ، ونحو ذلك .

(١) الثقات (٦ : ٢٧٨) .

(٢) ما سبق (٦ : ٤٤٤) .

(٣) المجروحين (١ : ٣٥٨) .

(٤) الثقات (٦ : ٤٠٤) .

(٥) الإحسان (٧ : ٩٣ب) والمطبوع (٤٩٧١) .

قال في مقدمة «صحيحه» : «وأما زيادة الألفاظ في الروايات ؛ فإنّا لا نقبل شيئاً منها ، إلاَّ عَمَّن كان الغالبَ عليه الفقهُ ، حتى يُعْلَم أنه كان يَروي الشيء وَيَعلَمُه حتى لا يُشكّ فيه أنه أزاله عن سَننه ، أو غيّره عن معناه أم لا ؛ لأنَّ أصحاب الحديث الغالبُ عليهم حفظ الأسامي والأسانيد دون المتون ، والفقهاء الغالب عليهم حفظ المتون وإحكامها ، وأداؤها بالمعنى دون حفظ الأسانيد وأسماء المحدثين ، فإذا رفع محدّث خبراً وكان الغالب عليه الفقه ، لم أقبل رفعه إلاَّ من كتابه ، لأنَّه لا يعلم المسند من المرسل ولا الموقوف من المنقطع ، إنما همَّته إحكام المتن فقط . وكذلك لا أقبل عن صاحب حديث حافظ متقن أتى بزيادة لفظة في الخبر ، لأنَّ الغالب عليه إحكام الإسناد ، وحفظ الأسامي ، والإغضاء عن المتون وما فيها من الألفاظ ، إلاَّ من كتابه ، هذا هو الاحتياط في قبول الزيادات في الألفاظ»[1] ا . هـ .

ولا يَسَعُني أن أُسْهِب ها هنا أكثر مما فعلت ، لأنَّ عرض مذهب ابن حبَّان في تعارض الوصل والإرسال ، وزيادة الثقة ، وغير ذلك ؛ سيأتي الكلام عليه في مباحث تخصّه . . وإنما أردت لفت النظر إلى أهميّة الضّبط ، وإلى أنّه لم ينجُ من الوهَم والخطأ أحد ، إلاّ من عصم الله تعالى من رسله .

(١) الإحسان (١ : ١٥٩) .

المبحث الرابع

طُرُق معرفة الضَّبط عند المحدِّثين

ذكرتُ في الباب الخامس[١] أنَّ الناقد لا يحقّ له أن يتكلم في الجرح والتعديل حتى تتحقق أهليته لذلك . وقد ذكرت أبرز الشرائط التي حدّدها النقّاد في ذلك . كما ذكرتُ صفات[٢] الناقد في نظر ابن حبَّان . ثمَّ تكلمتُ[٣] على مدى تحقُّقه هو بتلك الصفات . ثمَّ أوضحتُ منهج ابن حبَّان في معرفة أحوال الرواة ، وذكرتُ أنه يَعْتَمِد في ذلك[٤] على أقوال معاصري الرواة ، وغيرهم ممن جاء بعدهم من النقّاد ، وعلى سبر[٥] حديث الراوي ، والإحاطة به ، ودراسته ؛ ليتوصل إلى الحكم على الراوي في نظره .

ومن يُطالع في كتب العلل ؛ يتبين له حق البيان أنَّ عناية المحدثين بالضَّبط كانت عناية فائقة ، وأن النقّاد الكبار أحصَوْا على المحدثين أنفاسهم .

قال الحافظ[٦] ابن الصلاح : «يُعرف كونُ الرّاوي ضابطاً بأن نعتبر رواياته بروايات الثقات المعروفين بالضَّبط والإتقان ، فإن وجدنا رواياته موافقةً ولو من حيث المعنى لرواياتهم أو موافقة لها في الأغلب ، والمخالفة نادرة ؛ عَرَفنا حينئذٍ كونه ضابطاً ثبتاً ، وإن وجدناه كثيرَ المخالفة لهم ؛ عرفنا اختلال ضبطه ، ولم نحتجَّ بحديثه . والله أعلم»[٦] .

المطلب الأوّل: من تطبيقات المحدِّثين لطرق ثبوت الضبط

وقد كانت لنقَّاد الحديث في ذلك طرق عديدة أبرزها :

١ ـ معارضة مرويات الشيخ بعضها ببعض :

(١) راجع (ص٧٣٤) فما بعدها من هذه الرسالة

(٢) ما سبق (ص٧٤١) .

(٣) ما سبق (ص٧٤٦) .

(٤) ما سبق (ص٧٥٨) .

(٥) ما سبق (ص٧٦٥) .

(٦) علوم الحديث (ص١٠٦) .

وذلك بأن يأتي الناقد إلى الراوي فيسمع منه ، ويحفظ ، أو يكتب ما سمع ، ثمَّ يأتيه مرة ثانية ، فيسمع منه الأحاديث ذاتها ، فإن أعادها كما هي أو قريباً مما سمعه منه في العرضة السابقة ؛ حكم بأنَّ المحدّث حافظ .

قال الترمذي : «ذُكر عن يحيى بن سعيد القطان : أنه كان إذا رأى الرجل يحدّث من حفظة مرة هكذا ومرة هكذا ، لا يثبت على رواية واحدة ، تركه»[١] .

قال : «وهكذا مَن تكلم في ابن أبي ليلى إنَّما تكلَّم فيه من قِبَل حفظه . قال علي : قال يحيى بن سعيد : روى شُعبة عن ابن أبي ليلى ، عن أخيه عيسى ، عن عبد الرحمن ابن أبي ليلى ، عن أبي أيوب ، عن النبيّ صلَّى الله عليه وآله وسلَّم في العُطاس . قال يحيى : ثمَّ لقيت ابن أبي ليلى فحدثنا عن أخيه عيسى ، عن عبدالرحمن ابن أبي ليلى ، عن علي عن النبي صلَّى الله عليه وآله وسلَّم . قال أبو عيسى : ويُروى عن ابن أبي ليلى نحو هذا ؛ غير شيء ، كان يروى مرة هكذا ومرة هكذا ـ يعني الإسناد ـ وإنما جاء هذا من قِبَل حفظه . . .» .

وروى الترمذي عن شعبة قال : «ما رويت عن رجل حديثاً واحداً ، إلاّ أتيته أكثر من مرة . والذي رويت عنه عشرة أحاديث ؛ أتيته أكثر من عشر مرات . والذي رويت عنه خمسين حديثاً ؛ أتيته أكثر من خمسين مرة ، والذي رويت عنه مائة حديث أتيته أكثر من مائة مرة ، إلاّ حَيّان البارقي[٣] ، فإني سمعت منه هذه الأحاديث ، ثمَّ عدت إليه ، فوجدته قد مات»[٤] . ولم يَروِ عنه شعبة شيئاً فيما وقفت عليه . وروى ابن عدي[٥] عن

(١) العلل المفردة في آخر الجامع (٥ : ٧٤٤) .

(٢) ما سبق (٥ : ٧٤٨) .

(٣) هو حيّان بن إياس البارقي ذكره ابن حبان في الثقات (٤ : ٧٠) وقال : روى عن ابن عمر وروى عنه شعبة . وقد تتبعت مروياته في الكتب الستة كما في تحفة الأشراف (٥ : ٣٤١) فلم أجد لحيّان رواية عن ابن عمر ولا عن غيره ، كما لم أجد ابن حبّان خرّج عنه شيئاً في صحيحه ، ولم يذكر له الهيثمي أيّ حديث في مجمع الزوائد . وهذه قرائن قوية تؤكد مطابقة فعل شعبة لقوله ، والله أعلم . انظر تعجيل المنفعة (ص٧٥) فقد ذكر أنّ حيّان من رجال أحمد ! .

(٤) ما سبق (٥ : ٧٤٩) وانظر الكامل (١ : ٨٨) .

(٥) الكامل (١ : ١٨٨) .

أبي داود الطيالسي ، قال : سمعت شعبة يقول : «ما من حديث إلاَّ وقد اختلفت إليه غير مرّة» .

وذكر الحافظ ابن رجب عن ابن أبي زائدة ، قال : «سألت شعبة عن حديث ، فلم يحدّثني به ، وقال لي : لم أسمعه إلاّ مرة واحدة ، فلا أحدّثك»[١] .

ولعلَّه لهذا وغيره قال سفيان الثوري : «شعبة أمير المؤمنين في الحديث»[٢] .

وقد جاء في كتاب «منهج النقد عند المحدثين»[٣] أنّ عائشة رضي الله عنها صاحبة أصل هذا المنهج . واستدَلّ على ذلك بما أخرجه الإمام مسلم من حديث أبي الأسود عن عُرْوَة بن الزبير قال : «قالت لي عائشة : يا ابن أختي ، بلغني أنّ عبدالله بن عمرو مارٌّ بنا إلى الحج ، فالْقَه ، فسائله ، فإنّه حمل عن النبيّ صلَّى الله عليه وآله وسلَّم علماً كثيراً .

قال : فلقيته فسألته عن أشياء يذكرها عن رسول الله صلَّى الله عليه وآله وسلَّم . قال عروة : فكان فيما ذكره أنّ النبيّ صلَّى الله عليه وآله وسلَّم قال : «إن الله لا ينزِعُ العِلْمَ من النَّاس انتزاعاً ، ولكن يقبض العلماء ، فيرفع العلم معهم ، وَيُبقي في النَّاس رؤساءَ جُهّالاً يُفتونهم بغير علم ، فيَضلّون ويُضلّون» .

قال عُرْوة : فلما حَدَّثتُ عائشة بذلك ، أعظمَتْ ذلك وأنكرته .

قالت : أَحَدّثك أنّه سمع النبيّ صلَّى الله عليه وآله وسلَّم يقول هذا؟

قال عروة : حتى إذا كان قابِلُ قالت له : إن ابن عَمْرو قد قَدِمَ ؛ فالْقَه ، ثمَّ فاتِحْه حتى تسأله عن الحديث الذي ذكره لك في العلم .

قال : فلقيته ، فسألته ، فذكره لي نحو ما حدثني به في مرّته الأولى .

قال عروة : فلما أخبرتها بذلك ؛ قالت : ما أحسبه إلاّ قد صَدَق ، أراه لم يَزِدْ فيه شيئاً ولم يُنْقِصْ»[٤] ا . هـ .

(١) ابن رجب (١ : ١٧٦) .

(٢) الترمذي (٥ : ٧٤٩)

(٣) منهج النقد عند المحدثين للدكتور محمد مصطفى الأعظمي (ص٦٨) .

(٤) أخرجه مسلم في العلم ، باب رفع العلم وقبضه رقم (٢٦٧٣) .

٢ ـ معارضة روايات الشيخ بمرويّات غيره :

وهذه الطريقة التي أشار إليها الحافظ ابن الصلاح ـ فيما نقلته عنه آنفاً ـ وخلاصة هذه الطريقة : أنّ الأحاديث المروية عن النبي صلَّى الله عليه وآله وسلَّم قد رواها كبار الحفَّاظ من التابعين : كسعيد بن المسيب ، وسالم بن عبدالله ، ونافع مولى ابن عمر والزُّهري والأعمش ، ويحيى بن سعيد الأنصاري ، وإبراهيم النخعي ، وعلقمة ، وغيرهم . .

وقد كان لكلّ واحد من هؤلاء الجهابذة تلامذة روَوْا حديثه ، وقد اتفقوا جميعاً في مئات الأحاديث أو ألوف الأحاديث التي رووها عن مشايخهم ، ثمَّ انفرد بعضهم عن بعض ببعض الأحاديث ، ويندُر أن ينفرد واحد عنهم بحديث ليس عند غيره .

وإذا انفرد عن جميعهم بحديث لم يخالفهم فيه وهو ثقة ، فقد قال بعضهم هو الحديث الشاذّ . . وقَبِله بعض أهل العلم وسيأتي تحقيقه . وقال بعضُهم : بل هو الفرد الغريب ، لكن إذا انفرد عن جميعهم وهو ضعيف ؛ فهو أحد شقّي المنكر . . فإذا خالفهم فهو الشقّ الثاني للمنكر ، وهو المنكر باتّفاق المحدثين .

وسأضرب أمثلة لتفرّد الضعيف ومخالفته :

ذكر الحافظ المزّيّ في ترجمة إبراهيم بن يزيد النَّخَعي رواة كثيرين رووا عنه ؛ منهم منصور بن المعتمر (ع) والحكم بن عتيبة (ع) وعمرو بن مُرّة (م د) وعبدالرحمن بن أبي الشعثاء المحاربي والأعمش (ع) وسِماك بن حرب (م و ن س) في أربعة وثلاثين راوياً حَدّثوا عن إبراهيم النخعي[1] .

فإذا جاء مثل أبي حمزة الأعور (ت) وتفرَّد بحديث دون أصحاب إبراهيم الثقات ، فإنَّ حديثه هذا لا يُقبل منه ؛ إذ ليس يُعْقَلُ أن يطلّع مثلُ ميمون الأعور على أحاديث من حديث إبراهيم فاتَتْ على الشَّعبيّ ـ وهو من أقرانه ـ وبَقيّةِ الحفّاظ الثقات الذين عُرفوا بملازمتهم لإبراهيم ، وخاصّة منصوراً ، والحكم بن عتيبة ، وضرباءهما .

روى الترمذي من حديث أبي الأحوص ، عن أبي حمزة ، عن إبراهيم ، عن الأسود

(١) تهذيب الكمال (٢ : ٢٣٥ ـ ٢٣٦) .

عن عائشة ، قالت : قال رسول الله صلَّى الله عليه وآله وسلَّم : «من دعا على من ظلمه ؛ فقد انتصر»[١] .

قال الترمذيّ : «هذا حديث غريب لا نعرفه إلاَّ من حديث أبي حمزة . وقد تكلّم بعض أهل العلم في أبي حمزة ـ وهو ميمون الأعور ـ» .

فأنت ترى أن أبا حمزة هذا ، قد تفرّد عن إبراهيم بحديث لم يشاركه فيه أحد من حفّاظ حديث إبراهيم . . ولذلك ردَّه الترمذيّ ، وقال : غريب ، وكثيراً ما يُطْلق الترمذيّ هذه اللفظة ـ إذا لم يقْرِنْها بقيد ـ على الحديث منكر .

وقد ضعَّف الترمذي أبا حمزة الأعور ، ونقل تضعيفَه عن أهل الحديث في غير موضع من «جامعه»[٢] كما نقل في «العلل الكبير»[٣] عن البخاري أنّه قال فيه : ضعيف ذاهب الحديث .

وروى الترمذي من حديث شريك عن أبي حمزة عن الشَّعبي عن فاطمة بن قيس عن النبي صلَّى الله عليه وآله وسلَّم قال : (إن في المال حقّاً سوى الزكاة)[٤] من طريقين عن شريك عنه .

قال أبو عيسى : «هذا حديث إسناده ليس بذاك ، وأبو حمزة ميمون الأعور : يضعَّف . وروى بيان[٥] وإسماعيل[٦] بن سالم عن الشَّعبي هذا الحديثَ قولَه ، وهذا أصحّ» ا . هـ .

وقد تفرَّد ميمون الأعور عن جمهور أصحاب الشَّعبيّ في وصل هذا الحديث ، وخالف

(١) الترمذي في الدعوات باب في دعاء النبي صلى الله عليه وسلم رقم (٣٥٥٢) وانظر الجامع رقم (٩٢٧) ففيه تفرّدُ ضعيفٍ مثله ، وهو أشعث بن سوَّار .

(٢) الجامع رقم (٢٦٠ ، ٣٨٢ ، ٩٨٥) وانظر هذه الأرقام ، ففيها تفرُّده أو مخالفته .

(٣) العلل الكبير رقم (١٩٢) .

(٤) أخرجه الترمذي في الزكاة باب ما جاء أنَّ في المال حقّاً سوى الزكاة رقم (٦٥٩ ـ ٦٦٠) وأخرجه ابن ماجه في الزكاة (١٧٩٩) .

(٥) التقريب (١ : ١١١) .

(٦) ما سبق (١ : ٧٠) .

فيه راويَيْن ثقتين ثبتين من تلامذته . . حيث أوقفاه على الشَّعبيّ من قوله ، ورفعه هو ومخالفةُ مثله تجعل الحديث منكراً .

وقد روى الدارقطني له حديثاً آخر في زكاة الحُلِي عن الشَّعبيّ ، عن فاطمة بنت قيس مرفوعاً : «في الحليّ زكاة» وآخر عنه عن الشَّعبيّ عن جابر مرفوعاً : «ليس في الحلي زكاة» وقال الدارقطني : أبو حمزة هذا ميمون ؛ ضعيف الحديث[١] .

فمثل ميمون في تفرده ومخالفاته ؛ نحكم بسوء حفظه وقلّة ضبطه ، فلا نقبل منه إلاّ ما وافق الثقات فيه . أما ما انفرد فيه أو خالف ؛ فهو حديث ضعيف منكر . وإنّما قلت : نحكم بسوء حفظه ولا نحكم بتركه ـ إلاّ إذا فحُش خطؤه ـ لأنّه لم يُتَّهم بالكذب .

وقد ذكر صاحبُ «منهج النقد» أمثلة تطبيقية كثيرة يحسُن الرجوع إليها ثمّة[٢] حتى لا نثقل هذه الرسالة بما فُرِغ منه ، وليتسنَّى لنا الوقوفُ على منهج ابن حبَّان في ذلك .

قال عداب : هذا ما كتبتُه قبل عشرين سنة ، أمّا اليوم فإنّني أستدرك على نفسي أموراً أرجو من علماء الحديث الإجابة عليها :

ـ **الأمر الأول** : إنّ كلّ طائفة من طوائف المسلمين قد أحاطت نفسها بسُور فكريّ فمَنْ يَخْرُجْ عن هذا السُّور ؛ يَعدُّوه مبتدعاً ، ولا يقبلون حديثه الذي ينفرد به ، إذا كان فيه مخالفة لهذا السور . وقد تقدَّم قول الإمام محمد بن سيرين : كانوا لا يسألون عن الإسناد ، فلمّا وقعت الفتنة ؛ قالوا : أبرِزُوا أسانيدكم ! فما كان عن أهل السنَّة أخذوه وما كان عن أهل البدعة تركوه[٣] !

فمن المعالم التي يعرفون بها المبتدعة : مخالفة الإطار العام الذي سوَّروا أنفسهم به ؛ مثل :

ـ حبّ جمع الصحابة وموالاتهم ـ حتى الذين قتل بعضهم بعضاً ، وكفّر بعضهم بعضاً ـ معلمٌ من معالم أهل السنّة .

(١) سنن الدارقطني (٢ : ١٠٧) .

(٢) منهج النقد عند المحدثين للدكتور الاعظمي (ص٤٩ ـ ٧٩) .

(٣) الكفاية في علم الرواية (١ : ١٢٢) .

ـ السكوت عمّا جرى بين الصحابة ؛ معلمٌ آخر .

ـ الرضا ببيعة معاوية ؛ معلمٌ ثالث .

ـ الرضا ببيعة يزيد وعدم الخروج على الحاكم الطاغية الظالم ؛ معلم رابع .

ـ الاعتقاد بنجاة جميع الصحابة يوم القيامة ؛ معلمٌ خامس .

ـ الاعتقاد بأنّ ترتيب الصحابة في الفضل كترتيبهم في الخلافة ؛ معلمٌ سادس .

ـ تصويب أبي بكر في حروب الردَّة ، ثمّ تصويب عمر ، ثمّ تصويب عثمان ؛ معلم سابع . . . وهكذا .

فمن روى ما يخالف شيئاً من هذه الثوابت ومثيلاتها ؛ استحقَّ عقوبتين :

ـ الأولى : عَدُّه من المبتدعة .

ـ والثانية : ردُّ رواياته عند بعضهم ، وردّ ما يؤيّد مذهبه عند الجميع إذا كان داعية إلى ذلك .

ـ **الأمر الثاني** : قبل عصر التدوين ، بل وإلى عصر الشافعي ؛ كان لدى أهل السنّة مرجعيّات مهمّة ، كانوا يعرضون الأحاديث عليها ، فمن ذلك :

ـ العرض على كتاب الله عز وجل .

ـ ما كان عليه عمل الصحابة في عهد رسول الله صلَّى الله عليه وآله وسلَّم .

ـ ما كان عليه عمل المسلمين في عهد عمر ، حيث كان المسلمون مُتّحدين .

ـ ما كان عليه أهل الكوفة ، حيث كان فيها عليّ وابن مسعود .

ـ ما كان عليه أهل المدينة ، حيث النقل العمَلي المتوارث للعبادات العامّة ، والسلوك العام .

وغير ذلك من المرجعيات المهمّة الجامعة التي رَدَّ أبو حنيفة ومالك والشافعي ـ في ضوئها ـ عدداً من الأحاديث التي أُودعَتْ في الصحاح بعد ذلك .

فحين شرعَ المصنِّفون بجمع السنّة النبويَّة ؛ جمعوا المتوافق والمتخالف في كتاب واحد !

ـ **الأمر الثالث** : مسألة عرض روايات المحدّث على روايات غيره من الثقات فيها نظر من جذورها الأولى ، حيث إنّنا نزعم أنّ عرض الروايات لمعرفة موافقةِ الراوي ـ الغالبةِ ـ للثقات ، ورصد تفرّداته ، والوقوف على ندرة مخالفاته . وهذا يمكن ـ فعلاً ـ في حديث الشيوخ المُكْثرين الذين يُجمع حديثهم ويُتَداوَل بين أهل هذا الفنّ . . . لكن هؤلاء الشيوخ يتفرّد كلُّ واحدٍ منهم عن بقيّة أقرانه عن شيخ واحد ، فضلاً عن شيوخ كثيرين بأحاديث لا تُعرف إلا من طريقه ، وليست هي بالقليلة ولا بالنادرة .

ولا يخفى على أهل الحديث أنّ أكثر من نصف الأحاديث المرويّة في الصحاح ـ فضلاً عن غيرها ـ غريبة في ثلاث طبقات .

ـ فَلَم تُروَ تلك الأحاديث عن النبيّ صلَّى الله عليه وآله وسلَّم إلا من طريق صحابيّ واحد ، ولم يروِ ذاك الحديثَ عن الصحابي إلا تابعيّ واحد ، ولم يروِ عن ذاك التابعي إلا تابع واحد ، ثمّ شاع العلم ، وانتشرَت الرواية ، وكثرَ التلاميذ بعد هذه الطبقات الثلاث وعندها صارت عملية عرض روايات الراوي على روايات أقرانه ممكنة ، لكن لم يكُنْ لهذا السبر وجود منذ أكثر من مئة سنة ، وإنّما المعمول به هو موافقة الروايات لوُجهة أهل الحديث العامّة ، ورضاهم عن الراوي .

ـ فهذا أول حديث في «صحيح البخاري» : (العمل بالنيّة) لم يُروَ عن النبيّ صلَّى الله عليه وآله وسلَّم من وجهٍ يصحّ ، إلا عن عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ ولم يروِه عن عمر إلا علقمة بن وقّاص ، ولم يروه عن علقمة إلا محمد بن إبراهيم التيمي ، ولم يروه عن التيميّ إلا يحيى بن سعيد الأنصاريّ ، ثم رواه عن يحيى مئة نفس ، أو مئتا نفس ، ورواية هؤلاء كلّهم لا تؤثّر قيد أنملة على صحّة الحديث ، أو ضعفه !

ـ ومثله حديث عائشة ـ رضي الله عنها ـ في بَدْء الوحي ، وهو الحديث الثالث في «صحيح البخاري» فلا يُعرف مثله عن رسول الله صلَّى الله عليه وآله وسلَّم قطّ ، وإنّما هو قول عائشة رضي الله عنها ، ولا يُعرف عنها إلا من رواية ابن أختها عروة ، ولا يُعرف عن عروة إلا من حديث ابن شهاب الزهري ، وعنه اشتهر ، فرواه عُقيلُ بنُ خالد عند البخاري (٣) وأحمد (٢٥٣٣٧) ومَعْمرُ بن راشد عند أحمد (٢٤٦٧٦ ـ ٢٥٤٢٨)

ومحمد بن إسحاق عند الترمذي (٣٦٣٢) ومحمد بن أبي حفصة عند أحمد (١٤٦١٥) ويونس بن يزيد الأيلي عند مسلم (١٦٠) .

وفي سند الحديث إشكالٌ وَقْفه على عائشة ، فعائشة لم تدرك زمن بدء الوحي أصلاً ، ولا يُعرف هذا التفصيل في بدئه عن أحد سواها[1] .

ـ ومثله حديث عائشة في نكاح أهل الجاهلية عند البخاري (٥١٢٧) فهو موقوف على عائشة ، ولا يُعرف مثله عن أحد من الصحابة ، ولم يروِه عن عائشة إلا عروة ، ولم يروه عن عروة إلا ابن شهاب ، ولم يروه عنه إلا يونس عند البخاري (٥١٢٧) وأبي داود (٢٢٧٢) ورواه عن يونس عبدُ الله بن وهب عند البخاري ، وعنبسة بن خالد عنده وعند أبي داود .

وهذا الحديث مصيبة من مصائب الأخلاق التي تُنافي ما اشتُهر عن العرب من الغيرة على العرض ، والحفاظ على طهارة الأنساب !

وعائشة ـ رضي اللهُ عنها ـ لم تكن في يوم من الأيام في الجاهلية ، كما تقول هي عن نفسها ، فعمَّن نقلَتْ هذا الكلام الغريب العجيب ـ إنْ صحَّ الإسناد إليها ـ؟ لا ندري !

بل ولا يدري أحدٌ ـ واللهِ ـ كيف يوفّق بين متن هذا الحديث وطهارة أنساب الصحابة وانتسابهم إلى آبائهم؟

ـ **الأمرُ الرابع** : مسألة التحيّز الطائفيّ وإقصاء المخالف

والمحدّثون مارسوا هذا الأمر ممارسة عنيفةً واضحة ، فكانوا إذا ارتضوا عالماً ؛ رفعوه وعظّموه ، وإذا خالفهم عالمٌ ؛ هجروه ، وربّما قتلوه ، وربّما كفّروه !

فهذا عامر بن واثلة أبو الطُّفيل اللّيثي الصحابي كلّ ذنبه أنه يُفضّل عليّاً ، ويحبّ آل البيت ، قال ابن عدي : روى عن النبيّ صلَّى الله عليه وآله وسلَّم قريباً من عشرين حديثاً .

(١) وفي متن الحديث إشكالات كثيرة درَسْتُها في كتابي «دراسات تطبيقيّة في الحديث النبويّ» وهو مخطوط .

ومن عجيب التحيُّز أنّ علماء الحديث أخضعوه لميزان الجرح والتعديل على خلاف منهجهم مع الصحابة ، بل وأكثر التابعين !

فقال أحمد : ثقة . وقال ابن عديّ : ليس في رواياته بأس . ونقل ابن المديني عن جرير بن عبدالحميد أنَّ المغيرة بن مِقْسَم كان يكره الرواية عنه[١] .

بينما يُترجمون بُسر بن أبي أرطاة الناصبي القاتل المجرم ، فيقول أحدُهم : إنْ صحَّت صحبته ؛ فلا كلام ! وكأنَّ الصحبة عاصمة من مثل فظائع بُسر التي يقشعرّ لها البدن ! فإنْ صحّتْ صحبة بُسر فلا كلام ، أما صحبة أبي الطفيل الصحيحة ؛ فتخضع للتقويم !!

والأعجب من هذا أن يقول ابن عبد البرّ : «قد ذكرنا ما أحدثه بسر بن أرطاه . . . وعسى الله أن يغفر له ؛ فإنّه يَغفر ما دون الشرك لمن يشاء»[٢] !

قال عداب : أيّ إرجاء سمجٍ أقبح من هذا؟ وأنا أسأل الله تعالى له جهنّم !

ويترجم الحافظ ابن حجر أبا الغادية الرياحي قاتل عمّار ، وينقل بعضَ الكلام في دخوله جهنّم يوم القيامة ، ثمّ يقول : «في هذه الزيادة تشنيع صعب ، والظنّ بالصحابة في تلك الحروب أنّهم كانوا فيها متأوّلين ، وللمجتهد المخطئ أجرٌ واحد !»[٣] .

قلت : هذا التحيّز الأعمى أفقد الحافظَ ابنَ حجر توازُنَه ، فأنساهُ حديث : (قاتل عمّار وسالبه في النّار)[٤] !

هذا في جيل الصحابة ! أما الأجيال الثلاثة ، فالتحيّز الطائفي ، والتعصّب المذهبي ؛ أقبح وأشدّ وأنكى !

ويكفي أن أمثّل بمثالين متقابلين :

ـ ترجمَ المزّي إسماعيلَ بن عبدالله بن أبي أويس ، وذكر له أكثر من عشرين شيخاً وأكثر من ثلاثين تلميذاً ، ونقلَ تضعيفَه عن عددٍ من الحفّاظ ، ونقل عن يحيى أنّ

(١) الكبير (٦ : ٤٤٧) وتهذيب الكمال (١٤ : ٨٠ ـ ٨١) والتهذيب (٥ : ٧١) والكاشف (١ : ٥٢٧) والكامل (٥ : ٨٧) .

(٢) الاستيعاب (١ : ٣١٠) وتهذيب الكمال (٤ : ٦١) .

(٣) الإصابة (٧ : ٣١٢) .

(٤) المستدرك (٣ : ٤٣٧) والآحاد والمثاني (٢ : ١٠٢) .

إسماعيل ضعيف ، كان يسرق الحديث ، وكان مخلِّطاً ، وقال أبو حاتم الرازي : كان مغفَّلاً ، وقال النسائي : ليس بثقة[١] . وقال العقيلي عن ابن معين : لا يسوى فلسين ! وقال سلمة بن شبيب : سمعت إسماعيل بن أبي أويس يقول : ربّما كنت أضع الحديث لأهل المدينة إذا اختلفوا فيما بينهم .

قال ابن حجر : «لعلَّ هذا كان من إسماعيل في شبيبته ، ثم انصلحَ ، وأما الشيخان فلا يُظنُّ أنّهما أخرجا عنه إلا الصحيح الذي وافق فيه الثقات» . وكرَّمه في «التقريب» فقال : «صدوق أخطأ في أحاديث من حفظه» . وأخرجَ له البخاري (٢٢٩) مائتين وتسعاً وعشرين رواية ، وأخرج له مسلم (٩) تسع روايات . وهذا من أعجب العجب !!

ـ وترجمَ المزّي الإمام جعفر بن محمد الصادق في «تهذيبه» وذكرَ له تسعة شيوخ وأكثر من ثلاثين راوياً !

ونقلَ إطراء علماء أهل السنّة له وثناءَهم عليه ، وتوثيق الشافعي ، ويحيى بن معين وأحمد ابن حنبل ، وأبو حاتم الرازي ، وغيرهم .

ونقل عن عمرو بن المقدام قال : كنتُ إذا نظرتُ إلى جعفر بن محمد ؛ علمتُ أنّه من سلالة النبيِّين !

لكن ماذا يفيده كلّ هذا إذا كان مالك ويحيى القطّان لا يرضيانه؟

قال مصعب الزهري عن الدراوردي : لم يروِ مالك عن جعفر بن محمد حتى ظهر أمر بني العبّاس ! وكان لا يروي عن جعفر بن محمد حتى يضمّه إلى آخر من أولئك الرفعاء ، ثم يجعله بعده !

أما يحيى القطّان فقال : ما كان كذوباً ! . . . في نفسي منه شيء ، مجالدٌ أحبّ إليّ منه[٢] !

(١) تهذيب الكمال (٣ : ١٢٤) والتهذيب (١ : ٢٧٢) والتقريب (٤٦٠) .

(٢) قال الذهبي في السير (٦ : ٢٥٦) : «هذه من زلقات يحيى القطان ، بل أجمعَ أئمة هذا الشأن على أنَّ جعفراً أوثق من مجالد ، ولم يلتفتوا إلى قول يحيى» .
وانظر ترجمته المطوّلة في تهذيب الكمال (٥ : ٧٤ ـ ٩٧) .

قال عداب : إنّ مالكاً ويحيى القطّان وضرباءهما لا يقارَنون بالإمام جعفر بن محمد شرفاً وورعاً وتقوى وعلماً وحديثاً . بيد أنّ الرجل كان ينشر علمَ آل بيته وهم عن هذا العلم مُعرضون ، فلَمْ يُعجبهم جعفر .

والإمام البخاري ارتضى مسلك مالك ويحيى القطّان ، فأعرض عن جعفر بن محمد إعراضاً تامّاً ، فلم يخرّج عنه في «صحيحه» أيّ حديث ، بينما أخرجَ مائتين وتسعاً وعشرين رواية لمن اعترف على نفسه بالوضع .

إنّني لا أظنّ البخاريّ يُبغض جعفر بن محمّد ، أو يضعِّفه ، بيدَ أنّ طبيعة علم جعفر لا تُعجبه ! وهذا ما عنيتُه بالتحيّز الطائفي .

وقد أخرج له مسلم سبع عشرة رواية ، بينما أخرجَ له أحمد خمساً وثلاثين رواية[1] .

هذه الأمور حالَتْ دون وصولِ كثيرٍ من الحقّ إلينا ، وكرّسَت الطائفية تكريساً قاتلاً محبطاً ، والله المستعان !

المطلب الثاني: منهج ابن حبَّان في معرفة ضبط الراوي

كان ابنُ حبَّان يرى أنَّ سَبْر أحاديث الرواة هو السبيل الأقوم لمعرفة صحيح الحديث من ضعيفه ، وبتتبُّع طُرقِ الأحاديث وروايات الثقات والضعفاء ، وجَمْع النسخ الموضوعة ؛ يتبين الصواب . وقد تقدم في الباب الخامس الكلام على النُّسخ الموضوعة التي كتبها ابن حبَّان ، وتقدم في الباب الثاني الكلام على شيوخه ورحلاته التي دامت أربعين سنة . .

قال في ترجمة عبدالله بن وهب النسوي : «شيخ دجال يضع الحديث على الثقات ويلزق الموضوعات بالضعفاء . . لا يحلّ ذكره في الكتب بحيلة ، إلاّ على سبيل الجرح فيه . وهذا شيخ ليس يعرفه كلّ إنسان ، إلاّ من تتبّع حديثه .

ولم يكن لنا همّة في رحلتنا إلاّ تتبّع الضعفاء ، والتنقير عن أنبائهم وكتابة حديثهم للمعرفة والسَبْر . . . تتبّعت حديثه ، فكأنّه اجتمع مع أحمد بن عبدالله الجُوَيْباري ، واتفقا

(١) انظر فيما سبق من الإحصاءات موسوعة صخر الحديثيّة .

على وضع الحديث . . . فقَلَّ حديثٌ رَأيته للجويباري من المناكير التي تفرّد بها ؛ إلاَّ رأيته لعبدالله بن وهب هذا بعينه ، كأنَّهما متشاركان فيه»[١] ا . هـ .

وقال في ترجمة أحمد القيسي : «وإنما ذكرت هذا الشّيخ ليُعرف اسمه ، فلا يحتجَّ به مخالف أو موافق على مَن يُنعم النظر في أسباب الحديث ، ولا دار المدن والقرى في جمعه ، فيبقى لا يعرف علَّته إذا رأى صحّه إسناده»[٢] ا . هـ .

ومن نتائج جمع أحاديث الرواة الثقات نتبيّن درجات الحديث الصحيح والحسن كما نتبين مراتب الضَّبط عند المحدثين .

ومن نتائج جمع أحاديث الضعفاء والمتروكين نتبين أصحاب الوهَم والغفلة منهم ، والكذابين والوضاعين أيضاً .

وقد كانت طريقة ابن حبَّان في سبر أحاديث الرواة تتمّ بأشكال متعددة ، أبرزها :

(١) معارضة روايات الراوي بعضها ببعض :

قال في ترجمة عبدالله بن لَهِيعة الحَضْرمي : «كان شيخاً صالحاً ، وكان من الكتَّابين للحديث والجمَّاعين للعلم والرحَّالين . لكنه كان يدلّس عن الضعفاء قبل احتراق كتبه سنة سبعين ـ يعني ومائة ـ قبل موته بأربع سنين ، كان أصحابنا يقولون : إنّ مَن سمع منه قبل احتراق كتبه ؛ فسماعهم صحيح ، ومَن سمع منه بعد احتراق كتبه ؛ فسماعه ليس بشيء .

قال ابن حبَّان : قد سبرتُ أخبار ابن لهيعة من رواية المتقدمين والمتأخرين ، فرأيت التخليط في رواية المتأخرين عنه موجوداً ، وما لا أصل له من رواية المتقدّمين كثيراً . . . فرجعت إلى الاعتبار ، فرأيته كان يدلّس عن أقوامٍ ضَعْفَى ، عن أقوام ـ رآهم ابن لهيعة ـ ثقات ، فالتزقَتْ تلك الموضوعات به .

وأمّا رواية المتأخّرين عنه بعد احتراق كتبه ؛ ففيها مناكير كثيرة . . وذاك أنه كان لا

(١) المجروحين (٢ : ٤٣) .

(٢) ما سبق (١ : ١٥٥) .

يبالي : ما دُفع إليه ؛ قرأه ، سواء كان ذلك من حديثه ، أو من غير حديثه . .»[١] .

وفي هذا النصّ يبدو أنَّ ابن حبَّان قد قام بعملية مزدوجة ، فجمع حديث ابن لهيعة القديم والآخِر ، ووازن بينهما ، ثمَّ وازن بين مرويات ابن لهيعة وأقرانه ، فرأى التخاليط والأوهام الكثيرة ، والتدليس العميم عن الضعفاء والمتروكين .

(٢) معارضة حديث الراوي بأحاديث أقرانه :

قال في ترجمة عباس بن الضحّاك البَلْخيّ : «ما أحسب أنَّ أحداً من أصحابنا كتب عنه ، لكنِّي ذكرته لِيُعرف وتُجتنب روايته .

وروى له حديثاً ، ثمَّ قال : وهذا شيء موضوع لا شكّ فيه ، ولقد كتب كل شيء عند ابن الرّماح عن أبي معاوية ، عن الأعمش ـ على الوجه ـ وليس هذا فيه .

وعندي أنَّ المبتدئ في صناعة الحديث يعلم أنَّ هذا بهذا الإسناد موضوع ، فكيف المُمْعِن في هذه الصناعة؟»[٢] .

وفي ترجمة الحسن بن مسلم التّاجر قال : «روى عن حسين بن واقد أحرفاً منكرة وروى له حديثاً ، ثمَّ قال : هذا لا أصل له عن حسين بن واقد ، وما رواه ثقة ، والحسن بن مسلم هذا يجب أن يُعْدَل به عن سنن العدول إلى المجروحين برواية هذا الخبر المنكر»[٣] .

وقال في ترجمة محمد بن عبدالرحمن بن غزوان (قُراد) : «يروي عن أبيه وغيره من الشيوخ العجائب التي لا يَشُكّ من هذا الشأنُ صناعتَه ؛ أنها معمولة أو مقلوبة . . روى له حديثاً بأسانيد أربعة» ثمَّ قال :

«أخبرناه محمد بن إسحاق بن خزيمة بهذه الأسانيد الأربعة ، قال : حدثنا محمد بن عبد الرحمن بن غزوان ـ وأنا خائف أنه كذاب ـ قال : حدثنا أبي عن حماد بن سلمة . . .» وساق إسناداً .

(١) المجروحين (٢ : ١٢) .

(٢) المجروحين (٢ : ١٩١) .

(٣) ما سبق (١ : ٢٣٦) .

ثم قال ابن حبَّان : «سألت ابن خزيمة ـ رحمه الله ـ مراراً عن هذه الأحاديث ؛ فامتنع ، ثمَّ قرأتُ عليه ، فلما قلت : حَدّثكم محمد بن عبد الرحمن بن غزوان ؛ أدخل أصبعيه في أذنيه ، فلّما قرأت إسناداً واحداً ؛ أخرجهما من أذنيه وسمع إلى آخرها وقال : نعم ، وأنا خائف أنّه كَذّاب»[١] . .

قال ابن عدي بعد أن روى له حديثاً عن المنكدر بن محمد عن أبيه : «وللمنكدر بن محمد عن أبيه ، عن جابر أحاديث ، ولم أرَ هذا الحديث عن المنكدر بهذا الإسناد عند غير ابن قُراد ، وهو غريب المتن أيضاً» .

وقال : «وابن قراد هذا له أحاديث ـ عن ثقات النَّاس ـ بواطيل . . وقد أبطل في رواياته عن مالك وإبراهيم بن سَعد ، وَروى عن شريك أحاديث أُنكرَتْ عليه ، وعن حمّاد بن زيد كذلك ، وهو متّهم بوضع الحديث . .»[٢] .

فرجال الإسناد كلُّهم ثقات أئمة ، وهو يدّعي عليهم ما يدّعيه ، فلا بدّ من معرفة روايات تلامذتهم وعرض ما رَوى عليها . وهذا ما فعله ابن حبَّان قبل أن يصفه بأنّه يروي العجائب . وهو ما فعله ابن عَدِيٍّ أيضاً قبل قوله : «ولم أر هذا الحديث بهذا الإسناد عند غير ابن قراد !» .

وقال في ترجمة عمرو بن خليف الختّاوي : «كان ممن يضع الحديث . روى له حديث (ذئب الجنّة) من طريق أيوب بن سويد عن ابن جريج ، عن عطاء ، عن ابن عباس مرفوعاً . . .» .

قال ابن حبَّان : «وهذا لا شكّ أنّه موضوع ، قرأته على ابن قتيبة ، قلت : حَدّثكم عمرو بن خليف ، قال : حدثنا أيّوب بن سويد ، فلّما فرغت من قراءته ، قال لي : مثلك يسمع مثل هذا الحديث؟ قلت : نجرح به راويَه يا أبا العباس ، فتبسم»[٣] .

وهذا الإسناد الذي يدّعيه ؛ رجالُه ثقات ، ولا يَحتمِل أحد منهم مثلَ ما جاء في

(١) المجروحين (٢ : ٣٠٥) .

(٢) الكامل في الضعفاء (٦ : ٢٢٩٢) .

(٣) المجروحين (٢ : ٨٠) وانظر ترجمة بقية بن الوليد وعشرات التراجم الأخرى .

نصّ المتن من هذا الهراء السخيف . وبتتبّع مروياّتهم عند تلامذتهم الثقات ؛ يتبين أن مَخْرَجَ الحديث فرد ، ويُتّهم به المترجَم .

قال ابن عدي : «قال لنا ابن قتيبة : فقلت لعمرو بن خليف : أيوب بن سويد حدثك هذا؟ قال : نعم حقّاً . فذكرت هذا الحديث لأحمد بن الفضل الصائغ على جهة التعجب ، فقال : لم نَزَلْ نسمع هذا الحديث عن أيوب بن سويد» .

قال ابن عدي : «وهذا الحديث بهذا الإسناد ، وبغير هذا الإسناد ؛ باطل لم يروه غير عمرو بن خليف . وأيوبُ بنُ سويد[١] ـ وإن كان فيه ضعف ـ لا يحتمل هذا كله»[٢] .

ولا تقتصر جهود ابن حبّان على تتبُّع أحوال الضعفاء والمتروكين ، بل تتبّع الثقات المتقنين الذين خرَّج لهم في «صحيحه» وغيره من كتبه الأخرى .

أخرج في «روضة العقلاء» حديث : «مَثَلُ الجليس الصالح»[٣] من طريق شُبَيْل بن عَزْرَة عن أنس بن مالك مرفوعاً ، ثمَّ قال : «شُبَيْل بن عَزْرَة هذا من أفاضل أهل البصرة وقُرَّائهم ، ولكنّه لم يحفظ إسناد هذا الخبر ؛ لأنَّ أنس بن مالك سمع هذا الخبر من أبي موسى عن النبيّ صلَّى الله عليه وآله وسلَّم ، فقصّر به شبيل ، ولم يحفظه» .

قلت : وإنّما قصَّر شُبَيْل ، لأنَّ قتادة جعله عن أنس عن أبي موسى عند البخاري (٥٠٢٠ ، ٥٠٥٩) وأبي داود (٤٨٢٩) وغيرهما . وهذا موازنة بين رواية الثقات .

وأخرج في «الروضة» أيضاً حديث : «كُن في الدنيا كأنَّك غريب ، أو عابر سبيل»[٤]

(١) قال في التقريب (١ : ٩٠) : صدوق يخطئ . والصدوق لا يكون وضّاعاً بحال !!

(٢) الكامل (٥ : ١٨٠٢) .

(٣) روضة العقلاء (١١٨) وأخرجه في الصحيح (٥٦١) و(٥٧٩) من حديث بُريد بن عبدالله ابن أبي بُردة ، عن جدّه أبي بردة ، عن أبي موسى . ومن هذا الطريق أخرجه البخاري في البيوع (٢١٠١) وفي الذبائح (٥٥٣٤) وفي التوحيد (٧٥٦٠) ومسلم في البرّ والصلة (٢٦٢٨) . وطريق شبيل عند أبي داود رقم (٤٨٣١) وانظر تتمّة تخريج الحديث ثمة .

(٤) الروضة (١٤٨ ـ ١٤٩) وأخرجه في الصحيح (٦٩٨) من الطريق ذاتها ، وأخرجه البخاري في الرقاق (٦٤١٦) من الطريق ذاتها ، وأخرجه الترمذي في الزهد (٢٣٣٣) من طريق ليث عن مجاهد عن ابن عمر . وانظر تمام تخريجه في شرح السنة (١٤ : ٢٣١) وكلام البغوي عليه .

من حديث محمد بن عبدالرحمن الطَّفَاوي ، عن الأعمش ، عن مجاهد ، عن ابن عمر . . . وساقه ثمَّ قال : «قد مكثتُ برهةً من الدّهر متوهّماً أنَّ الأعمش لم يسمع هذا الخبر من ليث بن أبي سُلَيْم ، فدلَّسه ، حتى رأيتُ علي بن المديني حدَّث بهذا الخبر عن الطفاوي ، عن الأعمش قال : حدثني مجاهد ، فعلمت حينئذٍ أنَّ الخبر صحيح لا شك فيه ، ولا امتراء في صحته . . .» .

وسبب هذا التوهّم من ابن حبَّان أنَّ جماعةً رووه عن سفيان الثوري ، عن ليث بن أبي سليم عن مجاهد ، فظنَّ ابن حبَّان أنَّ الأعمش لم يسمع هذا الحديث من ليث . واحتاج إلى روايته ، فرواه عن مجاهد بصيغة العنعنة ، فلما وقف على التصريح بالسَّماع ؛ حكم بصحة الحديث[١] .

وروى حديث : «جُبِلت القلوبُ على حبّ من أحسن إليها»[٢] من طريق شيخيه الحسين بن إسحاق الأصبهاني بالكَرَج ، وإبراهيم بن محمد الدَّسْتُوَائي بتُسْتَر . فوقفه هو على ابن مسعود ، وقال : قال لنا هذا الشيخان ، عن النبي صلَّى الله عليه وآله وسلَّم وأنا أهابه ، يعني : يَهاب رفع الحديث إلى النبي صلَّى الله عليه وآله وسلَّم ، ويتوقف في ذلك .

وقد رواه ابن عدي في «كامله»[٣] مرفوعاً وموقوفاً من طريق الأعمش عن خيثمة ورجّح الوقف أيضاً .

وروى في «صحيحه» حديث : «إذا صلى أحدكم ، فلم يدرِ ثلاثاً صلّى ، أم أربعاً فليصلّ ركعة . . .»[٤] الحديث . من طريق ابن راهويه عن الدّراورديّ ، عن زيد بن أسلم عن عطاء ، عن ابن عباس رفعه . . . ثمَّ قال : «وَهِمَ في هذا الإسناد الدراورديُّ ؛ حيث

(١) انظر هذه الروايات عند الترمذي (٢٣٣٣) وابن ماجه (٤١١٤) وأحمد (٤٧٥٠ ، ٤٩٨٢ ، ٦١٢١) ومواضع .

(٢) الروضة (ص٢٤٣) وأبو نعيم في الحلية (٤ : ١٢١) .

(٣) الكامل (٢ : ٧١١) وأخرجه البيهقي في الشُّعَب (٨٩٨٣) والقضاعي في الشهاب (٥٩٩) .

(٤) الإحسان (٤ : ١٥٥ب) والمطبوع من الإحسان (٢٦٦٣ ، ٢٦٦٥ ، ٢٦٦٨) .

قال : عن ابن عباس ، وإنّما هو عن أبي سعيد الخُدْري . وكان إسحاق بن راهويه يحدّث من حفظه ، فلعلّه من وهمه أيضاً» .

وروى حديث سعيد بن زيد : «من ظلم شبراً من الأرض»[١] من طريق مَعْمر عن الزُّهري عن طلحة بن عبد الله بن عوف ـ ابن أخي عبد الرحمن بن عوف ـ عن عبد الرحمن ابن سهل الزهري عن سعيد بن زيد ثمَّ قال :

«روى هذا الخبر أصحاب الزهري الثقات المتقنون ، فاتفقوا كلّهم على روايتهم هذا الخبر عن الزهري ، عن طلحة بن عبد الله بن عوف ، عن سعيد بن زيد ، خلا مَعْمَرٍ وحده ، فإنّه أدخل بين طلحة بن عبد الله ، وبين سعيد بن زيد ، عبدَ الرحمن بن سهل وأخاف أن يكون ذلك وَهَماً .

وقد قال مَعْمَرٌ في هذا الخبر : بلغني عن الزهري ، فيشبه أن يكون سَمِعَه من بعض أصحاب الزهري ، فالقلب إلى رواية أولئك أميل» اهـ .

هذه نماذج من تتبُّع ابن حبَّان حديثَ الرّواة لمعرفة ضبطهم ، ومعرفة عدالتهم أيضاً . وسيأتي في الفصل الثاني نماذج كثيرة من أوهام الرواة وأغلاطهم ، فلا حاجة بنا إلى الإطالة ها هنا حتى لا نُضْطَرَّ إلى التكرار المخلّ ، أو التطويل المملّ بالإكثار من الشواهد المتشابهة .

وخلاصة القول : إنَّ ابنَ حبّان رحمه الله قد اتّبع منهجاً دقيقاً في التعرّف على أحوال الرّواة ، ونقد السند كما نقد المتن ، وتتبع تاريخ الرواة ، ورحل إليهم ؛ ليتأكد من معرفة عدالتهم وضبطهم ، فتعرَّف على عدد غير يسير من الوضّاعين والكذابين . وقد استخدم ابن حبّان في ذلك طرائق كثيرة ؛ منها فحص الحبر والورق أيضاً[٢] .

(١) الإحسان (٥ : ٦٩ أ ، ب) .

(٢) انظر المجروحين (١ : ١٦١) فما بعدها . وسيأتي تفصيل ذلك في موضعه ، وقد تقدم بعضه .

الفصل الثانى
أثر عوارض الضَّبط في مراتب الرواة

المبحث الأوّل
تسليم النُّقَّاد بتفاوت الضَّبط عند الرواة

إنَّ ممّا لا يحتاج إلى كبير بيان ؛ أنّ اختلاف مراتب الرواة ، وموقفَ العلماء من قبول حديثهم ؛ يعود إلى تفاوت مراتبهم في العدالة والضبط .

بَيد أنّ مما يجب لفت النّظر إليه أنّ أثر تفاوت الرواة في الضبط كبير جداً في تفاوت مراتب الرواة ، بينما أثر العدالة ـ على عظمتها ـ محدود .

ذلك أنَّ المجروح في عدالته إما بكذب أو فسق ، أو اختلاق حديث ، أو نحو ذلك من جوارح العدالة التي أسلفتُ الحديث عليها ؛ يسقط حديثه بذلك . وهؤلاء قلّة بالنسبة إلى ألوف المحدّثين والرواة ، الذين حملوا سُنَّةَ النبيِّ صلى الله عليه وآله وسلم .

قال الحاكم النيسابوري : «وقد ذكرنا وجوه صحة الأحاديث على عشرة أقسام ـ على اختلاف بين أهله فيه ـ لئلاّ يتوهَّمَ مُتوهّمٌ أنّه ليس يَصحّ من الحديث إلاّ ما أخرجه البخاري ومسلم .

فإنّا نظرنا وتأمّلنا ، فوجدنا البخاريَّ قد جمع كتاباً في التاريخ على أسامي مَن رُوي عنهم الحديث من زمان الصحابة إلى سنة خمسين ومائتين ، فبلغ عددهم قريباً من أربعين ألف رجل وامرأة ، المخرّج منهم في «الصحيحين» للبخاري ومسلم جمعتُ أنا أساميَهم وما اختلفا فيه فاحتجّ به أحدهما ، ولم يحتجّ به الآخر ؛ فلم يبلغوا ألفي رجل وامراة ، ثمَّ جمعتُ مَن ظهرَ جرحه من جملة الأربعين ألفاً ، فبلغوا مائتين وستةً وعشرين رجلاً[1] .

فليَعْلم طالب هذا العلم ؛ أن أكثر الرواة للأخبار ثقات ، وأن الدرجة الأولى منهم محتجٌّ به في الكتابين ، وأنَّ سائرَهم أكثرُهم ثقات . وإنما سقط أساميهم من الكتابين

(١) كتاب تاريخ البخاري الكبير فيه (١٣٩٨٣) ترجمة بما فيها كتاب الكنى ، انظر (٨ : ٤٠٥) تحقيق مصطفى عبد القادر عطا .

الصحيحين للوجوه التي قدّمنا ذكرها ، لا لجرح فيهم»[١] .

قال عداب : ولَمَّا استعرضهم في مقدّمة كتابه «المدخل إلى معرفة الصحيحين»[٢] كانوا ثلاثة وثلاثين رجلاً ومائتي رجل .

وقال في «المدخل» : «وأخبرني فقيه من فقهائنا عن أبي عليّ الحسين بن محمد الماسَرْجِسي ـ رحمنا الله وإياه ـ أنه قال : (وقد بلغ رواة الحديث في كتاب «التاريخ» لمحمد ابن إسماعيل قريباً من أربعين ألف رجل وامرأة ، والذين يصحّ حديثُهم من جملتهم هم الثقات الذين أخرجهم البخاري ومسلم بن الحجّاج ، ولا يبلغ عددهم أكثر من ألفي رجل وأمراة) . فلم يُعجبْني ذلك منه ـ رحمه الله وإيانّا ـ لأنَّ جماعة من المبتدعة والملحدة يشمتون برواة الآثار بمثل هذا القول ؛ إذا رُوي عن رجل من أهل الصنعة .

فقلت ـ والله الموفق ـ : إنّ محمد بن إسماعيل البخاري ومسلم بن الحجاج شَرَطَ كل واحد منهما لنفسه في الصحيح شرطاً احتاط فيه لدينه .

فأمّا مسلم فقد ذكر في خطبته في أوّل الكتاب قَصْدَه فيما صنفه ونَحَا نَحْوه ، وأنّه عزم على تخريج الحديث على ثلاث طبقات من الرواة ، فلم يُقَدَّر له ـ رحمه الله ـ إلاَّ الفراغُ من الطبقة الأولى منهم[٣] .

وأمّا محمد بن إسماعيل ؛ فإنه بالغ في الاجتهاد فيما خرّجه وصحّحه . ومتى قَصَدَ الفارس من فرسان أهل الصنعة أن يزيد على شرطه من الأصول ؛ أمكنه ذلك ، لتركه كلَّ ما لم يتعلَّق بالأبواب التي بنى كتابه الصحيح عليها ، فإذا كان الحال على ما وصفنا

(١) المدخل إلى الإكليل (ص : ١٢٣) وقريباً من هذا النص في المدخل إلى معرفة رجال الصحيحين له (١ : ١٦١) .

(٢) المدخل الى الصحيحين (ص١١٤ ـ ٢٣٣) فقد استعرض أسماء الرواة الذين لا تحل الرواية عنهم ، إلاّ مقرونة ببيان أحوالهم .

(٣) هذا الكلام غير صحيح ، بل إن مسلماً ذكر أنّ الرواة ثلاث طبقات ، وهو لا يعرج على الواهين والمتروكين ، وخرّج عن الطبقتين احتجاجاً واعتباراً . وقد أوضحته في كتابي : دراسات نقدية في صحيح الإمام مسلم (مخطوط) وانظر مثلاً صيانة صحيح مسلم لابن الصلاح (ص٩٠) والنكت على ابن الصلاح (ص٤٣٣) .

بانَ للمتأمّل من أهل الصّنعة ، أنَّ كتابَيْهما لا يشتملان على كلِّ ما يصحّ من الحديث وأنّهما لم يحكما أنّ من لم يخرّجاه في كتابيهما مجروح أو غير صدوق .

ومما يدلّنا عليه ؛ أنَّ محمد بن إسماعيل البخاري ، قد صنَّف أسامي المجروحين من جملة رواة الحديث في أوراق يسيرة لا يبلغ ـ إن شاء الله ـ عددهم إلاَّ أقل من سبعمائة رجل[١] فإذا أخذنا سبعمائة للجرح ، وألفاً وخمسمائة وأكثر للتعديل في كتابه ؛ بقي على ما ذكر أبو علي ؛ نيّف وثلاثون ألف رجل بين الباب والدار[٢] .

لا نقول هكذا ، بل نقول بتوفيق الله : إن أئمة النّقل قد فرّقوا بين الحافظ ، والثقة والثبت ، والمتقن ، والصدوق ؛ هذا في التعديل . ثمَّ في الجرح فَرّقوا بين الكذّاب على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، والكذاب في حديث النَّاس ، ثمَّ الكذّاب في لُقِيّ الشّيوخ ، ثمَّ كثير الوهَم ، وسيئ الحفظ ، والمتّهم في الرواية ، والمتهم في الدين ، والصدوق إذا أكثر الرّواية عن الكذابين وكَثُرَ المناكير في حديثه .

سمعت أبا العباس محمد بن يعقوب يقول : سمعت العباس بن محمد الدوري يقول : سمعت يحيى بن معين يقول : قال لي يحيى بن سعيد القطان : لو لم أرْوِ إلاَّ عن كل مَن أرضى ؛ لم أرو الاّ عن خمسة .

فيحيى بن سعيد في إتقانه وكثرة شيوخه ، يقول مثل هذا القول ، ويعني بالخمسة : الشّيُوخ الأئمة الحُفّاظ ، الثِّقات الأثبات .

سمعت أبا علي الحافظ يقول : أخبرنا الهيثم بن خلف : أخبرنا محمود بن غَيْلان : حدّثنا عبدالعزيز بن أبي رِزْمة : حدّثنا ابن المبارك عن سفيان الثوريّ قال : أدركت حفّاظَ النَّاس أربعة : عاصماً الأحولَ ، واسماعيلَ بن أبي خالد ، ويحيى بن سعيدٍ . قال : وأرى هشاماً الدَّسْتُوائي منهم .

(١) وكان عدد الذين ذكرهم برهان الدين الحلبي فيمن رُمي بوضع الحديث (٨٨٠) رجلاً كثير منهم مختلف فيه . (ص : ٤٧٨) .

(٢) قلت : ولست أدري مصدر هذه المبالغات العددية عند القوم ، فكل ما في التاريخ الكبير للبخاري من الرواة (١٣٩٨٣) كما تقدّم قريباً .

والثّوري في تقدُّمه وورعه بعد روايته عن قريبٍ من ستمائة شيخ في جماعة من التابعين يذكر أنّ الحفّاظ منهم أربعة ، وليس في قوله هذا جرح لسائر شيوخه»[١] ا . هـ .

إنّ هذين النصّين يفيدان أنّ الرواة الذين سقط الاحتجاجُ بهم لجرح عدالتهم ، أو لفُحْش غلطهم ، فاستحقوا التّرك ؛ يقلُّون عن مئتين وخمسين رجلاً ، بينما نجد عدد رواة الكتب السّتة أربعة وتسعين راوياً وخمسمائة وستة آلاف راوٍ . . دون الكنى ونحوها . . وقد أحصيت عدد الرواة الذين خَرَّج لهم الترمذي في كتابه الجامع ، فكانوا مائةً وأربعة وسبعين راوياً وثلاثة آلاف راوٍ . .

وهذا يعني ـ على رأي الحاكم ـ أنَّ جماهير الرواة من مقبولي الرواية ، وإنّما تتفاوت مراتبهم ما بين الحافظ ، والثبت ، والثقة ، والصدوق ، والذي يُعتبر بحديثه ، والمستور . .

وقد تقدّمت في الباب الرابع نُقولٌ كثيرة عن أئمّة الحفّاظ في طبقات الرواة ومراتبهم . وقد جعل الحاكم النيسابوري[٢] الحديث الصحيح على عشرة أنواع . . خمسة منها من المتّفق على صحته ، وخمسة منها مختلفاً في صحته ، وكانت البدعة فقط إحدى جوارح العدالة ، وما عدا ذلك ؛ فكلّها جوارح ضبط .

وحين ذَكَر الحاكم أقسام الجرح[٣] ؛ جعلها على عشرة أقسام أيضاً ، ثمَّ وراء ذلك أسباب كثيرة ؛ كلّها تتعلّق بالحفظ والضَّبط ، ولم يذكر إلاّ المُسقِطَ منها .

ثم ما لَنا نذهب بعيداً ؛ ومراتب الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ، ثمَّ الذهبي ، والعراقي والحافظ ابن حجر ؛ كلّها تتحدّث عن تفاوت رُتَب المحدثين في الضبط[٤] .

ويحسُن أن أنقل بعض أقوال الحافظ في «نخبته» ؛ قال ـ رحمه الله ـ :

«وخبر الآحاد بنقل عدل تامّ الضّبط متّصل السند ، غير معلّل ولا شاذٍّ ، هو الصحيح

(١) المدخل (ص : ٧٣ ـ ١٢٣) .

(٢) المدخل إلى الإكليل (ص : ١٢٤ ـ ١٧١) .

(٣) ما سبق (ص٩٧ ـ ١١٢) .

(٤) تقدم الكلام على مراتب الجرح والتعديل في الباب الرابع . وانظر : نزهة النظر (٤٣ ـ ٤٨ و٦٩ ـ ٧٠) .

لذاته . وتتفاوت رُتَبه ـ أي الصحيح ـ بتفاوت هذه الأوصاف ، ومن ثمَّ قُدّم صحيح البخاري ، ثمَّ مسلم ، ثمَّ شرطهما .

فإن خفّ الضَّبط ؛ فالحسن لذاته ، وبكثرة طرقه يُصحَّح ، فإنْ جُمِعا فللتردُّد في النقل حيث التفرد ، وإلاّ فباعتبار إسنادين . .»[١] .

قلت : لا ريب أنَّ قوله : (خفّ الضبط) دلالة واضحة على أنَّ الضَّبط مراتب . ويَجمُل بنا ألاَّ نطيل في المسلَّمات ، لننتقل بعد ذلك إلى عمل صاحبي «الصحيحين» .

وقبل الانتقال إلى عمل صاحبي «الصحيحين» أودّ ذكر مراتب الجرح والتعديل التي أوردها الحافظ في مقدّمة «التقريب» وصنَّف رواة الأئمة الستة بناءً عليها . . رغم أنني أشرت إليها في الباب الرابع . . وقد لَخّصت أقوال الحافظ ومَن سبقه من النقّاد في تحديدها في مقدمة الباب الثامن .

وعُذري في الإشارة إلى مراتب التعديل عنده هنا تقريب الأمر على القارىء .

ذكر[٢] ـ رحمه الله ـ أنّ أرفع مراتب التعديل بعد الصحابة ـ وهي الثانية ـ : مَن أكّد مدحه ؛ إما بأفعل : كأوثق النَّاس ، أو بتكرير الصفة لفظاً : كثقة ثقة ، أو تكريرها معنىً : كثقة حافظ .

ثم التي تليها وهي الثالثة ، من أُفرد بصفة : كثقة ، أو متقن ، أو ثبْت ، أو عدل .

ثمَّ المرتبة الرابعة : مَن قَصُر عن درجة الثالثة قليلاً ، وإليه الإشارة بصدوق ، أو لا بأس به ، أو ليس به بأس .

الخامسة : من قَصُر عن درجة الرابعة قليلاً ، وإليه الإشارة بصدوق سيِّئ الحفظ ، أو صدوق يَهِم ، أو له أوهام ، أو يخطئ ، أو تغيّر بآخره .

السادسة : من ليس له من الحديث إلاّ القليل ، ولم يثبت فيه ما يُترك حديثه من أجله ، وإليه الإشارة بلفظ (مقبول) حيث يُتابَع ، وإلاّ فلَيِّن الحديث .

(١) النخبة مع شرحها للحافظ (ص٢٩ ـ ٣٣) .

(٢) تقريب التهذيب (١ : ٤ ـ ٥) .

الثامنة : من لم يوجد فيه توثيق لمعتبر ، ووجد فيه إطلاق الضَّعف ولو لم يُفَسَّر ، وإليه الإشارة بلفظ (ضعيف) .

وأنت ترى أنّني لم أذكر مرتبتَي الجهالة والستر ، كما لم أذكر مراتب الترك ، لأنّني تكلّمت على ذلك في الباب السادس .

ولو ذهبنا نستعرض رُواة الإمامَين المُقَدمَين : البخاري ومسلم ، لرأيناهما قد خَرَّجا عن أصحاب جميع هذه المراتب التى ذكرت . ومِن خلال تتبُّع كتاب «التقريب» ؛ وجدتُ الحافظ أشار إلى تخريج الشيخين معاً عن رواة المرتبة الثانية والثالثة ، وهؤلاء هم أصحاب الحديث الصحيح .

ووجدتُه أشار إلى أنّهما قد خَرَّجا عن أصحاب المرتبة الرابعة (صدوق) من دون قيد وهؤلاء هم أصحاب الحديث الحسَن لذاته بعد الاختبار .

ووجدته قد أشار إلى أنّهما قد خَرَّجا عن أصحاب المرتبة الخامسة ، وهؤلاء هم أصحاب مرتبة الاعتبار الذين يُتوقّف في قبول أحاديثهم ، حتى يثبت لنا أنّهم قد ضَبَطُوا إمّا بمتابعة أو شاهد ، أو قيام قرينة دالّة على الحفظ . أو نحو ذلك مما يُعَرفُ به ضبط الرّاوي .

١ ـ فممَّن وصفه الحافظ بقوله : (صدوق يهم) خَرَّج الشيخان عن ستة وعشرين راوياً مجتمعين ، منهم من خَرَّج له البخاريّ تعليقاً ؛ ومن هؤلاء : حاتم بن إسماعيل المدني (ع) وحَرَمِيّ بن عُمارة البصري (خ م د س ق) والحسن بن الصَّبَّاح البزار (خ م د ت س) وانفرد البخاريّ بالتخريج عن واحد وثلاثين راوياً ممن قال فيهم الحافظ : (صدوق يهم ، أو : ربما وهم ، أو : له أوهام) وانفرد مسلم بالتخريج عن اثنين وأربعين راوياً من هؤلاء .

٢ ـ وممَّن وصفَه الحافظ بقوله : (صدوق يخطئ) اتّفقا على التخريج لاثنين وعشرين راوياً ؛ منهم : إسماعيل بن زكريّا بن مرّة الخُلْقاني (ع) وحسان بن إبراهيم الكِرْماني (خ م د) وفُضَيل بن سليمان النُّمَيْري البصري (ع) وغيرهم . . . وانفرد البخاري بخمسة وثلاثين راوياً ، وانفرد مسلم بثمانية وعشرين راوياً .

٣ ـ وممن وصفَه الحافظ بقوله : (صدوق يخالف) اتّفقا على التخريج عن راوٍ واحد ؛ هو قَبيصة بن عُقْبة السُّوَائي (ع) وانفرد البخاري بالتخريج عن راويين : عبد الرحمن بن ثَرْوان الأودي (خ ع) وعثمان بن فرقد العطّار (خ ت) ولم يخرّج مسلم وحده لأحد ! ويحسُن أن

أذكر الألفاظ التي خرَّجوا عن بعض أصحابها من هذه الطبقة ، حتى لا يطول بنا الأمر فمن الألفاظ التي اشتركا في التخريج عن أصحابها من هذه المرتبة : (صدوق تغيّر أو اختلط) في أربع تراجم ، و(صدوق فيه لين) في ثلاث تراجم و(صدوق له غرائب) في ترجمتين ، و(صدوق له أفراد) في ترجمة واحدة ، و(صدوق سيّئ الحفظ) في ترجمتين .

أما البخاريّ فخرَّج وحده عن : (صدوق سيئ الحفظ) في ستّ تراجم ، و(صدوق يُغْرب) في ترجمة واحدة ، و(صدوق اختلط) في ترجمتين ، و(صدوق له مناكير) في ترجمتين ، و(صدوق فيه غفلة) في ترجمة واحدة .

أما عن أصحاب المرتبة السادسة (مقبول) فقد أشرتُ في الباب السادس ؛ أنّهما اتفقا على التخريج لتسعة رواة ، وانفرد البخاري بالتخريج عن خمسةٍ وعشرين راوياً وخرّج تعليقاً لأربعة عشر راوياً آخرين ، وانفرد مسلم بالتخريج عن ثلاثة وسبعين راوياً وذكرت ثمة في الفصل الثالث (عن المجهول) أنَّ كثيراً من هؤلاء الرواة ليس لهم إلاّ راو واحد ، ومنهم المجاهيل والمستورون والمسكوت عليهم أيضاً .

وقد خرَّج الشيخان عن (١٠٤) مئة وأربعة رواة من (الوحدان) وخرّجا عن سبعةٍ وثلاثين راوياً ممّن وصفَهم بعضُ الحفّاظ بالجهالة ، وخرَّج البخاريُّ عن طائفة كثيرة من المبهَمين ومُهمَلي النسَب[١] .

وأقول هنا : ومن هؤلاء جمهرة غير يسيرة في مرتبة الاعتبار الدّنيا .

أمّا المرتبة الثامنة (ضعيف) فقد اتفقا على التخريج عن أربعة رواة ؛ خرّج البخاري عن ثلاثة منهم تعليقاً .

وانفرد البخاري بالتخريج عن ثلاثة عشر ضعيفاً ـ حسَب «التقريب» ـ ؛ خَرَّج عن سبعة منهم تعليقاً وانفرد مسلم بالتخريج عن خمسة ضعفاء[٢] .

(١) وقد درستُ ذلك كلّه في ثلاثة بحوث منفصلة ، سوف تصدر قريباً بعنوان : «الوحدان من رواة الصحيحين ومروياتهم في كتب السنة» إن شاء الله .

(٢) هذا حسب التقريب ، أما رواة الشيخين الذين وصفَهم بعضُ النقّاد بالضعف ؛ فيقربون من مائتي راو ، درسَهم الباحث حذيفة شريف الخطيب في رسالته لنيل درجة الماجستير (المضعَّفون ومروياتهم في الصحيحين) .

وأترك الحافظ يحدّثنا عن كيفية تخريج صاحِبَي «الصحيحين» لهؤلاء وأضرابهم . قال في «النكت على ابن الصلاح» : «وأمّا من حيث التفصيل ، فيترجّح كتاب البخاري على كتاب مسلم ، فإن الإسناد الصحيح مداره على اتصاله وعدالة الرواة ؛ كما بيّنّاه غير مرة . وكتاب البخاري أعدل رواةً ، وأشدّ اتّصالاً من كتاب مسلم ، والدليل على ذلك من أوجه :

ـ **أحدها** : أنَّ الذين انفرد البخاري بالإخراج لهم دون مسلم : أربعمائة وخمسة وثلاثون رجلاً . المتكلم فيهم بالضعف منهم نحو من ثمانين رجلاً .

والذين انفرد مسلم بإخراج حديثهم دون البخاري : ستمائة وعشرون رجلاً . المتكلّم فيهم بالضعف منهم مائة وستون رجلاً على الضّعف من كتاب البخاري ، ولا شكّ أنّ التخريج عن من لم يُتَكلَّمْ فيه أصلاً ، أولى من التخريج عن من تُكُلِّمَ فيه ، ولو كان ذلك غير سديد .

ـ **الوجه الثاني** : أن الذين انفرد بهم البخاريّ ممن تُكلِّم فيه ، لم يكن يُكْثِرُ من تخريج أحاديثهم ، وليس لواحد منهم نسخة كبيرة أخرجها أو أكثرها ، إلاّ نسخة عِكْرِمة عن ابن عبّاس ـ رضي الله تعالى عنهما ـ .

بخلاف مسلم ، فإنّه يخرّج أكثرَ تلك النسخ التي رواها عمَّن تُكلِّم فيه ، كأبي الزبير عن جابر ـ رضي الله تعالى عنه ـ وسهيل عن أبيه عن أبي هريرة ـ رضي الله تعالى عنه ـ وحمّاد بن سلمة عن ثابت عن أنس ـ رضي الله تعالى عنه ـ والعلاء بن عبدالرحمن عن أبيه ، عن أبي هريرة ـ رضي الله تعالى عنه ـ ونحوهم .

ـ **والوجه الثالث** : أنّ الذين انفرد بهم البخاري ممن تُكلّم فيه ؛ أكثرهم من شيوخه الذين لقيَهم ، وعَرَفَ أحوالَهم ، واطّلع على أحاديثهم ، فميَّز جيّدها من رديِّها ، بخلاف مسلم ؛ فإنّ أكثر مَن تفرَّد بتخريج حديثه ، ممن تُكُلِّم فيه من المتقدمين . وقد أخرج أكثر نُسَخهم ، كما قَدّمنا ذكره .

ولا شك أنَّ المرء أشدّ معرفة بحديث شيوخه ، وبصحيح حديثهم من ضعيفه ، ممن تقدّم عن عصرهم .

ـ **الوجه الرابع** : أنَّ أكثر هؤلاء الرجال الذين تكلِّم فيهم من المتقدّمين ؛ يخرّج

البخاريّ أحاديثَهم غالباً في الاستشهادات والمتابعات والتعليقات ، بخلاف مسلم ؛ فإنّه يُخرّج لهم الكثيرَ في الأصول والاحتجاج . ولا يعرّج البخاريّ في الغالب على من أخرج لهم مسلم في المتابعات ، فأكثر من يخرج لهم البخاري في المتابعات ؛ يحتجّ بهم مسلم ، وأكثر من يخرّج لهم مسلم في المتابعات لا يعرّج عليهم البخاري .

فهذا وجه من وجوه الترجيح ظاهر . والأوجه الأربعة المتقدّمة كلّها تتعلق بعدالة الرواة .

وبقي ما يتعلّق بالاتصال وهو :

ـ **الوجه الخامس** : وهو أنّ مسلماً كان مَذهَبُه ، بل نقل الإجماع في أولِ صحيحه أنّ الإسناد المعنعَن له حُكمُ الاتصال ؛ إذا تعاصر المعَنعِن والمعنْعَن عنه ، وإن لم يَثْبتْ اجتماعُهما ـ يعني بطريق خارجي ـ .

والبخاريّ لا يحمله على الاتصال حتى يثبت اجتماعهما ولو مرة واحدة . وقد أظهر البخاريُّ هذا المذهب في التاريخ ، وجرى عليه في «الصحيح» وهو مما يرجَّح به كتبه ، لأنّا وإنْ سلّمنا بما ذكره مسلم من الحكم بالاتصال ، فلا يخفى أنّ شرط البخاري أوضح في الاتصال . وبهذا يتبيّن أنّ شرطه في كتابه أقوى اتصالاً ، وأشدُّ تحرِّياً . والله اعلم»[1] ا . هـ .

ولا يعنينا ها هنا الترجيحُ بين صحيحَي الإمام البخاريّ والإمام مسلم ، ولا الموازنة بين شروط كلٍّ منهما ، وإنّما يعنينا أن نعرف بأنَّ الرواة على مراتب متعددة ، وأنَّ أصحاب الصّحاح قد اضطرّوا إلى التخريج عن بعض من خفّ ضبطه ، أو ساء حفظه .

وهذا يعني أيضاً أنّ الأحاديث التي في «الصحيحين» ليست كلُّها في مرتبة الصّحة العليا ، بل فيهما المشهور ، والصحيح لذاته ، والصحيح لغيره ، والحسن لذاته ، والحسن لغيره . وفيهما بعض الأحاديث التي يصعب تحسينها ؛ وهي قليلة وأكثرها ليس في الحلال والحرام . . كما أن في «صحيح مسلم» مثل ذلك . وهذا كلُّه نتيجة طبيعية لتفاوت مراتب الرواة .

(١) النكت (١ : ٢٨٦) فما بعد .

قال الحافظ وهو يعرض أجناس رواة البخاري في «صحيحه» : « . . وأمّا الغلط فتارة يكثر من الراوي ، وتارة يقلّ ، فحيث يوصف بكونه كثير الغلط ينظر فيما أخرج له : إن وجد مرويّاً عنده أو عند غيره ، من رواية غير هذا الموصوف بالغلط ؛ عُلِم أنّ المعتمد أصلُ الحديث لا خصوص هذه الطريق .

وإن لم يوجَد إلاّ من طريقه ، فهذا قادح يوجب التوقّفَ عن الحكم بصحة ما هذا سبيله ، وليس في الصحيح ـ بحمد الله ـ من ذلك شيء[١] .

وحيث يوصف بقلة الغلط كما يقال : سيئ الحفظ ، أو له أوهام أو مناكير ، وغير ذلك من العبارات ، فالحكم فيه كالحكم في الذي قبله ـ يعني يُتوقَّف في قبول حديثه ـ إلاّ أنّ الرّواية عن هؤلاء في المتابعات أكثر منها عند المصنّف من الرواية عن أولئك .

وأما المخالفة ـ وينشأ عنها الشذوذ والنكارة ـ فإذا روى الضّابطُ الصدوق شيئاً ، فرواه من هو أحفظ منه أو أكثر عدداً ، بخلاف ما روى ؛ بحيث يتعذّر الجمع على قواعد المحدثين ؛ فهذا شاذّ ، وقد تشتدّ المخالفة أو يَضْعُفُ الحفظ ، فيُحْكَم على ما يُخالِف بكونه منكراً وهذا ليس في الصحيح منه إلاّ النزر اليسير .

وأمّا دعوى الانقطاع ؛ فمدفوعة عمّن أخرج لهم البخاريّ ؛ لما عُلم من شرطه ، ومع ذلك فحكم من ذُكر من رجاله بتدليس أو إرسال ، أن تُسبرَ أحاديثُهم الموجودة عنده بالعنعنة ، فإن وُجد التصريح بالسّماع فيها ؛ اندفع الاعتراض ، وإلا فَلاَ . .»[٢] .

وقال في ختام كلامه على الرُّواة المنتقدين على البخاري : «وأمّا من عدا مَن ذُكر . . فمن وُصف بسوء الحفظ ، أو الوهم ، أو الغلط ، ونحو ذلك ، فلم يُخرّج لهم ـ البخاري ـ إلاّ ما توبعوا عليه عنده أو عند غيره . . .»[٣] .

وقال في آخر مناقشته للدارقطنيّ في انتقاده بعض أحاديث البخاري : «هذا جميع

(١) هذا إطلاقُ متتبّع ناقد ، لكن مع هذا ، فهناك أحاديث انفرد بها رواة وُصف بعضهم بقلّة الخطأ ، ووصفهم بعض النقّادُ بكثرته ، وهذه لها دراسة خاصة في طور المراجعة .

(٢) هدي الساري (ص٣٨٤ ـ ٣٨٥) .

(٣) ما سبق (ص٤٦٤) .

ما تعقَّبه الحفّاظ النقّاد العارفون بعلل الأسانيد ، المطّلعون على خفايا الطُّرق ، وليس كلُّها ـ يقصد الأحاديث العشرة والمائة ـ من أفراد البخاري ، بل شاركه مسلم في كثير منها . . . وعدّة ذلك اثنان وثلاثون حديثاً .

فأفراده منها ثمانية وسبعون فقط . وليست كلُّها قادحة . . بل أكثرها الجواب عنها ظاهر . . والقدح فيها مندفع . وبعضها الجواب عنه محتمل ، واليسير منها في الجواب عنه تعسف ، كما شرحته مجملاً في أوّل هذا الفصل . . .»[1] .

قال عداب : وضعتُ في أولويّات دراساتي الحديثيّة ، بعد إخراج مؤلّفاتي الناجزة خدمةُ الكتب الصحاح ، وَفْقَ منهجي النقدي المحايد الذي أودعتُه في كتابي «محاضرات في تخريج الحديث ونقده» .

وسوف يكون الجهد الأعظم منصبّاً على تخريج ونقد «صحيح البخاري» ؛ لأنَّ تخريج «صحيحه» يعني تخريج ألفي حديث من «صحيح مسلم» ، ومثلها من «صحيح ابن حبَّان» ، ونصفها من «صحيح ابن خزيمة» .

والجهد التالي سيكون منصبّاً عى تخريج «مستدرك الحاكم» الذي حوى غَثّاً كثيراً ولكنَّه جمعَ أكثر ما في المصنّفات والمسانيد والسنن المتقدّمة من حديثٍ صالح !

وإذا يَسَّرَ اللهُ تعالى وأعان ؛ فعندها ستكون الدراسات التقويميّة دقيقةً ، ويومها نستطيع أن نُشير بصفحات قليلة إلى أرقام الأحاديث المتنوّعة التي تتفاوت فيها درجات ضبط الرواة .

وأنا أسأل الله تعالى أن يكون هذا قريباً ، إنه هو حسبي ونعم الوكيل .

(١) الهدي (ص٣٨٢) .

المبحث الثّاني

نظريَّة ابن حبَّان في عوارض الضَّبط

تمهيد :

الأصل في الراوي مقبول الرواية ؛ أن يكون عدلاً ، ضابطاً ، سليماً من أسباب الفسق وخوارم المروءة .

ومن شرائط الضَّبط : أن يكون الراوي متيقظاً غير مُغَفَّل ، حافظاً إذا حدّث من حفظه ، ضابطاً لكتابه إن حدّث من كتابه ، وأن يعرف من لسان العرب ، وقواعد الحديث والفقه ؛ ما يعينه على رواية الحديث على الصواب ؛ إذا رواه بالمعنى ، أو اختصره ، ويُسعفه ؛ حتى لا يرفع موقوفاً ، أو يوصل مرسلاً ، ونحو ذلك .

هذه صفات ينبغي توافرها في راوي الحديث ، وقد توافرَتْ في جموعٍ غفيرةٍ من الرّواة ، وإن كان بعضُهم أسعدَ بها من بعض .

بيدَ أنّ الخطأ والوهَم والغفلة ؛ أعراض طارئة على النَّاس ، وكلّ محدّث مُعرَّضٌ لأنْ يُصاب بشيء منها .

وقد قام أئمة النّقد ، فأحصوا هذه الأعراض ، ومَيَّزوا ما يُسقط الرّاوي ممّا لا يُسقطه من عوارض العدالة ، وعوارض الضبط .

وصنّفوا عوارض الضَّبط إلى عوارض خارجية ؛ كضياع الكتب واحتراقها ، وفقدان السَّمع والبصر ، وعوارض عقلية ؛ كالغفلة ، والوهَم ، والاختلاط ، والخوف . .

وعوارض أهلية الرّواية ؛ كالجهل بالعلم ، وعدم معرفة اللغة والفقه بالقدر اللازم للمحدّث . وعوارض خاصّة برواية كُلّ حديث ؛ كالخطأ ، والإغراب ، والتفرد ، والمخالفة وما يترتب على ذلك من الشذوذ ، أو النكارة ، أو تعارض الوصل والإرسال ، وغير ذلك مما يبحث في عوارض ضبط الرواة .

وقد ذكر ابن حبَّان في مقدمة «المجروحين» أسباب جرح الرُّواة ، فجعلها عشرين للضعفاء وستة أنواع للثقات ـ كما قال ـ .

وقد صنّفتُ هذه الأنواع كلّها ، وأرجعتها إلى معانٍ كليّة يمكن أن تنتظمها .

بيدَ أنني أحبّ أن ألفتَ النظر إلى كلمة قالها ابن الصلاح في كتابه «علوم الحديث» في صدر كلامه على الحديث الضعيف ، فقال : «وأطنَب أبو حاتم بن حبَّان البُسْتيّ في تقسيمه ، فبلغ به خمسين قسماً إلاَّ واحداً وما ذكرته ضابط جامع لجميع ذلك» .

والذي ذكره هو تعريف الحديث الضعيف ، قال : «كل حديث لم تجتمع فيه صفات الحديث الصحيح ، وصفات الحديث الحسن المذكورات فيما تقدم ، فهو حديث ضعيف»[١] . .

قال الحافظ في «النكت» : «أقول : لم أقف على كلام ابن حبَّان في ذلك ، وتجاسَرَ بعض من عاصرناه[٢] فقال : هو في أول كتابه في الضعفاء . ولم يُصِب في ذلك ، فإن الذي قسَّمه ابن حبَّان في مقدمة كتاب الضعفاء له ، تقسيم الأسباب الموجبة لتضعيف الرواة ، لا تقسيم الحديث الضعيف .

ثم إنه أبلغ الأسباب المذكورة عشرين قسماً ، لا تسعة وأربعين .

والحاصل : أنَّ الموضوع الذي ذكر ابن حبَّان فيه ذلك ؛ ما عرفنا مَظِنته . والله الموفق»[٣] .

قلت : إنَّ كلام ابن الصلاح في طريقة حَصْر هذه الأقسام واضح كل الوضوح ؛ في أنَّه لم يقف على أفراد هذه الأقسام للحديث الضعيف ، بل راح يتكلّم على أوصاف الحديث باعتبار ما داخَلَه من أوصاف الرواة . . وهذا يعني أنّه أراد أوصاف ضعف الرواة . ولذلك ؛ فإنني أرى أن كلام الزركشي في تقييده لإطلاق ابن الصلاح ؛ غير بعيد من الصّواب ، وأن تشنيع الحافظ عليه وتخطئة السَّخاوي وغيرهما له ، فيها نظر ، وأيّ نظر !

لأنَّ ألفاظ الجرح التي وقفتُ عليها عند ابن حبَّان ؛ زادت على مائة وتسعين لفظاً . صحيحٌ أنَّ بعضَها يقرُب من بعض ، ولكنّها إذا مُحِّصَتْ وأُدمج المتشابه بمثله ؛ صحّ ما قاله ابن الصلاح ، وما فسّره الزركشي .

(١) علوم الحديث (ص٤١) .

(٢) جاء في فتح المغيث : «وزعم الزركشي أنَّ ذلك في أول كتاب الضعفاء ، وليس كذلك» (١ : ٩٦) .

(٣) النكت على ابن الصلاح (١ : ٤٩٢) وانظر التبصرة للعراقي (١ : ١١١) وفتح المغيث (١ : ٩٦) .

فإذا نحن فهمنا كلام ابن الصلاح ، بأنّه يقصد أسباب ضعف الحديث ؛ أمكن حصر هذه الأقسام إلى تسعة وأربعين نوعاً . والله أعلم .

أصبح من المسلّم عندنا ؛ أنَّ الرواة ـ جميعاً ـ يُخطئون ويَهِمون ، وبعضهم أقلّ خطأ من بعض ، والحفّاظ قليلو الخطأ ، وأخطاؤهم قد أحصاها عليهم نقّاد الحديث . فماذا يقول ابن حبَّان في ذلك؟

إنَّ ابن حبَّان يقسِّم الرواة إلى ثلاث طبقات من حيث الاحتجاج ، بعد أن تحقّقت فيهم العدالة ، وانتفى عنهم القدح في الدِّين :

١ ـ **الطبقة الأولى** : هم طبقة الحفّاظ المتقنين ، والثّقات العارفين ، والرواة الأثبات وهؤلاء يحتجّ بهم ابن حبَّان ، ويخرّج عنهم في «صحيحه» .

ولكن هل هؤلاء معصومون عن الخطأ ؛ فلا يخطئون؟ وعن الوهَم ؛ فلا يَهِمون؟ وعن التفرُّد ؛ فلا يتفرّد الواحد منهم عن أصحابه بشيء لا يشاركونه فيه؟

يرى ابن حبَّان أنّ هؤلاء تُقبل مروياّتهم ، ويُحتجّ بأحاديثهم ، إلاّ ما عُلم أنّهم أخطأوا فيه ؛ كما نصّ على ذلك في مقدمة «الصحيح»[(١)] .

فانظر إلى الحافظ إبراهيم بن بشار الرَّمادي ، فقد قال فيه الحافظ : «حافظ له أوهام»[(٢)] . ونقل عن البخاري قوله : «يَهِمُ في الشيء بعد الشيء ، وهو صدوق»[(٣)] . ولم يخرّج عنه في «صحيحه» .

ولكن ابن حبَّان الذي اعتبر أحاديث الرواة حديثاً حديثاً ، قد خرّج عنه ثمانية وستّين حديثاً ، منها ثلاثةَ عشَرَ حديثاً[(٤)] ممّا زاده من الأحاديث على «الصحيحين» ـ وترجمه في «الثقات» وقال : «يروي عن ابن عيينة ، روى عنه أهل البصرة ، وحدّثنا عنه أبو خليفة الجُمَحِيُّ . وكان متقناً ضابطاً ، صَحِبَ ابنَ عيينة سنين كثيرة ، وسمع أحاديثه

(١) انظر مقدمة الصحيح (١ : ١٥١) .

(٢) التقريب (١ : ٣٢) .

(٣) التهذيب (١ : ١٠٨ ـ ١٠٩) .

(٤) الموارد (١٠٩ ، ٤٠٩ ، ٤٧٣ ، ٥٣٢ ، ٦٠٦ ، ٨٣٠ ، ١٠٧٩ ، ١٤٤٦ ، ١٩٢٥ ، ٢٠٤٤ ، ٢٢١٠ ، ٢٣٣٩ ، ٢٦٠٨) وثبت الإحسان (٧٩) .

مراراً . ومن زعم أنّه كان ينام في مجلس ابن عيينة ، فقد صدق .

وليس ذلك مما يَجرَح مثلُه في الحديث ، وذاك أنّه سمع حديث ابن عيينة مراراً والقائل بهذا رآه ينام في المجلس ، حيث كان يجيء إلى سفيان ، ويحضر مجلسه للاستئناس ، لا للاستماع ، فنوم الإنسان عند سماع شيء سمعه مراراً ليس مما يقدح فيه واحد . . .»[١] ا . هـ .

ومن طريف ما يُذْكر ؛ أنّه أخرج أحاديث إبراهيم الرمادي كلّها من حديثه عن سفيان ابن عيينه ، إلاّ حديثاً واحداً ؛ فقد رواه عن صفوان بن سُلَيم[٢] .

وترجم لإسحاق بن إبراهيم الحنظلي ، فقال : «كان من سادات زمانه فقهاً وعلماً وحفظاً ونظراً ، ممن صنّف الكتب ، وفرّع السنن ، وذبَّ عنها ، وقمع من خالفها»[٣] وقال الحافظ : ثقة حافظ مجتهد . وقد أخرج له ابن حبّان في «صحيحه» قرابة مائتي حديث . . ومع هذا ؛ فإنّه قد نصَّ على أن إسحاق يخطئ ويَهِم إذا حدّث من حفظه[٤] .

وترجم محمد جُحادة في «الثقات» وقال : كان عابداً ناسكاً . وأخرج له في «الصحيح» ثلاثة عشر حديثاً ، وَهّمه ابن حبّان في واحد منها[٥] .

فقد أخرج من طريق عبد الوارث عن محمد بن جُحادة عن عبد الجبَّار بن وائل قال : كنت غلاماً لا أعقل صلاة أبي ، فحدثني وائل بن علقمة عن وائل بن حُجْر وساق حديثه في صفة صلاة النبي صلّى الله عليه وآله وسلم ، ثم قال :

«محمد بن جُحادة من الثقات المتقنين ، وأهل الفضل في الدِّين ، إلا أنه وَهم في اسم هذا الرجل ؛ إذ الجوادُ يعثر ، يُقال : وائل بن علقمة ، وإنما هو علقمة بن وائل»[٦]

(١) الثقات (٨ : ٧٢) وانظر م (١ : ٧٦) .

(٢) الموارد (٤٠٩) والإحسان (٢٣٧٣) .

(٣) الثقات (٨ : ١١٦) .

(٤) صحيح ابن حبان (٤ : ١٥٥ب) والإحسان المطبوع (٢٦٦٨) .

(٥) الثقات (٧ : ٤٠٤) والمشاهير (١٣٣٨) والإحسان (٥ : ١٧٣) .

(٦) أخرجه ابن حبَّان في صحيحه (١٨٦٢) وأخرجه على الصواب : علقمة بن وائل ، مسلم في الصلاة (٤٠١) وأحمد (٤ : ٣١٧) وانظر تخريجه الموسع في الإحسان (٥ : ١٧٤ ـ ١٧٥) .

فمثل هؤلاء الثقات يُحتجّ بسائر أحاديثهم ، إلا ما ثبت أنهم وَهِموا فيه .

٢ ـ **الطبقة الثانية** : رواة مرتبة الاعتبار[١] :

ومرتبة الاعتبار واسعة جداً ، تبدأ بالرجال الصَّدُوقين الذين ظهر الخطأ في حديثهم وكثر نسبياً ، كحماد بن سلمة ، وشَرِيك ، وهُشَيْم ، وأبي بكر بن عياش ، وأضرابهم فهؤلاء كانوا يُخطئون فيُكْثرون . . ومع ذلك فإنّ هؤلاء لا يُتْركون ، وإنّما هم مقبولو الرواية فيما لم يخطئوا فيه ، ويستحقّون مجانبة ما أخطأوا فيه من الحديث فقط .

ولذلك ؛ فإن ابن حبَّان قد شنَّع[٢] على البخاري عدم إخراجه حديث حمّاد بن سلمة ، وأخرج عنه هو في «صحيحه» أكثر من ثلاث مائة حديث[٣] .

وأخرج عن شريك في «صحيحه» أربعين رواية[٤] وعن هشيم أكثر من سبعين رواية[٥] وعن أبي بكر بن عياش تِسْعَ عَشْرَةَ رواية[٦] .

وقد يختلف أئمّة النّقد في راوٍ من الرواة ، فيستخدم ابن حبَّان مسلك الاعتبار ، فمن صحَّ عنده أنّه حفظ ، ممّن لم يُتَّهم بعقيدته ودينه ؛ خرَّجَ حديثه ، وإن ضعّفه بعض أئمة النقد ، كإبراهيم بن إسماعيل الجَوْهري[٧] وإبراهيم بن قُعَيْس[٨] وبشار بن كِدَام السُّلَمي[٩] وداود بن جميل[١٠] وعبدالله بن خِرَاش[١١] وعبدالله بن عيسى بن خالد الخزّاز[١٢] وغيرهم .

(١) وقد أفضتُ في الكلام على مفهوم الاعتبار في الباب الثامن ، مقدمة الفصل الثاني .

(٢) الثقات (٦ : ٢١٦) ومقدمة الصحيح (١ : ١٤٢) .

(٣) ثبت رواة الإحسان (١٨ : ١٢٢ ـ ١٢٣) .

(٤) ثبت الإحسان (١٥٢) .

(٥) ثبت الإحسان (٢٦٠) .

(٦) ثبت الإحسان (٢٨٦) .

(٧) الثقات (٨ : ٨٣) والتقريب (١ : ٣٢) : ضعيف .

(٨) الثقات (٦ : ٢١) والميزان (١ : ٥٣) واللسان (١ : ٩٣) .

(٩) الثقات (٦ : ١١٣) والتقريب (١ : ٩٧) : ضعيف .

(١١) الثقات (٦ : ٢٨٠) والتقريب (١ : ٢٣١) : ضعيف .

(١٢) الثقات (٨ : ٣٤٠) وقال : ربما أخطأ ، والتقريب (١ : ٤١٢) .

(١٣) لم أجده في الثقات ولا في المجروحين ولا في المشاهير ، فلعلّه سقط على النّسّاخ . التقريب (١ : ٤٣٩) : ضعيف .

٣ ـ **الطبقة الثالثة** : رواة مرتبة الترك :

يُترك الراوي عند ابن حبّان بغلبة أحد أسباب الجرح عليه ، فإذا ظهر فسقه ، أو دعا إلى بدعة ، أو ثبت كذبه بأي وجهٍ من وجوه الكذب ، أو وضع الحديث ، أو كان مجهولاً لم يروِ إلاّ عن ضعيف ، أو لم يروِ عنه غير الضعفاء ، أو غلب خطؤه أو وهمُه على صوابه أو اختلط ؛ فلم يدرِ صحيح حديثه من سقيمه ، ولم يتميز . فهؤلاء جميعاً يستحقُّون الترك عند ابن حبَّان ، وقد صرَّح في غير موضع بذلك . وينبغي أن لا يروي عن هؤلاء شيئاً .

بيدَ أننا وجدناه قد خَرّج عن بعض من حكم عليهم هو بالتَّرْك؟ ومن هؤلاء : إسحاق ابن يحيى بن طلحة القرشي ؛ قال عنه : رديء الحفظ سيِّئ الفهم ، وأخرج له في صحيحه حديثاً واحداً[١] . وزياد بن المنذر أبو الجارود الثَّقَفِي . فقد أخرج له حديثين أيضاً[٢] . وعبادة بن مسلم بن يحيى الفَزَاري ؛ فقد أخرج له حديثاً[٣] .وغير هؤلاء . .

أقول : سيأتي في الفصل التطبيقي توّاً اختيارُ بعض الرواة المتروكين عند ابن حبَّان وتخريج أحاديثهم نقديّاً .

(١) الثقات (٤ : ٢٢) والمجروحين (١ : ١٣٣) والإحسان (٦٩٨٠) .

(٢) الثقات (٦ : ٣٢٦) والمجروحين (١ : ٣٠٦) والإحسان (٥٥٦٦ ، ٥٧٣٥) .

(٣) الثقات (٧ : ١٦٠) والمجروحين (٢ : ١٧٣) والإحسان (٩٦١) .

الفصل الثالث

تطبيقات عمليّة على نظرية عوارض الضبط

تمهيد :

في نهاية الباب الثالث من القسم الثاني من هذا الكتاب ؛ عقدت فصلاً تطبيقيّاً حاولت فيه رصْدَ منهج ابن حبان في التخريج عن المجاهيل والمستورين والوحدان وخرجت بنتيجة واضحةٍ هي أنه لم يخرّج لواحد ممّن حكم هو بجهالته ، ولا خرّج لواحد من المجهولين والمستورين على منهج الجمهور حديثاً في الأحكام والعقائد ، وخرّج لهم أحاديث معدودة في أبواب الرقاق والتفسير ونحوها مما يتساهل المحدثون حياله أحياناً ، وأوضحت أنه ما من جنس من أجناس الرواة خرّج له ابن حِبّان ؛ إلاّ قد خرّج الشيخان البخاريّ ومسلم لمثله .

وقد انتقى ابن حبان من أحاديث عشراتِ الرواة الذين وصفهم هو بالخطأ والغفلة مثلما انتقى الشيخان لكثيرين منهم ، ومن أمثالهم[1] .

وبعد تتبُّع كثير من مروياتهم ؛ وجدناه خرّج لهم ما توبعوا عليه ، أو وُجد له شاهد .

ولو رحتُ أعرض الأدلة على ذلك ؛ لطال بي المقام ، ويستطيع كلّ باحث أن يمسك كتاب الإحسان ، ويقرأ تخريج أحاديث الرواة الذين أودعناهم في ملحق الاعتبار ، وسيجد عشرات الأدلة على ذلك ظاهرةً في محققي الكتاب .

وكنت أرغبُ أن أتناول مسألة عوارض الضبط في ثلاثة مباحث :

ـ المبحث الأول : تعامل ابن حبان مع عوارض ضبط رواة مرتبة الاحتجاج .

ـ المبحث الثاني : تعامل ابن حبان مع عوارض ضبط رواة مرتبة الاعتبار .

ـ المبحث الثالث : تعامل ابن حبان مع عوارض ضبط رواة مرتبة الترك .

(١) كتب تلميذنا الأستاذ حذيفة بن شريف الخطيب بحثاً بعنوان (المتّهمون بالضعف من رواة الصحيحين ومروياتهم فيهما ـ دراسة حديثية نقدية) حصل به على درجة الماجستير في تخصص الحديث الشريف (٢٠٠٥ م) فوجدهم قرابة مائتي راوٍ ! فانظرها ، فهي رسالة جيدة نافعة .

بيدَ أنني رأيتُ ابنَ حبّان ذا عنايةٍ شديدة جدّاً بمسألة المتابعة ، ولا يولي كبيرَ أهميّةً لما يرمي به الحفّاظُ الراوي ؛ فكثيراً ما تتعارض أقوالهم ، وكثيراً ما تكون عباراتهم فضفاضة !

فرأيت من الأفضل أن أُعنى بمرتبة الترك ، وأحاول تفسيرَ تخريجات ابن حبّان عن المتروكين بغضّ النظر عمّا إذا كانت التهمة في عدالة الراوي ، أم كانت في ضبطه ؛ لأنّ المعوّل الأكبر في نقد الرواة والرواياتِ على الضبط ، وموافقة الثقات !

وقد كنت أذهب فيما مضى إلى أنّ رواة مرتبة الاحتجاج ينقسمون على قسمين :

ـ **القسم الأول** : الحفاظ الثقات الذين رَصَدَ العلماءُ أحاديثَهم التي أخطأوا فيها فتجتنب تلك الأحاديث ، ويُحتجّ بسائر أحاديثهم الباقية .

ـ **القسم الثاني** : الرواة الذي خفّ ضبطهم قليلاً ، ولم تكن لهم من الشهرة ما لأولئك الكبار الذين رُصدت أخطاؤهم ، فهؤلاء يخضعون لمرتبة الاختبار ، والتي تعني عندنا : الوقوف على مخالفاتهم للثقات ، ومعرفة المتون المنكرة في رواياتهم ، سواء تتبَّعَها الحفاظ ، أم لم يصلْنا تتبُّعُهم إيّاها .

بيدَ أنني رأيت هذا المنهجَ غيرَ دقيق ، إذ وقفت على متونٍ منكرة منسوبة إلى عدد من الصحابة الكبار والحفاظ ؛ لم يُشِرْ إلى نكارتها أحدٌ من المتقدمين من نقّاد الحديث .

كما وقفت على روايات شاذّةٍ وأخرى منكرةٍ لأئمة ثقات ، من مثل : مالك ، وشعبة والأوزاعي ، والسفيانين . . . إلخ !

فجعلت مرتبة الاحتجاج كلّها مرتبةَ اختبار ، فصار لا يجوز عندي الاحتجاجُ بأيّ حديث من أحاديث الصحاح فضلاً عن غيرها حتى يُخْتَبر ، ويسلمَ من الشذوذ والنكارة عندنا ، سواءٌ تتبّعه الحفّاظ السابقون ، أم لم يتتبعوه .

وإنني أرى أنّ مسألة تحسين الظنّ بالعلماء ، وتعميمَ القول بأنّ السابق لم يترك للاّحق شيئاً ؛ كلامٌ غير شرعيّ وغير علميّ في آنٍ واحد ؛ لأنّ كلّ جيلٍ من أجيال هذه الأمة مطالَبٌ بأن :

ـ يستوعب خدمات الأجيال السابقة لأدلة الشرع .

ـ يرصد الأخطاء التي وقعوا فيها .

ـ يميّز الصواب عن الخطأ .

ـ يبني على الصحيح ، ويجتنب الخطأ .

ـ يصحّح القواعد والمسلَّمات التي ثبتَ خطؤها .

ـ يجتهد في النوازل المعاصرة ؛ وَفق هذه القواعد الصحيحة الجديدة .

ـ يعتمد الاجتهاد الجماعي ، ويرسّخ منهج الشورى العلمية والعمل المؤسسي في سائر فروع علوم الشريعة .

ويكفي تدليلاً على صحة هذا المنهج أن أعرض نماذج مما وهمَ فيه كبار الحفّاظ رحمهم الله تعالى ؛ مما رصده ابنُ حبان في إطار صحيحه فقط ، وليس في نطاق مؤلفاته جميعاً ، فذلك أمرٌ يطول جدّاً ، ويخرج عن القصد الذي نتوخّاه في سائر مؤلفاتنا .

ـ أخرج ابن حبّان حديثاً (٢٦٦٨) من طريق إسحاق بن إبراهيم قال : حدثنا عبد العزيز ابن محمد قال : حدثني زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار ، عن ابن عباس ؛ أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال : (إذا صلَّى أحدُكم فلم يَدْرِ ثلاثاً صَلَّى أم أربعاً فليُصَلِّ ركعةً ، وليسجُدْ سجدتين قبل السلام ، فإن كانت رابعةً ؛ فالسجدتان ترغيماً للشيطان ، وإن كانت خامسةً ؛ شفعَتْها السجدتان) .

ثمّ قال : «وَهِمَ في هذا الإسناد الدراوَرْديُّ حيث قال : عن ابن عباس ، وإنما هو عن أبي سعيد الخدري . وكان إسحاق ـ يعني ابنَ راهويه الحافظ الإمام ـ يحدّث من حفظه كثيراً ، فلعلَّه من وهمه أيضاً» .

ـ وأخرج حديثاً (٣٤٥٧) من طريق إسحاق بن إبراهيم قال : حدثنا عبد الرزاق قال : أخبرنا معمر عن الزهري عن سعيد بن المسيب و أبي سلمة ، أو أحدهما ـ شكّ إسحاقُ ـ عن أبي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال : (صوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته ، فإن غُمَّ عليكم ؛ فصوموا ثلاثين) .

ـ وأخرج حديثاً (٣٤٥٧) من طريق إسحاق بن إبراهيم قال : أنبأنا إسماعيل بن إبراهيم : حدثنا يونس بن عبيد عن إبراهيم التيمي ، عن أبيه ، عن أبي ذر ؛ عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال : (أتدرون أين تذهب الشمس؟ . . .) الحديث .

ثم قال : «هكذا قال إسحاق بن راهويه : عن يونس بن عبيد ، عن إبراهيم التيمي والمشهور أنّ هذا الخبر عن يونس بن خبّاب عن إبراهيم التيمي» .

قال عداب : يونس بن عبيد : ثقةٌ ثبتٌ فاضل ، من الخامسة ، كما في التقريب (٧٩٦٦) ويونس بن خبّاب : صدوق يخطئ ، ورُمي بالرفض ، من السادسة (٧٩٦٠) وشتّان بين درجة حديث الأوّل ، ودرجة حديث الثاني !

ـ وأخرج حديثين (٤٤٠٣ ، ٥٧٤٠) من طريق الأوزاعي قال : حدثني يحيى بن أبي كثير عن أبي قلابة ، عن عمّه ، عن عمران بن حصين قال : أتت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلّم امرأة من جهينة فقالت : يا رسول الله ، إني أصَبْتُ حَدّاً ؛ فأقِمْهُ عليّ . . .) الحديث .

ثمّ قال عقبَ الأول : «وهِم الأوزاعيُّ في كنية عمّ أبي قلابة ـ إذ الجواد يعثر ـ فقال : عن أبي قلابة ، عن عمه أبي المهاجر ، وإنما هو أبو المهلّب : اسمه عمرو بن معاوية بن زيد الجرمي من ثقات التابعين ، وسادات أهل البصرة» . وقال نحوه عقبَ الحديث الثاني .

المبحث الأوّل

موقف ابن حبّان من روايات الثقات

أقول : إن الحافظ ابن حبان صاحب منهج خاصّ في الرجال وفي اختيار رواياتهم فكم من رجلٍ خرّج له البخاريّ ومسلمٌ وغيرهما ، جرحه ، ولم يخرّج له في صحيحه شيئاً !

وأنا وإن كنت أعددتُ ثبتاً لرواة الشيخين الذين جرحهم ابن حبان في آخر هذا الكتاب ، إلا أنّ هذا لا يكفي في عملية رصد تعامل ابن حبان مع عوارض الضبط عند الرواة ، فقد ترجم عدداً كبيراً من هؤلاء في كتاب المجروحين ، ولم يخرج عنهم في صحيحه شيئاً ، ومن هؤلاء :

١ ـ إبراهيمُ بنُ إسماعيلَ بنِ مُجَمِّع الأنصاريّ (خت ق) : لهُ في الكتبِ التسعةِ إحدى عشرة رواية ، منها عند البخاريّ متابعةٌ معلقة واحدة (٣٠٥٤) ولم يخرج له ابن حبان في صحيحه شيئاً .

٢ ـ إبْراهيمُ بنُ مُهاجرِ بنِ جابرٍ البَجَلِيُّ الكوفيُّ (م ٤) : له في الكتبِ التسعة أربعٌ وستون رواية ، منها روايتانِ عندَ مسلمٍ (٣٣٢ ، ٦٥٥) ولم يخرج له ابن حبان في صحيحه شيئاً .

٣ ـ أحمدُ بنُ بَشيرٍ الكوفيّ ، مولى عَمرِو بنِ حُرَيْثٍ (خ ت ق) : له في الكتبِ التسعةِ تسعُ رواياتٍ ، منها عند البخاريّ روايةٌ واحدةٌ (٥٣٣٤) ولم يخرجْ له ابنُ حِبّانَ في صحيحِهِ شيئاً .

٤ ـ أحمدُ بنُ عبدِ الرحمنِ بنِ وَهْبِ بنِ مُسلِمٍ القُرَشيُّ المصريُّ (شيخُ شيوخه) (م) : له في الكتبِ التسعةِ تسعُ روايات ، كلّها عند مسلم (٥٧١ ، ٧٩٢ ، ٨١٣ ، ١٠٦٤ ، ١٨٢٩ ، ١٧٠٩ ، ١٩٢٤ ، ١٩٧٧ ، ٢٣٩٢) ولم يخرِّجْ له ابنُ حِبّانَ في صحيحِهِ شيئاً .

٥ ـ أفلحُ بنُ سَعيدٍ القُبَائيُّ المدنيُّ (م س) : لهُ في الكتبِ التسعةِ سبعُ رواياتٍ ، منها عندَ مسلمٍ ثلاثُ رواياتٍ (٢٢٩٥ ، ٢٨٥٧ ، ٢٨٥٧) ولم يخرجْ له ابنُ حِبّانَ في صحيحِهِ شيئاً .

٦ ـ الجرّاحُ بنُ مَليحِ بنِ عَديٍّ الرُّؤاسيّ ، والدُ وَكيع (بخ م د ت ق) : لهُ في الكتبِ التسعةِ ثمان وأربعون روايةً ، منها عندَ مسلمٍ روايةٌ واحدةٌ (٦٦٣) ولم يُخرّجْ لهُ ابنُ حِبّانَ في صحيحِهِ شَيئاً .

٧ ـ الحجّاج بن أَرْطَاة النَّخْعيُّ الكوفيُّ ، أبو أَرْطَاة (بخ م ٤) : له في الكتبِ التسعةِ ثلاثمئة وثمان وثلاثون روايةً ، منها روايةٌ واحدةٌ عندَ مسلمٍ (٢٩٨) وأخرجَ له ابنُ حِبّان في صحيحِهِ روايةً واحدةً فقط (٣٧٨٢) .

٨ ـ حَرْبُ بنُ مَيْمونٍ ، أبو الخَطّابِ البَصْريّ (م ت فق) : لهُ في الكتبِ التسعةِ ثمانِ رواياتٍ ، منها روايةٌ واحدةٌ عندَ مسلمٍ (٢٠٤٠) ولم يُخَرّجْ لهُ ابنُ حِبّانَ في صحيحِهِ شَيئاً .

٩ ـ زَمْعَة بنُ صالحٍ المكّيّ (م مد ت س ق) : له في الكتب التسعة ثلاثون رواية منها رواية واحدة مقروناً عند مسلم (١٣٥١) ولم يخرج له ابن حبان في صحيحه شيئاً .

١٠ ـ سالمُ بنُ عَجلانَ الأفطَسُ (خ د س ق) : لهُ في الكتبِ التسعةِ عشرُ رواياتٍ منها ثلاثُ رواياتٍ عندَ البخاريِّ (٢٤٨٧ ، ٥٢٤٨ ، ٥٢٤٩) ولم يخرّجْ له ابنُ حِبّانَ في صحيحِهِ شَيئاً .

١١ ـ سُليمان بن قَرْم الضّبّيّ الكوفيّ (خ م د ت س) : له في الكتب التسعة إحدى وعشرون رواية ، منها ثلاث روايات عند البخاري (٣٠٧٠ ، ٤٥٤٩ ، ٥٧٠٣) وروايتان عند مسلم (١٤٨٠ ، ٢٦٤١) ولم يخرج له ابن حبان في صحيحه شيئاً .

١٢ ـ سُليمانُ بنُ مُعاذٍ البَصريُّ (خت م د ت س) : لهُ في الكتبِ التسعةِ إحدى وعشرونَ روايةً ، منها ثلاثُ رواياتٍ عندَ البخاريِّ (٣٠٧٠ ، ٤٥٤٩ ، ٥٧٠٣) وعندَ مسلمٍ روايتانِ (١٤٨٠ ، ٢٦٤١) ولم يُخَرّجْ له ابنُ حِبّانَ في صحيحِهِ شيئاً .

١٣ ـ سُويدُ بنُ سَعيدٍ الحَدَثانيُّ (م ق) : لهُ في الكتبِ التسعةِ مئةٌ وإحدى وستونَ روايةً ، منها ثلاثٌ وخمسونَ روايةً عند مسلمٍ ، منها (٢٣ ، ٩١ ، ١٨٣ ، ٢٤٤ ٢٤٧) ولم يخرّجْ لهُ ابنُ حِبّانَ في صحيحِهِ شيئاً .

١٤ ـ سويدُ بنُ عَمرٍو ، أبو الوليدِ الكَلْبيُّ الكُوفيُّ (م ت س ق) : لهُ في الكتبِ التسعةِ أربعٌ وعشرونَ روايةً ، منها روايةٌ واحدةٌ عندَ مسلمٍ (٦٤٧) ولم يُخَرّجْ لهُ ابنُ حِبّانَ في صحيحِهِ شَيئاً .

١٥ ـ شَهرُ بنُ حَوشبٍ أبو عَبدِ الرّحمنِ الأشعريُّ (بخ م ٤) : لهُ في الكتبِ التسعةِ مئتانِ وثمانٍ وثمانونَ روايةً ، منها روايةٌ واحدةٌ عندَ مسلمٍ (٢٠٤٩) ولم يُخَرّجْ لهُ ابنُ حِبّانَ في صحيحِهِ شَيئاً .

١٦ ـ عبّادُ بنُ راشدٍ التّميميُّ (خ د س ق) : لهُ في الكتبِ التسعةِ خمسَ عشرة روايةً ، منها روايةٌ واحدةٌ عندَ البخاريِّ (٤١٦٥) ولم يُخَرّجْ لهُ ابنُ حِبّانَ في صحيحِهِ شَيئاً .

١٧ ـ عبّادُ بنُ يَعقوبَ أبو سَعيدٍ الرّواجنيّ الكوفيّ (خ ت ق) : لهُ في الكتبِ التسعةِ سبعُ رواياتٍ ، منها روايةٌ واحدةٌ عندَ البخاريِّ (٦٩٨٠) ولم يُخَرّجْ له ابنُ حِبّانَ في صحيحِهِ شَيئاً .

١٨ ـ عَبدُ الرّحمنِ بنُ عَبدِ اللهِ بنِ عُتبةَ بنِ مَسعودٍ الهُذَليُّ (المسعودي) (خت ٤) : لهُ ذِكْرٌ في روايةٍ معلقةٍ عندَ البخاريِّ (٩٧١) ولم يُخَرّجْ لهُ ابنُ حِبّانَ في صحيحِهِ شَيئاً .

١٩ ـ عَبدُ العَزيزِ بنُ مَيمونَ بنِ أبي رَوّادٍ الأزديُّ (خت ٤) : لهُ في الكتبِ التسعةِ اثنانِ وثلاثونَ روايةً ، منها روايتانِ مُعَلَّقتانِ عندَ البخاريِّ (٧١١ ، ٣٣١٨) ولم يُخَرّجْ لهُ ابنُ حِبّانَ في صحيحِهِ شَيئاً .

٢٠ ـ عَبدُ الكريمِ بنُ أبي المُخارِقِ البَصريُّ (خت م ل ت س ق) : لهُ في الكتبِ التسعةِ ثلاثُ رواياتٍ ، وذِكْرٌ عندَ البخاريِّ (١٠٥٣) وذكرٌ في مقدمةِ مسلمٍ ، ولم يُخَرّجْ لهُ ابنُ حِبّانَ في صحيحِهِ شَيئاً .

٢١ ـ عَبدُ اللهِ بنُ جَعفرِ بنِ المِسوَرِ المَخْرَميُّ (خت م ٤) : لهُ في الكتبِ التسعةِ أربعُ رواياتٍ ، منها واحدةٌ معلقةٌ عندَ البخاريِّ (٢٤٩٩) وخمسُ رواياتٍ عندَ مسلمٍ (٥٨٢ ، ٩٦٦ ، ١٣٦٤ ، ١٦٨٤ ، ١٧١٨) ولم يُخَرّجْ لهُ ابنُ حِبّانَ في صحيحِهِ شَيئاً .

٢٢ ـ عَبدُ اللهِ بنُ صالحٍ ، كاتبُ الليثِ المِصريّ (خت د ق ت) : لهُ في الكتبِ التسعةِ تسعَ عشرةَ روايةً ، منها سبعُ رواياتٍ عندَ البخاريِّ (٣ ، ٧٤٧ ، ٧٨٥ ، ١٣٨١ ، ٣٤٢١ ، ٤٤٢٤ ، ٦٧٤١) ولم يُخَرّجْ لهُ ابنُ حِبّانَ في صحيحِهِ شَيئاً .

٢٣ ـ عَبدُ اللهِ بنُ عُبيدةَ الرَّبَذيُّ (أخو موسى) (خ) : لهُ في الكتبِ التسعةِ روايتانِ كلتاهُما عندَ البخاريِّ (٤٠٢٨ ، ٦٥١٣) ولم يُخَرّجْ لهُ ابنُ حِبّانَ في صحيحِهِ شَيئاً .

٢٤ ـ عَبدُ اللهِ بنُ عُمرَ بنِ حَفصِ بنِ عاصمٍ العُمَريُّ (م ٤) : لهُ في الكتبِ التسعةِ مئةٌ وثمانٍ وعشرونَ روايةً ، منها روايتانِ عندَ مسلمٍ (١٦٨٦ ، ٢١٣٢) وأخرجَ لهُ ابنُ حِبّانَ في صحيحِهِ حديثين (١٢٣٨ ، ٣٢٨٨) مقروناً بأخيهِ عُبيدِ اللهِ .

٢٥ ـ عَبدُ اللهِ بنُ لَهيعَةَ الحَضرميّ الغافقيُّ (م د ق ت) : لهُ في الكتبِ التسعةِ ثماني مئةٍ وستونَ روايةً ، منها روايةٌ واحدةٌ عندَ مسلمٍ (٦٢٤) ولم يُخَرّجْ لهُ ابنُ حِبّانَ في صحيحِهِ شَيئاً .

٢٦ ـ عَبدُ المَجيدِ بنُ عَبدِ العَزيزِ بنِ أبي رَوّادٍ المَكيُّ (م ٤) : لهُ في الكتبِ التسعةِ عشرُ روايات ، منها روايةٌ واحدةٌ عندَ مسلمٍ (١٢٢٩) ولم يُخَرّجْ لهُ ابنُ حِبّانَ في صحيحِهِ شَيئاً .

٢٧ ـ عبدُ الملكِ بنُ الرّبيعِ بنِ سَبْرةَ (م د ت ق) : لهُ في الكتبِ التسعةِ اثنتا عَشْرةَ عشرَ روايةً ، منها روايةٌ واحدةٌ عندَ مسلمٍ (١٤٠٦) ولم يُخَرّجْ لهُ ابنُ حِبّانَ في صحيحِهِ شَيئاً .

٢٨ ـ عُبيدةُ بنُ مُعَتِّبٍ ، أبو عَبدِ الكَريمِ (خت د ت ق) : لهُ في الكتبِ التسعةِ اثنا عشرَ روايةً ، منها متابعةٌ واحدةٌ عندَ البخاريِّ (٥١٣٠) ولم يُخَرّجْ له ابنُ حِبّانَ في صحيحِهِ شَيئاً .

٢٩ ـ عَليّ بنُ زيدِ بنِ عَبدِ اللهِ بنِ أبي مُليكةَ (بخ م ٤) : لهُ في الكتبِ التسعةِ ثلاثُ مئةٍ وسَبعةٌ وثلاثونَ روايةً ، منها روايةٌ واحدةٌ عندَ مسلمٍ (١٧٨٩) ولم يُخَرّجْ لهُ ابنُ حِبّانَ في صحيحِهِ شَيئاً .

٣٠ ـ عَمّارُ بنُ مُحَمّدٍ ، ابنُ أُختِ سُفيانَ الثّوريِّ ، أبو اليَقظانِ الكوفيُّ (م ت ق) : لهُ في الكتبِ التسعةِ تسعَ عشرةَ روايةً ، منها روايةٌ واحدةٌ عندَ مسلمٍ (١٥٥٢) ولم يُخَرِّجْ لهُ ابنُ حِبّانَ في صحيحِهِ شَيئاً .

٣١ ـ مُحَمَّدُ بنُ الحَسَنِ الأسَديُّ ، المعروفُ بالتلِّ (خ س ت) : لهُ في الكتبِ التسعةِ خمسُ رواياتٍ ، منها روايتانِ عندَ البخاريِّ (١٣٩٠ ، ٣٥٣٤) ولم يُخَرِّجْ لهُ ابنُ حِبّانَ في صحيحِهِ شَيئاً .

٣٢ ـ مُحَمّدُ بنُ الحَسنِ المُزَنِيُّ الواسِطيُّ (خ ل ت ق) : لهُ في الكتبِ التسعةِ ثلاثُ رواياتٍ ، ولهُ عندَ البخاريِّ روايةٌ مقطوعةٌ في صيَغِ التحمُّلِ والأداءِ في كتابِ العلمِ ، بابُ ما جاءَ في العلمِ ، قُبَيل رقم (٦٣) ولم يُخَرِّجْ لهُ ابنُ حِبّانَ في صحيحِهِ شَيئاً .

٣٣ ـ مُحَمَّدُ بنُ الفضلِ السدوسيُّ ، أبو النعمانِ (عارِم) البَصْريُّ (ع) : لهُ في الكتبِ التسعةِ مئتانُ وثلاثٌ وستونَ روايةً ، منها مئةٌ وروايتانِ عندَ البخاريِّ منها (٥٦ ، ٥٨ ، ٢٣٧ ، ٢٦٢ ، ٢٩٢) ومنها تسعُ رواياتٍ عندَ مسلمٍ (١٢٤٠ ، ١٤٠٦ ، ١٥٣٦ ، ١٨٥٢) ولم يُخَرِّجْ لهُ ابنُ حِبّانَ في صحيحِهِ شَيئاً .

٣٤ ـ مُرَجّى بنُ رَجاءٍ الضّريرُ : ترجمَهُ في المجروحين وقال : خَرَجَ عن حدِّ العدالةِ مع أنّ له في الكتبِ التسعةِ ثلاثُ رواياتٍ ، منها روايةٌ واحدةٌ عندَ البخاريِّ (٩٠٠) ولم يُخَرِّجْ لهُ ابنُ حِبّانَ في صحيحِهِ شَيئاً .

٣٥ ـ هِشامُ بنُ سَعْدٍ القُرَشيُّ ، مولى آلِ أبي لَهَبٍ (خت م٤) : لهُ في الكتبِ التسعةِ مئةٌ وأحدَ عشرَ روايةً ، منها روايتانِ عندَ البخاريِّ (١٧٥٧ ، ٣٨١٨) وإحدى عَشْرةَ روايةً عندَ مسلمٍ (١٨٣ ، ٩٨٧ ، ١٠١٤ ، ١١٢٢) ولم يُخَرِّجْ له ابنُ حبّانَ في صحيحِهِ شَيئاً .

٣٦ ـ هِلالُ بنُ أبي مالكٍ ـ سُوَيْدٍ ـ الأعمى الأزديُّ الأحمَريُّ ، أبو ظِلالٍ القَسْمَليُّ (خت ت) : لهُ في الكتبِ التسعةِ أربعُ رواياتٍ ، منها روايةٌ واحدةٌ عندَ البخاريِّ (٥٢٢١) ولم يُخَرِّجْ لهُ ابنُ حِبّانَ في صحيحِهِ شَيئاً .

٣٧ ـ الوليدُ بنُ جُمَيعٍ الكوفيُّ (بخ م د ت س) : لهُ في الكتبِ التسعةِ إحدى

وعشرونَ روايةً ، منها روايتانِ عندَ مسلمٍ (١٧٨٧ ، ٢٧٧٩) ولم يُخَرِّجْ لهُ ابنُ حِبّانَ في صحيحِهِ شَيئاً .

٣٨ ـ يَحيى بنُ أبي زَكريّا الغَسّانيُّ ، أبو مَروانَ الواسِطيُّ (خ) : لهُ في الكتبِ التسعةِ أربعةُ أحاديثَ متّصلة ، كلّها عندَ البخاريِّ (١٣٨٩ ، ١٦٢٦ ، ٦٦٨٣ ، ٧٣٧٠) ولهُ روايةٌ مُعلّقةٌ (٢٥٨١) ولم يُخَرِّجْ له ابنُ حِبّانَ في صحيحِهِ شَيئاً .

٣٩ ـ يونسُ بنُ أبي الفُراتِ الإسكافُ ، مَولى قُرَيشٍ (خ ت س ق) : لهُ في الكتبِ التسعةِ خمسُ رواياتٍ ، منها روايتانِ عندَ البخاريِّ (٤٩٦٧ ، ٤٩٩٥) ولم يُخَرِّجْ له ابنُ حِبّانَ في صحيحِهِ شيئاً .

هذه إحصائية عجلى توضح إعراض ابن حبّان عن عددٍ كبير من رواة الشيخين اعتماداً على منهجه الخاص في تقويم الرجال وانتقاء مروياتهم .

وسوف أختار عدداً من الرواة الذين جرحهم ابن حبّان جرحاً بليغاً ، ثمّ أخرج عنهم هو في صحيحه ؛ محاولاً تفسير إخراجه لهم ، من غير تعسف في التفسير ، ولا تكلّفٍ في الدفاع .

كما سأختار عدداً من الرواة الذين جرحهم بعض النقّاد ، وأخرج ابن حبّان لكلّ منهم في صحيحه حديثاً أو أكثر !

المبحث الثاني

الرواة الذين صنّفهم ابن حبان في مرتبة الترك وخرّج عنهم في صحيحه

إنّ ما يُعَجّب من الإمام ابن حبّان رحمه الله تعالى ؛ أن رواة مرتبة الترك عنده يزيدون على ألف رجل من غير تكرار ، ولم أجد ابن حبان خرّج إلاّ عن ستّة رواة منهم !

وسوف أخرّج أحاديثهم كلّها لأستبين كيف خرّج ابن حبان لهم وقد حكم عليهم بالترك؟ مذكّراً بأن الرقم السابق على الترجمة ؛ هو رقم المترجَم في ملحق مرتبة الترك في آخر كتابي هذا !

(٢١٨٨) زيادُ بنُ المنذرِ أبو الجارودِ الثّقَفيّ (مد) : كانَ رافضيّاً يَضعُ الحَديثَ في مثالبِ الصّحابةِ ، ويَروي في فَضائلِ أهلِ البَيتِ أشياءَ ما لها أصولٌ ، لا تَحلُّ كِتابةُ حَديثِهِ . ومع هذا الكلام كله أخرج له في صحيحه حديثين (٥٥٦٦ ، ٥٧٣٥) .

وبإسنادي إلى الإمام ابن حبان في كتاب الحظر والإباحة ، ذكر الإخبار عن وصفِ ما يُعذّب به في القيامة أكلةُ أموال اليتامى (٥٥٦٦) قال رحمه الله تعالى : أخبرنا أحمدُ بنُ عليِّ بن المثنى : حدثنا عُقبة بن مُكرم : حدثنا يونسُ بن بكيرٍ : حدثنا زيادُ بن المنذر عن نافع بن الحارث ، عن أبي برزة ؛ أن رسول الله قال : (يُبعث يومَ القيامة قومٌ من قبورهم ؛ تأجّجُ أفواههم ناراً) فقيل : مَن هم يا رسول الله؟ قال : (ألم ترَ الله يقول : ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْماً إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَاراً وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيراً﴾) [النساء : ١٠] .

قال شعيب الأرنؤوط عن هذا الحديث وحديثه الآخر (٥٧٣٥) : إسناده ضعيف جداً ، زياد بن المنذر مجمعٌ على ضعفه ، ونسبه ابن معين إلى الكذب . وقال الشيخ الألباني في تخريج الإحسان (٥٥٤٠ ، ٥٧٠٥) : موضوع ![1] .

(١) أخرجه أبو يعلى في مسنده (٧٤٤٠) وابن عديّ في الكامل (٣ : ١٨٩) ونسبه الهيثميّ في المجمع (٧ : ٥٥) إلى أبي يعلى والطبراني وقال : فيه زياد بن المنذر وهو كذاب ، ونسبه في كنز العمال إلى من تقدم (٤ : ٣٤) وانظر الدرّ المنثور (٢ : ٤٤٣) .

أقول : ترجم ابن حبّان زياد بن المنذر في الثقات ترجمة مقتضبة ، وأعاده في المجروحين واتّهمه بالوضع ونقل تكذيبَ ابن معين له .

فلا أجد لابن حبّان أيّ مسوّغ لتخريج هذا الحديث ؛ لأنّ نظريته التي شرحها في الاعتبار على سبيل الدين ، وتصريحه هو بأنّ الرجل وضاع كذّاب ؛ لا يبقيان عذراً لمعتذر ![1] .

(٣٢٥٨) عَبدُ اللهِ بنُ عيسى الفَرْويّ : قال في المجروحين يَروي العَجائبَ ، ويَقلبُ الأخبارَ عَلى الثّقاتِ ، كتبنا نسخةً عن عمرو بن عمَر بنصيبين عنه كلّها مقلوبة يطول الكتاب بذكرها ! ومع هذا فقد أخرج له ابن حبان في صحيحه حديثاً .

وبإسنادي إلى الإمام ابن حبان في مناقب الصحابة ـ ذكر البيان بأنّ عزّ المسلمين بإسلام عمر ؛ كان ذلك بدعاء المصطفى صَلّى اللهُ عَليه وآلِهِ وسَلَّم (٦٨٨٢) قال رحمه الله تعالى : أخبرنا عمرو بن عمر بن عبد العزيز بنَصيبين : حدثنا عبد الله بن عيسى الفَرْويّ : حدثنا عبد الملك بن الماجِشون : حدثني مسلم بن خالد عن هشام بن عروةَ عن أبيه ، عن عائشة ؛ أن النبيّ صَلّى اللهُ عَليه وآلِهِ وسَلَّم قال : (اللّهم أعزَّ الاسلام بعمر بن الخطاب خاصة)[2] .

قال الشيخ شعيب الأرناؤوط : إسناده ضعيف ، وقال الشيخ الألبانيّ (٦٨٤٣) : صحيحٌ لغيره !

أقول : كلام ابن حبان يشعر بأنّ الرجل في مرتبة الترك ، لكنّ للحديث شواهد أخرجها ابن حبان في الباب نفسه . فمنها حديث ابن مسعود (٦٨٨٠) وحديث ابن عمر (٦٨٨١) وحديث ابن عباس (٦٨٨٣) وفي أسانيد ثلاثتها ضعف .

فيظهر أنّ ابن حبان قوّى بعضها ببعض على قاعدته في الاعتبار ، وتبعه على ذلك الألبانيّ .

(١) انظر ملحق الترك في آخر هذا الكتاب (٢١٨٨) .

(٢) أخرجه الخطيب في تاريخ بغداد (٤ : ٥٤) ولم يتكلم عليه بشيء ، ولم يعدّه الدكتور خلدون الأحدب من زوائد الخطيب على الستة ، مع أنه منها ، وهو على شرطه !

ومهما كان عُذرُ ابن حبان ؛ فإنّ الذي يحكم عليه هو بالترك ؛ لا يصحّ أن يخرّج حديثه اعتباراً كما نصّ على ذلك مراراً في كتبه .

(٢٥٢٦) عطاء بن أبي مسلم الخراساني : كان من خيار عباد الله ، غير أنه كان رديء الحِفْظ كثير الوهم ، يُخْطِئ ولا يعلم ، فَحُمِلَ عنه ، فلما كثر ذلك في روايته ؛ بَطَلَ الاحتجاجُ به .

له في الكتب التسعة ثلاثٌ وأربعون روايةً ، منها روايةٌ واحدةٌ عند مسلم (٩٧٧) وأخرج له ابن حبان في صحيحه رواية واحدة .

فبإسنادي إلى الإمام ابن حبان في كتاب القضاء ـ ذِكر الخبر المدحض قولَ من نفى جوازَ استعمال القرعة في الأحكام (٥٠٧٥) قال رحمه الله تعالى : أخبرنا الهيثم بن خلف الدوري ببغداد قال : حدثنا عبد الأعلى بن حماد قال : حدثنا حمّاد بن سلمة عن أيوبَ ، عن ابن سيرين ، عن عمران بن حصين رضي الله عنه .

وبه إليه فيه وبإسناده في الحديث ذاته إلى حمّاد قال : وحدّثني قتادة وحميد وسماك بن حرب عن الحسن ، عن عمران بن حصين .

وبه إليه فيه وبإسناده في الحديث ذاته إلى عبد الأعلى بن حمّاد ، عن حمّاد ، عن عطاء الخراساني ، عن سعيد بن المسيب ؛ أن رجلا أعتق ستة مملوكين له عند موته وليس له مال غيرهم (فأقرع رسول الله صَلّى اللهُ عَليه وآلِهِ وسَلَّم بينهم ، فأعتق اثنين وردّ أربعة في الرق)[1] قال شعيب الأرنؤوط : حديث صحيح

قلت : تصحيح الشيخ شعيب إنما هو لحديث عمران بن حصين ، أما مرسل سعيد ابن المسيّب ، فقد تابعَ عطاءً عليه مكحول عند عبد الرزاق والشافعي وسعيد بن منصور[2] .

(١) هذه هي الرواية الحديثية الصحيحة ، ولم أجد من المشتغلين بالحديث الشريف من يراعيها على الإطلاق ، وانظر تخريج طرق الحديث ورواياته في الإحسان (١١ : ٤٦٥) .

(٢) الإحسان (١١ : ٤٦٦) .

ولا ريب في أنّ اعتماد ابن حبّان على موصول عمران ، ومرسل سعيد يكون بمنزلة شاهد يعضده ، أو أنّ الرواية جاءت هكذا ، فلم ير ابن حبان في حذف المرسل فائدة ، أو أراد أن يقول : إنّ عطاء لم ينفرد بهذا المرسل عن سعيد ، بل تابعه عليه غيره ، والله تعالى أعلم .

وهنا يرد السؤال المتكرّر : هل قول ابن حبان : بَطَلَ الاحتجاج به ؛ يعني : إنما الذي بطل هو الاحتجاج بمفاريده ، فإذا توبع ؛ قبل؟

أجَبْنا على هذا السؤال عند شرح مصطلح (بَطَلَ الاحتجاجُ به) .

(٢٥٢٩) مُجالدُ بنُ سَعيدِ بنِ عُميرٍ الهَمْدانيّ الكوفيّ (م ٤) : كانَ رَديءَ الحِفظِ يَقلبُ الأسانيدَ ، ويرفعُ المراسيلَ ، لا يَجوزُ الاحتِجاجُ بهِ .

وله في الكتب التسعة مئة وستٌّ وأربعون روايةً ، منها روايةٌ واحدةٌ عند مسلم (١٤٨٠) وأخرج له ابن حبان في صحيحه روايةً واحدة .

أقول : في ترجمته أوضحت أقوال العلماء فيه ، فانظرها قبل قراءة تخريج حديثه هذا .

فبإسنادي إلى الإمام ابن حبان في الرضاع ، باب النفقة (٤٢٥٢) قال رحمه الله تعالى : أخبرنا أبو يعلى قال : حدثنا أبو خيثمة قال : حدثنا هُشيم قال : أخبرنا سيّارٌ وحصينٌ و مغيرةُ و مجالدٌ و إسماعيلُ بنُ أبي خالدٍ و داودُ ـ كلُّهم ـ عن الشعبي قال : دخلت على فاطمة بنت قيس ، فسألتُها عن قضاء رسول الله صَلّى اللهُ عَليه وآلِهِ وسَلَّم فقالت : «طلقها زوجها البتةَ» قالت : فخاصمتُ إلى رسول الله صَلّى اللهُ عَليه وآلِهِ وسَلَّم في السكنى والنفقة؟ فلم يجعل لي سُكنى و لا نفقةَ ، وأمرني أن أعتد في بيت ابن أم مكتوم[1] . قال الشيخ شعيب : إسناده صحيح على شرطهما .

قلت : سبب تخريج ابن حبان عن مجالدٍ فيما يظهر لي أنه وُجد في الرواية هكذا مقروناً إلى هؤلاء الثقات الأعلام ، من غير أن يكون لابن حبان أو للحديث حاجةٌ إليه البتّة !

(١) انظر تخريج الحديث في الإحسان (١٠ : ٦٣ ـ ٦٧) .

(٢٧٩٩) مُصعبُ بنُ ثابتِ بنِ عَبدِ اللهِ بنِ الزُّبَيرِ الأسديّ القُرَشيّ (د س ق) : مُنكرُ الحَديثِ ، يَنفردُ بِالمناكيرِ عَنِ المشاهيرِ ، فلما كَثُرَ ذلك منهُ ؛ استُحِقَّ مُجانبَةَ حَديثِه . ومع هذا فقد أخرج له ابن حبان في صحيحه ثلاثة أحاديث (١٩٩٢ ، ٢١٦٨ ، ٢١٧٠ ، ٥٢٩٦) .

فبإسنادي إلى الإمام ابن حبان في كتاب الصلاة ، ذكر وصف التسليم الذي يَخرج المرء به من صلاته (١٩٩٢) قال رحمه الله تعالى : أخبرنا الحسن بن سفيان قال : حدثنا حبان بن موسى قال : أخبرنا عبدالله قال : أخبرنا مصعب بن ثابت عن إسماعيل بن محمد عن عامر بن سعيد بن أبي وقاص عن أبيه قال : (رأيت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يسلِّمُ عن يمينه وعن يساره حتى يُرى بياضُ خَدِّه) .

فقال الزهري : لم يُسمع هذا الخبرُ من حديث رسول الله صَلّى اللهُ عَليه وآلِه وسَلَّم !

قال إسماعيل : كل حديث النبي صَلّى اللهُ عَليه وآلِه وسَلَّم سمعتَه؟ قال : لا ! قال : فالثلثين؟ قال : لا ! قال : فالنصف؟ قال : لا ! قال : فهو من النصف الذي لم تسمع ![1] .

قال شعيب الأرنؤوط : حديث صحيح ، مصعب بن ثابت ـ وإن ضعفه غير واحدٍ من الأئمة ـ تابعه على حديثه غير واحد من الثقات .

قلت : مدار هذا الحديث على إسماعيل بن محمد الوقاصي ، رواه عنه :

ـ إبراهيم بن سعد الزهريّ عند الشافعيّ

ـ وعبد الله بن جعفر المخرّمي عند مسلم ، ومن طريقه أخرج الحديث في صحيحه !

ـ ومصعب بن ثابت عند ابن حبان وغيره .

وأخرجه أحمد في مسنده ، والبغويّ في شرح السنة من طريق موسى بن عقبة عن عامر بن سعد ![2] .

(١) انظر هذا الحوار في الإحسان (٥ : ٣٣٢) وسنن البيهقي الكبير (٢ : ١٧٨) .

(٢) انظر تخريج طرق الحديث في الإحسان (٥ : ٣٣٢) .

فيكون مصعب قد توبع متابعةً تامة من راويين ، ومتابعة قاصرة من موسى بن عقبة وهذا أهمّ ما يُعنى به ابن حبان وسائر المحدثين !

وبه إليه في الصلاة ، باب فرض متابعة الإمام (٢١٦٨) قال ابن حبان : أخبرنا الفضل بن الحباب قال : حدثنا مسدد بن مسرهد و علي ابن المديني قالا : حدثنا حُمَيد ابن الأسود قال : حدثنا مصعب بن ثابت بن عبدالله بن الزبير قال : جئت فقعدت ! فقال محمد بن مسلم بن خباب : جاء أنس بن مالك فقعد مكانك هذا فقال : تدرون ما هذا العود؟ قلنا : لا ، قال : إن رسول الله صَلّى اللهُ عَليه وآلِه وسَلَّم كان إذا قام إلى الصلاة أخذ بيمينه ثم التفت فقال : (اعتدلوا ، سووا صفوفكم) ثم أخذ بيساره ثم قال : (اعتدلوا ، سووا صفوفكم) فلما هدم المسجد ؛ فُقِد ، فالتمسه عمر رضوان الله عليه فوجده قد أخذه بنو عمرو بن عوف ، فجعلوه في مسجدهم ، فانتزعه فأعاده ! وكرّره ابن حبان في الباب نفسه (٢١٧٠) .

قال الشيخ شعيب : إسناده ضعيف ، يعني بمصعب بن ثابت ، ومحمد بن مسلم بن خباب روى عنه اثنان وذكره ابن حبان في الثقات .

قلت : إنما ضعفه شعيب ؛ لانفراد مصعب بن ثابت به ، لكنّ ابن حبان أخرج حديث أنس بن مالك في تسوية الصفوف من طريق قتادة عنه (٢١٧١ ، ٢١٧٤) ومن طريق حميد الطويل عنه (٢١٧٣) .

وأخرج له شواهد من حديث النعمان بن بشير (٢١٦٥ ، ٢١٧٦) ومن حديث أبي مسعود البدري (٢١٧٢ ، ٢١٧٨) ومن حديث أبي هريرة (٢١٧٧ ، ٢١٧٩) وبقيت حكاية العود هي التي انفرد بها مصعب بن ثابت فقط ، وهي حكاية لا ينبني عليها تشريع وفيها قصةٌ تدلّ على أنّ روايَها حَفِظَها ، والله تعالى أعلم .

وبه إليه في الأطعمة ، باب الضيافة ، ذكر إباحة دعاء الضيف للمُضيف عند فراغه من الطعام (٥٢٩٦) قال ابن حبان : أخبرنا الحسين بن إدريس الأنصاري قال : حدثنا هشام بن عمار قال : حدثنا سعيد بن يحيى قال : حدثنا محمد بن عمرو بن علقمة عن مصعب بن ثابت ، عن عبد الله بن الزبير قال : أفطر رسول الله صَلّى اللهُ عَليه وآلِه وسَلَّم

عند سعد فقال : (أفطرَ عندكم الصائمون ، وصَلَّتْ عليكم الملائكة ، وأكلَ طعامَكُم الأبرارُ) قال شعيب الأرنؤوط : صحيح بشاهده وهذا سند ضعيف .

قلت : وقد أورد الشيخ شعيب شاهده من حديث أنس من طرق كثيرة ، فيكون ابن حبان أخرجه لهذا الشاهد ، ولا عتب عليه في ذلك !

لكن بقي السؤال ذاته : إذا كان مصعب ممن يقبل في المتابعات ، فما معنى استحباب مجانبة حديثه ، وما معنى هذه الاستخارة التي أسفرت عن وضعه في كتاب المجروحين؟

الجوابُ في شرح ألفاظ ابن حِبّان في الجرح والتعديل في الباب الآتي .

(٢٥٣٨) يحيى بن عيسى بن مُحَمَّد التيمي الرملي (بخ م د ت ق) : كان ممن ساء حِفْظه ، وكثر وهمه ، حتى جعل يخالف الأثبات فيما يروي عَن الثِّقات ، فلما كثر ذلك منه ؛ بطل الاحتجاج بِه .

قلت : له في الكتب التسعة تسع روايات ، منها رواية واحدة عند مسلم (١٤٤) وأخرج له ابن حبان في صحيحه روايةً واحدةً .

وبإسنادي إلى الإمام ابن حبان في كتاب السِيَر ـ ذكر الخبر المفسر لقوله تعالى : ﴿حتى يُعطوا الجِزْيَةَ عن يدٍ وهم صاغرون﴾ (التوبة : ٢٦) (٤٨٨٦) قال رحمه الله تعالى : أخبرنا أبو يعلى قال : حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير قال : حدثنا يحيى بن عيسى قال : حدثنا الأعمش عن شقيق ، عن مسروق ، عن معاذ بن جبل قال : بعثني رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إلى اليمن ، فأمرني أن آخذ من البقر من كل أربعين مسنّة ، ومن كل ثلاثين تبيعاً أو تبيعة ، ومن كل حالم ديناراً ، أو عَدْلَه معافر) .

قال شعيب الأرنؤوط : حديث صحيح ، رجاله ثقات غيرَ يحيى بن عيسى ، فمن رجال مسلم ، وهو صدوق يخطئ وقد توبع على حديثه !

أقول : مدار الحديث على معاذ بن جبل ، رواه عنه :

ـ مسروق عند ابن حبان وغيره .

ـ وشقيق بن سلمة عند أحمد وأبي داود وغيرهما .

- ويحيى بن الحكم عند أحمد

- وإبراهيم النخعي عند الدارمي وغيره .

كما توبع يحيى بن عيسى متابعة تامة عن الأعمش ، تابعه معمر والثوري عند عبد الرزاق وابن عبد البر في التمهيد[١] . ولهذه المتابعات التامة والقاصرة ؛ صار يحيى ابن عيسى فضلة في السند ، لا ينبني على وجوده أو عدمه شيء !

(٢٤٦٢) يزيد بن عَبْد الرَّحْمَن الدالاني ، أبو خالد الواسطيّ (٤) : كثير الخَطَأ فاحش الوهم ، يخالف الثِّقات في الروايات ، حتى إذا سمعها المبتدئ في هذه الصناعة علم أنها معمولة أو مقلوبة ، لا يجوز الاحْتِجاج بِه إذا وافق الثِّقات ، فكيف إذا انْفَرَد عنهم بالمعضلات؟ قلت : ومع هذا فقد أخرج ابن حبان له رواية في صحيحه .

فبإسنادي إلى ابن حبان في كتاب الصلاة ، باب صفة الصلاة (١٨٠٨) قال رحمه الله تعالى : أخبرنا الفضل بن الحباب قال : حدثنا إبراهيم بن بشار قال : حدثنا سفيان عن مِسْعَر بن كدام و يزيد أبي خالد عن إبراهيم ابن اسماعيل السكسكي عن ابن أبي أوفى ، أن رجلا قال : يا رسول الله ، علِّمني شيئا يجزئني عن القرآن ؟ قال : (قل : سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر) قال سفيان : أراه قال : (ولا حول ولا قوة إلا بالله)

قال أبو حاتم : يزيد أبو خالد : هو يزيد بن عبد الرحمن الدالاني أبو خالد

قال شعيب الأرنؤوط : إسناده حسن[٢] .

قلت : لاحاجة إلى التطويل ، فقد أخرج ابن حبان عن يزيد مقروناً بِمِسْعَر !

لكن نترك لابن حبان نفسه أن يردّ هو على قوله : لا يجوز الاحْتِجاج بِه إذا وافق الثِّقات !

من هذا التخريج الوجيز تبيّن لنا ثلاثة أمور :

(١) انظر تخريج طرق الحديث في الإحسان (١١ : ٢٤٤) .

(٢) انظر تخريج طرق الحديث في الإحسان (٥ : ١١٤) .

ـ الأوّل : أن ابن حبان دقيق جداً في اختيار رواة كتابه وانتقاء رواياتهم .

ـ الثاني : أنّ جميع أولئك الرواة قد توبعوا على أحاديثهم ، أو وجدت لها شواهد قوية تعضدها .

ـ الثالث : أنّ من العسير الوقوفَ عند كلام نقاد الحديث بصفته حدوداً معرّفة ، وإنما هو كلام تقريبي ، واستثناءاته لا بدّ منها .

المبحث الثالث

تخريج ابن حبّان عن رواة صنَّفَهُم غيرُه في مرتبة الترك

المطلب الأول: تخريجه عن راوٍ متّهمٍ بوضع الحديث:

تقدَّمَ نقلُ كلام ابنِ حِبّانَ على أنواع الوضع ، ويحسن هنا أن أنقل نصاً واحداً من مقدمة صحيحه يذكّر بالنصوص الكثيرة المتقدمة بهذا الخصوص .

قال رحمه الله تعالى : «وإني أمثل للاعتبار مثالاً يستدرك به ما وراءه . وكأنّا جئنا إلى حَمّاد بن سلمة ، فرأيناه روى خبراً عن أيّوب ، عن ابن سيرين ، عن أبي هريرة ، عن النبيّ صَلّى اللهُ عَليه وآلِهِ وسَلَّم ، لم نجد ذلك الخبر عند غيره من أصحاب أيّوب ، فالذي يلزمنا فيه التوقّفُ عن جرحه ، والاعتبارُ بما روى غيره من أقرانه .

فيجب أن نبدأ فننظر هذا الخبر : هل رواه أصحاب حَمّاد عنه ، أو رجل واحد منهم وحده؟

فإن وجد أصحابُه قد رووه ؛ عُلم أن هذا قد حدّث به حَمّادٌ .

وإن وجد ذلك من رواية ضعيفٍ عنه ؛ ألزق ذلك بذلك الراوي دونه !

فمتى صَحَّ أنه روى عن أيّوب ما لم يتابع عليه ؛ يجب أن يُتوقفَ فيه ، ولا يلزق به الوهن !

بل يُنظر : هل روى أحدٌ هذا الخبرَ من الثقات عن ابن سيرين غير أيّوب؟ فإن وجد ذلك ؛ عُلم أن الخبر له أصل يَرجع إليه ، وإن لم يوجد ما وصفنا ؛ نظر حينئذ : هل روى أحدٌ هذا الخبرَ عن أبي هريرة غيرُ ابن سيرين من الثقات؟ فإن وجد ذلك ؛ عُلم أن الخبرَ له أصل !

وإن لم يُوجد ما قلنا ؛ نُظر هل روى أحد هذا الخبرَ عن النبيّ صَلّى اللهُ عَليه وآلِهِ وسَلَّم غيرُ أبي هريرة؟

فإن وُجِدَ ذلك ؛ صَحَّ أن الخبرَ له أصلٌ ، ومتى عُدم ذلك ـ والخبر نفسه يخالف الأصول الثلاثة ـ عُلم أن الخبرَ مَوضوعٌ لا شك فيه ، وأن ناقلَه الذي تفرّد به ؛ هو الذي وضعه !

هذا حكم الاعتبار بين النقلة في الروايات ، وقد اعتبرنا حديثَ شيخٍ شيخٍ على ما وصفنا من الاعتبار على سبيل الدين ، فمن صحّ عندنا منهم أنه عدلٌ ؛ احتججنا به وقَبِلْنا ما رواه ، وأدخلناه في كتابنا هذا .

ومن صحّ عندنا أنه غيرُ عدل بالاعتبار الذي وصفناه ؛ لم نحتجّ به ، وأدخلناه في كتاب المجروحين من المحدثين بأحد أسباب الجرح ؛ لأنّ الجرحَ في المجروحين على عشرين نوعاً ، ذكرناها بفصولها في أول كتاب «المجروحين» بما أرجو الغنية فيها للمتأمل إذا تأملها ، فأغنى ذلك عن تكرارها في هذا الكتاب !»[1] .

والراوي المتَّهم بوضع الحديث هو زكريّا بن يحيى الوَقّار ؛ اتّهمه صالح جزرة وابن عَديّ والدارقطنيّ بالكذب ووضع الحديث ، وحكمَ الشيخ الألبانيُّ على حديثه بالوضع !

بإسنادي إلى ابن حبان في كتاب البرّ والإحسان ، باب ما جاء في الطاعات وثوابها ذِكر تفضُّل الله جلّ وعلا بكَتْبه حسنة واحدةً لمن همّ بسيّئةٍ فلم يعملها . وكَتْبها سيئةً واحدةً إذا عملها ، مع محوها عنه إذا تاب (٣٨١) قال رحمه الله تعالى : أخبرنا إسماعيلُ بن داود بن وردان بمصر قال : حدثنا زكريا بن يحيى الوقّار : حدثنا ابن وهب عن مالكٍ ، عن أبي الزِناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة ، عن رسول الله صَلّى اللهُ عَليه وآلِه وسَلَّم ، عن الله جلّ وعلا قال : (إذا همّ عبدي بسيئة ، فلم يعملها ؛ فاكتبوها له حسنة ، فإن عملها ؛ فاكتبوها له سيئةً ، فإن تاب منها ؛ فامحوها عنه .

وإذا هم عبدي بحسنة ، فلم يعملها ؛ فاكتبوها له حسنة ، فإن عملها ؛ فاكتبوها له بعشرة أمثالها إلى سبع مئة ضعف) .

قلت : مدار هذا الحديث على أبي هريرة ، رواه عنه عند ابن حبان فقط : همام بن منبه (٣٧٩) والأعرج (٣٨٠ ، ٣٨١ ، ٣٨٢) وعبد الرحمن الحرقي ، ومحمد ابن سيرين (٣٨٤) .

وطريق الأعرج رواها عنه أبو الزناد (٣٨٠ ، ٣٨١ ، ٣٨٢) ورواها عن أبي الزناد :

(١) الإحسان (١ : ١٥٥) .

سفيان الثوري ، وورقاء ابن عمر اليشكري ، ومالك بن أنس !

فيكون زكريا بن يحيى الوقّار قد انفرد بطريق ابن وهبٍ عن مالكٍ ، عن أبي الزناد لكنه حسب مصطلح أهل الحديث قد توبع عن شيخ شيخه من ثقتين عالمين ، فغدا هو فضلة في هذه الطريق ، فكيف إذا أخذنا بعين الاعتبار أن الرجل دون المدار بمراحل؟

سيقال : إنّ المتهم بوضع الحديث لا يُقبل في المتابعات ولا في الشواهد؟ وهذا صحيح ، لكن يكون الحكم في هذه الحال على إسناد هذه الطريق ، لا على متن الحديث إذ متن الحديث محفوظ ، فالقول بأنه موضوع كما قال الشيخ الألباني (٣٨٢) يوهم أنّ متن الحديث موضوع ، وكيف يكون موضوعاً وهو عند البخاري ومسلم وغيرهما؟!

والمهمّ هنا أنّ ابن حبان ترجم زكريا الوقّار في الثقات ، وقال : يخطئ ويخالف ، ونصّ على الحديث الذي أخطأ فيه ـ وهو غير هذا ـ ولم يره يستحقّ ذاك الاتهام بالكذب ووضع الحديث ، كما فعل صالح جزرة وابن عديّ والدارقطنيّ[(١)] .

فتخريج ابن حبان حديثَه ضمن عدد من الطرق المتتابعة ؛ كان على شرطه في عملية الاعتبار على سبيل الدين ! والذي يريده هو منه أنّ الرجل إذا توبع على حديثه ؛ فلا ضير من تخريج حديثه ؛ لأنه لا يستحقّ عنده الترك .

ويمكن أن يَفهم هذا التخريجَ من شاء ؛ بأنه تنبيه إلى أنّ موافقة المتروك لا قيمة لها وهذا صنيع كثير من المحدثين منهم البخاريّ ومسلم !

المطلب الثاني: تخريجه أحاديث عن رواة من مرتبة منكر الحديث:

عقب حديث أبي حُميدٍ الساعديّ (١٨٦٧) قال ابن حبّان : «عبد الحميد بن جعفر رضي الله عنه أحد الثقات المتقنين ، قد سبرت أخباره ؛ فلم أره انفرد بحديث منكر لم يشارَكْ فيه ، وقد وافق عبدَ الحميد بن جعفر في هذا الخبر فليحُ بن سليمان و عيسى بنُ عبد الله بن مالك عن محمد بن عمرو بن عطاء ، عن أبي حُمَيد» .

(١) الثقات (٨ : ٢٥٣) والكامل (٣ : ٢١٥) : يضع الحديث ، ونقل كلام صالح ، وسنن الدارقطني (١ : ٣٣٣) : منكر الحديث متروك ، والإحسان (٢ : ١٠٥) .

وهذا يعني أن الحديث المنكر هو الحديث الذي ينفرد به راوٍ واحد عن شيخٍ يجتمع الرواة عنه على خلافه .

وفي تخريج صحيح ابن حبان ؛ لم يستعمل الشيخ شعيب الأرناؤوط حكمَ حديث منكر ، إلاّ مرة واحدةً قال فيها : فيه فلان وهو منكر الحديث ، ولم يستعمل حكم حديث شاذّ ، بينما أطلق الشيخ الألباني حكم منكر (٢٣) ثلاثاً وعشرين مرّة (٤٣ ، ٤٥ ، ٣٧٧ ، ٨٨٠ ، ٨٨٢ ، ١١٨٦ ، ١٧١٩ ، ١٧٦١ ، ٢٢٨٠ ، ٢٨٧٧ ، ٢٩٦٦ ، ٣٠٢٤ ، ٣٥٣٨ ، ٤٥٧٨ ، ٥٠٨٥ ، ٥٥٥٦ ، ٥٦٥٤ ، ٦١٧١ ، ٦١٧٢ ، ٦١٧٣ ، ٦٤٥٣ ، ٦٧٨٦ ، ٦٩٥٢) .

واستعمل حكمَ شاذّ (٢٠) عشرين مرّة (١٩٧ ، ٢٥٦ ، ١٢٢٤ ، ١٣٩٠ ، ١٣٩١ ، ١٣٩١م ، ١٩٥٨ ، ٢٥٩٧ ، ٢٦١٤ ، ٢٦٦٠ ، ٢٦٦٢ ، ٢٨١٩ ، ٣٦٠١ ، ٣٦٤٤ ، ٤١٢٠ ، ٥١٣٧ ، ٥٨١٢ ، ٥٩٩٠ ، ٦٩٥٩ ، ٧٤٤٤) واستعمل مصطلح (منكر أو شاذّ) مرةً واحدةً فقط (٢٨٢٦) .

ولم يحكم الشيخ شعيب على أيّ حديث بالوضع ، وأطلق الشيخ اللباني حكم موضوع ثلاث مرات (٣٨٢ ، ٥٥٤٠ ، ٥٧٠٥) وبقية المصطلحات : ضعيف جداً ، وضعيف وحسن ، وحسن لغيره ؛ قد استعملها كلّ واحد منهما .

ولنطّلع اطّلاعاً تطبيقيا يسيراً على كيفية تعامل ابن حبان مع عوارض الضبط ؛ فسوف أخرّج الأحاديث الثلاثة التي حكم عليها الشيخ الألباني بالوضع .

والحديث الذي سأسوقه من مفاريد يحيى بن سليم الطائفي عن عبيد الله بن عمر العمريّ .

بإسنادي إلى الإمام ابن حبان في كتاب الحجّ ، باب فضل المدينة النبوية ـ ذكر اجتماع الإيمان وانضمامه إلى المدينة (٣٧٢٧) قال رحمه الله تعالى : أخبرنا صالحُ بنُ الأَصبغِ بن عامر التنوخي بَمَنْبج : حدثنا أحمد بن حرب الطائي : حدثنا يحيى بن سليم : حدثنا عبيد الله بن عمر عن نافع ، عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : (إن الإيمان ليأرز إلى المدينة كما تأرز الحية إلى جحرها) .

قال شعيب الأرنؤوط : يحيى بن سُليم الطائفي ، قال عنه النسائي : هو منكر الحديث عن عبيد الله بن عمر وقد أخطأ في رواية هذا الحديث ، فقد أخرجه البزّار (١١٨٢) من هذا الطريق وقال : تفرّد به يحيى بن سُليم عن عبيد الله ، ورواه غيره عن عبيد الله ، عن خبيب ، عن حفص ، عن أبي هريرة .

بينما قال الشيخ الألباني في تخريج الإحسان (٣٧١٩) : صحيح لغيره !

قلت : حديث أبي هريرة المشار إليه أخرجه ابن حبان في الباب نفسه (٣٧٢٨ ، ٣٧٢٩) .

وحديث ابن عمر أخرج مسلم أيضاً لكن بغير ذاك الإسناد .

فبإسنادي إلى الإمام مسلم في كتاب الإيمان ، باب بيان أن الإسلام بدأ غريباً وسيعود غريباً (١٤٦) قال رحمه الله تعالى : حدثني محمدُ بن رافع والفضلُ بن سهل الأعرج قالا : حدثنا شَبابة بن سوار : حدثنا عاصم - وهو ابن محمد العمري - عن أبيه عن ابن عمر ، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال : «إن الإسلام بدأ غريباً ، وسيعود غريباً كما بدأ ، وهو يأرز بين المسجدين كما تأرز الحية في جحرها» .

فيكون يحيى بن سُليم الطائفيّ قد أخطأ في تركيب إسناد حديث أبي هريرة على حديث ابن عمر ، وهذا خطأ فاحش عند المحدثين ، وإن كان المتن واحداً ، أو متقارباً !

وابن حبان نفسه ترجم يحيى بن سليم في الثقات ساكتاً عليه ، لكنه في ترجمة عمران بن مسلم القصير من الثقات قال : في رواية يحيى بن سليم عنه بعض المناكير وفي ترجمة عمران من المجروحين قال : «ما رواه عنه القربى مثل سويد بن عبد العزيز ويحيى بن سليم وذويهما ففيه مناكير كثيرة ، فلست أدري أكان يُدْخَلُ عليه فيجيب أم تغير حتى حُمِلَ عنه هذه المناكير ، على أن يحيى بن سليم وسويد بن عبد العزيز جميعاً يكثران الوهم والخطأ عليه»[1] .

فإذا كان يحيى بن سُليم يكثر من المناكير عن عمران ، فمن الممكن أن يروي مناكير

(١) انظر ترجمة عمران في الثقات (٧ : ٢٤٢) والمجروحين (٢ : ١٢٣) وترجمة يحيى في الثقات (٧ : ٦١٥) .

عن غيره ، فكيف فات ابن حبان هذا؟

أقول : من المعلوم لدى المحدثين أنّ رواية المناكير شيءٌ ، ووصف الرجل بأنه منكر الحديث شيءٌ آخر ، فكلّ ثقة يمكن أن يخالف في بعض حديثه ، فيُجتنب ما خالف فيه ، ويُحتجّ بباقيه !

أما منكر الحديث فهو ذاك الراوي الذي أفحش في التفرد والمخالفة ، الدّالاّن على سوء حفظه وكثرة وهمه !

ويبدو لي أنّ ابن حبّان رجّح أن يكون الحديث عند عبيد الله بن عمر العمري عن أبي هريرة وابن عمر ، إذ كيف يكون عند العمريّ حديث أبي هريرة ، ولا يكون عنده حديثٌ أهل بيته؟ وهو نَظَرٌ يحتاج إلى وقفة ، فابن حبان ليس ممن يطلق الكلام جزافاً ويبقى حكم الشيخ الألباني هو الأقرب إلى الصواب ، والله تعالى أعلم[1] .

وبإسنادي إلى الإمام ابن حبّان في كتاب الوحي ، ذكر وصف نزول الوحي ـ ذكر الخبر المدحض قولَ من زعم أنّ الله جلّ وعلا لم ينزل آيةً إلاّ بكمالها (٤٣) قال رحمه الله تعالى : «أخبرنا أبو خليفة : حدثنا عثمان بن الهيثم المؤذّن : حدثنا عوف بن أبي جميلة عن يزيد الفارسي : قال ابن عباس : قلت لعثمان بن عفان : ما حملكم على أن قرنتم بين الأنفال وبراء ، وبراءة من المئين والأنفال من المثاني ، فقرنتم بينهما؟ فقال عثمان : كان إذا نزلت من القرآن الآية دعا النبيّ صَلّى اللهُ عَليه وآلِه وسَلَّم بعضَ من يكتب فيقول له : (ضَعْهُ في السورة التي يُذكر فيها كذا) وأنزلت الأنفال بالمدينة ، وبراءة بالمدينة من آخر القرآن ، فتوفي رسول الله صَلّى اللهُ عَليه وآلِه وسَلَّم ولم يخبرنا أين نضعها؟ فوجدت قصتَها شبيهاً بقصة الأنفال ، فقرنت بينهما ، ولم نكتب بينهما سطر ﴿ بِسْمِ اللهِ الرَّحْمنِ الرَّحِيمِ ﴾ فوضعتها في السبع الطُوَل»[2] .

(١) انظر تخريج الحديث في الإحسان (٩ : ٤٥) وفتح الباري (٤ : ١١٢) .

(٢) من حديث ابن عباس أخرجه أحمد في المسند (١ : ٥٧ ، ٦٩) وأبو داود في الصلاة ، باب من جهر بالبسملة (٧٨٦) والنسائيّ في الكبرى (٨٠٠٧) والطبراني في الأوسط (٧٦٣٨) والبيهقي في السنن الكبير (٢ : ٤٢) والترمذيّ في تفسير سورة التوبة (٣٠٨٦) وقال : حسن صحيح ، والحاكم في المستدرك (٢ : ٢٤١ ، ٣٦٠) وقال : صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه .

أقول : مدار حديث الباب على عوف بن أبي جميلة ، رواه عنه جمعٌ منهم : إبراهيمُ ابن عُليّة عند أحمد ، وأشعثُ بن سوار عند الطبراني في الأوسط ، وإسحاقُ الأزرق عند البيهقي ، وروحُ بن عبادة عند الحاكم ، وعثمانُ بن الهيثم عند ابن حبان ، وهوذةُ بن خليفة عند الحاكم .

وقد صححه الترمذيّ وابن حبّان والحاكم ! بينما قال الشيخ أحمد شاكر : لا أصل له ، وتابعه الشيخ شعيب ، وقال الألباني : حديث منكر .

وعلّة سنده الكبرى جهالة يزيد الفارسيّ ، فليس هو يزيد بن هُرمز ، قال الترمذي عقب تخريج الحديث : هذا حديث حسن صحيح ، لا نعرفه إلا من حديث عوف عن يزيد الفارسي ، عن ابن عباس .

ويزيد الفارسي هو من التابعين قد روى عن ابن عباس غيرَ حديث ، ويقال : هو يزيد ابن هرمز ، ويزيد الرقاشي ؛ هو يزيد بن أبان الرقاشي - وهو من التابعين - ولم يدرك ابن عباس ، إنما روى عن أنس بن مالك ، وكلاهما من أهل البصرة ، ويزيد الفارسي أقدم من يزيد الرقاشي .

أقول : هذا ما قاله الترمذيّ في التفريق بين يزيد بن هرمز ، ويزيد الفارسيّ ، لكن ابن حبان ترجم عبد الله بن يزيد بن هرمز في الثقات فقال : «يزيد بن هرمز المدني مولى بني ليث ، يروي عن أبي هريرة ، كنيته أبو عبد الرحمن ، وقد قيل : أبو عبد الله ، وكان أمير الموالي يوم الحرة ، روى عنه ابنه عبد الله بن يزيد بن هرمز ، وهو الذي يروي عنه عوف الأعرابي ويقول : ثنا يزيد الفارسي عن ابن عباس . مات في خلافة عمر بن عبد العزيز» . وقال نحو ذلك في ترجمة ولده عبد الله بن يزيد بن هرمز[1] .

فيكون ابن حبان قد خرّج الحديث لاعتقاده أنّ المترجَمَ ثقةٌ على شرطه ، وسواءٌ أخطأ في ذلك أم أصاب ؛ فلا لوم عليه في اجتهاده ، لكنّ ابن حبان فقيهٌ كبير ، فكيف غفل عن نكارة متنه؟

(١) ترجمة يزيد في الثقات (٥ : ٥٣١) وترجمة عبد الله فيه (٧ : ١٢) .

قال الشيخ أحمد شاكر ما ملخّصه : «هذا الحديث لا أصل له لأمور :

ـ أوّلها : جهالة يزيد الفارسيّ الذي انفرد بروايته .

ـ ثانيها : أنّ فيه تشكيكاً في معرفة سور القرآن الثابتة بالتواتر القطعيّ قراءةً وسماعاً وكتابةً في المصاحف .

ـ ثالثها : أنّ فيه تشكيكاً في إثبات البسملة في أوائل السور ، كأنّ عثمان كان يثبتها برأيه وينفيها برأيه ، وحاشاه من ذلك .

قال : فلا علينا إذا قلنا : إنه حديث لا أصل له ؛ تطبيقاً للقواعد الصحيحة التي لاخلاف عليها بين أئمة الحديث»[1] .

المطلب الثالث: تخريجه عن رجل ناصبيّ متروك حديثاً عجيباً

بإسنادي إلى الإمام ابن حبان في كتاب البرّ والإحسان ، باب ما جاء في الطاعات وثوابها ـ ذكر استحباب أن يكون للمرء من كلّ خير حظٌّ رجاء التخلّص في العقبى بشيء منها (٣٦١) قال رحمه الله تعالى : أخبرنا الحسن بن سفيان الشيباني و الحسين ابن عبد الله القطان بالرقة و ابن قتيبة ـ واللفظ للحسن ـ قالوا : حدثنا إبراهيم بن هشام بن يحيى بن يحيى الغساني قال : حدثنا أبي عن جدي ، عن أبي إدريس الخولاني ، عن أبي ذر قال : «دخلت المسجد فإذا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم جالس وحده قال : (يا أبا ذر إن للمسجد تحية ، وإن تحيته ركعتان ، فَقُمْ فاركَعْهُما)» وساق الحديث بطوله ، ثم قال : «أبو إدريس الخولاني هذا هو عائذ الله بن عبد الله ، ولد عام حنين في حياة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ومات بالشام سنة ثمانين . ويحيى بن يحيى الغساني من كندة من أهل دمشق ، من فقهاء أهل الشام وقرائهم ، سمع أبا إدريس الخولاني وهو ابن خمس عشرة سنة ، ومولده يوم راهط في أيام معاوية بن يزيد ، سنة أربع وستين ، وولاه سليمان بن عبد الملك قضاءَ الموصل ، سمعَ سعيدَ بن المسيب وأهل

(١) انظر تحقيقاً نفيساً في مسند أحمد بتحقيق أحمد شاكر (٣٩٩) ومسند أحمد بتحقيق شعيب الأرناؤوط (٣٩٩) والإحسان (١ : ٢٣١) .

الحجاز فلم يزل على القضاء بها ، حتى ولي عمر بن عبد العزيز الخلافة فأقره على الحكم ، فلم يزل عليها أيامه وعُمّر حتى مات بدمشق سنة ثلاث وثلاثين ومئة» .

قال شعيب الأرنؤوط : إسناده ضعيف جداً ، إبراهيم بن هشام الدمشقي قال أبو حاتم : كذاب ، وقال الذهبي متروك ، وكذبه أبو زرعة ![1] .

قلت : وأخرج الحديث بطوله ابن عديّ في الكامل من طريق يحيى بن سعيد السعدي ، وقال : «هذا حديث منكر من هذه الطريق عن ابن جريج عن عطاء ، عن عبيد بن عمير عن أبي ذر .

وهذا الحديث ليس له من الطرق إلا رواية أبي إدريس الخولاني والقاسم بن محمد عن أبي ذر ، والثالث حديث ابن جريج ، وهذا أنكر الروايات ، ويحيى بن سعيد هذا ؛ إنما يعرف بهذا الحديث !» .

وأشار إليه العقيلي من طريق ابن جريج هذه ، وقال في يحيى بن سعيد : لا يتابع على حديثه ، وليس بمشهور بالنقل ! لكنه أشار إلى الطريق الأخرى فقال : وهذا الحديث يُروى من غير هذا الوجه بإسناد صالح[2] .

ونصّ الذهبيّ في ترجمته من الميزان على أنه انفرد بهذا الحديث عن أبيه ، عن جدّه ، بينما قال في ترجمة يحيى بن سعيد : إبراهيم بن هشام أحدُ المتروكين الذين مَشّاهُم ابن حبان .

وقد أسند ابن عساكر إلى محمد بن الفيض هذا قوله : «أدركت من شيوخنا من شيوخ دمشق من يزيغ بعليّ بن أبي طالب ، فذكر جماعةً وفيهم إبراهيم بن هشام الغساني» .

(١) انظر ترجمة إبراهيم في الجرح والتعديل (٢ : ١٤٢) والثقات (٨ : ٧٩) والأنساب (٤ : ٢٩٦) وتاريخ دمشق (٧ : ٢٦٧ ، ٢٧٠) والميزان (١ : ٢٠١) و (٧ : ١٧٩) واللسان (١ : ٣٨١) وزوائد الشهريّ (١ : ٢٧٨) .

(٢) ضعفاء العقيلي (٤ : ٤٠٤) والكامل (٧ : ٢٤٤) والمجروحين (٣ : ١٣٠) .

أقول : ترجمَ ابنُ حبّان إبراهيمَ بن هشام في الثقات وكان مما قال في ترجمته : «عداده في أهل دمشق ، كان يسكن بيت لِهْيا ، حدثنا عنه الحسين بن عبد الله القطان وغيره ، مات في سنة خمس وأربعين ومائتين أو قبلها أو بعدها بقليل» وخطّأه ابن حجر في تاريخ وفاته فقال في اللسان : هو وهم منه ، فقد أرخه في سنة ثمان وثلاثين ابنُ زَبر ومحمد بن الفيض وغير واحد . قال عداب : محمد بن الفيض من تلامذته الدمشقيين .

أقول : فهذا المترجَمُ جَمَعَ بين الكذب والنصب ! فكيف خرّج له ابن حبان هذا الحديث ، مع أنه أشار إلى ضعفه في ترجمة يحيى بن سعيد الشهيد في المجروحين؟

قال الدكتور الشهري : «الذي يظهر أنّ ابن حبان لم يعرف حاله جيّداً ، وإلاّ ما كان احتجّ به في كتابه الموسوم بالصحة ، وما كان أورده في الثقات ، فالرجل ضعيف بلا مثنوية . . .» إلخ كلامه .

قلت : كلامه هذا فيه نظر ؛ لأن ابن حبان أشار إلى الحديث في كتاب المجروحين فقال : يحيى بن سعيد الشهيد ؛ شيخ يروي عن ابن جريج المقلوبات وعن غيره من الثقات الملزقات ، لا يحل الاحتجاج به إذا انفرد ، روى عن ابن جريج عن عطاء عن عبيد بن عمير عن أبي ذر قال : دخلت المسجد وإذا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم جالس ، فقال لي : يا أبا ذر ؛ إنّ للمسجد تحية ؛ فقُمْ فاركَعْهُما ، ثم ذكر الحديث الطويل في وصية أبي ذر . وقال : أخبرناه عبد الرحمن بن قريش قال : حدثنا الحسن بن إبراهيم البياضيّ عنه . وليس هو من حديث ابن جريج ، ولا عطاء ، ولا عبيد بن عمير ! وأشبه ما فيه رواية أبي إدريس الخولاني عن أبي ذر . أخبرناه القطان قال : حدثنا إبراهيم بن هشام بن يحيى الغساني قال : حدثني أبي عن جدي ، عن أبي إدريس الخولاني ، عن أبي ذر بطوله[1] .

قال ابن حبان في صدر كتاب الثقات : «وإنما أذكر في هذا الكتاب الشيخ بعد الشيخ وقد ضَعّفَهُ بعضُ أئمتنا ووثّقَهُ بعضُهم ، فمن صَحَّ عندي منهم أنه ثقة بالدلائل النيِّرة التي بينتها في كتاب (الفصل بين النَقَلَة) أدخلته في هذا الكتاب ؛ لأنه يجوز

(١) المجروحين (٣ : ١٣٠) .

الاحتجاج بخبره ، ومَن صَحَّ عندي منهم أنه ضعيف بالبراهين الواضحة التي ذكرتها في كتاب الفصل بين النقلة ؛ لم أذكره في هذا الكتاب ؛ لكني أدخَلْتُه في كتاب الضعفاء بالعلل ؛ لأنه لا يجوز الاحتجاج بخبره» وقال في خطبة كتابه التقاسيم نحو ذلك[١] .

فابن حبّان مجتهد ، وقد رأى إبراهيمَ ثقةً فترجمه في كتاب الثقات ، وخرّج حديثه في صحيحه ، ولم يُشر إلى أيّ قيدٍ على وثاقته ، لا من جهة الغمز في عدالته من جهة الكذب ، أو بدعة النصب ، ولا من جهة سوء الحفظ ، ومخالفة الثقات ، المعروفة بنكارة الحديث التي تقوده إلى درك الترك !

وساق الدكتور الشهريّ الطرق التي يروى بها هذا الحديث ثمّ قال : «فتبيّن من سياق هذه الطرق أنّ الحديث له أصلٌ ، وأنّ النكارة لا تنصرف فيه إلى إبراهيم بن يحيى الغساني ، والله أعلم»[٢] .

وأقول : كثير من فقرات هذا الحديث الطويل مروية من طرق أخرى ، تتبع تخريجها الشيخ شعيب ؛ فتُنظر . وإنما النكارة في جمعها جميعاً في حديث واحد ، لم يروه إلاّ الضعفاء . وابن حبان إنما أخرج هذا الحديث لمعرفته بمخارج تلك الطرق من جهة ، ولأنه حديث في فضائل الأعمال من جهةٍ أخرى !

وقد أخرج له ابن حبان حديثين آخرين (٥٣٠ ، ٤٥٢٥) ينطبق عليهما النقد ذاته تقريباً ، والله تعالى أعلم .

(١) الثقات (١ : ١٣) والإحسان (١ : ١٥٣) .

(٢) زوائد الشهري (١ : ٢٧٨) فما بعد .

الفصل الرابع

بين تناقض ابن حبّان وتعنّته

تمهيد : كثيراً ما يقف المطّلعُ على كتاب «الميزان» للحافظ الذهبي ، و«لسان الميزان» و«تقريب التهذيب» للحافظ ابن حجر ؛ على العبارات الآتية :

أفْرَطَ ابن حبّان في تليينه ، بالَغَ ابن حبّان فقال : يستحقّ الترك ، أفحشَ ابن حبّان القول فيه . ونحو تلك العبارات التي تُشعر بعدم الرضا عن صنيع ابن حبّان في تضعيف الرواة الذين يدفع الحافظان الذهبيُّ وابنُ حجر قولَ ابن حبّان فيهم .

وللحافظ الذهبي عبارات عديدة ينتقد فيها ابن حبّان ، غير أنَّ أشدَّها ما قاله في ستٍّ تراجم ، سأتناولها عند مناقشة دعوى تشدُّد ابن حبّان في رجال الشيخين .

وكما نُسب ابن حبّان إلى التشدّد ، فقد نُسب إلى التّساهل أيضاً ، حيث ذكر كثيراً من المجاهيل والمستورين والضعفاء في كتابه «الثقات» وخرّج عن بعضهم في «صحيحه» .

قلت : قدّمت في الباب السادس ؛ أن منهج ابن حبّان في العدالة يتلخّص في الكلمات الآتية : كلُّ رجل غَلَبَ خيرُه على شرِّه ، ولم يغلب خطؤه على صوابه ، فهو عنده ثقة يحتجّ بحديثه ، إلاّ ما عُلِمَ أنّه أخطأ فيه .

وكلّ رجل روى عنه ثقة ، وروى عن ثقة ، ولم يأتِ بمتن منكر ، فإنه يذكره في «الثقات» وهذا مقبول الرواية عنده ، ويَعتبر بحديثه اعتباراً ، لأنّ جهالة العين عنده ترتفع برواية ثقة عنه ، وروايته هو عن ثقة ، وإذا سَلِم الحديث من النّكارة ، فهذا يدّل على استقامة الرجل الحديثية .

وذكرَ في الثقات أكثرَ من مئتي راوٍ صرّحَ هو بجهالتهم ، أو كانوا على شرطه في تعريف المجهول (١٦٤٠ ـ ١٨٦٦) وقد تقدّم في فصل الجهالة من الباب الثالث ما يَصلح أن يكون جواباً له .

أمّا تخريجه عن الضعفاء في «صحيحه» وذِكْرهم في «الثقات» فليس هو وحده

الذي أخرج عن الضعفاء ، بل إنّ صاحِبَي «الصحيحين» قد خرّجا عن رجال مثل رجاله في الجهالة والسَتْر والضعف . . وذِكْره إيّاهم في «الثقات» ليس غريباً أيضاً ، لأنَّ مراتب التعديل واسعة ـ كما تقدم ـ عند جميع الحفّاظ ، وهي تنقسم إلى قسمين رئيسين : قسم مرتبة الاحتجاج ، وقسم مرتبة الاعتبار .

وأمّا ما عِيب عليه من أنه قد ذكر عشرات الرواة في الثقات ، وصرح بأنّه لا يعرفهم فقد تقدم في الباب السادس ما يمكن أن يكون عذراً له .

وبالجملة ؛ فتقدّم في الباب السادس مناقشةُ الاعتراضات التي انصبَّت على العدالة والجهالة . وتقدَّم في الباب السابع الحديثُ على نظريته في الضَّبط وتطبيقاته لها ، وفي الباب الثامن بيّنتُ مصطلح (الثقة ، والصدوق) وغيرها من مصطلحات مرتبة الاحتجاج كما بيّنتُ مصطلحات مرتبة الاعتبار ، ومرتبة الترك .

وكلُّ الذي يعنيني هنا مناقشة دعوى تعنُّته وتشدُّده في جرحه أكثر من مائتي راوٍ من رجال الشيخين ، ودعوى تناقضه في ترجمته قرابة مئتي راوٍ في الثقات ، وترجمتهم في المجروحين أيضاً .

المبحث الاول

مراتب الرواة الذين جرَّحهم ابن حبَّان من رجال «الصَّحيحين» عند ابن حجر

قد يكون إخلاص صاحبي «الصحيحين» ـ رحمهما الله ـ سبباً قويّا في تلقِّي جماهير الأمة لكتابيهما بالقَبول ، وعدّ ما فيهما صحيحاً لا يُسأل عن سنده ، ولا عن متنه .

وقد يكون سَبْقُهما في تجريد الصحيح في مصنف مبوّب ، سبباً آخر في ذلك أيضاً ؛ لأنّ الأمّة العربية مُولعةٌ بدعوى الأوّليّة والسَبق !

ومما لا ننكره أنَّ الإمامين البخاري ومسلماً من عمالقة هذا الفنّ وحذّاقه ، أضف إلى هذا أنّ الإمام البخاري فقيه أهل الحديث في القرن الثالث الهجري ـ بعد الإمام الشافعي في نظري ـ ومن أُوتي دقة في النظر ؛ يستطيع أن يتبيَّن عظمة فقه الإمام البخاري في تراجم أبوابه ، وتقطيعه للحديث ، واستدلاله به في مواضع عديدة من «صحيحه» .

ومن المسلّم به أنَّ الإمامين البخاري ومسلماً ؛ قد صرّح كلٌّ واحدٍ منهما ، بأنه لم يُدْخِل في كتابه من الحديث ، إلاّ ما هو صحيح عنده .

لكنّني لم أقف على أيِّ نصٍّ صحيح ، أو حسن ، أو ضعيف ، أَوْضَحَ فيه أحدُهما ، أو كلاهما شَرْطَ الصّحة عنده !

كما لم ينصّ أحدهما ، أو كلاهما ، على أنَّ الصحيح الذي يعنيانه هو الصحيح لذاته ، أو هو الصحيح لغيره ، وأنَّ الحسن لا يدخل في مسمّى الصحيح عندهما !

وما قاله ابن الصلاح من استثناء الأحاديث التي انتقدها الدارقطني وغيره ، غيرُ مُسلّم أيضاً ، فكم من حديث يُتعقّب عليهما ، أو على أحدهما فيه ، ولم يذكره الدارقطني ولا أبو مسعود الدِّمَشْقي ، وإنما استدركه الحافظ عليهما في «فتح الباري» .

قال الحافظ في «الهدي» : «أما سياق الأحاديث التي لم يتتبَّعْها الدارقطني ، وهي على شرطه في تتبُّعه من هذا الكتاب ، فقد أوردتُها في أماكنها من الشرح ، لِتَكْمُلَ الفائدة

مع التنبيه على مواقع الأجوبة المستقيمة ـ كما تقدم ـ لئلا يستدركها من لا يفهم . .»[١] .

ولست أعني أنَّ ما استُدرك عليهما مما لا يُحتجّ به ، وإنّما أعني أنّ بعض ما استُدرك عليهما ؛ لا يَصِلُ إلى شرط الصحة التي يدّعيها لهما الحافظ ابن الصلاح ، وبعض مَن قبله ومَن بعده . .

وقد زاد عدد الرواة الذين غمزَهم ابن حبَّان أو ضعّفهم من رجال «الصحيحين» على مائتي راوٍ خرَّج البخاري عن بعضهم تعليقاً[٢] وعن بعضهم في «الأدب المفرد» وهذا وذاك لا يقدح ؛ لأنَّه ليس من شرط الصحيح ، إذ إن شرط الصحيح الأحاديثُ المسندة .

وقد وجدتُ من هؤلاء من قال فيه الحافظ : متروك[٣] أو ضعيف[٤] أو ليِّن الحديث[٥] أو سيئ الحفظ[٦] أو مقبول[٧] . فهؤلاء الضعفاء لن تُزْعجَهم سهامُ ابن حبَّان بعد أن سقطوا ، ولن يرفعهم إلى مراتب الاحتجاج قولُ الذهبيّ وابن حجر في الدفاع عنهم ، أو في الاعتذار عن الشيخين في تخريج حديثهم ، إنْ كانت لهم أحاديث حقيقيّة !

وقد كان الذين قال الحافظ فيهم : (ثقة) ستةَ[٨] رواة ، ومن كان ثقة في حال دون حال راويان[٩] ومن وثّقه بعضهم وضعَّفه البعض : ثلاثة[١٠] رواة ، وكان فيهم صدوق واحد[١١] وواحد[١٢] صدوق في حال دون حال . وما عدا هؤلاء ، فكلّهم في مرتبة الاعتبار .

(١) هدي الساري (ص٣٨٣) .

(٢) ثبت رواة الشيخين الذي جرحهم ابن حبّان (٢٩ ، ٣٥ ، ٤٠ ، ٤٨ ، ٤٩) وغير ذلك كثير . وسائر الأرقام التي سيُشار إليها بعد هذه الحاشية ؛ فمن ذاك الثبت .

(٣) (٥ ، ١٠٤ ، ١١٨) .

(٤) (١ ، ٩ ، ١١ ، ١٢ ، ٣٥) .

(٥) (٨٤) .

(٦) (٧٠) .

(٧) (١٢٨ ، ١٧٢) .

(٨) (٦٢ ، ١١٣ ، ١٥٥ ، ١٦٥ ، ١٩٥ ، ٢٠٠) .

(٩) (٦٧ ، ٦٨) .

(١٠) (٣٥ ، ٦٩ ، ١١٩) .

(١١) (١٤) .

(١٢) (٦١) .

فأحدُهم[١] : صدوق له مناكير[٢] . وآخر : صدوق كثير الإرسال والأوهام . وثالث[٣] : صدوق كثير الخطأ والتدليس . ورابع[٤] : صدوق ولكنه عَمِيَ فصار يتلقَّن . وخامس[٥] : صدوق يخطئ كثيراً . وسادس[٦] : صدوق اختلط . وسابع[٧] : صدوق يَهِمُ كثيراً ويرسل ويدلّس . وثامن[٨] : صدوق رُمي بالقدر وكان يدلّس وتغيّرَ بأَخَرَة . وتاسع[٩] : صدوق خَلَّط بعد احتراق كتبه . وعاشر[١٠] : صدوق كثير الغلط . وواحد[١١] منهم : صدوق سيئ الحفظ . وأربعة[١٢] : صدوق ليّن الحفظ . أو : صدوق فيه لين ، وثلاثة[١٣] : صدوق تغيَّر بأخرة . وكان خمسة[١٤] منهم : صدوق رُمي ببدعة .

أمّا (صدوق يخطئ) فقد وصَف بها الحافظُ تسعةَ رواة . وقال في أربعةَ عَشَرَ راوياً : صدوق يهم ، أو : له أوهام . وقال في راوٍ[١٥] واحد : أفحشَ ابن حبّان القولَ فيه ، ولم يأتِ بدليل . وواحد[١٦] : ليس به بأس .

وقد تقدَّم في الباب الرابع أنَّ أبرز كتب الضعفاء في القرن الرابع الهجري كتاب

(١) (٦٤) .
(٢) (٧٩) .
(٣) (٣٨) .
(٤) (٧٣) .
(٥) (١٢٨) .
(٦) (٩٥) .
(٧) (١٢٧) .
(٨) (٨٥) .
(٩) (١١٦) .
(١٠) (١٠٩) .
(١١) (٥٦) .
(١٢) (٣ ، ٩٢ ، ١٥٤ ، ١٥٨) .
(١٣) (٧ ، ٨٥ ، ١٤٥)
(١٤) (٣٩ ، ٨٦ ، ١٣١ ، ١٨٣ ، ٢٠١) .
(١٥) (٧٤) .
(١٦) (١٠٦) .

العُقيلي ، و«الكامل» لابن عَدِيّ ، و«المجروحين» لابن حبّان .

وقد انفرد ابن حبّان عنهما بذكره ستة عشر راوياً[١] لم يترجمهم ابن عدي والعقيلي في كتابيهما في الضعفاء . وبقيّة رواة الشّيخين ؛ اتفق ابن حبّان مع العقيليّ ، أو مع ابن عدي ، أو معهما ؛ على ذكرهم في الضعفاء ؛ وهو الأكثر .

وهؤلاء الرواة الذين انفرد ابن حبّان عن صاحِبَيْهِ بتضعيفهم ؛ ليسوا على درجة واحدة من الضّعف أو التّوثيق ، فقد كان ثلاثة[٢] منهم ثقات عند الحافظ ، وواحد[٣] وثّقه الجمهور ، وله مناكيرُ ضعّفه بسببها ابن حبّان والأزدي . وواحد[٤] وثّقه العِجلي وواحد[٥] مقبول ، وواحد[٦] ضعيف . وقال في واحد[٧] : ليس به بأس ، واثنان[٨] : صدوقان رُميا بالبدعة ، وقال في راويَيْن(٩) : صدوق يخطئ . وفي آخر[١٠] : صدوق خلّط . وفي رابع[١١] صدوق تغيّر بأَخَرَة . وقال في راوٍ[١٢] : أفحش ابن حبّان القول فيه ، ولم يحدّد له مرتبة .

وسأستعرض ما قال ابن حبّان في ثقات هؤلاء الرواة ، وما قاله غيره ممن أجد لهم كلاماً ، لنرى مدى تعنُّت ابن حبّان في طعنه على رجال الشيخين .

فإذا وقَفْنا على كلامه في الثقات ، قَدَّرْنا أحكامه على من هُمْ دونهم ، حتى يتسنَّى لنا دراسة تفصيلية لهؤلاء الرواة ومروياتهم في المستقبل ـ إن شاء الله تعالى ـ .

(١) (٩ ، ١٣ ، ٣٥ ، ٧٤ ، ٨٦ ، ١٠٤ ، ١٠٦ ، ١١٦ ، ١١٩ ، ١٢٨ ، ١٣٣ ، ١٤٥ ، ١٥٥ ، ١٩٠ ، ١٩٤ ، ٢٠١) .

(٢) (١٥٥ ، ١٩٥ ، ٢٠١) .

(٣) (٣٥) .

(٤) (١١٩) .

(٥) (١٢٨) .

(٦) (٩) .

(٧) (١٠٦) .

(٨) (٨٦ ، ٢٠١)

(٩) (١٣ ، ١٣٣) .

(١٠) (١١٦) .

(١١) (١٤٥) .

(١٢) (٧٤) .

المبحثُ الثَّاني

دراسة عن رواة الشيخين الَّذين انفرد ابنُ حبَّان بجرحهم دون العُقيليّ وابن عَديّ

ذكرت قبل قليل أنّ الحافظ نصّ على توثيق ثلاثة رواة ، ونقل توثيق العِجْلي في راوٍ رابع ، ونسَبَ إلى الجمهور توثيقهم لراوٍ خامس .

ويحسُن دراسة أحوال هؤلاء الرواة بإيجاز ، لنتبيَّن مدى تشدّد ابن حبَّان في جرحهم .

(١) الحارث بن عُمير البصري[١] : قال ابن حبَّان : «كان ممن يروي عن الأثبات الأشياء الموضوعات» وذَكَرَ له ثلاثة أحاديث موضوعة المتن والسند ، أو أحدِهما .

وقال الحافظ في «الهدي» : وثَّقه الجمهور ، وشذَّ الأَزدي فضعَّفه ، وتَبِعَهُ الحاكم وبالغ ابن حبَّان فقال : «إنَّ أحاديثه موضوعة» وليس له في «الصحيح» سوى موضع واحد في أواخرِ الحجّ ، وهي زيادة في خبر توبع عليها في «الصحيح» أيضاً . وقد نقل المزي توثيقه عن يحيى بن مَعين ، وأبي حاتم ، والنَّسائي ، وقال أبو زُرعة : ثقة رجل صالح ، وكان حماد بن زيد يقدِّمه ، ويقول : هذا من ثقات أصحاب أيوب .

وقال الحافظ في «التقريب» : «وثَّقه الجمهور ، وفي أحاديثه مناكير ؛ ضعَّفه بسببها الأزدي وابن حبَّان ، وغيرهما ، فلعلَّه تغيَّر حفظه في الآخر» .

وقال الذهبي : «ما أراه إلاّ بيِّن الضعف» .

قلت : إنَّ الأحاديث التي أخرجها ابن حبَّان ؛ ينبغي معرفة درجة بعضها في سُلّم القبول أو الردّ ، لأنَّ ابن حبّان يتشدَّد إذا وجد للراوي مناكير . .

أما حديث أنسٍ الأول[٢] : سئل النبي صلَّى الله عليه وآله وسلَّم يوماً عن أجر الرّباط فقال : «من رابط ليلة حارساً من وراء المسلمين ؛ كان له أجرُ مَن خَلْفَهُ ممن صلّى وصام»

(١) الثبت (٣٥) وانظر الأباطيل للجُورقاني (٢ : ٢٧٩) .

(٢) المجروحين (١ : ٢٢٣) .

فقد قال الهيثمي : «رواه الطبراني في الأوسط ، ورجاله ثقات»[١] .

أخرجه ابن الجوزي في العلل المتناهية ، ونقل عن الدارقطني في «الأفراد» قوله : «تفرّد به الحارث بن عمير» .

قلت : تفرّدُ الثقة بحديثٍ لا يرويه غيره ، لا يقدح في عدالته ولا في صحّة الحديث . لكن إذا كان غيرَ ضابط ، وانفرد عن أصحاب شيخه الكبار الثقات ؛ فهذا الذي يَضرّ ولعلَّه لهذا قال فيه الحافظ : «في أحاديثه مناكير» .

أضِف إلى هذا ؛ أنَّ هذا الحديث منكَرٌ مخالف للأحاديث ، لأنه قد وردت أحاديث صحيحة ، كقول النبي صلَّى الله عليه وآله وسلَّم : «رباطُ يومٍ في سبيل الله ؛ خيرٌ من صيام شهر وقيامه»[٢] وقوله : «رباط يوم في سبيل الله ؛ خير من ألف يوم فيما سواه من المنازل»[٣] .

أمّا أن يُجعل أجر من رابط ليلةً حارساً من وراء المسلمين ، مِثلَ أجور المسلمين جميعاً (ممن صام وصلى) ؛ فهذا مخالف لذاك . والله أعلم .

وقد ذكر الذهبيُّ أحاديثَه الثلاثة التي خرَّجها ابن حبّان ، وضعّفها .

وقد أخرج البخاري من حديث أنس بن مالك (١٨٠٢) قال :

(كان رسول الله صلَّى الله عليه وآله وسلَّم إذا قدم من سفر ، فأبصر درجات المدينة ؛ أوْضَع ناقته ، وإن كانت دابّة حَرَّكها)[٤] .

(١) مجمع الزوائد (٥ : ٢٨٩) والجامع الأزهر للمُنَاوي (٢ : ٥ ب) والعلل المتناهية (٢ : ٩٢) والدارقطني في الأفراد (٢ : ٧) وذكره الذهبي في الميزان (١ : ٤٤٠) .

(٢) أخرجه مسلم في الإمارة رقم (١٩١٣) والترمذي في فضائل الجهاد رقم (١٦٦٥) وقال : حسن صحيح .

(٣) أخرجه الترمذي في فضائل الجهاد رقم (١٦٦٧) وقال : حسن صحيح غريب ! والنسائي في الجهاد باب فضل الرباط (٦ : ٣٣) .

(٤) فتح الباري مع البخاري (٣ : ٦٢٠) وانظر تغليق التعليق (٣ : ١٢١) والأباطيل للجورَقاني (٢ : ٢٧٩) .

قال أبو عبدالله البخاري : «زاد الحارث بن عمير عن حُمَيد : (حرّكها من حبّها) .

حدثنا قتيبة بن سعيد قال : حدثنا إسماعيل بن جعفر عن حُمَيد عن أنس ، قال : (جُدُرات) تابعه الحارث بن عمير» .

وقد ذكر الحافظ في «الفتح» و«التغليق» مَن وصل هذين الأثرين المُعَلَّقَين ، وذكر من تابعه عليهما .

ومهما يكن من أمر ، فإنَّ تخريج البخاري لحارثٍ هذا زيادة لفظة توبع عليها ؛ لا يعني أنّه عند البخاري في موضعِ مَن يُعتمد عليه .

على أنَّ الجورقانيَّ نقل عن ابن خُزَيْمة أنه قال : الحارث بن عُمير : كذَّاب ، فليسَ ابنُ حِبّانَ متعنّتاً في راوٍ كهذا ! .

(٢) عبدالملك بن الربيع بن سَبْرة[١] : قال ابن حبَّان : منكر الحديث جداً ، يروي عن أبيه ما لم يتابَع عليه ، وروى عن ابن مَعين قوله : ضعيف . وقال الحافظ في «التقريب» : وثَّقة العِجْلي .

وقال ابن القطّان : لم تثبت عدالته ، وإن كان مسلم قد أخرج له ؛ فغير محتجٍّ به .

قال الحافظ : إنّما أخرج له مسلم حديثاً واحداً متابعةً .

فقول ابن حبَّان : منكر الحديث جداً ، لا ينافي ما نقله عن ابن معين ، بل إنَّ نَقْلَه عن ابن معين ما نَقَلَه ؛ يدلّ على رضاه بحكمه ما دام لم يَتَعَقّبه . وأمَّا توثيق العجلي ؛ فلم أقف عليه في «ثقاته» والذي فيه توثيق والده الربيع (ص : ٣٥٤) .

(٣) محمد بن الحسن المُزَنِيّ الواسطيّ[٢] : قال ابن حبَّان في «المجروحين» : يرفع الموقوف ويُسند المرسل ، روى عن محمد بن إسحاق ، عن نافع ، عن ابن عمر ، عن النبي صلَّى الله عليه وآله وسلَّم ، قال : (ذَكاةُ الجنين ذكاة أمِّه إذا أشعر ، ولكنه يُذبح حتى ينصبّ ما فيه من الدم) وإنما هو موقوف من قول ابن عمر» .

(١) الثبت (١١٩) .

(٢) الثبت (١٥٥) .

وقال الحافظ : «ما له في البخاري سوى أثر واحد ، ذكره في كتاب العلم موقوفاً على الحسن»[١] .

قلت : وذكر الحافظ له متابعة أيضاً[٢] . وقال في «التقريب» : ثقة .

قلت : إنّما قال ابن حبّان : «يرفع الموقوف ويسند المرسل» وهذا يعني أنَّ الرجل ضعيف الحفظ عنده ، وذكر له هذا الحديث الذي رفع فيه الموقوفَ دليلاً على ما قال .

وحديث ابن عمر أخرجه مالك في الموطأ بإسناد كالشمس موقوفاً عليه ، ونحوه عن سعيد بن المسيب[٣] .

(٤) يحيى بن مَيْمون أبو المعلّى العطّار البصري[٤] : قال ابن حبّان : «منكر الحديث جّداً ، يروي عن الثقات ما ليس من أحاديثهم ، كان عمرو بن علي الفلاّس يقول : هو كذاب» . وقال الحافظ : ثقة ، ونقل توثيقه عن عدد من الحفّاظ ، وأنكر على ابن الجوزي نسبة القول المتقدّم إلى ابن حبّان ، وهو المقصود بلا ريب ! المجروحين (٣ : ١٢٠) .

ونقل هذا الحافظُ الذهبي ، وقال : «بل صدوق . حدّث عنه مثل شُعبة ، وابن عُليّة واحتجَّ به النَّسائي» .

أقول : جميع ما له عند البخاري أثرٌ مُعلّق رواه عن سعيد بن جبير عن ابن عباس أنه كَرِهَ الصلاةَ قبلَ العيد ، قبل حديث (٩٤٥) .

فلا يُفرح بهذا الراوي ، ولا يستحقّ الدفاعَ عنه .

(٥) يونس بن أبي الفرات الإسكاف القرشيّ مولاهم[٥] : قال ابن حبّان : «منكر الحديث على قلة روايته ، لا يجوز الاحتجاج به ؛ لغلبة المناكير في روايته» .

(١) الهدي (ص٤٣٨) .

(٢) الفتح (١ : ١٤٨ ، ١٥٠) .

(٣) الموطأ في الذبائح باب زكاة ما في بطن الذبيحة (٢ : ٤٩٠) .

(٤) الثبت (١٩٤) .

(٥) الثبت (٢٠٠) .

وقال الحافظ : «ثقة ، ولم يُصِب ابن حبَّان في تليينه» وقال في «الهدي» : «شذَّ ابن حبَّان» . وقال في الهدي : «ما له في البخاريّ وفي السنن ؛ سوى حديثه عن قتادة ، عن أنس ، قال : (ما أكل النبي صلَّى الله عليه وآله وسلَّم على خُوان . . .)»[١] .

قلت : وقال الترمذي عقب إخراجه : «هذا حديث حسن غريب . قال محمد بن بشار : ويونس هذا ؛ هو يونس الإسكاف . وقد روى عبد الوارث بن سعيد ، عن سعيد ابن أبي عَرُوبة ، عن قتادة ، عن أنس ، عن النبي صلَّى الله عليه وآله وسلَّم نحوه»[٢] .

فكأنه يريد أن يقول : بأنَّ الرجل قد توبع على حديثه .

وقال الحافظ[٣] في «الفتح» : «وليس ليونس في البخاري إلاَّ هذا الحديث الواحد وهو بصري ، وثَّقه أحمد وابن معين وغيرهما ، وقال ابن عديّ : ليس بالمشهور ، وقال ابن سعد : كان معروفاً وله أحاديث ، وقال ابن حبّان : لا يُحتجُّ به . كذا قال ، ومَن وثَّقه أعرف بحاله ، والراوي عنه هشام الدَّسْتُوائي ، وهو من المكثرين عن قتادة وكأنه لم يسمع منه هذا . . . وقد رواه سعيد ابن أبي عَرُوبة عن قتادة ، وصرّح بالتحديث ـ كما سيأتي في الرقاق ـ . . .» ا . هـ .

قلت : كيف يكون الرجل ثقة ـ وما أكبرها ـ وليس له في الكتب الستة إلاّ هذا الحديث الواحد متابعةً؟!

لقد خَرّج هذا الحديثَ ابنُ عديٍّ في «كامله»[٤] وقال : إن سعيد بن أبي عروبة يرويه مرة عن قتادة ، ومرة عن يونس الإسكاف . قال : «بصري ليس بالمشهور . .» .

هؤلاء هم الرواة الذين وثّقهم الحافظ ، أو نقل توثيقهم عن غيره ، وقد رأيتَ أنَّ جميعهم ممن ليس له كبير روايةٍ عند الشيخين .

(١) الهدي (ص٤٥٤ ـ ٤٥٥) .

(٢) جامع الترمذي (٤ : ٢٥٠) .

(٣) الفتح (٩ : ٥٣١) .

(٤) الكامل (٣ : ١٢٣٣) .

وكأنَّ الإمام ابن حبَّان إذا رأى منكراً في روايةِ قليلِ الحديث ؛ هَجَمَ عليه وضعّفه وله العذرُ في ذلك ؛ لأنّ الرجلَ الذي ليس له إلا كلماتٌ معدودةٌ لا يحفظُها ؛ لا يستحقُّ أن يوثَّق ! والله أعلم .

ويصعب عليَّ في هذه الظروف أن أتتبَّعَ كلَّ الرواة الذين انتقدهم ابن حبّان على الشيخين ، لأنَّ الأمر يطول ، ونخرج عن القصد الذي نحاوله في هذا الكتاب ما أمكن .

فمثلُ هذا عملٌ علميٌّ مستقلٌّ ضخمٌ ، وعسى أن نودعَ هذا كلَّهُ وغيرَه في هوامش تحقيقنا وتخريجنا للصحيحَين قريباً ، إن شاء الله تعالى .

المبحث الثالث

الرّواة الذين ترجمَهُم ابنُ حبّانَ في «المجروحين» و«الثّقات»

أشار ابن حبَّان في مقدمة كتابه «الثقات»[١] إلى أنّه صَنّف كتاب «التاريخ الكبير» وضمّنه الحكايات والأسانيد والطّرق ، ثمَّ خرّج منه كتاب «الثقات» وترجمَ[٢] فيه أناساً اختلف فيهم أئمةُ النقد ، فمن صَحّ عنده أنّه ثقة أدخله في كتاب «الثقات» وإلاّ أدخله في كتاب «المجروحين» الذي صنّفه بعد ذلك ؛ كما أشار إليه في آخر كتاب «الثقات»[٣] .

وهذا يعني أنه صنَّف كتاباً كبيراً جمع فيه الرّواة : الثقات والمجروحين .

والرواةُ المختلف فيهم أولئك الذين خصَّ بهم كتابَ «الفصل بين النقلة» وذكر في هذا الكتاب كلَّ ما يعرف عنهم ؛ من حكايات وطرق وأسانيد ؛ ليكون حُكمه عادلاً .

وقد تبيَّن من خلال دراستي كتابَ «المجروحين» وترجمة رواته ؛ أن الحافظ المزّيّ كان ينصّ على مَن ذَكَره ابن حبَّان في «الثقات» منهم ، وتَبِعَهُ على ذلك الحافظ في «التهذيب» وقد تتبّعتُهما في ذلك ؛ فأحصيتُ (١٨٤) مائة وأربعاً وثمانين ترجمةً ترجمَهُم ابنُ حِبّانَ في كتابَيه «المجروحين» و«الثقات»[٤] .

وقد نصّ ابنُ حِبّان هو على ترجمة ثلاثةٍ منهم في «المجروحين» و«الثقات»[٥] .

قال في ترجمة[٦] إسحاق بن يحيى بن طلحة القرشي من المجروحين : (كان رديء الحفظ ، سيّئ الفهم ، يخطئ ولا يعلم ، ويروي ولا يفهم) .

(١) الثقات (١ : ١١) .

(٢) ما سبق (١ : ١٣) .

(٣) ما سبق (٩ : ١٩٧) .

(٤) انظر ثبت الرواة الذين ترجمهم ابن حبّان في الثقات والمجروحين (١ ـ ١٨٤) .

(٥) ثبت المترجمين في الثقات والمجروحين (٢ ، ٤٩ ، ١٣٩) .

(٦) ثبت المترجمين في الثقات والمجروحين (٢) .

وذكره في «الثقات» وقال : «يخطئ ويهم ، قد أدخلنا إسحاق بن يحيى هذا في الضعفاء لما كان فيه من الإيهام ، ثمَّ سبرت أخباره ؛ فإذا الاجتهاد أدى إلى أن يُترك ما لا يتابَع عليه ويُحتَجّ بما وافق الثقات ؛ بعد أن استخرنا اللهَ فيه» وأخرج له في «صحيحه» حديثاً واحداً .

ولعلّ هذا يُسوّغ لنا أن ندّعي ؛ بأنّ ابن حبّان قد أدّاه اجتهاده إلى ترجمة الرّاوي في «الثقات» أوّلاً ، ثمَّ حين شَرَعَ في كتابة «المجروحين» ؛ ترجّح عنده أنّه ينبغي ذِكْرُه في ذاك الكتاب ، حتى لا يغترّ أحد بذكره في «الثّقات» أو يُتّهم ابن حبّان بقصور المعرفة .

ومما يدلّ على هذا أيضاً ؛ تعليقُه أمرَ عدد من الرّواة على الاستخارة[٤] .

ولكن إذا ساغ هذا في الرواة الذين جعلهم في كتاب «الثقات» من مرتبة الاعتبار ، أو هم كذلك في «المجروحين» ؛ فهل يسوغ ذلك في ستين راوياً حكم عليهم بالتّرك ، أو بعدم جواز الاحتجاج بهم ، أو اتّهمهم بالوضع وقَلْب الأخبار؟

قبل الاعتذار عن ابن حبّان ، أو الهجوم عليه ؛ ينبغي تفصيلُ أحوال هؤلاء الرّواة وتمييز أقواله فيهم ، حتى نحدّد دائرة النقد ، ولا نُطلق الكلام جزافاً .

قال في ترجمة راوٍ في الثقات : لا يعجبني الاحتجاج به إذا انفرد ، وقال في «المجروحين» : يروي ما لا يتابع عليه[٥] وقال في اثنين[٦] : يُعتبر بحديثه ، وقال في راوٍ[٧] : ربما أغرب ، وفي ثلاثة[١] رواة : يغرب ، وقال في راوٍ[٢] : ربما خالف ، وفي اثنين[٣] : ربما

(٤) انظر ملحق الاعتبار (٤ : ٤٦٣) فما بعد .

(٥) ثبت المترجمين في الثقات والمجروحين (١٤٧) وسائر الأرقام التالية في هذا المبحث فهي من هذا الثبت ؛ إلا ما أنبّه عليه .

(٦) الثبت (٨٢ ، ١٦٧) .

(٧) الثبت (٤٨) .

(١) الثبت (٨٥ ، ١٢٥ ، ١٦٤) .

(٢) الثبت (٩٤) .

(٣) الثبت (١٣ ، ١٥٨) .

أخطأ ، وفي راوٍ[١] : يخطئ ويدلّس ، وفي آخرٍ[٢] : يروي المقاطيع . وفي آخر[٣] : يروي المراسيل وفي راويَين[٤] : في القلب مما يَرْوي ، وقال في خمسة رواة[٥] : يخطئ كثيراً وفي أربعة رواة[٦] : يخطئ ويهم ، ونقل عن بعض الأئمةِ الثناءَ على راويين في «الثّقات» ثمَّ ذكرهم في «المجروحين»[٧] وقال في ستة[٨] رواة : يخطئ ويخالف ، وفي خمسة وعشرين[٩] راوياً : يخطئ وذكر[١٠] راوياً بأوصاف جارحة في «الثقات» وذكره في «المجروحين» بنحوها . وقال عن راوٍ[١١] : ثقة في «الثقات» ووصفه في «المجروحين» بالخطأ .

هؤلاء الرواة جميعاً يمكن التوفيق بين ذِكره إيّاهم في «الثّقات» و«المجروحين» لأنَّ مرتبة الاعتبار عنده واسعة ، كما أنَّ دلالة كلمة (ثقة) عنده وعند المتقدّمين عامة ؛ واسعةٌ ، كما بيَّنتُ ذلك في الباب الثامن ـ وسيأتي ـ .

بيدَ أنّ ابن حبَّان قال في راوٍ[١٢] : يَرْوي أشياء مستقيمة ؛ في كتاب «الثقات» بينما قال في «المجروحين» عنه : يروي العجائب ، لا يجوز الاحتجاج به .

ومن مذهب ابن حبَّان أنَّ مَن لم يروِ إلاَّ عن ضعيف ، أو ليس له غير راوٍ ضعيف ؛

(١) الثبت (٢٤) .

(٢) الثبت (٣٧) .

(٣) الثبت (٦٣) .

(٤) الثبت (١٣٢ ، ١٥٤) .

(٥) الثبت (٤٤ ، ٤٨ ، ٧٣ ، ٧٨ ، ٩٥) .

(٦) الثبت (٢ ، ٣٥ ، ٣٨ ، ٥٩) .

(٧) الثبت (٢٣ ، ١٤١) .

(٨) الثبت (٦٢ ، ٦٤ ، ٨٩ ، ٩٩ ، ١٣٩ ، ١٥٥) .

(٩) (١ ، ٢ ، ٤ ، ٥ ، ١٣ ، ٢٤ ، ٢٥ ، ٢٦ ، ٣٥ ، ٣٨ ، ٤٢ ، ٤٤ ، ٥٨ ، ٧٠ ، ٨٦ ، ١٠٢ ، ١١٢ ، ١١٥ ، ١٢٧ ، ١٣٤ ، ١٣٥ ، ١٣٧ ، ١٤٤ ، ١٤٩ ، ١٦٨) .

(١٠) الثبت (٨٣) .

(١١) الثبت (١٣) .

(١٢) الثبت (١٦٠) .

فهو مجهول ، والمجهول عنده لا يُحتجُّ به ؛ وإن وافق الثّقات . ومع ذلك فقد ذكر أربعة[١] من هؤلاء في «الثقات» .

والغريب أنّه أثنى على راوٍ[٢] في «الثّقات» وقال : يروي عن أنس . مع أنّه نصّ في «المجروحين» على عدم سماعه منه[٣] !

والأغرب من هذا كلّه ؛ أنّ ستّين راوياً[٤] ممن ذكرهم في «الثقات» ؛ حَكَمَ عليهم باستحقاق الترك ، أو ببطلان الاحتجاج بهم في «المجروحين» . والأنكى من ذلك أنّ سبعة[٥] من هؤلاء قد اتّهمهم بالوضع !! وقال في راوٍ آخر : مستقيم الحديث ، وجرحه[٦] .

وقد كان مجموعُ من خَرَّج عنه في «صحيحه» من هؤلاء ؛ عشرين راوياً ، تقدم دراسة بعضهم في الفصل الثالث من هذا الباب[٧] .

وقد كان الرواة الزوائد على رجال الكتب الستة ممّن ترجمهم في «المجروحين» و«الثقات» : اثنين وأربعين[٨] راوياً . وأمّا رواة الكتب الستة ؛ فقد تعدّدَتْ مراتبهم عند الحافظ ابن حجر ما بين ثقة إلى كذاب .

وحين عرضتُ هؤلاء على «التقريب» وجدت الحافظ قد قال في سبعة[١] رواة ؛ ممن ذكرهم ابن حبّان في «الثقات» و«المجروحين» : ثقة . وقال في راوٍ[٢] واحد : ثقة في غير

(١) الثبت (٢٢ ، ٥٥ ، ٧٧ ، ١١٠) .

(٢) الثبت (٩٥) .

(٣) الثبت (٨٧) .

(٤) من ذلك مثلاً : (١ ، ٣ ، ٢٢ ، ٦٢ ، ١٢٧) وانظر الثبت للجمع !

(٥) الثبت (٢٧ ، ٣٠ ، ٣١ ، ٤٣ ، ٦٢ ، ٧٤ ، ٧٥) .

(٦) الثبت (١٣٨) .

(٧) الثبت (٢ ، ١٧ ، ١٨ ، ١٩ ، ٥٥ ، ٦٤ ، ٦٦ ، ٧٠ ، ٧٩ ، ٨٣ ، ٨٦ ، ٩٨ ، ١٠٤ ، ١٠٩ ، ١١٦ ، ١٢٧ ، ١٣٩ ، ١٤١ ، ١٥٢ ، ١٥٦) .

(٨) انظر الثبت ، فمنهم (٣ ، ١١ ، ١٣ ، ٢٣ ، ٢٤) .

(١) الثبت (٦٨ ، ٧٧ ، ٩٤ ، ١١٧ ، ١٢١ ، ١٢٨ ، ١٥٠) .

(٢) الثبت (٤٩) .

فلان . ونقل توثيق بعض الأئمة في راويين[١] . وقال في ثلاثة رواة[٢] : لا بأس به . وفي أربعة رواة[٣] : صدوق . وفي أربعة[٤] : صدوق يتشيع .

أما من جعلهم في مرتبة الاختبار والنظر ؛ فقد قال في راوٍ[٥] : صدوق سيئ الحفظ . وفي ثانٍ[٦] : صدوق يدلّس . وفي ثالث[٧] : صدوق تغيّر بأَخَرة .

وفي مرتبة دون هذه قليلاً كان عنده ثلاثة رواة[٨] قال فيهم الحافظ : صدوق يخطئ . وفي اثنين : صدوق يخطئ كثيراً[٩] ، وفي اثنين[١٠] : صدوق كثير الخطأ . وفي أربعة رواة[١١] قال : صدوق يهم . وقال في واحد[١٢] : صدوق فيه لين .

ثم في درجة دون هذه ، قال في سبعة رواة[١٣] : مقبول . وقال في اثنين وعشرين راوياً[١٤] : ضعيف . وفي أربعة[١٥] : ليّن الحديث . وفي راو واحد[١٦] : مستور . وفي آخر : مجهول الحال[١٧] .

(١) الثبت (٥١ ، ٧٦) .
(٢) الثبت (٥٦ ، ٧٦ ، ١٥٤) .
(٣) الثبت (٦ ، ٨ ، ٧١ ، ٩٧) .
(٤) الثبت (١٢ ، ٧٧ ، ٩٩ ، ١٥٢) .
(٥) الثبت (١٢٨) .
(٦) الثبت (١٢٤) .
(٧) الثبت (١٥٦) .
(٨) الثبت (٧٩ ، ١٦٠ ، ١٦٥) .
(٩) الثبت (٩١ ، ١٧٥) .
(١٠) الثبت (٥ ، ١٠ ، ١١٢ ، ١٥٨) .
(١١) الثبت (١٢٦) .
(١٢) الثبت (١٣ ، ٤٥) .
(١٣) الثبت (٥٣ ، ٦٢ ، ١٠١ ، ١٢٥ ، ١٤١ ، ١٦٧ ، ١٦٩) .
(١٤) الثبت ، ومنهم (٢ ، ٤ ، ٢١ ، ٢٤ ، ٦٢) .
(١٥) الثبت (٣٤ ، ٤٣ ، ١٤٤ ، ١٤٧) .
(١٦) الثبت (١) .
(١٧) الثبت (٧٠) .

ثم قال : مجهول[١] في ثلاثة رواة ، ومتروك[٢] في أربعة رواة . ونقل عن بعض الأئمة تكذيبهم أربعة رواة[٣] . وقد صرّح الحافظ بانتقاد ابن حبّان في ثمانية[٤] رواة .

بعد هذا العرض السريع لمراتب هؤلاء الرّواة ، لا يسَعُنا إلاّ التسليم بأنّ ابن حبّان قد تناقض في رواة كثيرين ؛ وخاصة الذين حكم عليهم بالترك ، أو بطلان الاحتجاج بهم مع ذكره إيّاهم في «الثقات» .

بيدَ أنّه لا بدَّ من الاعتراف أيضاً ، بأنّ اضطرابه في ستّين راوياً ذَكَرهم في «الثقات» ثمَّ حكمَ باستحقاقهم التركَ في «المجروحين» ؛ ليس كبيراً جداً ؛ إذا علمنا أنَّ عدد الرواة الذين ترجمهم في «الثقات» بلغَ (١٦٥٠٨) ستة عشر ألف راوٍ ، وخمس مئة وثمانيةَ رواة .

ومما يُؤْخذ بعين الاعتبار والنّظر ؛ أنَّ ابن حبّان قد عُمِّر دهراً بعد كتابته «الثقات» و«المجروحين» وقد تغيَّرَتْ نظرته في عددٍ غيرِ قليلٍ من الرواة . وقد ذكرتُ أنّه نصَّ على عدوله عن تضعيفه عدداً من الرّواة ، كما نصّ على عدوله عن توثيق بعضهم . وقد تقدم عند ذكر مصنّفات ابن حبّان ؛ أنَّ الذّهبيَّ والحافظ قد ذكرا له كتاباً أطلقا عليه اسم «ذيل الضعفاء» !

والمؤاخذة الكبرى على ابن حبّان ؛ هي حُكمه على راوٍ بالترك وتحريمُ الرواية عنه ، ثم تخريجُ بعضِ حديثه في المتابعات !

وقد درستُ هذه المسألة في مباحث العدالة ، وفي مباحث تفاوت مراتب الضبط .

* **تذييل مفيد :**

طُبِعَ كتابٌ في هذا الموضوع وَسَمَهُ مؤلّفه باسم : «الرواة الذين ترجمَ لهم ابنُ حِبّان في المجروحين وأعادهم في الثقات ـ جمع ودراسة وتحليل ـ» ترجمَ فيه المؤلّف الدكتور

(١) الثبت (٢٨ ، ١٢٠ ، ١٢٦) .

(٢) الثبت (٣٦ ، ١٥٤ ، ١٥٩ ، ١٧٥) .

(٣) الثبت (٤٧ ، ٨١ ، ١٥٤ ، ١٥٩) .

(٤) الثبت (٦٥ ، ٧٠ ، ٧٧ ، ٧٩ ، ٨٠ ، ٨٣ ، ١٠٨ ، ١١٣) .

مبارك سيف الهاجري (١٥٩) مائة وتسعةً وخمسين راوياً ممن ترجمَهُم ابنُ حِبّانَ في «الثقات» و«المجروحين» .

والدكتور الهاجري حصلَ من الجامعة الإسلامية في المدينة المنورة في عام (١٤١١هـ) على درجة الماجستير في تخصُّص الحديث ، وكانت رسالته بعنوان (التابعون الثقات الذين تُكلِّم في سماعهم من الصحابة ـ من حرف الألف إلى حرف الزاي) .

وموضوع الرسالة مهمٌّ جدّاً ، وكنّا نرجو أن يُكملَ الدكتور الهاجري عملَهُ بعد التخرّج ولكنّنا فوجئنا بطباعة الرسالة بعد خمسة عشر عاماً ، دون إكمال .

وليس من اختصاص كتابي هذا تقويمُ مثل رسالته ، وإنّما كانت الإشارة إليها لتأكيد صلته بهذا العلم الشريف .

ومن المرجَّح عندي أن الهاجريَّ قد اطّلعَ على رسالتي ؛ لاتّصالها المباشر بموضوعه وعدمُ إشارته إليها ؛ لا تعني شيئاً بالنسبة إليّ ، سوى أن أفيد منه في توضيح الجوانب التي تتّصل بهذه المسألة ؛ إذ كانت الدراسةُ التي كتَبْتُها تحت عنوان «الرواة الذين ترجمَهم ابنُ حِبّانَ في المجروحين والثقات» جاءت في ستّ صفحات ، حاولتُ فيها تفسيرَ صنيع ابنِ حِبّانَ في ترجمة أولئك الرواة الذين ترجمتُ لهم في ملحق خاصٍّ في (٦٠) صفحة !

والملحَق والدراسة التي تخصّه ؛ دراسةٌ من تلك الدراسات الكثيرة التي احتضنَتْها رسالتي المترامية تلك .

فكنتُ آملُ أن أقرأ في كتاب الهاجري دراسةً تأصيليةً تطبيقيّةً مستوعبة لهذه الجزئية الواحدة المفرَدة !

وقد تتّبعتُ الدكتور الهاجري في مواضع من كتابه ، وأشرتُ إلى ما خالفْتُه فيه من تراجم كتابه ، فيُنظر في مواضعه من الملاحق ، ويُستعان بثبت الرواة الذين ترجمَهم ابن حبّان في الكتابَين في آخر كتابي هذا !

لكنّني أُشيرُ هنا إلى بعض نتائج دراسته بكلماتٍ يسيرةٍ :

١ ـ كان عددُ الرواة المترجَمين في كتابه (١٥٩) راوياً ، بينما عدد رواة هذه المسألة (١٨٤) فالهاجري قصّرَ في الجمع ، فأغفلَ ترجمةَ (٢٦) ستة وعشرين راوياً وهو عدد ليس بقليل !

٢ ـ قال الهاجري يَصف كيفية جَمعه هؤلاء الرواة :

ـ بعضهم نبّه ابن حبّان نفسه عليه ، وهذا قليل جداً . . . قلت : صدق .

ـ وبعضهم نبّه عليهم بعضُ أهل العلم في مؤلفاتهم ، وهو كثير .

ـ وبعضهم وقفتُ عليه بعد سَبر كتابَي «المجروحين» و«الثقات» لابن حبّان .

قلت : في هذا الكلام نظرٌ من جهات شتّى :

ـ الأولى : أنني جمعتُ في ملحق هؤلاء الرواة قبل صدور كتابه بخمس عشرة سنة (١٦٤) مائة وأربعة وستين راوياً ، وكانت الرسالة تحت يده ، كما رجّحتُ ، فإنْ لم يكن اطّلع عليها ؛ فهو مقصّر جداً ، وغير معذور !

ـ الثانية : أنني نقلتُ في بداية هذه الدراسة أنّ الحافظَين المزّي وابن حجر نصّا على التزامهما بالإشارة إلى مَن ترجمَ له ابنُ حِبّانَ من رواة كتابَيهما في الثقات ، وابن حجر تتبّعه في تناقضاته أيضاً .

وأنا جمعتُ أولئك الرواة جميعَهم اعتماداً على تهذيب التهذيب حصراً ، ثم تبيّن لي أنّني أغفلتُ عشرين شيخاً !

فقولُ الهاجري بأنّه اعتمدَ على استقرائه الشخصي غيرُ دقيق ، حتى لو كان حقّاً كذلك ، بدليل أنه أغفلَ في هذه الاستقراء (٢٦) ستة وعشرين راوياً ، جميعهم أشار إليهم ابن حجر في التهذيب !

وأنا لا أريد التنقير على الأخ الدكتور الهاجري أبداً ، وإنما أريد لفتَ أنظار طلاب العلم إلى ضرورة الاطّلاع على الدراسات المكتوبة قبل الشروع في أي موضوع ، والإشارة إلى ذلك ؛ فالإفادة من جهود مَن تقدّم لا تحطّ من قيمة العمل ، بل إنّ عدم الاطّلاع تقصير ، وعدم الإشارة عقوقٌ وعُقَد نقص ! والله تعالى أعلم .

المبحثُ الرابع

مناقشة الذهبيِّ في تحامُلِه على ابن حبَّان

لقد اعترض الذهبيُّ على ابن حبَّان في مواضع كثيرة من «ميزانه» بَيْدَ أنَّ ثمَّة ستَّ تراجم ، هَجَمَ فيها هجوماً عنيفاً عليه ، وانتقصه وسخَّف أقواله . وقد كان معظم هؤلاء الرواة من رجال الشيخين .

وسوف أعرض هذه التراجم السّتّ ، موازناً بين أقوال ابن حبَّان وغيره من أهل العلم وبين هجوم الذهبيِّ العنيف على ابن حبَّان :

١ ـ أفلح[١] بن سعيد المدنيّ القُبَائيّ : ذكره ابن حبَّان في «الثّقات» ثمَّ أعاد ذكره في «المجروحين» وقال : «يروي عن الثّقات الموضوعات ، وعن الأثبات المُلْزَقات ، لا يحلّ الاحتجاج به ، ولا الرواية عنه بحال» وقد ذكره العقيليّ في «الضعفاء» أيضاً . وقال الحافظ : «صدوق من السابعة» . وقال الذهبيّ عقب قول ابن حبَّان السَّابق : «قلت : ابن حبان رُبَّما قَصَب الثقة ، حتى كأنَّه لا يدري ما يخرج من رأسه . ثمَّ بيّن مستنده ؛ فساق حديث عيسى بن يونس : حدثنا أفلح بن سعيد عن عبدالله بن رافع ، عن أبي هريرة مرفوعاً : «إنْ طالت بك مدة ، فسترى أقواما يَغْدُون في سخط الله ، ويَرُوحون في لعنته يحملون سياطاً مثل أذناب البقر» ثمَّ قال ابن حبَّان : وهذا بهذا اللَّفظ باطل .

وقد رواه سُهَيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة مرفوعاً : «اثنان من أمتي لم أرَهما : رجال بأيديهم سياطٌ مثل أذناب البقر ، ونساء كاسيات عاريات» .

قال الذهبي : بل حديث أفلح صحيح غريب ؛ وهذا شاهد لمعناه» ا . هـ . وقال : «أفلح صدوق» .

قلت : الحديث من رواية أفلح أخرجه مسلم متابعة[٢] وأخرج[٣] رواية سهيل بن أبي

(١) (٢٠٠٦) .

(٢) أخرجه مسلم في كتاب الجنة رقم (٢٨٥٧ : ٥٣ ـ ٥٤) .

(٣) مسلم في اللباس والزينة رقم (٢١٢٨) وانظر كتاب الجنة حديث (٥٢) .

صالح عن أبيه ، عن أبي هريرة أصلاً ، ولم يتبيّن لي وجهُ التعارض الذي يجعل أفلح مخالفاً لسهيل . ويجعل حديثه معارضاً لحديثه ، اللَّهمَّ إلاّ قوله : «ستجد أقواماً يغدون في سخط الله ، ويروحون في لعنته» فهذه زيادة عمّا في حديث سهيل . وزيادة الثقة مقبولة عند ابن حبَّان ، ولكنّها ـ في نظره ـ لا تُحْتَمل من مثل أفلح ، وقد تقدّم في فصلِ تطبيق نظرية ابن حبَّان ؛ الكلامُ على زيادة الثقة وشرائط قبولها .

٢ ـ أيّوب بن عبد السلام[١] : قال ابن حِبَّان : «شيخ كأنَّه كان زنديقاً ، يروي عن أبي بكرة ، عن ابن مسعود : «إنّ الله تبارك وتعالى ؛ إذا غَضِبَ انتفخ على العرش ، حتى يثقل على حملته» . روى عنه حمّاد بن سلمة . كان كذاباً لا يحلّ ذكر هذا الحديث ولا كتابته . وما أراه إلا دَهْرياً يوقع الشك في قلوب المسلمين بمثل هذه الموضوعات ، نعوذ بالله من حالةٍ تُقرّبنا إلى سخطه . .» .

قال الذهبي : «بئس ما فعل حمّاد بن سلمة بروايته مثل هذا الضَّلال ، فقد قال النبي صلَّى الله عليه وآله وسلَّم : «كفى بالمرء إثماً أن يُحدّث بكلِّ ما سمع» بل ولا أعرف له إسناداً عن حماد ، فليُتأمَّل هذا ، فإنّ ابن حبّان صاحب تشنيع وشَغْب . .» .

قال ابن الجوزي : «ويجب أن يُعتقد أنَّ الله تعالى لا يتأثر بشيء ، ولا تحدثَ له صفة ، ولا يتجدّد له حال . . ولقد أدخل جماعة من الزنادقة في أحاديث الصفات أشياء يقصدون بها عيبَ الإسلام ، وإدخالَ الشَّكّ في قلوب المؤمنين» . وساق كلام ابن حبَّان ، ثمَّ نقل عن الدارقطني أنَّ اسم هذا الرجل «الزُّبَير أبو عبد السلام ؛ فإنه يحدِّث عن أيّوب بن عبد الله بن مِكْرَز ، عن ابن مسعود ؛ المنكرات»[٢] .

ولستُ أدري : ما دليل الذهبيّ على رَدّ كلام ابن حبّان ، مع أنَّ الدارقطني نفسه قال نحو قوله؟!

وأمّا عدم معرفة الذهبي بإسناده إلى حمّاد بن سلمة ، فلا يَقْدَح بقول ابن حبَّان

(١) المجروحين (١ : ١٦٥) والميزان (١ : ٢٩٠) واللسان (١ : ٤٨٥) .

(٢) الموضوعات لابن الجوزي (١ : ١٢٧) .

الذي تأيَّد بقول الدارقطني ، بل رُبَّما تَرَكَ ابنُ حبَّان إسناده تورُّعاً من ذِكْر إسنادٍ له قد يَعتمد عليه الجهّالُ .

٣ ـ سعيد بن عبد الرحمن بن عبد الله الجُمَحِيّ القرشيّ[١] : قال ابن حبّان : «يَروي عن عبيد الله بن عمر وغيره من الثّقات ؛ أشياء موضوعة تتخايل إلى من يسمعها أنّه كان يتعمّدها» وذكر له ثلاثة أحاديث .

وقال الحافظ : «صدوق له أوهام ، وأفرط ابن حبَّان في تضعيفه» . وقال الذهبي : «وثَّقه ابنُ مَعين وغيره ، وقال ابن عَدِي : له غرائبُ حِسانٌ ، وأرجو أنها مستقيمة ، وإنّما يَهِم ؛ فيرفع موقوفاً ، ويوصل مرسلاً ، لا عن تعمّد .

وأمّا ابن حبَّان ، فإنّه خسّاف قصّاب ، فقال : روى عن الثقات أشياء موضوعةً . . .

وقد ليّنه الفسوي ، وقال أبو حاتم : لا يُحتجّ به . وقال أبو حاتم أيضاً : صالح . وقال أحمد : لا بأس به . وقال الساجي : يروي أحاديث لا يُتابَع عليها» ا . هـ .

قلت : لم يحكم ابنُ حبَّان على عُبيد الله بن عمر بشيء ، وإنّما نَسَبَهُ إلى التفرّد بأشياء يحسَبُها الإنسان لكثرة وهَمه فيها متعمّداً . فكأنّ ابن حبّان نسبه إلى فُحش الوهَم ، ومَن يرفع موقوفاً ، أو يوصل مرسلاً ـ وهو لا يعلم ـ حتى كثُر ذلك منه ؛ فإنّه يسقط عند ابن حبَّان .

ثمّ إنَّ الأحاديث الثلاثة التي ساقها الإمام ابن حبَّان ؛ قد عدّها الذهبيّ نفسُه من مناكيره . ولو استعرضنا الأحاديثَ الثلاثة التي ذكرها ابن حبَّان مما يؤخذ على الرجل لتبيّن لنا وجه الحق :

١ ـ أخرجَ له ابن حبَّان حديثاً عن عبد الله بن عمر مرفوعاً : «من نسي صلاة فلم يذكرها إلاّ مع الإمام ، فليُتمَّ صلاته ، ثمَّ يقضي ما فاته ، ثمَّ يُعيد التي صلاّها مع الإمام» .

قال ابن عَدِيّ تعقيباً على هذا الحديث : «وهذا لا أعلم أحداً رفعه عن عبيد الله ؛ غير سعيد بن عبد الرحمن» وَرَجّح أنّه موقوف .

(١) (١٩٨٩) .

قلت : وقد أخرجه مالك في «الموطّأ»[١] عن نافع عن ابن عمر ، أنه كان يقول : . . . وذكره نحوه .

٢ ـ وأمّا الحديث الثاني : عن علي رضي الله عنه ، أنَّ رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم قال له : «ثلاث يا علي لا تؤخّرهن : الصلاة إذا أتت ، والجنازة إذا حضرت ، والأيّم إذا وجدت لها كفؤاً» .

فقد أخرجه الترمذي[٢] من حديثه[٣] في «جامعه» وقال : «هذا حديث غريب حسن» ولكن الزيلعي نقل عنه قوله : (غريب وما أرى إسناده بمتصل) وحتى تحسين الترمذي إيّاه إن كان ثابتاً عنه ؛ فيُحمل على شواهده . وهذا لا يعني أنَّ الحديث حسنٌ لذاته !

٣ ـ وحديثه الثالث : هو حديث ابن عمر ، قال : جاء رجل إلى النَّبيّ صلّى الله عليه وآله وسلم ، فقال : أوصِني قال : «تعبد الله ولا تشرك به شيئاً ، وتقيم الصلاة ، وتؤتي الزكاة ، وتصوم ، وتحجّ وتعتمر ، وتسمع وتطيع ، وعليك بالعلانية ، وإياك والسِّر» .

قال ابن حبَّان : «هذا خطأ ، إنما روى عبيد الله بن عمر هذا الكلام عن يُونِس بن عُبَيْد ، عن الحسن ، عن عمر قوله» .

وقال ابن عدي : «وقال محمد بن بشر عن عبيد الله ، عن يونس ، عن الحسن ، عن عمر قوله مثله ، وهذا بإرساله أصحّ ، وَرَجّح البخاريّ إرساله أيضاً ، فقال : وهذا أصحّ .

فقد رأيت ابن حبَّان قد وصف حديثه بالخطأ الفاحش وهو يفسّر قوله : «تتخايل إلى من يسمعها أنّه كان يتعمّدها» كما رأيت أنَّ الأحاديث الثلاثة قد تكلم فيها غير ابن حبَّان أيضاً .

(١) أخرجه في الموطأ باب قصر الصلاة (١ : ١٦٨) وإسناده كما ترى من السموّ والرفعة .

(٢) أخرجه الترمذي في ابواب الصلاة رقم (١٧١) .

(٣) وقد وقع في مطبوعة العارضة (١ : ٢٨١) سعيد بن عبد الله الجهنيّ ، وتبعه على ذلك الشيخ أحمد شاكر . ووجه الالتباس أنَّ الترمذي نسب الرجل إلى جدّه ، فهو سعيد بن عبد الرحمن ابن عبد الله الجمحي ، وتصحفت الجمحي إلى الجهني ، والجهني هذا قال عنه الحافظ : مقبول . والشيخ أحمد شاكر يصحّح حديث المقبول ؛ فكيف لو علم أنّ راويَهُ الجمحي؟

٤ ـ سويد بن عمرو الكلبي أبو الوليد الكوفي[١] : قال ابن حبّان : «كان يقلب الأسانيد ، ويضع على الأسانيد الصحاحِ المتونَ الواهية ، لا يجوز الاحتجاج به بحال» وروى له حديثاً عن حمّاد بن سلمة ، عن أيّوب وهشام ، عن ابن سيرين ، عن أبي هريرة رفعه ، فقال : «أحبِبْ حبيبَك هوناً ما ، عسى أن يكون بغيضَك يوماً ما ، وأبغِضْ بغيضَك هوناً ما عسى أن يكون حبيبَك يوماً ما» .

ثُمَّ قال : «وليس هذا الحديث من حديث أبي هريرة ، ولا من حديث ابن سيرين ولا من حديث أيّوب وهشام ، ولا من حديث حمّاد بن سلمة ، وإنّما هو قول علي بن أبي طالب رضي الله عنه فقط . وقد رفعه عن علي الحسنُ بن أبي جعفر الجعفري ، عن أيّوب ، عن حميد بن عبد الرحمن ، عن علي ، وهو خطأ فاحش» .

وقد قال الحافظ : «أفحَشَ ابنُ حبّان القولَ فيه ، ولم يأتِ بدليل ، من كبار العاشرة» ولم يصِفْه بشيء .

ونقَلَ في «التهذيب» توثيقَه عن ابن معين ، والعِجْليّ ، والنَّسائيّ ، ولم ينْقُل جرحَه إلاَّ عن ابن حِبّان .

وقال الذهبي : «وَثّقه ابن معين وغيره . وأمّا ابن حبَّان فإنّه أسرف واجترأ . . . وساق كلامه ، ثمَّ ساق الحديث السابق .

قلت : سويدٌ من رجالِ مسلم ، أخرج له في صحيحه حديثاً (٦٤٧) من روايته عن حمّاد . ولهذا كان نضالُ الذهبيّ وابن حجر عنه كبيراً !

والحديث أخرجه الترمذي في «جامعه» وقال : «هذا حديثٌ غريبٌ لا نعرفه بهذا الإسناد إلاّ من هذا الوجه . وقد روي هذا الحديث عن أيّوب بإسناد غير هذا . رواه الحسن ابن أبي جعفر ـ وهو حديث ضعيف أيضاً ـ بإسنادٍ له عن علي ، عن النبيّ صلَّى الله عليه وآله وسلَّم . والصحيحُ عن عليٍّ موقوفٌ قولُه» .

قلت : الذي رجَّحه ابن حبّان أنَّه موقوف من قول عليّ ؛ هو عين ما قاله الترمذيّ . وحكمه على هذا الحديث بأنه (غريب) لا يعني غير أنه منكر . ولكن هل رواية حديث

(١) (٢١٩٤) والحديث أخرجه الترمذي في البر والصلة رقم (١٩٩٧) .

واحد منكر ؛ يسوّغ لابن حبّان اتّهامَ الرجل بالوضع؟!

قلت : إنّ من منهج ابن حبّان الذي أوضحه في مقدمة «صحيحه» بل نصّ على حمّاد ذاته ، وهذا الإسناد بعينه ، فقال : كأنّا جئنا إلى حمّاد بن سلمة ، فرأيناه روى خبراً عن أيّوب ، عن ابن سيرين ، عن أبي هريرة ، عن النبيّ صلّى الله عليه وآله وسلّم لم نجد هذا الخبر عند غيره من أصحاب أيّوب .

فالذي يلزمنا فيه التوقّف عن جرحه ، والاعتبار بما روى غيره من أقرانه ، فيجب أن نبدأ ، فننظر هذا الخبر : هل رواه أصحاب حمّاد عنه ، أو رجل واحد منهم وحده؟ . .

فإنْ وُجد أصحابه قد رووه عُلِمَ أن هذا الخبر قد حدّث به حماد .

وإنْ وُجد ذلك من رواية ضعيف عنه أُلزِق ذلك ، بذلك الراوي دونه . . .» .

إلى أن قال : «وإنْ لم يوجد ما قلنا ـ يعني المتابعات بأشكالها ـ نُظر : هل روى أحدٌ هذا الخبر عن النبي صلّى الله عليه وآله وسلّم ؛ غير أبي هريرة؟ فإنْ وُجد ذلك ؛ صحّ أن الخبر له أصل . ومتى عُدِم ذلك ، والخبر نفسه يخالف الأصول الثلاثة [الكتاب والسنة والإجماع][1] عُلم أن الخبر موضوع لا شكّ فيه ، وأن ناقله الذي تفرد به هو الذي وَضَعَه»[2] .

فكأنّ ابن حبّان في قوله هذا ؛ يعني الحديث الذي يحكم عليه بالوضع ، واتّهم به سويد بن عمرو .

وتفصيلُ ذلك : أنّ سُويدَ بنَ عمرو روى عن حماد عن أيوب هذا الخبر ، ولم يتابعه عليه عن حمّاد أحد ، وحماد ثقة إمام ـ عند ابن حبّان ـ ولا يحتمل مثل هذا الحديث المنكر ، فيجب أن يلصق هذا الخبر بسويد ، وقد تحقّق في هذا الخبر قَلْبُ الإسناد ، ونِسْبة الحديث إلى أبي هريرة عن النبي صلّى الله عليه وآله وسلّم ، وليس ذلك بثابت ، فتحقّق عند ابن حبّان أنّ سُويداً الكَلْبيّ هو الذي وَضَعَه .

(١) زيادة للإيضاح .

(٢) الإحسان (١ : ١٤٤) .

وعلى كلّ حال ؛ فإنّ ابن حبّان قد عَدّ من أقسام الوضاعين ، مَن يضعُ الحديثَ توهُّماً ، لا تعمُّداً .

بيدَ أنّني وجدتُ الحديثَ عند تمّام الرّازي في «فوائده»[1] من حديث أبي هريرة ، وعليّ وابن عمر ، وهو عن أبي هريرة من حديث سويد بن عمرو ، عن حماد ، عن أيّوب ، عن محمد بن سيرين .

ومن حديث الحسن بن الطيّب الشجاعيّ ، عن شيبان بن فرّوخ ، عن الحسن بن دينار ، عن محمّد بن سيرين .

قلت : لماذا لا يكون هذا الحديث من صنع محمد بن الطيّب الشّجَاعيّ؟ وقد كَذّبه الدارقطنيّ ، وقال البرقانيّ : ذاهب الحديث ؛ ويكون قد أُدخل على سويد وَهَماً؟

ولكن يقال : لِمَ لا يكون سُويد قد سَرَقَ هذا الحديث من الشجاعيّ ، وبدّل إسناده توهّماً؟

والمسألة ـ كما ترى ـ خَطِرَة ، ومَظِنّة زَلَقٍ ، نسأل الله سترَه وعافيتَه .

٥ ـ عثمان بن عبد الرحمن الطرائفي[2] : قال ابن حبّان : «يروي عن أقوامٍ ضِعاف أشياءَ يدلّسها عن الثّقات ، حتى إذا سمعها المستمع لها ؛ لم يَشُكّ في وضعها . فلمّا كَثُر ذلك في أخباره أُلزقَت به تلك الموضوعات ، وحمل عليه النّاس في الجرح ، فلا يجوز عندي الاحتجاجُ بروايته كلّها على حالة من الأحوال ، لِمَا غَلَبَ عليها من المناكير عن المشاهير ، والموضوعات عن الثقات . .» ولم يذكر ابن حبّان شيئاً من هذه الموضوعات .

وقال الحافظ في «التقريب» : «صدوقٌ ، أكثَرَ الرّوايةَ عن الضُّعفاء ، فضُعّف بسبب ذلك ، حتى نسبه ابن نُمير إلى الكذب ، وقد وثقه ابن معين» .

وقال الذهبي : «وأمّا ابنُ حبّان ، فإنّه يُقَعْقِعُ كعادته ، فقال فيه . . .» ونقل كلام ابن حبّان المتقدّم ، ثمّ نقل عن ابن معين : صدوق ، وقال أبو عَرُوبة : متعبّد ، لا بأس به

(١) انظر فوائد تمام الرازي الأرقام (١٥٣١ ـ ١٥٣٦) والعلل المتناهية (٢ : ٢٤٩) .

(٢) انظر المجروحين (٢ : ٩٦) والعقيلي (٣ : ٢٠٧) والكامل (٥ : ١٨٢٠) والميزان (٣ : ٤٥) والتهذيب (٧ : ١٣٤) والتقريب (٢ : ١١) طبقات المدلسين رقم (١٤٦) .

يأتي عن قوم مجهولين بالمناكير .

وقال ابن عَدِي : «وصورة عثمان بن عبد الرحمن أنّه لا بأس به ؛ كما قال أبو عروبة إلاّ أنّه يحدّث عن قوم مجهولين بعجائب ، وتلك العجائب من جهة المجهولين ، وهو في أهل الجزيرة كبقيّة في أهل الشّام . وبقيّةُ أيضاً يُحدّث عن مجهولين بعجائب ، وهو في نفسه ثقة لا بأس به صدوق . وما يقع في حديثه من الإنكار ؛ فإنما يقع من جهة من يروي عنه» .

وأوردَ له الذهبيُّ حديثاً ، ثمَّ قال : فهذا لم يصحَّ ، وسندُه مظلم ! ثمَّ خَتَمَ ترجمتَه بقوله : «قلت : لم يروِ ابن حبَّان في ترجمته شيئاً ، ولو كان عنده شيء موضوع ؛ لأسرَعَ بإحضاره ، وما علمتُ أنَّ أحداً قال في عثمان بن عبد الرحمن هذا : إنّه يدلّس عن الهلكى ، إنّما قالوا : يأتي عنهم بمناكير ، والكلام في الرجال لا يجوز إلا لتامّ المعرفة تامّ الورع ، وكذا أسرف فيه ابن نمير فقال : كذاب» ا . هـ .

قلت : كم تُظلم يا ابنَ حبَّان؟ ولِمَ لا تكون هذه الحملة على ابن نمير دونك؟ وهل قول ابن عَدِيّ : «يروي عن المجهولين العجائب» ألطف من كلمة ابن حبَّان : «يروي عن أقوام ضعفاء أشياء يدلّسها عن الثقات»؟

إنَّ الحافظ ابن حجر أدخل عثمان الطرائفي في المرتبة الخامسة من طبقات المدلّسين . . ونقل قول ابن حبَّان وارتضاه ، وهذه المرتبة قد خصَّها الحافظ لمن «ضُعّف بأمرٍ آخر سوى التدليس ، فحديثهم مردود ، ولو صَرّحوا بالسماع ، إلاَّ أن يُوثق من كان ضَعفُه يسيراً . .» .

٦ ـ محمد بن الفضل السدوسي (عارم) : قال ابن حبَّان : «اختلط في آخر عمره وتغيّر حتى كان لا يدري ما يحدّث به ؛ فوقع المناكير الكثيرة في روايته ، فما روى عنه القدماء قبل اختلاطه ـ إذا عُلم أنّ سماعهم عنه كان قَبْل تغيّره ـ فإن احتجّ به محتجّ بعد العلم بما ذكرت ؛ أرجو ألاّ يجرح في فعله ذلك ، وأمّا رواية المتأخرين عنه ؛ فيجب التنكّب عنها على الأحوال .

وإذا لم يُعلم التمييز بين سماع المتقدّمين والمتأخّرين منه ؛ يُترك الكلّ ولا يُحتجّ بشيء منه . هذا حكمُ كلِّ مَن تغير في آخر عمره واختلط ؛ إذا كان قبل الاختلاط

صدوقاً ، وهو ممن يُعرف بالكتابة والجمع والإتقان ، مات سنة أربع عشرة ومائتين»[١] ا . هـ .

وقال الحافظ : «ثقةٌ ثبتٌ ، تغيَّر في آخر عمره ، من صغار التاسعة»[٢] .

وقال الذهبيّ : «قال الدارقطني : تغيّر بأخَرَة ، وما ظهر له بعد اختلاطه حديث منكر وهو ثقة . قال الذهبي : فهذا قول حافظ العصر الذي لم يأت بعد النسائي مثله ، فأين هذا القول من قول ابن حبَّان الخسّاف المتهوّر في عارم . . .؟» .

ثمَّ قال : «ولم يقدر ابن حبَّان أن يسوق له حديثاً منكراً ، فأين ما زعم؟»[٣] .

قلت : إنَّ الذهبيّ قد نقل عن أبي حاتم الرازي قوله : «اختلط عارم في آخر عمره وزال عقله . .» ونقل أنّ أبا داود لم يسمع منه لتغيّره ، ونقل عنه أيضاً قوله : «بلغني أنَّ عارماً أُنكِر سنة ثلاثَ عشرةَ ومائتين ، ثمَّ راجعه عقله ، ثمَّ استحكم به الاختلاط سنة ست عشرة ومائتين . .» .

فهل قال ابنُ حبَّان أكثرَ من قول أبي حاتم الرازي ؛ الذي نصّ على أنه (زال عقله)؟ . وهل قول ابن حبَّان أسوأ من صنيع أبي داود بترك السماع منه؟ . . .

ثمَّ إنّ ابن حبّان وصَفَهُ بأنّه كان قبلَ الاختلاط صدوقاً ، ممن يُعرف بالكتابة والجمع والإتقان ، ولم يقل بدعاً من الأمر ، بل أصّل قاعدة لكلِّ ثقةٍ تغيّر ، ونَوَّعَ حديثَ هذا الثقة إلى ثلاثة أنواع :

فنوعٌ تميَّز وقد حدّث به قبل اختلاطه ، وهذا يُحتجّ به كما قال ابن حبَّان .

ونوعٌ حدّث به بعد اختلاطه ، وهذا لا يُحتجُ به ؛ إلاّ إذا تابعه عليه الحفّاظ . وأبو داود لم يسمع منه لأنَّه أدركه بعد اختلاطه .

ونوعٌ لا يُعرف : هل حَدّث به قبل الاختلاط أم بعده؟ وهذا يُترك أيضاً احتياطاً في الدّين . . فهل لهذه الحملة العنيفة من الذهبيّ على ابن حبّان من مغزى؟! رحم الله الجميع وغفر لهم .

(١) الملحق (٢٥٦١) .

(٢) تقريب التهذيب (٢ : ١٢٤) .

(٣) ميزان الاعتدال (٤ : ٨) .

الباب الخامس

ألفاظ الجرح والتعديل عند ابن حبان

حَصر ودراسَة

وفيه ثلاثة فصول:

- الفصل الأول: دراسة ألفاظ مرتبة الاحتجاج عند ابن حبان

وفيه سبعة مباحث:

- المبحث الأول: ألفاظ التوثيق العُليا
- المبحث الثاني: مصطلح (ثقة)
- المبحث الثالث: ألفاظ التوثيق العالية المفردة
- المبحث الرابع: مصطلح (صَدوق)
- المبحث الخامس: مصطلح (لا بأس به) (ليس به بأس)
- المبحث السادس: مصطلح (مستقيم الحديث)
- المبحث السابع: مَن وصفه بالعلم والفقه والفضل والعبادة
- الفصل الثاني: دراسة ألفاظ مرتبة الاعتبار عند ابن حبان

وفيه ثمانية مباحث:

- المبحث الأول: مفهوم الاعتبار بين علماء الحديث وابن حبّان

- المبحث الثاني: الألفاظ المصرّحة بالاعتبار في الثقات

- المبحث الثالث: الألفاظ المصرّحة بالاعتبار في المجروحين

- المبحث الرابع: أجناس رواة مرتبة الاعتبار عند ابن حبان في كتاب المجروحين

- المبحث الخامس: ألفاظ الإغراب والتفرّد والمخالفة

- المبحث السادس: ألفاظ الوهم والخطأ

- المبحث السابع: مصطلح الخطأ مقروناً بالإغراب والتفرّد والمخالفة

- المبحث الثامن: مصطلحا التمريض والاستخارة

- الفصل الثالث: دراسة ألفاظ مرتبة الترك عند ابن حبان

وفيه خمسة مباحث:

- المبحث الأول: ألفاظ الترك المتّصلة بالعدالة

- المبحث الثاني: التدليس وثبوت السماع

- المبحث الثالث: من ألفاظ الترك المتّصلة بالضبط

- المبحث الرابع: منكر الحديث

- المبحث الخامس: أحكام مرتبة الترك

الفصل الأول

دراسة ألفاظ مرتبة الاحتجاج عند ابن حبّان

استعملَ ابنُ حبّان في وصفه رجالَ مرتبة الاحتجاج ألفاظاً مفردة ، وأوصافاً مركّبة ولعلّه من العسير ضبط مدلولات بعض ألفاظه ، وترتيبها على طريق التدنّي من أعلى إلى أدنى ؛ لأنّني وجدتُ لابن حبّان هدفاً أكبر من مجرّدِ قصدِ التوثيق ، أو التأكيد عليه . فكثيراً ما يريد وَصْفَ الرجل بأبرز مزاياه التي ينفرد بها ، أو أخصِّ أوصافه ، وغالباً ما يكون هذا اللفظُ مزيةً زائدةً على الحفظ والضبط والعدالة الدينيّة .

فكلمة (كان من الفقهاء) ـ مثلاً ـ ليست في حدِّ ذاتها دلالة على الحفظ والإتقان لكنّني وجدتُ ابنَ حبّان أطلقَ هذه اللفظة في وصف الثِّقات المتقنين . فكأن الرجل الذي يصفه بالفقه هو ثقة فقيه . باعتباره ذَكَرَ في مقدمة كتابه : أنَّ كلَّ مَن ترجمه في كتابه «الثِّقات» فهو ثقة . وابنُ حبّان واسعُ الخطو في دلالة كلمة (ثقة) .

بينما وجدتُ الذين وصفَهم بالفقه من الثِّقات بمعناها المحدَّد الدقيق عند المتأخرين ـ في الأعمِّ الأغلب ـ ولهذا اعتبرتُها من ألفاظ مرتبة الاحتجاج .

وسيرى القارئُ تقديماً وتأخيراً في دراسة بعض الألفاظ . وغرَضي من ذلك التفرُّغ لدراسة مصطلحٍ مُشكِلٍ ، أو التقريب بين المصطلحات ذات الدلالات المتقاربة . فكلمةُ (ثقة) عند المتأخرين ؛ أعلى من كلمة (صاحب حديث) ولكنّني قدمت مصطلح (صاحب حديث) على لفظ (ثقة) لأتفرغ لدراسته ، وغير ذلك مما قد أشير إليه في موضعه .

وسأشير في دراستي إلى المصطلحاتِ التي اعتمدَ رجالَها ، وخرج لهم في «صحيحه» .

المبحثُ الأوَّل
ألفاظُ التَّوثيق العُليا

تمهيد :

أطلقَ ابنُ حبَّان عدداً من الألفاظ التي لم أجد مَن تقدَّمَه في استعمالها ، أو استعملَ أكثرها ، ورأيت ألفاظه تتداخل .

بيدَ أنّني حاولتُ تمييزَ هذه المصطلحات ، بعضها من بعض ، بأبرز الألفاظ التي تتمايز فيها ، ولو كانت تشترك فيما بينها في بعض الألفاظ .

فالإمام أبو داود السِّجِستاني قال فيه ابن حِبَّان : «كان أحد أئمة الدنيا فقهاً وعلماً وحفظاً ونسكاً ، وورعاً ، وإتقاناً . ممَّن جمع وصنّف ، وذبّ عن السُّنن ، وقمع مَنْ خالفها»[١] .

وقال في ترجمة الترمذي : «كان ممَّن جمع وصنّف ، وحفظ وذاكر . .»[٢] فالاثنان في مرتبة واحدة ، إلاَّ أنّ أبا داود ذكرتُه في مصطلح (ما تتكرر فيه ألفاظ التوثيق) بينما ذكرت الترمذي في مصطلح (مَن وُصف بالجمع والتصنيف) لأنّ في ترجمة أبي داود مزيداً من ألفاظ الثناء التي خصّه ابنُ حِبّانَ بها[*] .

المطلب الأول: من تعدّدت فيه ألفاظ التوثيق

لقد أَطلقَ ابنُ حبَّان ألفاظَ التوثيق على الحفَّاظ الجهابذة ، وغالباً ما تكون الألفاظ التي يطلقها وصفاً موجزاً لأبرز خصائص الرجل الشخصيّة والعلميّة . وكان عددُ مَن جمعتُه ستة وثلاثين حافظاً[٣] . قال في ترجمة أحمد ابن حنبل رحمه الله : «كان حافظاً ، ورعاً ، متقناً ، فقيهاً ، لازماً للورع الخفيّ ، والعبادة الدائمة»[٤] . وقد خرَّج له في «صحيحه»[٥] خمسةً وعشرين حديثاً ، منها : (٤٦ ، ٣٦٦٤ ، ٧٠٦٦) .

(١) (٨) .

(٢) (٤٨)

(*) الأرقام التي تردُ في الهوامش هي أرقام أصحاب التراجم في ملحق الرواة الذين تكلّم عليهم ابن حبّان بجرح أو تعديل ، ولا حاجة بنا إلى تكرار هذا الكلام في كلّ هامش ، أو كلّ صفحة .

(٣) (١ - ٣٦) .

(٤) (٣) .

(٥) وانظر موارد الظمآن رقم (١٢٠ ، ٢٦٩ ، ٥٤٦ ، ٩١٨) .

وقال في ترجمة شعبة بن الحجاج : «كان من سادات أهل زمانه حفظاً وإتقاناً وورعاً وفضلاً ، وهو أول من فتَّش بالعراق عن أمر المجروحين»[١] . وخرَّج له في «صحيحه»[٢] أكثر من خمس مائة حديث منها : (١١ ، ٥٤٣١ ، ٧٤٨٤) وانظر ثبت الإحسان (١٥٢) .

ومن الألفاظ العليا هذه : «كان من الحفَّاظ المتقنين ، وأهل الورع في الدِّين ؛ ممن حفظ وجمع وتفقَّه ، وصنَّف وحدث ، وأظهَرَ السُّنَّة في بلده»[٣] .

ومنها : «كان أحد أئمّة الدنيا في الحديث ، مع الدِّين ، والورع الشديد ، والمواظبة على الحفظ والمذاكرة»[٤] .

ومنها : «كان أعلَمَ أهلِ زمانه بعِلَلِ الحديث ، ممَّن جَمَعَ وكتب ، ورحل وصنَّف وحفظ وذاكر»[٥] .

ومنها : في ترجمة مالك بن أنس : «كان أول من انتقى الرجال من الفقهاء في المدينة ، وأعرض عمن ليس بثقة في الحديث . ولم يكن يروي إلاَّ ما صحَّ ، ولا يحدّث إلاَّ عن ثقة ، مع الفقه ، والدِّين ، والفضل ، والنُّسُك»[٦] .

ومما يجبُ لفت النظر إليه ؛ أنَّ بعض هؤلاء الكبار الذين وصفَهم بأعلى الأوصاف العلميّة ؛ خرّجَ لبعضهم أحاديثَ قليلةً ، وبعضهم لم يخرّج عنهم في «صحيحه» لاعتبارات حديثيّة ـ لا لطعنٍ فيهم ـ منها علوّ الإسناد ، فقد خرّج للبخاريّ عشرين رواية[٧] وخرّجَ لمسلم روايةً واحدةً في صحيحه (٤٠٧) فقط . ولم يخرِّج لأبي داود ، والترمذي ، والنَّسائي ، وابن ماجه . وخرَّج للدارمي[٨] لأنّه أعلى إسناداً منهم ، فهو لم يخرّج عنهم ـ مثلاً ـ اكتفاءً بشيوخه الكبار القدماء من أمثال ابن خزيمة ، والحسن بن

(١) (١٠) .
(٢) الموارد : الأرقام (٣٠ ، ٤٣ ، ٩٥٠ ، ٢٣٤٩) .
(٣) (١٤) .
(٤) (١٧) .
(٥) (١٩) .
(٦) (٢٢) .
(٧) ثبت الإحسان (٢٢) .
(٨) الموارد : الأرقام (٨٧١ ، ١١٩٩ ، ١٨٥٧) .

سفيان ، وأبي يعلى الموصلي وأبي خليفة الجمحي وغيرهم ممن شارك البخاريَّ ومسلماً وطبقتهما في كثيرٍ من شيوخهم .

وهؤلاء الذين وصفَهم بهذه الأوصاف ونحوها ، خرّج لأكثرهم أصحابُ الكتب الستة ، وبعضهم لم يُخرّجوا لهم ، إمّا لتاخُّر زمنهم ؛ كابن خُزيمة[١] أو لكونه من أقرانهم ؛ كحمدان بن سهيل البَلْخي الفقيه[٢] ، ونعيم بن ناعم الأزديّ[٣] أو استغناء بمثله أو مَن هو أفضل منه من طبقته ؛ كيحيى بن عبدالكريم التَّيميّ النيسابوريّ[٤] .

وحيث إنَّ الكتب الستة لم تجمع كلّ ما صحَّ من السنَّة النبوية ، فإنَّ معرفة مثل هؤلاء الرجال ، وأنّهم من طبقة الحفّاظ الكبار الذين نالوا أرفع الألقاب في الحفظ والإتقان ؛ مفيدٌ ، سواء في تصحيح الأحاديث الزوائد على الستة ، أم في الترجيح بين الروايات في الوقف والرفع ، والوصل والإرسال ، وزيادة الثقة ، ونحو ذلك مما يُحتاج فيه إلى مزيدِ ضبطٍ مرجّح .

المطلب الثاني: مَن وُصف بالجمع والتَّصنيف

قد أطلق ابنُ حبّان هذا المصطلحَ على تسعة عَشَرَ حافظاً[٥] تكرَّرَتْ في معظمهم بعض ألفاظ التوثيق العليا التي مرَّ ذِكرها في المطلب الأول . إلاّ أنّ أبرزَ صفات هؤلاء ـ كما تراءى لي ـ الجمعُ والتصنيف .

ولعلَّ سؤالاً يَطرح نفسَه : هل كلّ مَن وُصف بالجمع والتصنيف ؛ من الحفّاظ الأئمة؟ بل هل التصنيف يعني التوثيق؟

أقول : إنَّ الأمر الأهمَّ في دراستي لمصطلحات ابن حبَّان ، هو معرفة دلالات هذه المصطلحات عنده ، ثمّ ننظر إلى دلالاتها عند غيره ، مقارناً بما قاله هو ـ إن أمكن ـ .

وبدراسة أحوال هؤلاء الرجال ، تبيَّن أنَّ أربعة منهم لم أجد معلومات إضافية على

(١) الموارد (٢٤) .
(٢) (٦) .
(٣) (٢٩) .
(٤) (٣٣) .
(٥) (٣٧ ـ ٥٥) وانظر (١٩٤٤) .

ما ذكره ابن حِبَّان عنهم[١] ورأيته غمز اثنين منهم : أحدهما : غمزه بالإغراب[٢] . فقال فيه الحافظ ابن حجر : ثقة يُغرب ! والآخر وَصَفَهُ بقلب الأسامي وتغيير الكنى[٣] فقال فيه الحافظ : ثقة ، لكنه كثير التدليس والتسوية !

وهذا يدلّ على دِقّة ابنِ حِبَّان ، ومعرفته برجاله الذين يُتوّجهم بألفاظ الثناء ، أو يَصِمهم بألفاظ القدح . ووجدتُ رَجلاً واحداً جعله أقربَ إلى الضّعفاء ، وعلّق أمره على الاستخارة ، وسببُ ضعفه أنّه امتُحن بأصحابِ سَوْءٍ يَقلبون عليه حديثه ! فهو هو قد نبّه عليه .

والذي أفدناه من دراسة هذا المصطلح ثلاثة أمور :

الأول : أنَّ مَن وصفَه ابنُ حبّان بهذا المصطلح ـ ولم يذكر فيه جرحاً ـ فهو عنده من الثِّقات ، لا لسكوته عنه ، ولكن لثبوت أنَّ هؤلاء من الثِّقات الكبار بالاستقراء ، ولأنَّ مِن عادة ابن حِبَّان ؛ تتبُّع هفوات الكبار ، والتّنبيه عليها .

الثّاني : دقّةُ منهج ابن حِبَّان في وصف الرواة ، وأنّه يفتّش على أدقِّ الأمور في الرَّجل الذي يريد ترجمته ؛ حتى ولو كان ثقة .

الثالث : أننا أفدنا توثيقَ أربعة من الرّواة ؛ انفرد ابن حِبَّان بالترجمة لثلاثة منهم[٤] وسكَتَ ابن أبي حاتم على الرابع منهم[٥] . وهذا وحدَه ربحٌ عظيم .

ومن الألفاظ التي كان ابن حبَّان يقرن بها هذا المصطلح ، قوله : جَمَعَ وصَنَّفَ مع إتقانٍ فيه[٦] جَمَع وصنَّف ، لكن قَدِمَ موتُه ؛ فما ظهر له علم كثير[٧] كان متيقظاً ، ممّن

(١) الموارد (٣٨ ، ٣٩ ، ٤٧ ، ٥٠) .

(٢) (٥٢) .

(٣) (٥٣) .

(٤) (٣٩ ، ٤٧ ، ٥٠) .

(٥) ما سبق (٣٨) وراجع كتابي (المسكوت عليهم من رواة الحديث) .

(٦) (٣٧) .

(٧) (٣٨) .

جمَع وصنّف[١] . ممن جمَع وصنّف وحفِظ وذاكَر ، وكان يخطئ إذا حدّث من حفظه على تشيُّع فيه . وقال الحافظ : «ثقةٌ حافظٌ مصنِّفٌ شهيرٌ ، عَمِيَ في آخر عمره ، فتغيّر وكان يتشيع !! كان حسن المذاكرة ، ممن جمَع وصنَّف»[٢] .

فابن حِبَّان مقتصد في ألفاظ الثناء ، لا يُطري كثيراً ، وإن كان لا يبخلُ على رجاله بتحديد أوصافهم المفيدة في تقويمهم .

والذين أخرج عنهم في «صحيحه» من رجال هذا المصطلح[٣] أقلّ عدداً من الذين أخرج عنهم من رجال المصطلح الأول . مع أنّ عدداً[٤] منهم وُصفوا بالحفظ والوثاقة ؛ وذلك لاعتبارات حديثيّة ـ كما سبق أن ذكرتُ ـ .

وبناءً على ما سبق تقريره ، فإنّ ابن حِبَّان ـ وإن كان لا يرى أنَّ مجرد الجمع والتصنيف دلالة على الإتقان ـ يَعُدّ مَن يصفه بذلك من الرواة في «الثِّقات» : ثقةً حافظاً ، في الطبقة العُلْيا من الاحتجاج والاعتماد .

المطلب الثالث: مَن وُصف بالحفظ والإتقان

يَحسُن قبل إيضاح هذا المصطلح عند ابن حبّان أن نُعرّف بمعناه في أصل اللغة ، ثمّ ننقلُ أقوالَ بعض أهل العلم في مدلوله ، ثمّ نشرح كلام ابن حبّان ونناقشه .

قال ابن فارس : «(حفظ) : أصل واحد يدلّ على مراعاة الشيء . . والتحفظ قلّة الغفلة»[٥] .

وقد نقل الحافظ السيوطي[٦] في حدِّ الحافظ كلاماً كثيراً يَرْجع إليه من شاء ؛ لأن أكثره أمورٌ نظرية يَعسُر تطبيقها على الواقع ، أو شرائطُ صادرة عن غير المحدِّثين ، فلا

(١) (٤٢) .

(٢) (٤٤) .

(٣) ما سبق (٣٧ ، ٤٢ ، ٥٢ ، ٥٣ ، ٥٤) .

(٤) ما سبق (٤٠ ، ٤١ ، ٤٨ ، ٤٩ ، ٥١) .

(٥) مقاييس اللغة لابن فارس (حفظ) (٢ : ٨٧) والقاموس المحيط (٢ : ٣٩٥) نفس المادة .

(٦) تدريب الراوي للسيوطي (١ : ٤٣ ـ ٥٢) وتوضيح الأفكار (١ : ١١٨) ونخبة في أصول الحديث (ص١٠٤) وغير ذلك .

تعنينا في بحثٍ متخصصٍ كهذا . والشرائط التي ينبغي توفّرها فيمن يسمَّى حافظاً ثلاثة ذكرها الحافظ في «نكته» فقال : «للحافظ في عُرف المحدِّثين شروطٌ ، إذا اجتمعت في الرّاوي ؛ سمَّوه حافظاً ، وهي :

١ ـ الشُّهرة بالطلب ، والأخذ من أفواه الرجال ، لا من الصُّحُف .

٢ ـ والمعرفة بطبقات الرّواة ومراتبهم .

٣ ـ والمعرفة بالتَّجريح والتَّعديل ، وتمييز الصّحيح من السّقيم ، حتى يكون ما يستحضره من ذلك أكثرَ مما لا يستحضره ، مع استحضار الكثير من المتون .

فهذه الشروط إذا اجتمعت في الراوي ؛ سمَّوه حافظاً»[١] . وإن لم يكن يحفظ ـ عن ظهر قَلْبٍ ـ حديثَه .

وإن كان الخطيب البغدادي روى عن مالك بن أنس ـ رحمه الله ـ أنه سُئل : «أيؤخذُ العلمُ ممن لا يَحفظ حديثه ؛ وهو ثقة صحيح؟ قال : لا .

قيل : فإن أتى بكتب ، فقال : سمعتها ؛ وهو ثقة؟ قال مالك : لا يؤخذ منه ، أخاف أن يُزاد في حديثه بالليل»[٢] قال الحافظ : «هذا وإن كان صريحاً في أنه لا يؤخَذ إلاَّ عمَّن يحفظ ، فإنَّ العمل في القديم والحديث على خلافه ، لا سيما منذ دُوِّنت الكتب . .»[٣] .

ويرى الحافظُ أنَّ رواةَ الحديث الصَّحيح قسمان :

«١ ـ قسمٌ كانوا يعتمدون على حفظ حديثهم ، فكان الواحد يتعاهد حديثه ويكرِّر عليه ، فلا يزال مُثْبِتاً له ، وسهَّلَ ذلك عليهم قُربُ الإسناد ، وقلّة ما عند الواحد منهم من المتون ، حتى كان من يحفظ منهم ألفَ حديث ؛ يُشار إليه بالأصابع !

ومن هنا دخل الوهم والغلط على بعضهم ، لِمَا جُبِل عليه الإنسان من السَّهو والنسيان .

٢ ـ وقسمٌ كانوا يكتبون ما يسمعونه ، ويحافظون عليه ، ولا يُخرجونه من أيديهم ويحدِّثون منه»[٤] .

(١) النكت على ابن الصلاح (١ : ٢٦٨) .

(٢) الكفاية (ص٢٢٧) .

(٣) النكت (١ : ٢٦٧) فما بعد .

(٤) ما سبق (١ : ٢٦٩) .

وكان الوَهم والغلط في حديثهم أقل من أهل القسم الأول ، إلاَّ مَن تساهل منهم كمَن حدَّث عن غير كتابه ، أو أخرج كتابه من يده إلى غيره ، فزاد غيرُه فيه ونقص وخفي عليه ، فتكلّم الأئمةُ فيمن وقع له ذلك منهم .

وإذا تقرّر هذا ، فمَن كان عدلاً ، لكنّه لا يحفظ حديثه عن ظهر قلب ، واعتمد على ما في كتابه فحدَّث منه ؛ فقد فعل اللازمَ له ، وحديثُه على هذه الصورة صحيح بلا خوف ، إلاَّ ما ورد عن مالك ؛ وهو غير مَعمولٍ به .

ويحسُن أن أنبِّه على أمرٍ وَقَعَ فيه وَهمٌ وغفلةٌ لكثيرٍ ممن كتب في ألقاب المحدِّثين وتحديد مراتبها .

ذَكَرَ الحافظُ الذَّهبي في ترجمة المفيد الجرجرائيّ : «قال المفيد : سمَّاني موسى بن هارون : المفيد . قال الذَّهبي : فهذه العبارة أول ما استُعملت لقباً في هذا الوقت قبل الثلاثمائة ، والحافظ أعلى من المفيد في العُرف ، كما أنَّ الحُجّة فوق الثقة !»[1] ا . هـ .

قلت : كأنَّ الحافظ الذهبي يجعلُ المراتبَ هكذا : الحافظ ، المفيد ، الحجة ، الثقة . ولكنّني وجدتُ أنَّ هذا الأمر العرفيّ غير منضبط ، ومن ثمّ فينبغي التنبيه إلى أنَّ الثقة قد يسمونه حافظاً ، كما قد يُطلقون الحفظ على الثقة ، والصَّدوق ، ومَن جمعَ الكثيرَ من العلم ، بل على من اشتُهر بالعلم ، ولو لم يروِ إلاَّ أحاديث يسيرة ، وأكثر من ذلك ؛ فقد يُطلقون لقبَ الحافظ على الضعيف ، والمتهم ، والكذاب ، والوضّاع ؛ باعتباراتٍ سأشير إلى أهمِّها .

عدّ السيوطيُّ عطاءَ بن السائب ، وعطاءً الخراسانيّ ، ويزيدَ بن أبي زياد الهاشمي من الحفّاظ ، وترجمهم في «طبقاته»[2] . مع أنَّ عطاءً الخراساني كان : «رديء الحفظ كثير الوهم» ذكرَه ابن حِبَّان في «المجروحين»[3] !! والعُقَيْليّ في «الضُّعفاء» ، وابن عَديّ في «الكامل» . وقال الحافظ في «التقريب» : «صدوق ، يَهِمُ كثيراً ، ويُرسل ، ويُدلِّس» .

(١) تذكرة الحفاظ (٣ : ٩٧٩) .

(٢) طبقات الحفاظ (ص٦٠ ، ٦١) .

(٣) المجروحين (٢ : ١٣٠) والعقيلي (٣ : ٤٠٥) الكامل (٥ : ١٩٩٦) والتقريب (٢ : ٢٣) .

وعطاء بن السائب اخْتَلَطَ[١] ويزيد بن أبي زياد الهاشميّ ترجمه ابنُ حِبَّان في «المجروحين»[٢] والعُقَيليّ في «الضعفاء» وابن عديّ في «الكامل» ؛ بسبب تغيُّره .

وعدّ الحافظُ الذهبيُّ ابنَ أبي ليلى من الحفَّاظ . وهو في «المجروحين» و«ضُعفاء العُقيلي» و«ضعفاء ابن عَدي» . وقال عنه الحافظ : (صدوق سيئ الحفظ جداً !)[٣] .

ولو أردتُ استعراضَ «تذكرة الحُفّاظ» لوجدتُ عشراتٍ وعشراتٍ لم يبلغوا درجة صدوق عند النقّاد![٤] . وأمَّا مَن لم يوثَّق أصلاً ، فعددٌ غير قليل من الحفّاظ الكبار .

ترجَمَ الذهبيُّ للشَّاذَكونيّ ، فقال : «الحافظ الشهير أبو أيوب سليمان بن داود المِنْقَري . . . من أفراد الحفّاظ ، إلاَّ أنه واهٍ» . مع أنَّ أحمد قال لعمرو الناقد : اذهب بنا إلى الشاذكونيّ نتعلم منه نَقْدَ الرجال . . ووصفَه أحمد بأنّه أحفظُ أهلِ عصره للأبواب ! وسُئل عنه صالحُ بن محمدٍ جزرةٌ ، فقال : «ما رأيت أحفظ منه ، لكنه يكذب في الحديث»[٥] .

وترجم لابن ياسين ، فقال : «الحافظ العالم أحمد بن محمد بن ياسين الحدّاد مؤرّخ هَرَاة» . تركَه الدارقطنيّ وكذّبه . وقال الخليلي : ليس بالقوي[٦] !

وترجم لأبي الفتح الأَزْدِي ، فقال : «الحافظ العلاّمة» . قال الخطيب : كان حافظاً صنّف في علوم الحديث ، سألت البرقانيَّ عنه ؛ فضعَّفه . . وقال الذهبيُّ : «وهّاه جماعة بلا مستند طائل» . مع أنّه كثيراً ما يشنّع عليه ، ويصفه بالضَّعف في «الميزان»[٧] !

ومثل ذلك في ترجمته للمفيد الجرجرائيّ ، وأبي الحسن أحمد بن موسى الجُرْجاني[٨] .

(١) التقريب (٢ : ٢٢) : صدوق اختلط .

(٢) المجروحين (٣ : ٩٩) والعقيلي (٤ : ٣٨١) والكامل (٧ : ٢٧١٤) .

(٣) انظر التذكرة (١ : ١٧١) والمجروحين (٢ : ٢٤٣) والعقيلي (٤ : ٩٨) والكامل (٦ : ٢١٩١) والتقريب (٢ : ١٨٤) وانظر طبقات السيوطي الأرقام : (٢٠١ ، ٢٠٢ ، ٢٠٧ ، ٢١٠) .

(٤) انظر أمثلة لذلك ونحوه في التذكرة (١ : ٢٤٦) .

(٥) انظر التذكرة (٢ : ٤٨٨) .

(٦) انظر التذكرة (٣ : ٨٧٧) .

(٧) ما سبق (٣ : ٩٦٧) .

(٨) ما سبق (٣ : ٩٧٩ ، ٩٨٥) .

فقد قال الذهبيّ عن المفيد بأنه «متّهم . . . وقد تجاسر البُرْقاني فأخرج عنه في «صحيحه» حديثاً ، واعتذر بأنّه لم يسمع هذا الحديث من غيره» !!

وقال عن الجرجاني : «روى مناكير عن شيوخ مجاهيل لم يتابعه أحد عليها ؛ فأنكروا عليه وكذّبوه» !

قلت : إذن ؛ فَلِمَ ذكرَه في الحفّاظ؟ قال : «كان قد كتب الكثير من المسانيد والسنن والتواريخ ، وجمع الشيوخ والأبواب والطرق ، وكان له فهمٌ ودراية !» وحلَفَ أبو سعيد النقاش تلميذُه : أنّه كان يضَعُ الحديث .

نعم ؛ الغالب على مَن وُصف بالحفظ ؛ أنّه كما ذكر الحافظ ابن حجر . وأمّا قول بعض أهل العلم من أنّ الحافظ الذهبي «صنف «تذكرة الحفّاظ» جمع فيها من لُقّبَ بالحافظ بالمعنى الذي يشمل الحافظ والحجة ؛ فما فوق . .»[١] فيجب أن يُحمل على كثرة المرويات ، والعناية بالحديث .

لكن ؛ هل يشترط أن يوصَف الرجلُ بالحفظ والإتقان ، أو الحفظ والضبط ، حتى يُعَدَّ من هذه المرتبة العالية ـ كما يقول السخاوي ـ : «أو أنّ مجرد الوصف بالحفظ أو الضبط منفرداً ؛ غير كافٍ في التوثيق ؛ لأنَّ بين العدالة وبينهما عموم وخصوص من وجه ؛ لأنه توجد العدالة بدونهما ، ويوجدان بدونها ، ويوجد الثلاثة؟»[٢] .

إذا نحن وازنّا بين هذا الكلام ، وكلام الذهبي السابق ، اتَّضَحَ أنَّ ألفاظ : الحافظ والمُفيد ونحوِهما ؛ قد تُطلق للدلالة على الجَمع والمعرفة ، وقد تُطلق للدلالة على التوثيق والقبول فإذا أُطلقت في معرض الحديث عن جمع الرجل وعنايته ؛ فهي لا تُغني في التوثيق وإذا أطلقت كمصطلح نقدي ؛ أفادت التوثيق ، وإلاّ فإنه لا يستقيم قول الذهبيّ والسخاويّ . وواقع الحال يؤيد ما ذكرت .

وأما المُتْقن : فهو اسم فاعل من الإتقان . قال ابن فارس : «(ت ق ن) أصلان : أحدهما : إحكام الشيء . . تقول : أتقنت الشيء : أحكمته ، ورجل تقْنٌ : حاذق»[٣] .

(١) انظر منهج النقد في علوم الحديث ، لأستاذنا الدكتور نور الدين عتر (ص٧٧) .

(٢) فتح المغيث (١ : ٣٣٧) .

(٣) مقاييس اللغة (١ : ٣٥٠) (ت ق ن) والقاموس (٤ : ٢٠٥) .

وقال في «التعريفات» : «الإتقان : معرفةُ الأدلة بعلَلها ، وضبطُ القواعد الكلّية بجزئياتها ، وقيل : الإتقان : معرفة الشيء بيقين»[١] .

والمعنى النقديّ لا يَبْعُد عن المعنى اللُّغَويّ كثيراً . فمن لم يُحكم صَنعةَ الحديث ومعرفة الروايات ؛ لا يسمَّى حافظاً ، ولا يسمّى متقناً .

فالمتقن : هو الذي يُحكم حفظه في صدْره ، إن كان ضبطُه ضبطَ صدر ، أو يُحكم كتابه بضبط ما فيه ، فيعرف ما سمعه مما لم يسمعه ؛ إذا أراد أحد أن يُدخل عليه من غير حديثه .

والحافظ ابن حبّان قد وصف عدداً من الرواة بالحفظ والإتقان ، وعدداً آخر بالإتقان . ومصطلح (حافظ متقن) من المرتبة الثانية في مراتب التعديل ، كما هو نصّ الحافظ العِرَاقي وشارحه السَّخَاوِي[٢] .

ولا يخفى على مَن مارس هذا العلم ؛ أنّ الإتقان أمرٌ نسبي ، وكذلك الحفظ ، إذ قد يَهِمُ الحافظ ، ويخطئ المتقن . بل من يستطيع أن يقول بأنَّ حافظاً لم يخطئ؟ وهل الشذوذ إلاَّ هفواتُ الحفّاظِ والثِّقاتِ؟!

أطلقَ الحافظ ابن حِبَّان مصطلح (حافظ متقن) وما يدخل في إطاره على ثلاثين محدّثاً[٣] . قال في واحد منهم : «كان حافظاً متقناً قليل الخطأ»[٤] ولم يخرّج عنه في «صحيحه» .

وبمقارنة قول ابن حبّان ـ رحمه الله ـ مع أقوال غيره من الحفاظ ؛ وجدتُ ثمانيةَ عشَرَ رَجلاً قد وُصفوا بالثقة والحفظ ، أو الثقة والتثبُّت ، أو الثقة والحفظ والفضل ، ونحو ذلك من عبارات التوثيق العالية التي أدناها لفظ (ثقة) ! ورَجلاً واحداً قال عنه الذهبي : «صدوق»[٥] ، ورجلين لم أقفْ على كلام لغيره فيهم ، قال عن محمد بن زُرْعة بن روح

(١) التعريفات للجُرْجَاني (ص٩) .
(٢) فتح المُغيث للسخاوي (١ : ٣٣٦) .
(٣) (٥٦ ـ ٨٥) .
(٤) (٥٦) .
(٥) (٥٦) .

الرعينيّ : «كان ثقةً متقناً يحفظ» . وقال عن محمد بن عتاب أبو الوليد السَّرَخْسِيّ : «كان من الحفّاظ المتقنين ممن أظهر السنّة في بلده ، ودعاهم إليها دهراً ، إلاّ أنَّ المنيّة فاجأته ، فلم يَظهر له علمٌ كثير»[١] .

ويمكننا القول : بأنَّ من أطلق عليهم ابن حِبَّان هذا المصطلح ؛ هم من كبار الثِّقات والمتقنين ، فإذا وجد لغيره في بعضهم كلام ؛ فيتعيَّن معرفةُ أسباب هذا الكلام ، فإنه من أدقِّ مَن أطلق هذا المصطلح . وعلى هذا ؛ فإنَّنا نعدُّ الرجلين اللَّذَين لم نجد مَن ترجَمَهُما سواه من الثِّقات الحفّاظ ، إذا كانَ لهم من الروايات ما يُساعد على هذا ، وهذا كسبٌ كبير ! .

(١) (٧٧ ، ٧٩) .

المبحثُ الثاني

مصطلح (ثِقة)

إنّ مصطلح (ثقة) لا يَختلف عما سبق من مصطلحات مفردة ، ولكنّني أفردتُه ببحثٍ مستقلّ لضرورة دراسته دراسة مقارنة ، نقف فيها على أقوال كبار النقّاد ، عسى أن نخلُص إلى نتيجة مرضية .

المطلب الأول: لمحةٌ عن المصنَّفات في الثِّقات وبعض المصطلحات فيها

تعدَّدَتْ مناهجُ المصنّفين في الرجال ، فمنهم من كتب في التاريخ عامّة ، فذَكَرَ سيرة النبي صلَّى الله عليه وآله وسلَّم ، والصحابةَ ، فمَن بعدهم ، وذكَرَ في أثناء ذلك الرِّجالَ الذين يودّ التنبيهَ على مكانتهم العلمية ، كالذهبيّ في «تاريخه الكبير» و«العِبَر» و«دُوَل الإسلام» . ومِن المصنّفين مَن أفرد رواة الحديث بمصنَّف ، وتَكلّم عليهم بالجرح أو التعديل ، كتاريخ البخاريّ ، والجرح والتعديل لابن أبي حاتم ، وكتاب «الجرح والتعديل» للحافظ أحمد بن عبد الله بن صالح العجلي (ت : ٢٦١هـ) وهو مشتهرٌ باسمِ «الثقات» وليس خالصاً لهم[١] .

ومنهم مَن صنّف في ثقات المحدّثين خاصّة ، ومنهم مَن صنّف في الضعفاء والمتروكين ومنهم مَن صنّف في المدلِّسين . . . إلخ .

وممن صنَّف في الثِّقات خاصّة : الإمامُ عليٌّ ابنُ المديني (ت ٢٣٤هـ) وسمّى كتابه «الثِّقات والمتثبّتون» في عشرة أجزاء حديثية ، ثمّ الحافظ أبو العرب محمد بن أحمد التَّميميّ (ت ٣٣٣هـ)[٢] .

ثم جاء الحافظ ابن حبّان (٣٥٤هـ) فألَّف كتابَي «الثِّقات» و«مشاهير علماء الأمصار» .

(١) انظر كشف الظنون (١ : ٥٨٢) وأبجد العلوم (٢ : ٢١٢) و(٣ : ٤١) .

(٢) كذا عدّه الدكتور العمري في (بحوث في تاريخ السنة) (ص١٠٠) وحقُّه أن يذكره فيمن (جمعوا بين الثقات والضعفاء) (ص١٠٤) لأن أبا العرب قال في طبقات علماء إفريقية (ص٣٣) : «وقد دخل إفريقية الحارث بن نبهان وهو عند المحدثين ضعيف في روايته . وقد ذكرنا ما قالوا ـ فيه ـ في كتابنا الذي ألّفناه في (ثقات الرجال وضعفائهم)» فكأنّه لم يقف على هذا القول .

ثمّ ألّف أبو حفص عمر بن بشران السكري (ت ٣٦٧ هـ) وألّف في «الثِّقات» ثمّ ألّف الحافظ عمر بن أحمد بن شاهين (ت ٣٨٥هـ) تاريخ أسماء «الثِّقات»[١] .

والذي بين أيدينا من المصنّفات في الثِّقات : كتابا ابن حبّان ، وكتاب ابن شاهين ، وكتاب العجلي بترتيب الهَيْثَميّ ، وهو غير خالص للثقات ـ كما قدّمت ـ لكنّه مشتهرٌ بهذا الاسم .

ولا أقْدرُ في هذه السّطور القليلة أن أدرسَ هذه الكتب ! بيدَ أنني أحببت أن أضع بين يدَيْ القارئ نماذجَ من ألفاظهم التي استخدموها في رجالٍ عَدُّوهم من الثِّقات ، وذكروهم في كتبهم .

ـ المسألة الأولى : من ألفاظ العجلي في كتابه «الجرح والتعديل» المشهور باسم «الثقات» :

إنّ دلالة مدلولُ كلمة (ثقة) عند العجليّ ؛ أوسع من حدّها عند المتأخّرين .

قال في ترجمة بكر بن يونس بن بُكَيْر : «لا بأس به ، وبعض النّاس يضعّفونهما ـ يعني هو وأباه ـ وهم الأكثرون ! كتب عنه محمد بن عبدالله بن نصير ، وكان يقول : ثقة ، ومَن يضعّفه أكثر»[٢] .

وقال في ترجمة أخرى : «حديثه عن المعروفين صحيح ، أمّا عن المجهولين فلا»[٣] .

وفي ثالثة : «ثقة إذا روى عن المعروفين ، وإذا روى عن المجهولين ؛ فليس بشيء»[٤] .

(١) انظر (بحوث في تاريخ السنة المشرفة) للدكتور أكرم العمري (ص١٠٠) وقد عدّ الدكتور العمري (المدخل إلى معرفة الصحيحين) للحاكم من المؤلفات في الثقات . وفيما ذهب إليه نظر . لأنَّ الحاكم قد ذكر في هذا الكتاب الضعفاء الذين لا تحلّ الرواية عنهم ، فكانوا قرابة مائتين وثلاثين راوياً ، وبقية الكتاب في رجال الصحيحين ، وفيهم الثقاتُ وغيرُهم . ولا أدري لِمَ عدَّ تصنيف الحاكم هذا من المصنفات في الثقات ، ولم يعدَّ كتابَي (الجمع بين رجال الصحيحين) و (التعديل والتجريح) للباجي وغيرهما ممن عُنِيَ بالصحيحين خاصّة !

(٢) ما سبق (١٦٦) .

(٣) ما سبق (١٥٥٦) .

(٤) ما سبق (١٦٠) .

وقال في ترجمة : «ثقة»[١] .

ومرة : «جائز الحديث»[٢] . فالجائز الحديث من الثِّقات ، وبينه وبين مدلول الثقة عند المتأخّرين مفاوز .

وذكرَ في «الثِّقات» مَن وصفه بأنه ضعيف . وقال : «يُكتب حديثه»[٣] .

بل ذكرَ عدة تراجم[٤] وُصف أصحابها بأنّهم ضِعافٌ في الحديث ، دون إشارة إلى كتب حديثهم . وفي الثِّقات أيضاً : «ليس بالقويّ»[٥] .

واستخدم مصطلح : «لا بأس به ثقة»[٦] . وقال عن رجل مرة : «صدوق»[٧] .

أمّا مصطلح (لا بأس به) ؛ فقد استخدمه مرّاتٍ كثيرة[٨] ومعنى (شيخ) عنده ، و(في عداد الشيوخ) أنه : «ليس بكثير الحديث»[٩] وترجم لرجل وقال عنه : «مجهول»[١٠] .

والعجب من ترجمته لرجل قال عنه : «كذّاب»[١١] . وترجم لزياد بن أبيه ، وقال : «تابعيّ ولم يكن يتّهم بالكذب»[١٢] .

(١) ما سبق (٧٧) .

(٢) ما سبق (٤٠) .

(٣) ما سبق (١٠٥) .

(٤) ما سبق (١٧٠٥ ، ١٨٠٢ ، ١٨٠٨ ، ١٩٤٨) .

(٥) ما سبق (١٧٩٥) .

(٦) ما سبق (١٠٨) .

(٧) ما سبق (١٢٤١) .

(٨) ثقات العجلي : (١٨ ، ٤٧ ، ٥٠ ، ٦١ ، ١٠٨ ، ١٢٦ ، ١٦٦ ، ١٦٩ ، ١٧٦ ، ١٨١ ، ١٩١ ، ٢٠٢ ، ٣١٧ ، ٣٥٢ ، ٣٦٨) .

(٩) ما سبق (٧١١ ، ١٤٦٢) .

(١٠) ما سبق (١٨١٢) .

(١١) ما سبق (١٧٥٧) .

(١٢) ما سبق (٤٧٨) .

ـ المسألة الثانية : من ألفاظ ابن شاهين في كتابه «الثِّقات» :

إنَّ ابن شاهين في «ثقاته» ناقل عن نقّاد الحديث في أغلب التراجم ، وحرصاً على عدم الإطالة ، فإنني سأكتفي بذكر المصطلح دون الإشارة إلى صاحبه ـ غالباً ـ لأنّ مقصودي الأعظم من عَرض هذه الألفاظ : التدليل على أنَّ مصطلح ثقة عند المتأخرين ليس هو ما كان يعنيه المتقدِّمون حتى نهاية القرن الرابع الهجري .

قال مرة في أشعث : ثقة صدوق ، وسُئل عثمان بن أبي شيبة : هو حجة؟ قال : أمَّا حجة ؛ فلا[١] . وقال أخرى : ثقة صدوق ، وغيره أثبت منه[٢] . وقال : ثقة ليس بحجة[٣] . صدوق[٤] ، صدوق يروي عن الضعفاء[٥] . وقال في إسماعيل بن مجالد[٦] : صالح . وقال فيه ابن أبي شَيْبة : كان ثقةً صدوقاً ، وليتني كنتُ كتبتُ عنه . . وليس به بأس . وقال أحمد : ما أُراه إلاَّ صدوقاً ، صاحب حديث[٧] . لا بأس به[٨] . صالح[٩] مع أنّه لم يروِ عنه إلاَّ واحدٌ . ثقة وهو صالح الحديث[١٠] . صدوق وليس بحجّة[١١] مع أنَّ أحمد قال فيه : ثقة صدوق ، لكنه لم يكن يعرِف الحديث[١٢] . صالح الحديث[١٣] . أرجو أن يكون صدوقاً[١٤] . ضعيف ؛ أخشى أن يكون ضعيف الحديث[١٥] . صالح الحديث

(١) تاريخ أسماء الثّقات ، لابن شاهين (٧٠) .

(٢) ما سبق (٦٤) .

(٣) ما سبق (١٩٧) .

(٤) ما سبق (١٠٥) .

(٥) ما سبق (٥٧) .

(٦) ما سبق (١٥) .

(٧) ثقات ابن شاهين (٩) .

(٨) (٦ ، ٩ ، ١١ ، ١٥ ، ٢٣ ، ٣٥ ، ٤٥ ، ٥٦ ، ٨٥ ، ٩٠) .

(٩) (٨ ، ٢٢ ، ٣٨ ، ٤٠) ثقة ، (٦٦ ، ٨٠ ثقة ، ٨٨ ، ١١٠ ، ١٤٢ ، ١٩٦) حسن الهيئة . . .

(١٠) (٣٨٥) .

(١١) (٣٩٤) .

(١٢) (٤٣٤) .

(١٣) (٨٣ ، ١٣٥ ، ١٣٨ ، ١٦٢) .

(١٤) (١٠٢) .

(١٥) (١١٦ ، ١٦٣) .

ليس به بأس[١] . ليس به بأس[٢] . ثقة إذا روى عنه الثِّقات[٣] . وهو نفسه يدلّل على أنَّ لفظ (ثقة) غير (صالح) و(صدوق) .

قال في ترجمة رَوْح بنِ عُبادة[٤] : صدوق صالح ؛ قاله ابن مَعين . وقال : ثقة مرة أخرى . لا أعلم به بأساً[٥] . ثقة مقارب الحديث[٦] ، ليس بالقوي[٧] ، لم يكن يكذب في الحديث[٨] . ثقة رجل صالح[٩] ، له في بدنه صلاح ، اشترى نفسه من الله ثلاث مرات .

وفي ترجمة الخليل بن مرة[١٠] قال : قال أحمد بن صالح : ما رأيت أحداً تكلم فيه ورأيت أحاديثه عن قتادة صحاحاً ، ولم أرَ أحداً تركه . وهو ثقة ! وينقل عن ابن معين[١١] في رجل واحد : (ضعيف) مرة و(ثقة) أخرى . ومرة : لا بأس به رجل صالح . وقال : ثقة[١٢] ليس به بأس . ليس به بأس[١٣] صدوق .

هذه بعض الألفاظ التي وردَت في كِتابَيْ «الثِّقات» للعجلي وابن شاهين . وقد رأيت أن ما أَورداه من تراجم متفاوت الرتبة ، ففيها الحافظ ، والثقة ، وفيها الصدوق ، والصالح وفيها من لا يُحتجّ به وإنما يُعتبر به . كما فيها بعض الضعفاء والمجاهيل . والله أعلم .

(١) (١٢٧ ، ١٤١) .
(٢) (١٣١ ، ١٣٣ ، ١٦٦ ، ١٦٩ ، ١٨١) .
(٣) (١٥٨) .
(٤) (٣٦٥) .
(٥) (٢٢٩ ، ٢٣٠ ، ٢٦٠) .
(٦) (٢٤٢) .
(٧) (٢٥٠ ، ٢٨٩) .
(٨) (٢٨٢) .
(٩) (٣١٨ ، ٣٤٦ ، ٣٦٣) .
(١٠) (٢٣٢) .
(١١) (٣٥٣) .
(١٢) (١٩٤ ، ٢٠٠ ، ٢٤١ ، ٢٤٥) .
(١٣) (١٨٨) .

المطلب الثاني: دلالة كلمة (ثقة) بين الاصطلاح، وإطلاق المتقدِّمين

قال الحافظ : «خبر الآحاد بنقلِ عدلٍ تامِّ الضبط ، متصلِ السند ، غير معلّلٍ ولا شاذٍّ ؛ هو الصحيح لذاته ، وتتفاوت رُتبه ـ أي الصحيح ـ بتفاوت هذه الأوصاف» .

ولَمّا شرح هذا المتن جعل الصحيح لذاته : ما تحققت فيه الشروط بتمامها ، فإذا كان الرواة قد حازوا أعلاها ، فهو الصحيح لذاته .

وإن وُجد بعضُ قصورٍ في الحفظ وتعدَّدَتْ الطُّرُق ؛ فهو الصحيح لغيره .

وحيث وُجد القصورُ الخفيف وليس هناك طرق ؛ فهو الحسن لذاته .

وإن قامت قرينةٌ ترجّح قَبول ما يُتوقَّف فيه ؛ فهو الحسن لغيره .

ومن ثمّ قُدّم كتاب البخاري على كتاب مسلم ؛ لأن الصّفات التي تدور عليها الصحة في كتاب البخاري أتمّ منها في كتاب مسلم[١] .

وسأذكر نماذج من إطلاق النقّاد القدامى لفظ (ثقة) مبيِّناً مدى انضباطها مع قواعد الحافظ ابن حجر ـ عمدة المتأخّرين في النقد ـ ، وسأحاول اختيارهم من رجال الشَّيخين الذين احتجّا بهم ، دون الذين أخرجا لهم في المتابعات والشواهد والتعاليق !

١ ـ سلاّم بن أبي مُطيع الخُزاعي[٢] : قال الحاكم النيسابوري : قد أخرج عنه البخاري ومسلم جميعاً . منسوبٌ إلى الغفلة . وقال ابن حِبَّان : كان سيئ الأخذ كثير الوَهم ، لا يجوز الاحتجاج به إذا انفرد .

وقال أبو حاتم : صالح الحديث ، وقال النسائي : ليس به بأس ، وقال الذهبي : لا ينحطّ حديثه عن درجة الحسن . وقال أحمد ، وأبو داود : ثقة ، وقال الحافظ : «ثقة صاحب سُنّة ، في روايته عن قَتادة ضعف» .

٢ ـ سَلْم بن زَرِير العُطارِدي : قال الحاكم[٣] : قد حدّثا عنه جميعاً : البخاري في

(١) شرح النخبة (ص٣٩ ـ ٤١) مقتطفات .

(٢) المدخل إلى الصحيحين ، ترجمة (٣٠٦٨) .

(٣) ما سبق ، ترجمة (٣٠٦٩) .

الأصول ، ومسلم في الشواهد .

وقال يحيى بن معين : ضعيف . وقال البخاري عن ابن المديني : له نحوٌ من عشرة أحاديث . وقال أبو داود : ليس بالقويّ . ومرة : ليس بذاك . وقال النَّسائي : ليس بالقوي . وقال ابن حِبَّان : لم يكن الحديث صناعته ، وكان الصلاح يغلب عليه ، يُخطئ الخطأ الفاحش ، لا يجوز الاحتجاج به إلاَّ فيما يوافق الثِّقات .

ووثّقه أبو حاتم ، والعجلي ، والذهبي . وقال أبو زرعة : صدوق . ومرة : ثقة .

وفي «التقريب» : وثّقه أبو حاتم . وقال النسائي : ليس بالقوي . ولم يزد .

٣ ـ عُمر بن حمزة العُمَري : قال الحاكم[١] : قد رويا له جميعاً البخاري في الأصول ومسلم في الشواهد ، وأحاديثه كلّها مستقيمة .

قال أحمد : أحاديثه مناكير . وقال ابن معين : ضعيف . وقال النَّسائي : ليس بالقويّ . وقال ابن حِبَّان : يخطئ . وقال الحافظ : ضعيف من السادسة .

فمقتضى قواعد المصطلح ؛ أنَّ الذين خرّج لهم الشيخان ثقات . وقد رأيت كلام النقّاد في بعضهم .

وسأزيد الأمر وضوحاً باختيار نماذج من لفظة (ثقة) لأشهر النقاد .

قال يحيى بن معين : الزَّنجيّ ابن خالد ثقة ، وهو صالح الحديث .

وقال الحافظ : فقيه صدوق كثير الأوهام[٢] .

وقال في ترجمة أبي يحيى الأعرج المعرقب : ثقة . وقال الحافظ : مقبول (م٤)[٣] .

وسُئل يحيى[٤] عن أبي العنبس الذي يروي عن أبي العدَبَّس : ما حالهما؟ فقال :

(١) ما سبق ، ترجمة (٣٠٧٠) والذي في التقريب : أنَّ البخاري روى له تعليقاً ، لا كما قال الحاكم .

(٢) الدوري عن ابن معين رقم (٣٣٣) والتقريب (٢ : ٢٤٥) .

(٣) الدقّاق رقم (٦٧) والتقريب (٢ : ٢٥١) .

(٤) وقال أستاذي المشرف : لم تذكر المراجع فيه توثيقاً لغير يحيى .

ثقتان . وقال الحافظ عن الأول : مقبول ، وعن الثّاني : مجهول[١] ! .

وقال عن إبراهيم بن أبي حية : شيخ ثقة . . بينما قال ابن عديّ : «الضَّعف على أحاديثه بيّن»[٢] . ولم يوثّقه سواه ! .

فهل كان هؤلاء وأمثالهم من الضعفاء ثقات فعلاً عند ابن معين ، ولهم عنده حكم لفظ الثقة؟

الذي قرره محقق كتاب ابن معين (التاريخ) أنَّ لفظ (ثقة) : «من المرتبة الأولى مرتبة الثِّقات الذين يُحتجّ بحديثهم ، وتُقبل روايتهم ، ويعمل بها ؛ وهي أعلى المراتب»[٣] .

نعم ؛ لقد قرَّر المحقّق الفاضل ـ أنَّ الثقة مراتب عند نقاد الحديث ، جميعاً ، ولكن هل نستطيع الجزم بأنَّ ابنَ معين نفسَه يَحتجّ بكلِّ مَن قال فيه : ثقة؟

إن النّقّاد ردُّوا على شعبة ، ومالك ، وسفيان ، وأضرابهم من جهابذة الحفّاظ ؛ أحاديث رأوا فيها عِلَلاً . فما بالُ ابن معين يردُّ على أولئك أحاديثهم المعلّلة ، ويحتجّ بصاحب الأوهام والمقبول ، بل والمجهول ؛ إذا كان يقصد بلفظ «ثقة» صلاحيّتها للاحتجاج بمن وصف بها؟!

أقول : لو أنّنا قيّدنا هذا الإطلاق ، فقلنا : إنَّ يحيى بن معين يتتبَّع أحوالَ الرواة وأحاديثهم ، فإذا لم يجِدْ ثُلْمَةً في دين الرجل ، ولم يجِدْ ـ هو ـ له مخالفةً وشذوذاً ، حكم بأنّه ثقةٌ ، وقد لا يكون ثقةً في نفس الأمر ، أو ربما حكَمَ بعدالته الدينية ، فظهر من حديثه ما يقتضي ردَّه .

وعلى هذا ، فلو قلنا : إنَّ ابن معين يحتجّ بكل مَن يقول فيه : ثقة . شريطة ألاَّ يروي شاذّاً أو منكراً ، وقد يقف له على حديث واحد منكر ، وعلى بضعة أحاديث صحيحة فيقول : إنه ثقة روى حديثاً منكراً ، ثمّ يظهر لغيره أنّه لم يروِ من الصحيح ، إلاَّ ما سمع

(١) الدارمي عن ابن معين (٩١٦) والتقريب (٨٢٨٣) و(٨٢٤٨) .

(٢) الدارمي عن ابن معين (١٥٩) والكامل لابن عدي (١ : ٢٣٧) .

(٣) انظر ابن معين وكتابه التاريخ ، لأستاذنا الدكتور أحمد محمد نور سيف (١ : ٩١) .

ابن معين ، وروى غيرَ ما أنكره ابن معين مناكير كثيرة ! لذا ؛ فإنه يصعُب عليّ إطلاق قبول كل من قال فيه ابن معين : ثقة ، باعتباره من المتشدّدين في الجرح كما يقال ! .

وقد يُقال : إنَّ ما تَقُوله من عدم اطّلاع ابن معين ، أو انطلاء خداع الراوي عليه ؛ احتمال ، وما قرّرناه أصلٌ له أدلّته الثابتة ، واليقين لا يزول بالشكّ . .

قلت : إن الاحتمال الذي لا يؤثر على الأصل ؛ هو مجرد الاحتمال العقلي ، أمَّا الاحتمال الناشئ عن دليل أو قرينة قوية ؛ فهو احتمال مؤثر ، ولديَّ أكثر من دليل في هذا السبيل :

١ ـ أمّا الدليل الأول : فهو واقع الحال . وهذه التراجم السالفة ، وأمثالها كثيرة ممن قال فيه ابن معين : ثقة . وهو ضعيف ، أو مقبول ، أو صاحب أوهام كثيرة ، أو مجهول . ولا مناصَ من التّسليم بأن يحيى حسّن الظنّ بأولئك ، أو أنّه قصدَ بقوله : ثقة ؛ عدالتَهم الدينية ، أو الطعنِ بمقدرة ابن معين النقدية ؛ لأنَّ مَن يوثق الضعفاء والمجاهيل ، لم يتأهّل للنّقد ؛ بسبب خفاء أحوال الرواة عليه ، ومَن خَفِيَ عليه حال الرّواة ؛ وَجَب عليه التوقّف ؛ لأنَّ الحُكم على الرواة بالثقة ؛ يعني إلزامَ الناس بقبول حديثهم .

فلمّا كان الافتراض الثالثُ غيرَ وارد ، لأنَّ يحيى إمام هذا الشأن بلا خلاف ، بقي أنَّ نسلِّم بالفَرْض الأول والثاني . فيَسْلَم لنا أنه لا يُسَلَّم لمحتجٍّ أن يحتجَّ علينا بتوثيق يحيى مع مخالفة غيره !

٢ ـ وأما الدليل الثّاني : فقد نقل ابن حبّان في ترجمة بقية بن الوليد الحمصي[(١)] تضعيف أحمد له ، وقال : كان يحيى بن معين حسَن الرأي فيه ، قال الدارمي : قلت ليحيى : فبقية بن الوليد كيف حديثه؟ فقال : ثقة ، فقلت : هو أحبّ إليك ، أو محمد بن حرب ، فقال : ثقة وثقة !

ونقلَ عن مضر بن محمد الأسدي أنه قال : سألت يحيى بن معين عن بقية بن الوليد ، فقال : ثقة إذا حدّث عن المعروفين ، ولكن له مشايخ لا يُدرى مَن هم .

(١) المجروحين (١ : ٢٠١) .

قال ابن حِبَّان : «ويحيى بن معين أطلق على بقية شبيهاً بما وصفنا من حاله ، فلا يحلّ أن يُحتجّ به إذا انفرد بشيء» وقال أبو حاتم : يُكتب حديثه ولا يُحتجّ به ، وقال الحافظ : صدوقٌ ، كثير التدليس عن الضعفاء !

فقول ابن معين كقول ابن حِبَّان ، وقول أبي حاتم ، وما قول الحافظ عنهم ببعيد ! .

وهذا يؤكّد ما قلتُه من أنَّ ابنَ معين لا يَحتجُّ هو بكل من قال فيه : ثقة[١] ! مطلقاً بدون قيد النظر أو الاعتبار[١] .

وليس هذا منهج ابن معين وحده ، فقد نقل الترمذي[٢] عن أحمد في عبدالله بن زيد بن أسلم أنه قال : لا بأس به . وعن علي بن المديني أنه قال : ثقة . وقال الحافظ : صدوق فيه لين .

ونقل الترمذي[٣] أيضاً عن البخاري ، قال : كان أحمد ابن حنبل ، وإسحاق بن إبراهيم ابن راهويه والحميدي يحتجّون بحديث عبدالله بن محمد بن عَقِيل ، وهو مقارب الحديث .

قال الترمذي : هو صدوق ، وقد تكلّم فيه بعض أهل العلم مِن قِبَل حفظه . وقال الحافظ : صدوق في حفظه لين .

وقال الترمذي[٤] في القاسم بن عبدالرحمن الدِّمَشْقي : ثقة شامي . وقال البخاري : عبيد الله بن زَحْر : ثقة ، وعلي بن يزيد : ضعيف ، والقاسم بن عبدالرحمن : ثقة . وقال الحافظ عن عبيدالله : صدوق يخطئ ، وعن القاسم : صدوق يرسل كثيراً .

وقال الترمذي[٥] في عبدالرحمن بن زياد بن أنعُم : ضُعّف في الحديث ، ضَعَّفه يحيى بن سعيد القطّان وغيره . ورأيتُ محمد بن إسماعيل البخاري يقوّي أمره . قال : هو مقارب الحديث . وقال الحافظ : ضعيف الحفظ .

(١) وانظر المجروحين (٢ : ١٤٦) فما بعد ، و(٢ : ٥٦٥ ، ٣ : ٣١) .

(٢) الجامع لسنن المصطفى ، للترمذي رقم (٤٦٦ ، ٧١٩) والتقريب (١ : ٢١٧) .

(٣) الجامع رقم (٣) . والتقريب (١ : ٤٤٨) .

(٤) الجامع رقم (٤٢٨ ، ٢٣٤٧) والتقريب (١ : ٥٣٣ ، ٢ : ١١٨) .

(٥) الجامع رقم (٥٤ ، ٩٩ ، ٤٠٨) والتقريب (١ : ٤٨٠) .

وقال البخاري[١] في ثابت ابن أبي صفيّة : تكلّم فيه أحمد ابن حنبل ، وهو عندي مقارب الحديث . وقال الحافظ : ضعيف ، رافضي .

وقال الترمذي[٢] في إسماعيل بن رافع : ضعّفه بعض أصحاب الحديث ، وسمعتُ محمداً البخاري يقول : هو ثقة مقارب الحديث . وقال الحافظ : ضعيف الحفظ .

هؤلاء النقّاد من أبرز أئمّة الحديث ، وقد رأيتَ من هذه المقارنة السريعة ؛ أنّهم قد يُطلقون الثقة بمعناها الأعمّ . وقد يكون صاحبها مهتزّ الضبط غير متقن . بل إنّ البخاري ـ كما ترى ـ أطلق الثقة على مَن قال فيه : مقارب الحديث ، ومحالٌ أن يكون مقارب الحديث : ثقة ، بمعناها الاصطلاحي عند المتأخرين[٣] .

وقد نقل السخاوي بعضَ ما ذكرته عن البخاري ، ثمّ قال : «فانظر إلى قول الترمذي : إنَّ قول البخاري : مقارب الحديث ؛ تقوية لأمر الرجل . وتفهّمْهُ ، فإنه من المهمّ الخافي الذي أوضحناه»[٤] .

بل لِمَ نذهب بعيداً؟ فإنَّ كثيراً من الحفّاظ المتأخرين قالوا : إن كل من خرَّج له الشيخان ؛ فقد جاوز القنطرة ، وكثيرٌ منهم قال : إن البخاري لا يخرِّج إلاّ أحاديث الثِّقات .

وقد أحصيتُ الرجال الذين انتقدَهُم الحافظ ابن حجر على البخاري ومسلم معاً ، ممن وصفهم بقوله : صدوق يخطئ ، صدوق يَهِمُ . . وحتى مجهول ، فوجدتُ الذين انتقدهم على الشَّيخين مجتمعين أربعةً وتسعين رَجلاً فيهم أربعة ضعفاء[٥] هم : أَسْباط بن محمد بن عبد الرحمن القرشيّ ، وعبد الكريم بن أبي المُخَارِق ، وعمر بن حمزة العمري

(١) الجامع (١٨٤١) والتقريب (١ : ١١٦) .

(٢) الجامع (١٦٦٦) والتقريب (١ : ٦٩) .

(٣) وهذا ينقض ما قرّره محقق كتاب العلل الكبير ؛ من أنّ مقارب الحديث صيغة جرح عند البخاري ، كما ينقض قوله من أنَّ كل من ضعَّفه الحافظ في الفتح ؛ يكون مجمعاً على ضعفه . انظر علل الترمذي الكبير (ص٨٦٤) .

(٤) فتح المغيث (١ : ٣٣٩) .

(٥) التقريب مرتبين : (١ : ٥٣ ، ٥١٦ ، ٢ : ٥٣ ، ٣٦٥) .

ويزيد بن أبي زياد الهاشميّ . وكان فيهم عشرة[١] رجال بدرجة مقبول ، وثلاثة[٢] ليس لكلّ منهم إلاَّ راوٍ واحد ، وواحد مجهول[٣] الحال .

أمَّا المنتقَدون على البخاريّ وحده ، فقد بلغوا ثمانية وأربعين ومائة رجل ، كان أربعة منهم مجهولي الحال[٤] . خرَّج لواحد منهم مسنداً ، وخرَّج للباقين تعليقاً . وثلاثة منهم مجهولين[٥] . خرَّج لواحد منهم مسنداً ، ولاثنين تعليقاً .

وكان ثلاثةَ[٦] عشَرَ رجلاً منهم ضعفاء . وعلَّق عن واحد[٧] متروك .

وكان عنده تسعة وعشرون مقبولاً خرّج لبعضهم تعليقاً ، ولأكثرهم مسانيد . . . إلخ .

والرجال المنتقدون على مسلم وحده ـ عند الحافظ ـ بلغوا ستة وستين ومائة رجل كان منهم ستة مجاهيل[٨] وسبعة وخمسون مقبولاً[٩] وخمسة ضعفاء[١٠] وثلاثة اتُّهموا بالظلم والجَوْر أو الفسق[١١] وأربعة لَيِّنو الحديث[١٢] واثنان ليسا بقويّين[١٣] . ومتروك واحد[١٤] . وآخر يسرِق الحديث[١٥] .

(١) التقريب (١ : ١٤٧ ، ٤٢٨ ، ٢ : ٥٨ ، ١١٧ ، ١٥٦) .

(٢) ما سبق (١ : ١٨٣ ، ٥٠١ ، ٢ : ٦٢) .

(٣) ما سبق (٢ : ٣٠٩) .

(٤) ما سبق (١ : ١٧ ، ٢ : ٧٧ ، ٣١٢ ، ٣٥٦) .

(٥) ما سبق (١ : ٣٨٩ ، ٢ : ٤٦٩ ، ٤٨٠) .

(٦) ما سبق (١ : ٢٩ ، ٣٢ ، ٥٣ ، ٧٧ . . .) إلخ .

(٧) ما سبق (١ : ١٦٩) .

(٨) ما سبق (٢ : ١٨٥ ، ٤٢٨ ، ٤٥٠ ، ٥٧١ ، ٥٨٠ ، ٦٠٤) .

(٩) ما سبق (١ : ١٢ ، ١٢٢,١٥ ، ٢٧٩) .

(١٠) ما سبق (١ : ٧٩ ، ٢٦٣ ، ٤٣٤ ، ٢ : ٣٧ ، ٢٢٢) .

(١١) ما سبق (٢ : ٨ ، ٥٦ ، ٧٠) .

(١٢) ما سبق (١ : ٨٩ ، ٤٢٣ ، ٢ : ٢٥١ ، ٣٣٧) .

(١٣) ما سبق (٢ : ٢١٩ ، ٢٢٩) .

(١٤) التقريب (١ : ٤٠٠) .

(١٥) ما سبق (٢ : ٣٥٢) .

وما أكثر من قال فيه الحافظ : صدوق يخطئ ، صدوق يهم ، ليّن الحفظ ، سيّئ الحفظ . . . إلخ .

مما سبق نستلخص الآتيَ :

١ ـ لا نُسلّم بأنَّ قول إمام من أئمة النقد : فلان ثقة ، يعني أنه يُحتجُّ به ، إلاَّ إذا لم نجد فيه جرحاً لغيره ، وكانَ له أحاديثُ كثيرةٌ مستقيمةٌ لم يخالف فيها الثقات ، وكان معروفاً بين أهل العلم برواية عدد منهم عنه .

٢ ـ لا نُسلّم أنه كل مَن قال فيه إمام : ثقة ، أنه ثقة عنده بالمعنى الاصطلاحي .

٣ ـ لا نُسلّم بأن كلّ من خرّج عنه البخاري ومسلم ، أنه ثقة عنده ، فكيف نُسلّم بكونه ثقةً على الإطلاق؟!

ترجم الذهبي لِمقْسَم الراوي عن ابن عباس ، فقال : والعجَب أنَّ البخاري أخرج له وذكره في كتاب «الضعفاء»[١] .

قلت : أخرج له البخاري حديثاً موقوفاً على ابن عباس في تفسير قوله تعالى : ﴿لا يَسْتَوِي القَاعِدُونَ مِنَ المُؤْمِنِينَ . .﴾ الآية (النساء : ٩٥) . أخرجه في المغازي (٣٩٥٤) وتفسير سورة النساء (٤٥٩٥) .

لكن قام أحد الباحثين بدراسة الرواة المضعَّفين الذين خرّج لهم البخاري ومسلم فتبين أنهما خرّجا لهؤلاء في المتابعات والشواهد ، إلاّ نادراً[٢] .

المطلب الثالث: مدلول كلمة (ثقة) عند ابن حبّان

تقدَّم الحديث في البابين السادس والسابع عن اتّساع دلالة مصطلح الثقة عند ابن حبّان في كتابه «الثِّقات» وقد رأينا نظيرَ ذلك عند كل الحفاظ الذين تكلَّموا في النقد أو أفردوا الثِّقات بالتصنيف ـ قريباً ـ .

(١) الميزان (٤ : ١٧٦) .

(٢) المضعّفون ومروياتهم في الصحيحين ، للباحث حذيفة شريف الخطيب (رسالة ماجستير) من جامعة آل البيت ـ الأردن (٢٠٠٥م) .

ولكنّني أريد في هذه السطور تحديد مدلول لفظة (ثقة) إذا أطلقها ابن حِبَّان وَصْفاً لرجل .

وَصَفَ ابن حبّان خمسين رَجلاً بهذا الوصف ، منهم مَن وصفه بذلك في كتاب «الثِّقات» ومنهم مَن وصفه بذلك في «المجروحين» ؛ موازنة بينه وبين ضعيفٍ ذَكَره هناك .

وقد رأيته نصَّ على توثيق ثلاثة[١] رجال في «المجروحين» لم يُترجِمْ لهم في «الثِّقات» ولا في «المجروحين» ! وأخرج عن واحد منهم حديثاً في «صحيحه» .

وترجم لاثنين[٢] في «الثِّقات» ولم أقف على ترجمتهما عند غيره .

وكان عشرة من هؤلاء قد نصّ على توثيقهم الحافظ ابن حجر وغيره من الحفّاظ وخمسة قال فيهم[٣] : صدوق . وقال عن واحد : مقبول[٤] . وانتقد الحفّاظ عليه رجلين آخرين . أمَّا أحدهما ؛ فهو الإمام سحنون ، وأمّا الآخر ؛ فهو إبراهيم بن الأشعث ، وقد أبان ابنُ حِبَّان أنَّ العيب من غيره[٥] .

وأيّاً ما كانت تفاصيل هذا المصطلح ، فإنَّ مَن قال فيه ابن حبّان : ثقة ؛ يُعتدّ به ويُحتجّ ، ما لم نجد لغيره فيه جرحاً ، وعندها نتوقف لنوازن بين الأقوال ، وأدلة الجارح .

فالرجال الذين وثّقهم ولم نجد لغيره كلاماً فيهم ، هم ثقات محتجٌّ بهم ؛ لأنّه إمامٌ ناقد ، وقد تبيّن بالاستقراء أنّه لا يطلق هذه اللفظة إلاَّ على مَن يُحتجّ به عند الحفّاظ . والله أعلم[٦] .

(١) (١٦٠ ، ١٧٢ ، ١٧٤) والموارد (٩٤١) .

(٢) (١٩٠ ، ١٩١) .

(٣) (٩ ، ١٥٣ ، ١٥٦ ، ١٥٨ ، ١٦١)

(٤) (١٧٧) .

(٥) (١٥٢ ، ١٧١) .

(٦) للباحث إيهاب النتشة رسالة بعنوان (مصطلح ثقة ـ دلالته وتطبيقاته عند المحدّثين) توصّل فيها إلى مثل النتائج التي توصلتُ إليها من عموميّة هذا المصطلح وبُعده عن التعريفات والحدود التي تواضَعَ عليها المتأخّرون .

المبحث الثالث
ألفاظ التَّوثيق العالية المُفْرَدة

أتناول في هذا المبحث ألفاظ : حافظ ، مُتْقِن ، ثَبْتٌ ، صاحب حديث .

المطلب الأول: من أُطلق عليه الحفظ

أطلق ابن حِبَّان مصطلح (حافظ) على ثمانية رجال ؛ قال عن واحد منهم[١] : «كان حافظاً ربما أخطأ» وقال عن اثنين[٢] : «كان يتعاطى الحفظ» ، وعن ثالث[٣] : «يَحْفَظ» وعن رابع[٤] : «كان يَحْفَظ حديثه ويقرؤه من حفظه» .

وقد قارنتُ قولَ ابن حبّان بأقوال غيره من الحفّاظ ، فوجدت اثنين[٥] منهم قال عنهم أبو حاتم الرازي : «مجهول» . وواحداً ـ مع أنّه ذكر في طبقات الحفاظ ـ قال الحافظ عنه : «صدوق»[٦] . واثنين : «ثقة»[٧] ، واثنين[٨] لم أجد لغيره كلاماً فيهما .

أمّا الذين لم أجدْ لغيره كلاماً فيهما ، فترجمة ابن حبّان تدّل على معرفته القوية بهما ، فقد قال عن كلٍّ منهما : «يتعاطى الحفظ» ووصَفَ أحدَهما بأنّه من جلساء أحمد ابن حنبل[٩] بينما سكتَ عليه في الجرح ! وسكوت ابن أبي حاتم عنه يُفيد جهالة حاله عنده . وقد نصَّ على أنه ذكرَ هذه الأسماء ؛ ليعرِف غيرُه ما جاء فيهم من جرح أو تعديل . وهذا ابن حبّان جبلٌ حفظ ، وناقدٌ حاذق ؛ قد نصَّ على توثيقه . فهو ثقة . وأمّا الآخر[١٠] ؛ فقد روى عنه جَمْعٌ ، ذكرَ بعضَهم الخطيبُ البغداديُّ ، ورُوي أنَّ أبا نعيم

(١) (٦٠) .
(٢) (٧٤ ، ٨٤) .
(٣) (٧٧) .
(٤) (٧٥) .
(٥) (٥٩ ، ٦٠) .
(٦) (٨١) .
(٧) (٧٥ ، ٨٠) .
(٨) (٧٤ ، ٨٤) .
(٩) (٧٤) .
(١٠) (٨٤) .

الفضل بن دكين قال له : «يا هارون ، اطلب لنفسك صناعةً غير الحديث ، فكأنّك بالحديث قد صار مزبلة»[١] . ولم يذكر فيه جَرحاً .

وهذا ليس نصّاً في الجرح ، بل الأرجح فيه ؛ أنّه يرشده إلى علمٍ آخر يكون أجدى عائدة على هارون ، أو ربما قالها تحسُّراً على ما يعانيه أصحاب الحديث .

وتوثيق ابن حبّان الصّريح مقدّم على مَظِنَّةِ جَرْحٍ مُبْهَم . والله أعلم .

وأما اللَّذان وصفهما أبو حاتمٍ الرازيّ بالجهالة ، فلا يسلّم له هذا الوصفُ إطلاقاً . فبلبل بن حرب البصري ، قال فيه ابن حبّان : «كان من الحفَّاظ ، كان هو وسفيان الرؤاسي حافظي أهل البصرة ، ولكن عاجلهما الموتُ في شبابهما ! . . . قال خلف بن سالم : مرض بلبل باليمن ، فدخل عليه عبدالرزاق الصنعاني يعوده ، فقال له فيما خاطبه : هل تشتهي شيئاً؟ فقال : نعم . أحبّ أن تحدثني بحديث السقيفة ، فقال له عبدالرزاق : مائلاً إن شاء الله ، وأحدّثك بحديث السقيفة وغيره . فقال : يا أبا بكر سألتَني عن الشهوة . وهذه شهوتي . فقال عبدالرزاق : حدثنا معمر عن الزهري . . . فلمّا أخبره حديث السقيفة ؛ طَفِئَ ـ رحمه الله ـ»[٢] .

ومن المعلوم عند أهل الحديث أنَّ أبا حاتم قد يطلق لفظ مجهول ، ويعني به جهالة حاله عنده ، وهذا لا يعني أنَّ أحداً من النّاس لم يعرفه؟ والعجيب أنّ الحافظ الذهبيّ وافق أبا حاتم على وَصْفَهُ بلبلَ بن حربٍ بالجهالة . والأعجب منه رضى الحافظ ابن حجر بذلك ، مع أنه وَقَفَ على كلام ابن حِبَّان ، ونَقَلَ منه ! .

ثمّ كيف يكون مجهولاً مَن روى عنه علي ابن المديني ، وعبيدالله بن سعيد أبو قُدامة السَّرَخْسي؟ .

ثمّ إنَّ أبا حاتم لم يذكر فيه جرحاً ، والتعديل مقدّم على الوصف بالجهالة ؛ لأنَّ الذي عدّلَ عنده زيادةُ علم ، وخاصّةً إذا كان التعديل من ناقدٍ حصيفٍ صرّح بالتعديل .

ومما يؤكّد أنَّ قولَ أبي حاتمٍ الرازيِّ : (مجهول) لا يُعتدُّ به دائماً ما يأتي :

ترجم ابن حِبَّان للحكم بن عبدالله أبو النُّعْمان البصري (خ م ت س) وقال : «كان

(١) (٥٩) .

حافظاً ربما أخطأ»[١] . وترجمَه ابن أبي حاتم في الجرح ، ونقل عن أبيه قوله : «مجهول» .

قال عبدالرحمن : «كان يحفظ . . . أخبرنا ابن أبي خيثمة فيما كتب إليَّ بإسناده عن عقبة البصريّ ، قال : الحَكَمُ من أصحاب شُعبة الثِّقات»[٢] .

فهذا ابن أبي حاتم يردّ على أبيه قوله : (مجهول) .

وقال الحافظ في «الهَدْي» : ليس بمجهول من روى عنه أربعة ثقات ووثّقه الذُّهْليّ .

قلت : بل وثّقه عبدالرحمن ، وابن حبّان أيضاً ! لذا ؛ قال الحافظ في «التقريب» : ثقة له أوهام .

ومن أهمِّ ما أفدناه من دراسة مصطلح (حافظ) : توثيقُ ثلاثةِ رجالٍ لم ينصَّ غيره على توثيقهم ، وترجيح وثاقة رجلٍ آخر .

ويتبيَّن مما سبق أنَّ مصطلح ابن حِبَّان (حافظ) ليس مدلولُه دونَ ما تعارَفَهُ الحفَّاظ لهذا اللفظ . وإن كان مصطلح (حافظ متقن) أعلى رتبةً منه في التطبيق عنده .

المطلب الثّاني: من وصفه ابن حِبَّان بالإتقان

أطلق ابن حِبَّان هذا المصطلح على ستين راوياً[٣] ؛ مَن وصفه غيره بثقة حافظ : ستة رجال[٤] . ومن وُصف بحافظ : اثنان[٥] . وكذلك من وُصف بثقة متقن[٦] وثقة مأمون[٧] . ووصف أربعة[٨] بثقة ثبت . أمَّا ثقةٌ إمام ، وثقةٌ عابد ، وثقةٌ فقيه فاضل ، وثقة ضابط ، وثقة نبيل ، فقد جاء ذلك مرة مرة[٩] . أمَّا مصطلح (ثقة) فقد وَصَفَ غيرُه خمسةَ عشر رَجلاً منهم بذلك . ووصفوا اثنَيْ عشَرَ رَجلاً بصدوق .

(١) (٦٠) .
(٢) الجرح والتعديل (٣ : ١٢٢) .
(٣) (١٨٦ - ١٤٥) .
(٤) (٩٥، ١١٣، ١١٤) .
(٥) (٨٦، ٩٠) .
(٦) (١٠٣، ١٢١) .
(٧) (١٢٣، ١٣٥) .
(٨) (١١٧، ١٢٤، ١٤٠، ١٤١) .
(٩) (١٠٦، ١١٥، ١١٦، ١٢٦، ١٤٤) .

وأمّا الذين لم أجد لغيره كلاماً فيهم ؛ فكانوا ثمانيةَ رجال[١] كان أولهم من معاصري ابن أبي حاتم . وقال : «كتب إليّ» ولم يذكره بجرح ولا تعديل ، وسكت هو والبخاري أيضاً عن داود النخعي ، بينما وصفه ابن حِبَّان بأنّه متقن عزيز الحديث .

وزكريا بن صبيح روى عنه أبو زرعة ، ولم يذكره في ضعفائه ، وكلّ من يروي عنه أبو زُرعة ؛ فهو ثقة إلاّ في النادر . وخرّج له ابن حِبَّان في «صحيحه» أحاديث عديدة[٢] وهو ينتقي رجال «صحيحه» كما مرَّ .

وارتضى الحافظُ في عَوْنِ بن معمر البَجَلِيّ ، قولَ ابن حِبَّان : «كان متقناً ضابطاً يغرب» ولم يَزِدْ .

وفتحٌ المَوْصِلي الزاهد المشهور ، ترجمه أبو نعيم في «الحلية» وابنُ الجوزي في «الصفوة» .

ومحمد بن الفضل البَلْخي شيخ شيوخه ، قال فيه : كان شيخاً متعَبِّداً مُتقناً ، ولكنه كان مُرجئاً .

ومعمر بن سهل الأَهْوازي ، قال فيه : «شيخٌ متقن يغرب» . وخرَّج له في «صحيحه» .

فهذه التراجم كما ترى ؛ يَعرِف ابنُ حِبَّان أصحابَها معرفةً تجعله يحكم على أحدهم بأنه يُغْرِب ، والثاني بأنّه كان مُرجئاً ، ويرتضي الحافظ ابن حجر حكم ابن حِبَّان على الرجل الذي ترجمه في كتابه . فنحن أولى أن نقبل حكم ابن حِبَّان فيمن لم ينصَّ على جرحهم غيرُه .

إنّ هذا المصطلح ـ كما ترى ـ على كثرة الرجال الذين وَصفهم به ، يُعتبر أعلى رتبة من مصطلح (حافظ) المتقدم إذا كان مفرداً عن الضبط ، وهو يساوي مصطلح (من الحفاظ المتقنين) تقريباً .

وحسبنا أن نكون قد أفدنا ثمانية رجال ، لم ينصّ على توثيقهم سوى ابن حِبَّان عرفنا أنّهم من المتقنين الثِّقات .

وهنا يُعترَض بقول السخاوي : «والظاهر أنَّ مجرد الوصف بالإتقان لا يُغني ؛ قياساً

(١) (٨٩ ، ٩٦ ، ١٠١ ، ١٢٢ ، ١٢٤ ، ١٣٠ ، ١٣٩) .

(٢) الموارد (٢٨١ ، ٤٠٥ ، ٤٢٦) .

على الضبط ، إذ هما متقاربان ، ولا يزيد الإتقان على الضبط سوى إشعاره بمزيد الضبط وصُنع ابن أبي حاتم يُشعر به ، فإنه قال : إذا قيل للواحد : إنّه ثقة ، أو متقن ثبت ، فهو ممن يُحتجّ بحديثه . حيث أردفَ : المتقن بِثَبْتٍ ، المُقْتَضِي للعدالة بدون أو التي عبّر بها في غيرها»[١] .

ووجه الاعتراض أنَّ ابن حبّان قد استخدم لفظ حافظ ـ كما تقدّم ـ مفرداً ومركّباً واستخدم لفظ (متقن) ها هنا مفرداً ، فكيف قرَّرنا أنّهما في الدرجة العليا من التوثيق . والسخاوي يقول بأنّ أيّاً منهما لا يفيد ذلك وحده . وأورد دليلاً على ذلك بعض ما قدَّمته ؛ مِن ذِكر الحافظ الشاذكوني وسواه من المتروكين والمتهمين .

والجواب عن ذلك من وجهين :

الأوّل : أنَّ قول المتأخرين بأنَّ الثقة مَن يجمع بين العدالة والضبط التامَّين ـ كما في تعريفهم للحديث الصحيح ـ ليس هو كذلك ـ بالضرورة ـ عند المتقدّمين . والناظر في كتب المتقدمين من الأئمة ؛ يجدُهُم لا يُعْنَون كثيراً بهذه الافتراضات الحدّيّة للألفاظ . فمَن وصفوه بالحفظ ـ عادة ـ لا بد أن يكون عدلاً ضابطاً روى الكثير ، وله معرفة بالعلل والرواة ، فإذا ضُعِّف ؛ فيأتي ضعفه من زاوية أخرى ؛ كالكذب أو الاختلاط أو الفسق . وهذا يكون طارئاً على الأصل ؛ الذي هو المعرفة الجيّدة بالحديث ، والاطّلاع الواسع . وصنيع الحافظ ابن حجر يؤكّد هذا[٢] .

والثاني : إنْ سلّمنا بضرورة ما قالوا ، فإنَّ ابن حبّان قد شرط في أول كتابه أنّه لا يذكر فيه إلاَّ الثِّقات العدول . فيكون وصف متقن جاء على أصلٍ متقرر : (ثقة) فكأنه قال : ثقة متقن ، أو عدل متقن ، وهذا الإحصاء وتلك الموازنة ؛ لا يفيدان غير هذا .

المطلب الثالث: مصطلح: ثَبْت

جاء في «مقاييس اللغة» : «(ث ب ت) كلمة واحدة ، وهي دوام الشيء ، يقال :

(١) فتح المغيث (١ : ٣٣٧) .

(٢) التقريب (١ : ٤) إذ اعتبر لفظ (ثبت ، ثقة ، متقن ، عدل) كلّها من المرتبة الثالثة من مراتب التوثيق .

ثبتَ ثباتاً وثبوتاً ، ورجل ثبت وثبيت ، قال طرفة في الثبيت :

فالهَبِيت لا فؤادَ له والثبيت ثبْتهُ فَهَمُهْ»[١] .

زاد في «القاموس»[٢] : «والأثبات : الثِّقات» .

وعدّ الحافظ ابن حجر : (ثقة ، ثبت ، عدل ، متقن) من المرتبة الثالثة من مراتب التعديل . وابن حِبَّان قد استعمل هذا المصطلح بمعنى الثقة ـ عنده ـ أيضاً ، وأطلقَهُ أربع مرّات فقط[٣] .

فقد ترجم لحفصِ بنِ سليمان المِنْقَريّ[٤] ، وقال : «ليس بحفص بن سليمان البزّاز القارئ ، ذاك ضعيف ، وهذا ثَبْت» . وقال الحافظ : «ثقة من السابعة» .

وترجم لمحمد بن أبانَ الأنصارى المدني[٥] وقال : «مَن زعم أنّه سمع عائشة ؛ فقد وَهِم وليس هذا بمحمد بن أبان الجُعْفيّ ، ذاك من أهل الكوفة ضعيف ، وهذا مَدَني ثبت» . وقال عنه الحافظ ابن عبد البرّ : «شيخ يَمَانيّ ثقة» . وترجمَ عصامَ بنَ يوسفَ البلخيّ[٦] وزاد : «ربّما أخطأ» والوحيد الذي وصفَهُ بأنه ثبتٌ ، وخرّج عنه في «صحيحه» هو محمد ابن الحسن بن تسنيم الكوفيّ[٧] فقد أخرج عنه في «صحيحه» حديثين (٣٤٢٣ ، ٣٥٦٠) .

المطلب الرابع: مصطلح: صاحب حديث

أطلقَ ابن حِبَّان هذا المصطلح اثنتي عشرة مرّة[٨] بيدَ أنه لم يذكره عارياً عن الوصف إلاّ مرة واحدة[٩] وهذا يجعل حُكمنا على هذا المصطلح ؛ خاضعاً للإضافات الأخرى

(١) المقاييس (١ : ٣٩٩) .
(٢) القاموس المحيط (١ : ١٤٤) .
(٣) (١٤٨ ـ ١٥٠) .
(٤) (١٤٨) .
(٥) (١٥٠) .
(٦) (١٤٩) .
(٧) (١٥١) .
(٨) (٢٠٤ ـ ٢١٤) .
(٩) (٢١٤) .

التي زادها ابن حِبَّان على هذا المصطلح . فهو مرة[١] يقول : «كان ثقةً ثبتاً ، صاحبَ حديث يحفظ» . وهذا أقرب أن يكون مع المصطلحات في المرتبة الأولى ، لتكرار أربع ألفاظ من ألفاظ التعديل فيه ، ولكنّني آثرت أن أدرُسَه مع هذا المصطلح ، ليُوضح لنا دلالة : صاحب حديث .

وقال مرة[٢] : «كان صاحبَ حديث ثبت متقن ، تأمّلت حديثه ، فوجدته له حديثين على غير الاستقامة» . وأطلق مصطلح (صاحب حديث يحفظ) ست مرات ، وقال مرة[٣] : «كان متيقظاً حَسَن الحفظ لحديثه . فقال عنه الحافظ : «ثقة صاحب حديث» .

ولم أجد لغير ابن حِبَّان كلاماً في سهل بن دليم البَيتي[٤] . فيلتحق بإخوانه في الحكم .

وقد قال الحافظ عن خمسة من هؤلاء المترجمين : (ثقة حافظ) . و(ثقة) عن ثلاثة . وقال : (صدوق عارف) . فيمن قال فيه ابن حِبَّان : (صاحب حديث) .

هذا كلُّه يدّل على أنَّ مصطلح (صاحب حديث) يدلّ على أنّ الرَّجل من أهل الحديث الجامعين له ، العارفين فيه ، الذين قلَّتْ مخالفتُهم وتفرُّدهم . وبالتالي فهُم الحفاظ المتقنون ، والأثبات العارفون ، في نظره .

(١) (٢٠٤) .

(٢) (٢٠٨) .

(٣) (٢٠٩) .

(٤) (٢٠٨) .

المبحثُ الرَّابع

مصطلح (صَدوق)

لقد اختلف العلماء في الاحتجاج بمن قيل فيه : صدوق ، من الرواة قديماً وحديثاً وقد حكى الخلافَ الذهبيُّ والسخاويُّ وغيرُهما .

وقبل أن أعرضَ منشأ الخلاف ـ في نظري ـ أُحبُّ أن أقرّر بعض القواعد التي يُرجع إليها عند الاختلاف .

المطلب الأول: الصَّدوق في اصطلاح النُّقَّاد

ذَكَرَ الحافظُ عبد الرحمن ابن أبي حاتم الرازيّ مراتبَ الرواة ، فجعلَ الأولى طبقة الحفّاظ الذين يُرجع إلى أقوالهم في الجرح والتعديل ، وجعل المرتبة الثانية للعدل في نفسه ، الثَّبْت في روايته ، الصَّدوق في نقله ، الورع في دينه ، الحافظ لحديثه ؛ المتقن فيه ، فهذا يُحتجُّ به ويوثَّق .

وجعل المرتبة الثالثة : للصدوق الورع الثبت الذي يَهِمُ أحياناً ؛ قَبِلَه النقّاد ، واحتجُّوا بحديثه .

وقال في موضع آخر : الثانية : إذا قيل : صدوق ، أو : محلُّه الصدق ، أو : لا بأس به فهو ممن يُكتب حديثه ، ويُنظر فيه . وهي المنزلة الثانية)[1] .

جاء في كتاب «ابن مَعين وكتابه» : «جَعَلَ هذه المرتبة هنا في حكم الاعتبار ، وهذا يخالف قوله السابق ؛ حيث جعلها مع المرتبة التي قبلها في القبول والاحتجاج . فهذه المرتبة يصدُق عليها قوله : الصَّدوق : الثبت الذي يهم أحياناً ، قَبِلَهُ النقاد ، واحتجوا بحديثه ، وجعلها المرتبة الثالثة هناك»[2] .

والذي يبدو لي ـ والله أعلم ـ أنَّ ابن ابي حاتم ، لم يناقض نفسه ، وإنَّما أراد بالكَتْب والنظر شيئاً سوى الاعتبار ، ألا تراه روى عن عبدالرحمن بن مهدي أنَّه قال لتلميذه :

(١) الجرح والتعديل (٢ : ٣٧) .

(٢) ابن معين وكتابه التاريخ (١ : ٩٣ ، ٩٦) .

«احفظ عن الرجل الحافظ ، المتقن ، فهذا لا يُختلف فيه ، وآخر يَهِم ، الغالب على حديثه الصحة ، فهذا لا يُترك حديثه ، ولو تُرك حديثُ مثل هذا ؛ لذهب حديث الناس ، وآخر يَهِم ، والغالب على حديثه الوهم ؛ فهذا يُترك حديثه ، يعني لا يُحتجُّ بحديثه؟»[١] .

وروى أيضاً أنَّه قيل له : «أبو خلدة ثقة؟ . فقال : كان صدوقاً ، وكان مأموناً ، الثقة شُعْبة وسفيان؟» ثمّ قال : «فقد أخبر أنَّ الناقلة للآثار والمقبولين على منازل ، وأنّ أهل المنزلة الأعلى الثِّقات ، وأنّ أهل المنزلة الثانية : أهل الصدق والأمانة» .

فهذان النصَّان يوضِّحان أنّ مَن يَهِمُ قليلاً ؛ لا يُترك حديثه . وهو من أهل الصدق والأمانة . فهل يُقصد بأهل الصدق والأمانة ؛ مدلول كلمة : (صدوق) الاصطلاحي؟!

يبدو لأوّل وهلة ؛ أنّ عَدَّهُ شعبة وسفيان في المرتبة الأولى ـ وهُم بلا ريب من الحفّاظ المتقنين ـ يوحي بأنّه أراد بأهل الصّدق والأمانة : الثِّقات الذين عدَّهم الطبقة الأولى بعد الحفّاظ ، ولكن حين نعلم بأنَّ أبا خلدة ـ خالد بن دينار التميمي ـ وَصَفَه الحافظ[٢] بأنّه (صدوق) اصطلاحاً ، نرجّح أنَّه أراد بوصفه شعبة وسفيان بالثقة ذروتها ؛ لأنَّ الثقة اسم عامٌ يشمل مراتب الثِّقات جميعاً ، وأعلى مراتبها الحفّاظ النقّاد .

وعلى هذا ؛ فإنَّ قوله : يُكتب حديثه ويُنظر فيه ، يَتَنَزّل على التوقّف للاختبار ، وذلك لإحصاء أوهامه ، والاحتجاج بما تبقى من حديثه . وقد قام بذلك الحفّاظ ، وأحصوا على المحدِّثين أنفاسهم ، بَلْهَ أحاديثهم . وليس توقّفَ الاعتبار الذي يجعل الراوي غير محتجّ به ، إلاَّ إذا تُوبع على حديثه . هذا ما تبيّن لي أنّ ابن أبي حاتم يريده . والله أعلم .

بل هذا ما فَهِمَهُ الحافظ ابن الصلاح عند كلامه على الحديث الحسن لذاته ، إذ قال : «أن يكون راويه من المشهورين بالصدق والأمانة ، غير أنَّه لم يبلغ درجة رجال الصحيح ، لكونه يقصر عنهم في الحفظ والإتقان ، وهو مع ذلك يرتفع عن حال من يُعَدُّ ما ينفرد به من حديثه منكراً . .»[٣] .

(١) الجرح والتعديل (٢ : ٣٨) .

(٢) التقريب (١ : ٢١٣) .

(٣) علوم الحديث لابن الصلاح (ص : ٣١) .

وقال الحافظ ابن حجر : «إنّ قيد الاتصال إنّما يُشترط في رواية الصدوق ، الذي لم يوصَف بتمام الضّبط والإتقان . وهذا هو الحسن لذاته . وهو الذي لم يتعرض الترمذي لوصفه ، بخلاف القسم الثّاني الذي وصفه . .»[١] .

وقال : «إنَّ المصنف ـ ابن الصلاح ـ وغيرَ واحدٍ ؛ نقلوا الاتفاق على أنّ الحديث الحسن يُحتجّ به كما يُحتجّ بالصحيح ، وإن كان دونه في المرتبة ، فما المراد بالحديث الحسن الذي اتفقوا فيه على ذلك؟ هل هو القسم الذى حرّره المصنّف ، وقال : إنّ كلام الخطابي[٢] يتنزل عليه ، وهو رواية الصدوق المشهور بالأمانة أو القسم الذي ذكرناه آنفا عن الترمذي . . .»[٣] .

قال ابن حجر : لم أرَ مَن تعرَّض لتحرير هذا . والذي يظهر لي أنّ دعوى الاتفاق إنّما تصحّ على الأول ـ الحسن لذاته ـ دون الثّاني . . . ويؤيد هذا قول الخطيب : «أجمع أهلُ العلم أنّ الخبر لا يجب قبوله ، إلاَّ من العاقل الصدوق المأمون على ما يخبر به . .» .

قال عداب : هذا الذي قاله الحافظ ابن حجر ؛ يدلّ دلالة واضحة على أنّ من وصفه بأنه صدوق ؛ يُحتجّ بحديثه ، وأنَّ حديثه حسن لذاته .

ويؤكِّد ما ذكرت ؛ ما نقله السخاوي عن الحافظ ابن حجر من تعريفه للحسن لذاته بأنّه : «الحديث المتصل الإسناد برواة معروفين بالصدق ، في ضبطهم قصور عن ضبط رواة الصحيح ، ولا يكون معلولاً ولا شاذاً . . ومُحصِّله أنَّه هو والصحيح سواء ، إلاَّ في تفاوت الضّبط . فراوي الصحيح يُشترط أن يكون موصوفاً بالضبط الكامل ، وراوي الحسن لا يُشترط أن يبلغ تلك الدرجة ، وإن كان ليس عَرِيّاً عن الضبط في الجملة ، ليَخرج عن كونه مُغَفّلا ، وعن كونه كثير الخطأ ، وما عدا ذلك من الأوصاف المُشْترطة في الصحيح ، فلا بد من اشتراط كله في النوعين»[٤] ا . هـ .

(١) النكت (١ : ٤٠٧) .

(٢) نقلَ ابنُ الصلاح تعريفَ الخطابي وتعريفَ الترمذي للحسن ، وجعل تعريف الخطابي هو الحسن لذاته ، وتعريف الترمذي هو الحسن لغيره . علوم الحديث له (ص : ٣١) .

(٣) ما سبق (١ : ٤٠١) .

(٤) فتح المغيث (١ : ٦٨) .

وعلى هذا دَرَجَ الحافظُ في كتبه ، وألمحَ إليه في مقدمة «التقريب» حيث قال : «الثالثة : مَن أُفرد بصفة كثقة ، أو متقن ، أو ثَبْت ، أو عدل . الرابعة : من قصُر عن درجة الثالثة قليلاً ، وإليه الإشارة بصدوق ، أو لا بأس به ، أو ليس به بأس . .»[١] .

فلا يخفى أنَّ الثقة مَن جمع بين العدالة والضبط ، وحديثه صحيح ، فمَن قصر عنه قليلاً ؛ هو الصدوق ، وحديثه هو الحسن لذاته .

المطلب الثاني: دلالة كلمة (صدوق) في إطلاق المحدِّثين

لقد وردَت كلمة صدوق مجردة ، ومقترنة بألفاظ أعلى منها في مراتب التوثيق ومقترنة بألفاظ تُشعِر بتخلخُل الضبط ، وسأُحاكم هذه الألفاظ كلَّها إلى «تقريب» الحافظ ابن حجر ؛ لأنه قد نصَّ على أنَّ الصَّدوق يُحتجّ به ، وحديثه حسن لذاته ، ولأنه عمدة كل مَن جاء بعده في الاعتماد على هذا المصطلح .

قال الترمذي : إدريس بن يزيدَ الأَوْدِيّ : ثبتٌ صدوق . وقال الحافظ : ثقة (ع)[٢] .

وقال هو والبخاري عن عاصم بن محمد بن زيد العمري : ثقة صدوق . وقال الحافظ : ثقة (ع)[٣] .

وقال البخاري في عبد الله بن جعفر المخزومي : صدوق ثقة . وقال الحافظ : لا بأس به[٤] .

وقال البخاري : أَبان بن عبد الله بن أبي حازم البَجَلِي : صدوق الحديث ، وقال الحافظ : صدوق في حفظه لين[٥] .

وقال في عمر بن إبراهيم العَبْدي وابنه الخليل : صدوق . وقال عن عمر في موضع

(١) تقريب التهذيب (١ : ٤) .

(٢) العلل الكبير (١ : ٤٥٧) والتقريب (١ : ٥٠) .

(٣) العلل الكبير (٢ : ٨٧٠) والجامع للترمذي رقم (١٦٧٤) والتقريب (١ : ٣٨٥) .

(٤) العلل الكبير (؟ : ٣٥٨) والتقريب (١ : ٤٠٦) .

(٥) العلل الكبير (١ : ٢١٥) والتقريب (١ : ٣١) .

آخر : مقارب الحديث . وقال الحافظ عن عمر : صدوق ، في حديثه عن قتادة ضعف (ت س ق)[١] .

وقال عن الخليل بن عمر العبدي : صدوق ربما خالف[٢] .

تبيّن لي من هذه التراجم أنَّ كلمة (صدوق) حين أُضيفت إلى لفظَي (ثقة) و(ثبت) كانت زيادةَ تأكيد على الوثاقة ، أو كانت الثقة تدلّ على استجماع شرائط العدالة والصدوق ؛ زيادةً في توكيد الضبط .

وحين ابتُدِئ بصدوق وأضيف إليها (ثقة) ؛ لم ترفعها كلمة (ثقة) عن حدّ مرتبة الحسن لذاته ، وكانت الوثاقة هنا تشير إلى عدالة الدِّين . والله أعلم .

وحين قال البخاري : صدوق الحديث ، أو صدوق مقارب الحديث ؛ أشْعَرَ بأنَّ في حفظه شيئاً يحطُّه عن رتبة الاحتجاج به إذا انفرد ، فهو يحتاج إلى متابع فيمن ضُعِّف به من شيوخه أو مطلقاً[٣] .

وأمّا كلمة (صدوق) عارية عن الإضافة . فقد قال البخاري في إسماعيل بن عبدالملك ابن أبي الصُّفَيْراء المدائني : صدوق ، وقال الحافظ : صدوق كثير الوَهم[٤] .

وقال البخاري في الجَرّاح بن مَلِيح الرُّؤاسي : صدوق ، وقال الحافظ : صدوق يهم[٥] .

(١) العلل الكبير (١ : ٤٢٧ ، ٢ : ٨٦٤) والتقريب (٢ : ٥١) .

(٢) العلل الكبير (١ : ٤٢٧) والتقريب (١ : ٢٢٨) .

(٣) قال محقق كتاب العلل الكبير : «إنَّ كلَّ مَن قال فيه البخاري : صدوق ، ومقارب الحديث ؛ من درجة واحدة ، غير أن كلمة صدوق أرفع حالاً قليلاً من مقارب الحديث ، وكلاهما من درجات الجرح» اهـ .

وهذا خطأ ، بل هما من درجات التوثيق . أما عن مصطلح (مقارب الحديث) فقد نبَّهتُ على ذلك قبلُ ، وأمّا عن مصطلح (صدوق) فما بين يديك ـ أخي القارئ ـ ينقُضُ هذا الكلام تماماً . وسأَزيد الأمر وضوحاً بعد عرض لفظ (صدوق) مجرداً ، فكن على ذكر !

(٤) العلل الكبير (٢ : ٨٦٧) والتقريب (١ : ٧٢) (د ت ق) .

(٥) العلل الكبير (١ : ٨٧١) والتقريب (١ : ١٢٦) (بخ م د ت ق) وقد جعله محقق العلل الكبير : الجراح بن سليم ، وترجمه في الحاشية باب مليح ، وأعطاه أوصافه ، والذي في الترمذي (١٨٠٩) الجراح بن مليح والد وكيع ، ولم أعثر على مَن يُسمَّى بالجراح بن سليم . فكأن المحقّق تحرف الاسم معه من مليح إلى سليم ، فهما قريبان .

وقال البخاري في جُنَيْد أبي عبد الله الحجّام : صدوق . فقال الحافظ : يَهِم ، من الثامنة[١] .

وقال البخاري عن الخليل بن عمر بن إبراهيم العبدي : صدوق . فقال الحافظ : صدوق ربما خالف[٢] .

وقال البخاريّ عن الربيع بن صَبيح : صدوق . فقال الحافظ : صدوق سيئ الحفظ ، وكان عابداً مجاهداً . ونقل عن الرّامَهُرْمُزي : هو أول من صَنَّف الكتب في البصرة[٣] .

وقال البخاريّ عن زياد بن عبد الله البَكّائي : صدوق ثبت في المغازي ، وفي حديثه عن غير ابن إسحاق لين . ولم يثبت أنَّ وكيعاً كذّبه[٤] .

وقال البخاريّ عن زيد أبي أسامة الحجّام : صدوق . فقال الحافظ : ثقة ؛ لم يُصِب الأزدي في قوله : يتكلمون فيه[٥] .

وقال البخاريّ في عاصم بن عبيد الله بن عاصم : صدوق . لكن الحافظ قال : ضعيف[٦] .

وقال البخاريّ في عبد السلام بن حرب : صدوق . وقال العِجْليّ : هو عند الكوفيين ثقة ثَبْت ، والبغداديون يستنكرون بعض حديثه . وقال الحافظ : ثقةٌ ثبتٌ له مناكير (ع)[٧] .

وقال البخاريّ في كلّ من : عبّاد بن منصور ، وعبد الوهاب الثَّقَفي ، ولَيْث بن أبي سُليم ويحيى بن أيوب الغافقي ، ويزيد بن إبراهيم التُّسْتري : صدوق[٨] .

وقال الحافظ في أوّلهم : صدوق ، رُمي بالقدر ، وكان يدلّس ، وتغيّر بأخَرة .

(١) العلل الكبير (٢ : ٧٦٢) والتقريب (١ : ١٣٥) (د س) .

(٢) العلل الكبير (١ : ٤٢٧) والتقريب (١ : ٢٢٨) .

(٣) العلل الكبير (٢ : ٨٧١) والتقريب (١ : ٢٤٥) .

(٤) العلل (٢ : ٨٦٨) والتقريب (١ : ٢٦٨) (خ م ت ق) .

(٥) العلل (٢ : ٧٦٢) والتقريب (١ : ٢٧٧) (س) .

(٦) العلل (٢ : ٨٦٦) والتقريب (١ : ٣٨٤) (د ت ق) .

(٧) العلل (١ : ٧٩) والعِجْلي رقم (١٠٠١) والتقريب (١ : ٥٠٥) (ع) .

(٨) العلل الكبير ، أرقام الأحاديث : (٣٠٧ ، ٥٥ ، ٣١٣ ، ١١٨) (ص ٨٧١) .

وفي الثّاني : ثقة تغيّر قبل موته .

وفي الثالث : صدوق اختلط أخيراً ، ولم يتميّز حديثه فتُرك .

وفي الرابع : صدوق ربّما أخطأ .

وفي الخامس : ثقةٌ ثبتٌ ، إلا في روايته عن قتادة ؛ ففيها لين[١] .

ولا أريد سَرْدَ كلِّ مَن قال فيه البخاري ، أو تلميذه الترمذي : صدوق يغلط ، صدوق يَهِم ، وصدوق إلاَّ من رواية فلان عنه ، إذ الشائع أنَّ مثل هذه الألفاظ ؛ لا يحتجّ بأصحابها إلاَّ في المتابعات والشواهد . وسأناقش هذه القضية قريباً إن شاء الله .

بيدَ أنَّ مما يزيد الأمر ها هنا وضوحاً ، قول البخاري في ابن شُبْرُمَة وابن أبي ليلى :

فقد نقل الترمذي[٢] عن أحمد ابن حنبل ، أنَّه قال في عبد الله بن شُبْرُمة : لا يُحتجّ بحديثه . وعن البخاري[٣] قال : صدوق ، إلاَّ أنَّه لا يُدرى صَحيحُ حديثه من سقيمه ، ولا أروي عنه شيئاً . وابن أبي ليلى[٤] : صدوق فقيه ، وإنَّما يَهِمُ في الإسناد . وقال في موضع آخر[٥] : صدوق ، إلاَّ أنَّه لا يُدرى صحيحُ حديثه من سَقيمه . وقال في موضع ثالث[٦] : صدوق ، ولا أروي عنه ، لأنّه لا يُدرى صحيحُ حديثه من سقيمه ، وكلُّ مَن كان مثل هذا ، فلا أروي عنه .

وقال تعقيباً على حديثٍ : «ما روى ابن أبي ليلى أعجب إليّ مِن هذا ، ولا أروي عنه شيئاً»[٧] .

وكلام البخاري هذا ؛ قد يُفهم منه أنَّ كلَّ مَن أطلق عليه البخاري وصف (صدوق)

(١) التقريب (١ : ٣٩٣ ، ٥٢٨ ، ٢ : ١٣٨ ، ٣٤٣ ، ٣٦١) .

(٢) جامع الترمذي رقم (١٧١٥) .

(٣) ما سبق الموضع نفسه .

(٤) ما سبق الموضع نفسه .

(٥) العلل الكبير (٢ : ٨٦٧) .

(٦) الجامع رقم (٣٦٤) .

(٧) الجامع رقم (٥٥٢) .

فإنَّه لا يُحتجّ به ، ولا يروي البخاري عنه شيئاً ، وهذا ما فهمه بعضُهم[١] وهو خطأ ؛ لأنَّ البخاري أطلق لفظ صدوق على عبد السلام بن حرب ، وعبد الوهاب الثَّقَفِي ، وخرّج لهما الجماعة ، وأطلقه على زياد بن عبد الله البَكّائي ، وخرَّج له الشيخان ، وأطلقه على الجرّاح بن مَلِيح ، وخرّج له مسلم ، وأطلقه على الربيع بن صبيح ، وعلَّق عنه في «صحيحه» . وهذا كلّه قد مرّ قريباً .

وقد يُفهم من كلامه أنَّ كلَّ رجل ، ولو كان صدوق اللَّهجة ديِّناً ، ولكنّه مغفَّل ، أو كثير الخطأ لا يُدرى صَحيحَ حديثه من سَقيمه ، فإنّه لا يخرّج عنه ؛ حتى ولو روى حديثاً أعجبه .

وهذا هو الفهم الصّحيح الذي يجب أن نسير عليه . مضيفين إليه ؛ أنَّ كل من وصفه البخاري بالصدق مع الغفلة أو الخطأ ؛ فإنّه لا يُحتجّ به منفرداً ، وإنّما يُعتبر ببعض رواياته انتقاءً .

أمّا مَن أطلق عليه البخاري أو الترمذي لفظ (صدوق) مجرداً ، فهو مُحتجّ به عندهما وقد أخرج البخاري عمن هذا وَصْفه في «صحيحه» احتجاجاً ، وحديثه حينئذٍ ينزل عن درجة الصحيح إلى رتبة الحسن لذاته في مصطلح المتأخّرين .

المطلب الثالث: مصطلح (صدوق) عند الحافظ ابن حجر

وكأن الحافظ ابن حجر ـ حين قرَّر قاعدته ـ اعتمد على فهم البخاري لذلك ؛ لأنه من ألصقِ الناس بكتابه ، وأعرفِهم بمنهجه .

قال الحافظ ـ رحمه الله ـ : «ينبغي لكلِّ منصفٍ أن يَعلم أنَّ تخريج صاحب الصحيح

(١) وجد الدكتور حمزة ذيب من خلال دراسته لعلل الترمذي الكبير ؛ أنَّ مصطلح (صدوق) عند البخاري من مراتب الجرح ، وأنّه أرفع حالاً من مصطلح (مقارب الحديث) وكاد يجزم بذلك ـ كما يقول ـ ولكنَّنا نبادره فنقول : لا تجزم . . فإنّ مصطلح مقارب الحديث من مراتب الاعتبار ، ومصطلح صدوق من مراتب الاحتجاج عند البخاري ، إلا إذا صرح بقرينة صارفة ، فينزل إلى مرتبة الاعتبار . وقد ذكرت لك نماذج ممن قال فيه البخاري : صدوق ، وحديثه ثبت ، بل وخرَّج عنه في صحيحه . نعم لا يستلزم من كون الرجل صدوقاً عند البخاري أن يكون صدوقاً عند غيره ، وهذا أمرٌ آخر ؛ فتنبَّه واحذَر التسرع . انظر العلل الكبير (٢ : ٨٦٤) .

لأيّ راوٍ ـ كان ـ مُقْتَضٍ لعدالته عنده ، وصحة ضبطه وعدم غفلته ، ولا سيَّما ما انضاف إلى ذلك من إطباق جمهور الأمة على تسمية الكتابَيْن بالصحيحَين ، وهذا معنى لم يحصل لغير من خرَّج عنه في الصحيح . فهو بمثابة إطباق الجمهور على تعديل من ذُكر فيهما . هذا إذا خُرِّج له في الأصول . فأمّا إن خُرِّج له في المتابعات والشواهد والتعاليق ؛ فهذا يتفاوت درجات من أخرج له منهم في الضبط وغيره ، مع حصول اسم الصدق لهم . وحينئذٍ إذا وجدنا لغيره في أحدٍ طعناً ، فذلك الطَّعن مقابل لتعديل هذا الإمام فلا يُقبل إلاَّ مبيّنَ السبب ، مفسَّراً بقادح يقدح في عدالة هذا الراوي وفي ضبطه مطلقاً أو في ضبطه لخبرٍ بعينه ؛ لأنَّ الأسباب الحاملة للأئمة على الجرح متفاوتة . منها ما يقدح ومنها ما لا يقدح . . . فلا يُقبل الطعن في أحدٍ منهم إلاَّ بقادح واضح ، لأنَّ أسباب الجرح مختلفة»[١] .

ومن خلال تتبُّعي لصنيع الحافظ في دفاعه عن رجال الشيخين ، ورجال البخاري خاصةً وجدته يحتجّ احتجاجاً مطلقاً بكلِّ رجل من رجالهما قال فيه : صدوق ، إن لم يتابعه أحد . اللَّهمَّ إلاَّ إذا عُرِف لهذا الراوي حديث أخطأ فيه ، فإنّه يُجتنب ، شأنه في ذلك شأن الثقة الذي يخطئ .

وسأعرض أمثلة ممن قال فيهم الحافظ : صدوق ، وأخرج لهم البخاري احتجاجاً ودافع الحافظ عن ذلك :

١ ـ أحمد بن المِقْدام العِجْلي[٢] (خ ت س ق) : قال في «التقريب» : صَدوق صاحب حديث ، طعَنَ أبو داود في مروءته . وقال في «الهَدْي» : احتج به البخاري ، والترمذي والنَّسائي ، وابن خُزَيْمة في «صحيحه» وغيرهم .

٢ ـ إبراهيم بن المنذر الحِزامي[٣] : قال في «التقريب» : صدوق ، تكلّم فيه أحمد لأجل القرآن (خ ت س ق) وفي «الهَدْي» : «أحد الأئمة . . . اعتمده البخاري ، وانتقى

(١) هدي الساري (ص٣٨٤) .

(٢) التقريب (١ : ٢٦) والهدي (٣٨٧) .

(٣) التقريب (١ : ٤٢) والهدي (٣٨٨) .

من حديثه وروى له الترمذي والنسائي» .

٣ ـ إسحاق بن إبراهيم الفَرَاديسي[١] (خ د س) في «التقريب» : صدوق ، ضُعِّف بلا مستند ، وفي «الهَدْي» : «وثّقه أبو مِسْهر ، والدارقطني ، والنَّسائي واحتج به» .

٤ ـ إسحاق بن محمد بن إسماعيل الفَرْوِي[٢] : قال في «التقريب» : صدوق كُفّ فساءَ حفظُه . وفي «الهَدْي» : «قال الدارقطني والحاكم : عِيبَ على البخاريّ إخراجُ حديثه . والمعتمد فيه ما قاله أبو حاتم : كان صدوقاً . أخرج له البخاري منفرداً ومتابَعاً . .» .

٥ ـ ثابت بن عَجْلان الأنصاري الحمصي[٣] (خ د س ق) في «التقريب» : صدوق . وفي «الهَدْي» : (قال العُقيليّ : لا يتابَع في حديثه ، واسْتَغْرب ابن عَدي له ثلاثة أحاديث . وقال أبو الحسن ابن القطّان : ذلك لا يضرّه إلاّ إذا أكثر من رواية المناكير ومخالفة الثِّقات . قال الحافظ : وهو كما قال ، له في البخاري حديثان) .

بل إنَّ الأمر أعمُّ من ذلك ، فمن وُصف بالخطأ اليسير ، والوَهم القليل ممن قيل فيه : صدوق ، فإنَّ حديثه حسن لذاته ، وهذا الذي يُتوقَّف في أمره للاختبار ؛ لتُعرف الأحاديث التي أخطأ فيها ، ويُحتجّ بما تبقى من حديثه ، ولكنه لا يكون بمنزلة أصحاب الصحيح .

وقولي هذا لو حكيت عليه الاتفاق العمليّ لَمَّا أبعدت ـ لا كما حكى بعضهم الاتفاق على عدم الاحتجاج بالصدوق ، بَلْهَ مَن وُصف بالخطأ ، أو الوهم اليسير !

وهذان صاحبا «الصحيحين» قد اعتمدا ذلك ، فما لبعدهما من كلام ، وخاصة إذا كان ممن يُنزل «الصحيحين» منزلة قدسية !

١ ـ قال الحافظ في ترجمة إسماعيل بن أبي أُوَيْس[٤] (خ م ت ق) : صدوق يخطئ .

(١) التقريب (١ : ٥٥) والهدي (٣٨٩) .

(٢) التقريب (١ : ٦٠) والهدي (٣٨٩) .

(٣) التقريب (١ : ١١٦) والهدي (٣٩٤) .

(٤) التقريب (١ : ٧١) والمدخل إلى الصحيحين للحاكم (ص٦٢٤) والهدي (٣٩١) .

وقال في «الهَدْي» : احتجّ به الشيخان إلاَّ أنهما لم يُكثرا مِن تخريج حديثه ، ولا أخرج له البخاري مما تفرد به سوى حديثين . . وقرّر الحافظ أنَّ ما أخرجه البخاري من مفاريده صحيح ، وغيرُه يحتاج إلى متابعة !

٢ ـ وفي ترجمة شُجاع بن الوليد السَّكُوني[١] (ع) : صدوق ورع ، له أوهام . وفي «الهَدْي» : ليس له في البخاري إلاَّ حديث واحد ، وقد تُوبع فيه شيخه . وروى له الباقون .

٣ ـ وفي ترجمة طارق بن عبد الرحمن البَجَلي الأحْمَسي[٢] (ع) : صدوق له أوهام . وفي «الهَدْي» : ما له في البخاري سوى حديث واحد ، واحتجَّ به الباقون .

٤ ـ وفي ترجمة عبد ربِّه بن نافع الكِناني[٣] (خ م د س ق) : صدوق يَهِم . وفي «الهَدْي» : احتجَّ به الجماعة سوى الترمذي . والظاهر أنَّ تضعيفه إنَّما هو بالنسبة إلى غيره من أقرانه كأبي عوانة ونظرائه .

٥ ـ وفي ترجمة إبراهيم بن يوسف بن إسحاق السَّبِيعي[٤] (خ م د ت س) : صدوق يَهِم . وفي «الهَدْي» : «احتجَّ به الشيخان في أحاديث يسيرة ، وروى له الباقون سوى ابن ماجه» .

٦ ـ وفي ترجمة إسماعيل بن مُجَالد الهَمْداني[٥] (خ ت) : صدوق يخطئ . وفي «الهَدْي» : قال البخاري : صدوق . وقال أحمد : ما أراه إلاَّ صدوقاً . وأخرج له البخاري في«صحيحه» حديثاً واحداً .

٧ ـ وفي ترجمة إبراهيم بن عبد الرحمن السَّكْسَكِي[٦] (خ د س) : صدوق سيئ

(١) التقريب (١ : ٣٤٧) والهدي (ص٤٠٩) وانظر في مرتبته السلسلة الصحيحة (٣ : ١٠٠١ ، ١٠٠٣ ، ١٠٠٤) .

(٢) التقريب (١ : ٣٧٦) والهدي (٤١١) والمدخل (٦٤٦) .

(٣) التقريب (١ : ٤٧١) والهدي (٤١٦) .

(٤) التقريب (١ : ٤٧) والهدي (٣٨٨) .

(٥) التقريب (١ : ٧٣) والهدي (٣٩١) .

(٦) التقريب (١ : ٣٨) والهدي (٣٨٨) والمدخل (٦٣٧) .

الحفظ . وفي «الهَدْي» : له في الصحيح حديثان : أحدهما عن عبد الله بن أبي أوفى وله شاهد . . والثاني ليس له شاهد ، وإنَّما له قصة تدلّ على أنَّه حَفِظَه .

هذه كلّها أدلة تؤكّد أنَّ مصطلح (صدوق) يُحتجّ بصاحبه عند المحدّثين ، ومصطلحات (صدوق ربما أخطأ ، له أوهام ، يخطئ قليلاً) يُتوقَّف فيها للعودة إلى كتب العلل ، وكتب الرجال المستوعِبة ، التي أحصَتْ أوهام المحدِّثين وأخطاءهم ، كـ «الكامل» لابن عَدِي و«ضعفاء العُقَيْلِيّ» و«علل الدارقطني» و«علل ابن أبي حاتم» و«المجروحين» ـ إلى حدّ ما ـ وغيرها من الكتب المتخصّصة في هذا الشأن .

أمّا إذا وُصف بالصدق مَن كان فاحشَ الخطأ أو كثيرَه ، أو بالغفلة ، وكثرة الوَهم ، فإنَّه لا يُحتجّ به ، وإنّما يُعتبَرُ به في المتابعات والشواهد .

فإن قيل : يَرد على هذا الكلام ؛ ما قرره الحافظُ في «الهَدْي» إذ قال :

ـ «وأمّا الغلط : فتارة يكثُر من الراوي وتارة يقلّ ، فحيث يوصف بكونه كثير الغلط يُنظر فيما أخرج له ؛ إن وجد مروياً عنده ، أو عند غيره ؛ من رواية غير الموصوف بالغلط ؛ عُلم أنَّ المعتمدَ أصلُ الحديث ، لا خصوصُ هذه الطريق .

ـ وإنْ لم يوجد إلاَّ من طريقه ، فهذا قادحٌ يوجب التوقُّف عن الحكم بصحّة ما هذا سبيله ، وليس في الصحيح ـ بحمد الله ـ من ذلك شيء .

ـ وحيث يوصف الراوي بقلة الغلط كأن يقال : سيئ الحفظ ، أو له أوهام ، أو له مناكير ، وغير ذلك ، فالحكم فيه كالحكم في الذي قبله ، إلاَّ أنَّ الرواية عن هؤلاء في المتابعات أكثر منها عند المصنِّف من الرواية عن أولئك»[1] .

قلت : فقد جعلَ الحافظُ كثيرَ الخطأ وقليلَه سواء ؛ من أنّه يبحث عن أصله ، وينظر : هل له من شاهد أو متابع ، أم لا؟ .

ولا شكَّ أنَّ أكثر ما أخرج البخاري عن قليلي الغلط والوهم ؛ في المتابعات والشواهد وكان معظم الرجال الذين ذكرهم الحافظ في «الفتح» ممن طُعن على البخاري بإخراج

(١) هدي الساري ، للحافظ ابن حجر (ص٣٨٤) .

حديثهم ؛ كانوا من أصحاب الخطأ ، والوهم القليل ، ومن الذين أخرج لهم في المتابعات والشواهد ، بيدَ أنَّ البخاري خرّج لبعض هؤلاء احتجاجاً . وقد قدمت نماذج من ذلك . فكيف نُوفّق بين صنيع البخاري ، وإطلاق الحافظ السابق؟

أقول : إنَّ الأصل ألاَّ يُخرَّج حديث الصدوق المتهم بسوء الحفظ ، ومن له أخطاء أو أوهام ؛ إلاَّ في المتابعات والشواهد ، لكن حين نعرف من خلال السَّبر والاختبار ، وقرائن الأحوال ، وعدم إشارة الحفاظ إلى خطئه في هذا الحديث ، أو ضعّفه بعض النقّاد ، لكنْ ظهرَ لنا أنَّ ما علَّلوه به غير قادح ؛ فما الذي يمنع من الاحتجاج بحديثه واعتباره حسناً؟ وقد كان البخاريّ ينتقي من حديث من طالَت صحبته لشيخه ؛ لغلبة الظنّ بوجود الضبط .

إنّ الأمثلة التي قدّمتها تدلّ على ذلك عمليّاً . وإلاّ ؛ فما الفرق بين قليل الغلط وكثيره ، إذا كان هذا وذاك يحتاج إلى متابع؟

إنّ الضعيف إذا تُوبع ؛ حُسِّنَ حديثُه ، والمجهول إذا تُوبع ؛ قَبِلنا روايته ، ومنكر الحديث أيضاً . فهل الصدوق الموصوف بقليل الخطأ والوهم ؛ يحتاج إلى متابعة أو شاهد ، كمنكر الحديث ، وفاحش الخطأ ، والضعيف ، والمجهول؟!

إنّ الحافظ ابن حجر الذي أطلق هذا الحكم ، وسكت عن احتجاج البخاري بقليل الخطأ ، هو نفسه يقرر الحقائق الآتية :

١ ـ مَن وُصفَ بسوء الحفظ أو الوهم ؛ قد ترجِّح القرائنُ ضبطَه لما يرويه :

قال الدارقطني : «وأخرج البخاري (٢٩٩٦) حديث العوّام بن حَوْشَب عن إبراهيم السَّكْسَكي ، عن أبي بُردة ، عن أبي موسى ، عن النبي صلَّى الله عليه وآله وسلَّم قال : (إذا مَرِض العبد أو سافر ؛ كتب الله له مثلَ ما كان يعمل صحيحاً مقيماً)» .

ثم قال : «لم يُسندْه غير العوام ، وخالفه مِسْعَرُ : رواه عن إبراهيم السكسكي عن أبي بردة قوله ، ولم يذكر أبا موسى ، ولا النبي صلَّى الله عليه وآله وسلَّم»[1] .

(١) الإلزامات والتتبع للدارقطني (ص٢٣١) .

وقال الحافظ معقباً : «مِسْعَر أحفظ من العوام بلا شك ، إلاَّ أنَّ مثل هذا لا يقال من قِبَل الرأي ، فهو في حكم المرفوع؟»[١] .

وفي السّياق قصّة تدلّ على أنَّ العوّام حَفِظَه ، فإنه اصطحب يزيد بن أبي كبشة ، وأبا بردة في سفر ، فكان يزيد يصوم في السفر ، فقال له أبو بردة : أفطِرْ ، فإني سمعت أبا موسى مراراً يقول . . . فذكره .

وقد قال أحمد بن حنبل : «إذا كان في الحديث قصّة ، دلّ على أنّ راويَه حَفِظ ، والله أعلم»[١] .

فالعوّام ثقة ، لكن مسعراً حافظ ، والأصل ترجيح رواية الأحفظ ، لكنّ قرينتين في الحديث جَعَلَتا الحافظ يَعْدِل عن هذا الأصل :

الأولى : أنّ مثل هذا الحديث لا يُقال ما فيه بالرأي .

والثانية : أنّ في الحديث قصّة ، وغالباً ما تكون القَصَصُ المصاحبة لورود الحديث داعيةً إلى حفظه .

أما إبراهيم السَكسكي ؛ فهو صدوق سيّئ الحفظ ؛ إلا أنَّ هذه القصّة أيضاً رجَّحت أنّه حَفِظَ الحديثَ ، إذ لم يخالف فيه حديثاً صحيحاً ، بل له شواهد يتقوّى بها .

٢ ـ إنَّ الضعيف إذا تُوبع ؛ احتُجَّ بحديثه :

قال في ترجمة أحمد بن يزيد بن إبراهيم الوَرْتَنّيس[٢] : ضعَّفه أبو حاتم ، ولم يروِ عنه البخاري إلا حديثاً واحداً متابعة .

وفي أسباط بن اليَسَع[٣] قال : ضعيف ، له حديثٌ واحد متابعةً .

وفي أَسِيد بن زيد بن نَجِيح الجمّال[٤] قال : ضعيف ، أفرط ابن مَعين ؛ فكذَّبه ، وما له في البخاري سوى حديث واحد مقرون بغيره .

(١) الهدي (ص٣٦٣) .

(٢) التقريب (١ : ٢٩) والهدي (ص٣٨٧) .

(٣) التقريب (١ : ٥٣) والهدي (٣٨٩) .

(٤) التقريب (١ : ٧٧) والهدي (ص٣٩١) وانظره (ص٤٤٢) في ترجمة محمد بن يزيد الكوفي .

وهناك بقيّة ثلاثةَ عشَرَ راوياً ضعيفاً من رواة البخاري ، أفصح الحافظ بأنَّ البخاري لم يخرِّج لهم أصلاً إلاَّ متابعة ، أو تعليقاً .

٣ ـ إنَّ المجهول في اصطلاح المتأخّرين ، ومجهول الحال ، إذا توبعَ كُلٌّ منهما ؛ احتُجَّ بحديثهما .

قال في ترجمة أحمد بن عاصم البَلْخي[١] : زاهدٌ ، من الحاديةَ عشرةَ ، ولم يَعرف أبو حاتم حاله في الحديث . ولكنّه في «التهذيب» قال : «وله أخبار في الحِلْية ، وفي رسالة القُشَيْري ، وفي الزهد ، وغيره ، ثمّ ظهر لي أنَّ الزاهد غيره ، وهو أنطاكي لا بلْخي ـ والله أعلم ـ» !

وعدَّه في «الهدي» بلْخياً . ولم يَذكر له متابعاً أو شاهداً . وإنّما ذكَرَ أنَّ حديثه في الرقائق .

وترجم لعامر بن مصعب[٢] فقال : شيخٌ لابن جريج لا يُعرف ، البخاري قَرَنه بعمرو ابن دينار ، وقد وثّقه ابن حِبَّان على عادته . وذكر أنَّه قد روى عنه : ابن جريج وإبراهيم ابن مهاجر الكوفي .

وقال في «التهذيب» : «أخشى أن يكون الذي روى عنه ابن جريج ؛ غيرَ الذي روى عنه إبراهيم بن مهاجر ، فقد قال ابن حِبَّان في ثقات التابعين : عامر بن مصعب : يروي عن عائشة ، لا أعلم له راوياً إلاَّ إبراهيم بن مهاجر ، وربما قال : مصعب بن عامر : لا يعجبني الاعتبار بحديثه من رواية إبراهيم» .

فأقلّ أحوال مثل هذا الرجل أنَّه مجهول الحال ، وإن كان الراجح فيه وفي الذي قَبله جهالة العين ! ومع ذلك ؛ فحين تُوبع هذا ؛ قَبِلَ البخاريُّ حديثَه وأخرجه في الصّحيح وتساهل في الرّقائق ، فأخرج حديث أحمد بن عاصم ، وربما يكون قد تُوبع أيضاً؟ .

قال الحافظ في «الهَدْي» في ترجمة إبراهيم بن عبد الرحمن بن أبي ربيعة المخزومي : «قال ابن القَطّان : لا يُعرف حاله . قلت : وروى عنه جماعة ، ووثّقه ابن حِبَّان ، وله في الصحيح حديث واحد ؛ وهو حديث مشهور له طرق كثيرة !»[٣] .

(١) التقريب (١ : ١٧) والتهذيب (١ : ٤٦) والهدي (ص٣٨٦) .

(٢) التقريب (١ : ٣٨٩) والتهذيب (٥ : ٨١) .

(٣) الهدي (ص٣٨٨) .

فمجهول الحال إذا تُوبع ؛ قُبل حديثه واحتُجَّ به[١] . فهل منزلة (صدوق له أوهام) بمنزلة المجهول عند أهل الحديث ، بَلْه منزلة الصدوق مجرّداً؟ إنَّ هذا لَعَجَبٌ عُجاب !!

المهمّ أنّ التطبيقَ العمليَّ غيرُ التنظير المجرّد ، ولكلّ بابٍ من أبواب الحديث ، ثمّ لكلّ حديث في بابه ؛ أحكامُه الخاصّةُ به ، وتعميمُ النظريات في علم الحديث باطلٌ !

المطلب الرابع: المعاصرون والاحتجاج بالصَّدوق

إنَّ مسألة الاحتجاج بالرواة وعدم الاحتجاج بهم ، ليست مسألةً تاريخيةً نعرضها لنبرز جهود علمائنا السابقين حيالَها ، ولكنَّها مسألةٌ علميةٌ خالدةٌ ملازمةٌ لهذه الشريعة ما بقي في هذه الأمة علماء ، وما احتاج العلماء إلى الاجتهاد في الدين .

وحيث إنَّ الأحاديث الواردة عن النبي صلَّى الله عليه وآله وسلَّم هي الحَكَم الفصل في الخلافات الاجتهادية ؛ فإنَّ معرفةَ صحيح الروايات من سقيمها ، وما يصلح للاحتجاج منها ، مما لا يصلح ، أو يصلح للاعتبار دون الاحتجاج ؛ يبقى أمراً بالغ الأهمية ، في نتيجة الاجتهاد وآثاره .

والأحاديث النبوية الشريفة ثلاثة أقسام :

١ ـ قسمٌ صحيح لا خلاف على صحّته وقبوله .

٢ ـ قسمٌ ضعيف لا خلاف على تضعيفه .

٣ ـ وقسمٌ ثالث يحتمل الصحة ، ويحتمل الضَّعف ، أو اختلفت فيه أنظار النقّاد ؛ نتيجة اختلاف أنظارهم في توفّر شرائط القبول فيه ، وعدم توفّرها .

فالقسم الثالث هذا ؛ هو ما يجب أن تُصرف الجهود إلى خدمته وتمحيصه ، وضبطه وتخريجه ، بعد تحديد منهج النقد الذي يُسار عليه ، بُغية السير إلى هذا الهدف ، والوصول إلى غايته . وقد كانت جهودُ علماء الحديث فرديةً في الغالب ، فلكلِّ إمامٍ منهجُه

(١) قال الشيخ ناصر الألباني : «إذا روى عن الراوي جماعة من الثقات ، ولم يُذكر فيه جرح أو تعديل ، وقال الحافظ فيه : مستور ، فمثله حَسَنُ الحديث إذا لم يخالف ، وبخاصة إذا تُوبع على حديثه» . السلسلة الصحيحة (٢٣ ، ١٤٥) وعلى هذه القاعدة صحَّحَ الشيخ رحمه الله أحاديثَ كثيرةً منها طائفة من المناكير والغرائب !

الخاصّ به في النقد ، أو لمدرسته التي ينتمي إليها هو وعددٌ من أقرانه وتلامذته .

وما دام أمرُ القَبُول والردّ في هذه الدائرة من الأحاديث ؛ يخضع للموازين النّقديّة العامّة ، ثمّ يخضع لمنهج النّاقد في تطبيقاتها الفرعية ؛ فإنني أعتقد أنَّ الحافز الذاتيّ والجهد الفردي ؛ سيبقى هو الموجِّه لعملية النّقد هذه .

بيدَ أنَّ مما يجب أن يلتقي أهل العلم عليه الآن ـ أمام كثرة ما صُنِّف في علوم الحديث ـ أن يتفقوا على الأُطُر العامة ، والقواعد الثابتة في مسألة النقد هذه ، وألاَّ يكون اختلاف الرأي المذهبي ـ اعتقاداً أو فقهاً أو تربيةً ـ حائلاً دون اللّقاء على الحقّ والخير والصواب .

وقد وجدتُ كثيراً من المشتغلين بالحديث ـ اليوم ـ يعتمدون كلام الحافظ ابن الصلاح في «علوم الحديث» ومِن بعده العراقي والسخاوي ، فإذا اختلفَت أقوال هؤلاء وأضرابهم ؛ راح أحدهم يحاول تفسيرها ، والتوفيق بينها ، وكأنّها الحقّ الذي لا مِرية فيه ، أو الصّواب الذي لا صواب سواه . . ظناً منه أنَّ هؤلاء العلماء قد استقرؤوا كتب الجرح والتعديل ، وحدَّدوا مصطلحات كل إمام ، ثمّ وازنوا بينها جميعاً ، ومن ثمّ اعتمدوا قواعدهم التي قعَّدوها !

ولَعَمْري إنَّ هذا لم يحدث قطّ . . ولئن صدَقَ على صنيع إمامٍ ما ؛ فمِن العسير جدّاً أن يصدُق على كلّ مَن كَتَبَ في النّقد من الأئمة الحفّاظ المعتبرين . . نعم ، لقد وقف المصنّفون في (علوم الحديث) على كثير من أقوال أئمّة النّقد ، وحاولوا التوفيق بينها ، إلاَّ أنّهم لم يقوموا بإحصاءات دقيقة اعتمدوا عليها في تقعيد قواعدهم . ويدلّل على ذلك أنّهم في مراتب الجرح والتعديل ـ مثلاً ـ قَبِلوا مراتب ابن أبي حاتم قَبولَ الاستسلام والتّسليم غافلين عن أنَّ ابن أبي حاتم نفسه نصّ في مقدمة كتابه على أنَّه وقف للنّقاد على كلام متناقض في الراوي الواحد ، بل إنَّ النّاقد الواحد أقواله متعدّدة في الرَّجل الواحد ، فقام ابن أبي حاتم ـ كما قال ـ بحذف التناقض ، وإثبات ما رآه ـ هو ـ أليقَ بحال الرَّجل . وكم نقل من أقوالٍ لأبيه وخالَفَه؟ وكم نَقَلَ عن ابن مَعين ، وأحمد ، ويحيى القطان ، ومَن قبلهم وأقرانهم وتلامذتهم وخالفها في الحُكم ، أو عرضها دون ترجيح ، وإليك نماذج من ذلك :

١ ـ عمر بن أيوب أبو حَفْص الموصلي[1] : نقل عن ابن معين : ثقة ، وعن أحمد : لا بأس به ، وعن أبي حاتم : صالح .

(١) الجرح والتعديل (٦ : ٩٨) .

٢ ـ عمرو بن أبي عمرو ـ ميسرة ـ مولى المُطَّلِب بن حَنْطَب[١] : قال أحمد : ليس به بأس ، روى عنه مالك . وقال ابن معين : ليس بقويّ ، وليس بحجة ، ولم يروِ عنه مالك وكان يضعِّفه . وقال أبو حاتم : لا بأس به . وقال أبو زُرْعة : ثقة .

٣ ـ غسّان بن مُضَر أبو مضر البصري النّميري[٢] : قال أحمد : ثقة ثقة . وقال أبو حاتم : لا بأس به . وقال أبو زرعة : صَدوق .

٤ ـ الحَكَم بن عبد الله أبو النعمان البصري[٣] : (خ م ن س) نقل عن أبيه أبي حاتم قوله : مجهول . وقال عبد الرحمن : كان يحفظ . أخبرنا ابن أبي خيثمة ـ فيما كتب إليّ ـ بإسناده عن عقبة البصري ، قال : الحَكَم من أصحاب شُعبة الثِّقات .

قلت : فكَمْ ـ بالله عليك ـ بين المجهول والثقة من المنازل؟ وقد احتجّ به الشيخان؟!

قد رأيتَ من هذه الأمثلة القليلة ، أنَّ من العسير تنزيل هذه الأحكام المتباينة في الرواة ؛ على قوله في مراتبه : إذا قالوا للرجل ثقة أو متقن . . إلخ فمَن هم الّذين قالوا؟ وما الحُكم إذا قال بعضُهم وخالفهم البعض؟ بل كيف تُنزل تضعيف مالك ، وقول ابن معين : ليس بقوي وليس بحجة . وقول أبي حاتم : لا بأس به . وهو من المتشدّدين ، كما يقال ، وقول أبي زرعة : ثقة . على مراتب ابن أبي حاتم دون عناء وجهد . . ودون تتبُّع دقيق لمدلولات هذه الألفاظ عند كل إمام من هؤلاء الأئمة بوجهٍ عام؟ وفي هذه الترجمة بالذات؟ . . بل أين تنزل كلمة أبي حاتم في الترجمة الأخيرة : مجهول ، مع احتجاج الشيخين به ، مع قول ابنه عبد الرحمن : كان يحفظ . مع قول عقبة البصري : كان من الثِّقات . إذا لم نعرف مصطلح أبي حاتم في كلمة (مجهول)؟!

والذي أحبّ أن أخلُص إليه : أنّ قواعد ابن أبي حاتم ليست مسلَّمة ، وعليه ؛ فلا يجوز اتخاذها حَكَماً يُرجع إليه حين الاختلاف .

وأمّا قبول المتأخّرين ـ كابن الصلاح لها ـ فهو بناءً على منهجه في الوقوف عند أقوال

(١) الجرح والتعديل (٦ : ٢٥٢) .

(٢) ما سبق (٧ : ٥١) .

(٣) ما سبق (٣ : ١٢٢) .

السابقين ، وعدم الاجتهاد في التصحيح والتضعيف ، فيما يبدو لي ـ والله أعلم ـ .

ومتابعة الذين جاؤوا بعده إياه أغلبها من باب الثّقة بما عند المتقدم .

ومما يدلّل على أنَّ المتأخّرين رحمهم الله ـ كالسّخاوي وغيره ، لم يستقرؤوا أحوال الرواة ـ بشكل عام ـ ولا تعرَّفوا على مناهج أئمّة الحديث ؛ التعرّف الكامل . ولا توصَّلوا إلى مدلولات ألفاظ الجرح بشكل كامل ومقارَن ؛ ما قرره الإمام السخاوي وهو يشرح قول الحافظ العراقي :

والشيخ زاد فيهـــا وزدت ما في كلام أهله وجدت

قال السخاوي : «ما في كلام أئمّة أهله وجدت من الألفاظ في ذلك ـ يعني بدون استقصاء ـ وإلاّ فمَن نَظَرَ كتبَ الرّجال ، ككتاب «الجرح والتعديل» و«الكامل» لابن عَدِي ، و«التهذيب» وغيرها ؛ ظَفَرَ بألفاظ كثيرة .

ولو اعتنى بارع بجمعها ، ووضع كل لفظة بالمرتبة المشابهة لها ، مع شرح معانيها لغةً واصطلاحاً ؛ لكان حَسَناً . وقد كان شيخُنا ـ يقصد الحافظ ابن حجر ـ يلهَج بذلك ، فما تيسَّر !»[1] .

وحتى لا يتّهمني من لا صبر له على الاستقراء والتتبع بانتقاص العلماء والأئمة فإنّني أسارع فأعرض بين يديه ما قاله إمام هذا الشأن في المتأخّرين الحافظ ابن حجر في أواخر كتابه الفريد «هَدْي الساري» :

«وإنّما أوردتُ هذا القدر ، ليتبيَّن منه أنَّ كثيراً من المحدِّثين وغيرهم ، يستروحون بنقل كلام مَن يتقدّمهم ؛ مقلّدين له ، ويكون الأول ما أتقن ولا حرّر ، بل يتبعونه تحسيناً للظنّ به والإتقان . .»[2] .

إذا اتفقنا على ما تقدم ، فإنني أقول : من خلال استقرائي التّام لكلمة (صدوق) عند الأئمّة : البخاري ، والترمذي ، وابن حِبَّان ، واستقرائي غير التامّ لها عند ابن مَعِين

(١) فتح المغيث (١ : ٣٣٦) .

(٢) هدي الساري (ص٤٦٥) .

وأبي حاتم ، وأبي زُرعة ؛ تبيّن لي أنهم يحتجّون بأصحابها احتجاجاً مطلقاً ، وإن كانوا يرجّحون عليها روايات الثِّقات عند المخالفة ، وعندما يقيّدون هذا الإطلاق كقولهم : (صدوق يُكتب حديثه) فيتحفّظون قليلاً .

وقد كان الحافظ ابن حجر دقيقاً جداً في تحديد مدلول هذه اللفظة واستخدامها . وقد قدّمت لك نماذج كثيرة تدلّ على احتجاج البخاري بمن قال هو فيه : صدوق ، وعلى من قال فيه الحافظ : صدوق أيضاً ، فلا حاجة إلى زيادة وإفاضة .

بيدَ أنَّ بعض العلماء الأفاضل من المعاصرين[1] كان له رأي آخر في مرتبة (الصدوق) و(لا بأس به) يحسُن أن ألخّص رأيه وأدلته ؛ لنرى : هل تصلح للاحتجاج ، وتناهض استقراءنا الذى رأيتَ زبدته فيما تقدم !

قال أستاذنا الشيخ نور الدين عتر ـ بعد أن عَرَضَ مراتب التعديل عند ابن أبي حاتم ونقل كلام ابن الصلاح ـ : «وهذا اتفاق منهم على أنَّ كلمة (صدوق) لا يُحتجّ بمن قيلت فيه إلاَّ بعد الاختبار والنظر ، ليُعلم هل ضَبَطَ الحديث أم لا؟ وذلك يردّ على ما زعمه بعض النّاس ، من أنَّ مَن قيلت فيه يكون حديثه حُجةً من الحسَن لذاته ، دون أن يقيّده بأن يُنظر فيه»[2] .

وقال تعليقاً على نقل ابن الصلاح كلامَ عبد الرحمن بن مهدي في (أبي خلدة) بأنّه صدوق ، والثقة شعبة وسفيان :

«وهذا نصٌّ واضحٌ وحاسمٌ من ابن الصلاح في مرتبة (الصدوق ، ولا بأس به) .

يردّ على مَن زعم أنَّه يُحتجّ بهذه المرتبة بإطلاق . دون حاجة للنَّظر في حديثه ، ويُرَدُّ عليه أنَّ معنى قولهم هنا : (يُكتب حديثه ويُنظر فيه) أنَّه يُنظر فيه لئلا يكون خالف

(١) انظر : منهج النقد في علوم الحديث (ص١١١) وحاشية علوم الحديث لابن الصلاح (١٢٣ ـ ١٢٤) وماذا عن المرأة (ص٨٩ ـ ١٠١) وخصَّ هذا المصطلح بالدراسة (ص١٨٦ ـ ٢٠٠) بملحق خاصّ للردِّ على الشيخ الألباني ومن انتصر له في مسألة تحريم الذهب المحلَّق . وانظر تيسير مصطلح الحديث (ص١٥٢) وأصول التخريج (ص١٦٤) .

(٢) منهج النقد (ص١١١) .

الثِّقات ، فقد فسَّره ابن الصلاح وأئمّة الاختصاص من بعده باختبار الضبط ، مما لا يدَع مجالاً لقائل . وقد توسَّعنا في تحقيق هذه المسألة ، وأزَحْنا عنها غُبار التَّقوُّل والتَّظَنُّن بتحقيقٍ دقيقٍ في كتابنا «ماذا عن المرأة»[١] لمناسبة الردّ على مَن استدلّ بحديث الصدوق (أَسِيد البَرّاد) على تحريم الذهب المحلَّق على النساء بزعمه الفاسد[٢] . فارجع إليه لزاماً»[٣] .

ولَمَّا رجعتُ إلى كتابه[٤] المذكور ؛ وجدته قد قال :

(أمّا الإسناد : فينتقد استدلالهم بحديث أبي هريرة بأنّه من رواية أسيد بن أبي أسيد البراد ، قال فيه الحافظ : (صدوق) .

وكل مَن قيل فيه هذا لا يكون حديثه صحيحاً ، لأنه لم يوصَف بالضبط .

وأمّا حديث رِبْعِيّ بن حِراش ، فقد روي : عن ربعي عن امرأته ، وروي عن ربعي عن امرأة ، فوقع التردّد في رواية الحديث بين امرأة وبين أخرى ، وكلٌّ منهما مجهولة وحديث المجهول ضعيف عند المحدِّثين .

وأمّا حديث أسماء بنت يزيد ، فقد قال فيه ابن القطان : وعِلّة هذا الخبر أنَّ محمود ابن عمرو ـ راويَه عن أسماء ـ مجهول الحال»[٥] .

ثم قال حين مناقشة اعتراضات المخالف :

«هذا وقد عاب علينا بعضُ المجتهدين في هذا العصر الذي ذكرناه ـ عاب علينا ما ذهبنا إليه ولخّصناه من القول في هذه المسألة ، وقذف من الطعن ما شاء له خلُقه وأدبه ؛ كما هو دأبه في المناقشة ، وعادته في الردّ على مَن يخالفهم (شِنْشِنَةٌ نعرفها من أخزم) .

(١) ماذا عن المرأة (ص٨٩ ـ ١٠١) و(ص١٨٦ ـ ٢٠٠)

(٢) إنَّ الشيخ ناصر الألباني من أكبر محدِّثي عصرنا ، والقول بغير ذلك غَمْطٌ للناس أقدارهم فإذا أخطأ في مسألة أو مائة ، فشأنه في ذلك شأن المجتهدين . ولكنه هو أيضاً ـ عفواً ـ يتناول خصومَه بمثل هذه اللُّغة الفجّة ، وللأسف !

(٣) علوم الحديث لابن الصلاح بتحقيقه (ص١٢٣ ـ ١٢٤) .

(٤) هذا الكتاب (ماذا عن المرأة) من الكتب النافعة جداً في بابه ، وينبغي قراءته ودراسته لكلِّ بيت مسلم .

(٥) ما سبق (ص٩٠) .

١ ـ لقد انتقد قولنا : إن مَن قيل فيه : (صدوق) لا يكون حديثه صحيحاً ، لأنه لم يوصَف بالضَّبط . وزَعَمَ أنَّ صاحبَ هذه المرتبة يُحتجّ به ، ويكون حديثه حسناً ، وادّعى بزعمه أنَّه يرجع إلى كلام العلماء ذوي الاختصاص ، ثمّ نقل كلاماً للحافظ الذَّهبي والحافظ ابن حجر ، ونزَّل كلامَهما على فهمه هذا .

وقد كان يكفي هذا الطّاعن أن يرجع إلى كتاب إمام الجرح والتعديل ابن أبي حاتم الرازي ، أو يراجع علوم الحديث للإمام ابن الصلاح ، أو أي كتاب من مصادر هذا الفنّ الأصلية ، كي يوفّر على نفسه ما تجشَّمه من عناء التّطويل ، وما سوّده من الصفحات . فهذا ابن أبي حاتم الرازي في كتابه العظيم (الجرح والتعديل) يقول :

«واذا قيل له : صدوق ، أو : محلّه الصدق ، أو : لا بأس به ، فهو ممن يُكتب حديثه ويُنظر فيه ، وهي المنزلة الثانية» انتهى كلامه[١] .

وقد اعتمد كافَّةُ أئمّة الحديث من بعده كلامَه كابن الصلاح ، والنووي وفي «التقريب» وشارحه السيوطي في «تدريب الراوي» والحافظ العراقي في «ألفيته» وشرحها وشيخ الإسلام زكريا الأنصاري في «شرح الألفية» والسخاوي في «شرح الألفية» أيضاً والشيخ علي القاري في شرح الشرح . وهذه عبارة الإمام ابن الصلاح ، قالها يؤيد بها كلام الإمام الرازي : «وهو كما قال ، لأنَّ هذه العبارات لا تُشعر بشريطة الضبط»[٢] .

فهذا كلام الأئمّة العلماء ذوي الاختصاص ، الذين إليهم المرجع في هذا العلم . وإنّه لَكلام واضح محكَم فيما قلناه .

٢ ـ أنّ الأعجب مِن هذا الإغفال للنصوص المحكَمة مِن كلام الأئمّة ؛ هو استدلاله بتحسين الترمذي لأَسيدٍ الذي تكلّمنا عنه ، واستدلاله بكلام بعض العلماء ، أو تصرفهم في تعديل أسيد .

إن الترمذي شَرَحَ اصطلاحَه (حسن) في خاتمة جامعه ، فقال :

(١) الجرح والتعديل (٢ : ٣٧) .

(٢) علوم الحديث لابن الصلاح (ص١٢٣) .

(كلّ حديث يُروى لا يكون في إسناده مَن يُتَّهم بالكذب ، ولا يكون الحديث شاذّاً ويُروى من غير وجه نحو ذاك ، فهو عندنا حديث حسن) .

وهذا معناه أنَّه يُحسِّن حديثَ الراوي الضّعيف بالشروط التي ذكرها .

فأين هذا مما فهمه محدّث العصر ، ومما استدلّ به على أنَّ مَن قيل فيه : (صدوق) فحديثه حسَن ؛ لا يحتاج إلى مُعضِّد بزعمه ، ولا إلى نظر في ضبطه؟

على أنَّ هذا المخالف لم يقف عند هذا ، بل استند في المناقشة إلى وجود الشاهد الذي يقوي حديث أبي هريرة ، كحديث ثَوْبان الآتي . . .

فهو بهذا يعدل إلى أنَّ الحديث ـ على ضعفه ـ ترقَّى إلى الحسن ، لاعتضاده بما يؤيد معناه»[(١)] ا . هـ كلام الدكتور نور الدين عتر .

وقال في ملحق الكتاب : «لقد نَسَبَ هذا المتعصّب ـ يقصد تلميذ الشيخ ناصر الذي ردَّ على الشيخ العتر ـ إلينا القول بتضعيف حديث الراوي (الصدوق) ـ هكذا تضعيف حديثه ـ ثمّ راح يورد أشتاتاً من شواهد على الاحتجاج براوي هذه المرتبة . . . وأبادر أولاً فأقول : بأنّ ما نَسَبه إليَّ من تضعيف حديث الراوي الصَّدوق قول غريب ، نتمنّى أن يكون توهُّماً ناشئاً من عدم إمعان النّظر في كلامي ، وذلك لأني إنّما نفيت الصحة عن الراوي الصَّدوق ، والاحتجاج المطلق عن النظر . لأنَّ حديث الصدوق لم يوصَف بالضَّبط ، أي الحفظ ، فاحتاج إلى التحرِّي من اتّصافه بذلك ؛ كي يُحتجّ به . .»[(٢)] .

أقول : إنَّ الحديث مع أستاذي العتر في مسائل :

١ ـ المسألة الأولى : دعوى الاتفاق على أنَّ من قيل فيه : (صدوق) لا يُحتجّ به إلاَّ بعد النظر والاختبار ؛ لم تعدُ كونَها دعوى ، وقد أوضحتُ بُطلانها ، والتدليل على ضدّها قبل صفحات[(٣)] بالأدلة المتعدّدة .

(١) ما سبق (ص ٩٢ ـ ٩٤) .

(٢) (ص١٨٦) وما ذكر بعد ذلك في الملحق ؛ تكرارٌ لما كان ذكره في الكتاب ، فلا حاجة إلى إعادته .

(٣) انظر المطلب الثالث من هذا المبحث .

وأمَّا قوله : (إلا بعد النّظر والاختبار) فقد فسّره بأنّه أمرٌ زائد على مجرّد النّظر في حديثه ؛ خشية مخالفة الثِّقات ، لأنَّ هذا النظر المزعوم يطبَّق على حديث الثِّقات[١] .

قلت : إنَّ الحديث الصَّحيح هو حديث الثِّقات . . فمَن هم أصحاب الحديث الحسن لذاته؟ . . أليسوا هم أصحاب الصِّدق والأمانة؟ فيُنظر في حديثهم كما يُنظر في حديث الثِّقات . إذ هم ثقات خفَّ ضبطهم قليلاً ، فوُصفوا بالصدق . ومقولة (إنَّ الصدق لا يُشعر بالضبط) هزيلة ، مبناها على الفهم اللّغوي المجرد . . لأنَّ الصدوق عند علماء الحديث يجمع بين عدالة الدين واستقامة الرواية ، التي من لوازمها الضّبط وعدم المخالفة ، وإن قالها ابن الصلاح وتَبِعَه من تَبِعَه !

فكم من الرواة وَصَفَه بعض الحفاظ بأنه (صدوق) ووصفه آخرون بأنه (لا بأس به) وآخرون بأنه (ثقة) !

١ ـ إبراهيم بن سعد بن إبراهيم العَوْفي[٢] : قال أحمد : أحاديثه مستقيمة ، وقال مرة : ثقة ، وقال ابن معين : لا بأس به . وقال مرة : ثقة . فهل استقامة الحديث ـ التي هي الضبط وعدم الشذوذ والمخالفة ـ تعني العدالةَ الدينيةَ في اللغة؟ وهل تساوي الثقة؟

٢ ـ إبراهيم بن سُوَيد المديني[٣] : قال ابن معين : ثقة . وقال أبو زرعة : ليس به بأس .

٣ ـ إبراهيم بن طَهْمان أبو سعيد الهروي[٤] : قال ابن معين : لا بأس به . وقال أحمد : ثقة . وقال أبو حاتم : صدوق حسَن الحديث .

٤ ـ إبراهيم بن عبد الله بن حاتم الهَرَوي[٥] : قال أبو زرعة : صدوق في الحديث . وقال أبو حاتم : شيخ .

٥ ـ إبراهيم بن عبد الأعلى الكوفي : قال ابن معين : لا بأس به . وقال أحمد : ثقة .

(١) ماذا عن المرأة (ص١٨٨) .

(٢) الجرح (٢ : ١٠١) .

(٣) الجرح (٢ : ١٠٤) .

(٤) ما سبق (٢ : ١٠٧) .

(٥) ما سبق (٢ : ١٠٩) .

وقال أبو حاتم : صالح يُكتب حديثه . . والأمثلة أكثر مِن أن تُحصَر في هذا الباب .

بل كم مِن الرّواة وصفهم المتقدّمون بالصدق ، ووصفهم الحافظ بالثقة؟ .

١ ـ أحمد بن مَنِيع البغدادي[١] : قال أبو حاتم : صدوق . وقال الحافظ : ثقة حافظ (ع) .

٢ ـ إبراهيم بن الحسن المِصّيصي[٢] : قال أبو حاتم : صدوق . وقال الحافظ : ثقة (د س) .

٣ ـ إبراهيم بن محمد بن عَرْعرة السَّامِيّ[٣] : قال أبو حاتم : صدوق . وقال الحافظ : ثقة حافظ (د س) .

فلا أدري ؛ بقول مَن نأخذ من الأئمة : إذا وصف الراوي بما يُشعر بالضبط ، أو بما لا يُشعر؟!

وإذا قال الإمام المتقدم : صدوق . وقال الحافظ : ثقة . فبقول مَن نأخذ؟

ولا يَرِدُ على هذا أنّ أبا حاتم متشدِّد في الرجال ، لسببين :

الأوّل : أنَّ أستاذنا العتر أطلق بأن مَن قيل فيه : (صدوق) لا يُحتجّ به ، بل يُكتب ويُنظر .

والثاني : أنَّ دعوى التشدُّد هذه فيها نظر . وإليك بعض النّماذج التي تدلّ على دقة الحافظ في إطلاق ألفاظه في الجملة :

١ ـ أحمد بن عبيدَ الله بن صخر الغُدَاني[٤] : قال أبو حاتم : صدوق . وقال الحافظ : صدوق (خ د) .

٢ ـ أحمد بن عبد الرحمن بن عبد الله الدَّشْتَكي[٥] : قال أبو حاتم : كان صدوقاً . وقال الحافظ : صدوق (د) .

(١) ما سبق (٢ : ٧٧) والتقريب (١ : ٢٧) .

(٢) ما سبق (٢ : ٩٣) والتقريب (١ : ٣٤) .

(٣) الجرح (٢ : ١٣٠) والتقريب (١ : ٤٢) .

(٤) الجرح (٢ : ٨٥) والتقريب (١ : ٢١) .

(٥) الجرح (٢ : ٥٩) والتقريب (١ : ١٩) .

٣ ـ أحمد بن عبد الرحمن[١] بن وهب القرشي : قال أبو حاتم : كتَبْنا عنه ، وأمره مستقيم ، ثمّ خلَّط بعد ، ثمّ جاءني خبره أنّه رجع عن التخليط . . وكان صدوقاً . وقال الحافظ : صدوق تغيَّر بأخرة (م) .

إذا تبين أنَّ كلمة (صدوق) متضمنة للعدالة والضَّبط على خلاف زَعْم ابن الصلاح ومَن تَبِعَه ، وتبيَّن أنَّ هذا ليس خاصّاً بأبي حاتم وحدَه ، وأنَّ أبا حاتم ـ في هذا المصطلح على الأقل ـ ليس متعنّتا كما يقولون . . . ـ وجب المصير إلى أن كلمة (صدوق) لا تعني مجردَ العدالة الدينية ، أو أنها لا تشعر بالضبط ، وإنّما هي مصطلح (حديثي) ينزل رتبة واحدة عن كلمة (ثقة) وكل ما يلزمه من أحكام ؛ يلزم الصَّدوق مثله .

٢ ـ وأمّا قوله بأنَّ ما قاله ابن مهدي في أبي خلدة ، واعتباره إيّاه نصّاً واضحاً حاسماً في مرتبة الصَّدوق ، أنّها ليست للاحتجاج المجرّد ، وذِكره مَن تَبِعَه على ذلك ، فقد تقدم الجواب على هذا ، وأنّه ليس إلاّ إحسان الظنّ بابن الصلاح ، وثقته المطلقة بما قاله ابن أبي حاتم ! . .

وإنَّ هذا وذاك مرفوض في الأبحاث العلميّة التي لا تخضع إلاّ للحُجَج والبراهين .

كما تقدّم أن أبا خلدة الذي قال فيه ابن مهدي : (صَدوق) لم يَزِد الحافظ في رُتبته شيئاً ، بل قال : (صدوق) أيضاً . فما وجه الحَسْم والوضوح الذي جاء به الحافظ ابن الصلاح؟ . .

٣ ـ وأمّا ما ذكره فضيلته من عدم الاحتجاج بحديث أبي هريرة لأنّه مِن رواية أَسيد البراد ، وقد قال فيه الحافظ : (صدوق) وحديثه لا يكون صحيحاً .

فنحن لم ننازعه في عدم تصحيحه ، وإنّما نِزاعنا معه في اعتباره حَسَناً لذاته ، ثمّ ماذا يقصد أستاذنا بالضّبط من قوله : (ينظر في ضبطه)؟

إذا كان يقصد منه وجود متابع له على حديثه ، فقد سوّاه بالضعيف . فإنّ الضعيف إذا تُوبع عُلم أنَّه حَفظ ، وعندها يكون حديثه حَسَناً لغيره ـ كما هو اصطلاح الإمام الترمذي ـ وإنْ كان يقصد التثبُّت مِن كون هذا الراوي حفظ الحديث ، فكيف سيعرف ذلك إلاّ إذا وَجد له شاهداً أو متابعاً؟ أو قرينة ؛ كأن يُروى الحديث في قصة؟ وفي هذه

(١) الجرح (٢ : ٥٩) والتقريب (١ : ١٩) .

الحالة أيضاً يكون قد سوّاه بغيره من الضُّعفاء وسيّئي الحفظ والمستورين ، فهؤلاء كلّهم لم يوصَفوا بالكذب ، ووُجدت القرينة الدالّة على أنهم حفظوا ما نقلوا .

بقي أن ينظر في حديثه ؛ ليرى أخالف الثِّقات أم لا؟ فإذا خالف الثِّقات وهو صدوق مخالفةً تُحيلُ الجمعَ بين حديثه وأحاديثهم ؛ كان حديثه شاذاً حينئذٍ ، ونترك العمل بحديثه لشذوذه ، لا لعدم احتجاجنا بروايته لكون مرتبته لا تُشعر بشريطة الضبط .

٤ ـ وأما ادعاء فضيلته : أنَّ المتعصّب نسب إليه القول بتضعيف حديث (الصدوق) وهذا غير صحيح ـ كما يقول .

فجوابه : أنَّ تضعيفه حديث أَسِيد ، لكونه (صدوقاً) لا لعلّة أخرى ، يدلّ على أنَّه يذهب إلى تضعيف حديث الصَّدوق إذا لم يُتابَع . وهذا نصُّ كلامه : «على أنَّ هذا المخالف ـ يعني الشيخَ الألبانيَّ ـ لم يقف عند هذا ، بل استند في المناقشة إلى وجود الشاهد الذي يُقوّي حديث أبي هريرة ، كحديث ثَوْبان الآتي . فهو بهذا يعْدِل إلى أنَّ الحديث على ضَعْفه ، ترقَّى إلى الحسن ؛ لاعتضاده بما يؤيد معناه» . انتهى كلامه بحروفه .

ولكن فضيلة الشيخ اعتذر عن التضعيف المذكور في الملحق الذي خَتَمَ به كتابه المذكور آنفاً ، وأكّد أنَّه يقصد التحرِّي . ويعود عليه السؤال الثالث : ماذا يقصد بالتحرِّي؟ على أنَّ الحديث الحسَن إذا جاءه شواهد لمتنه أو متابعات لبعض رواته ـ بالشروط المعروفة ـ ترَقّى إلى مرتبة الصحيح لغيره . فما وجه النّقض على الشيخ الألباني في ذلك؟ .

إذا سلَّمنا بأنَّ حديث رِبْعيّ بن حِرَاش فيه مجهول ، وحديث أسماء فيه مجهول الحال ، وحديث أبي هريرة فيه هذا (الصدوق) الذي توقَّفنا في الاحتجاج به . فهل هذان الشاهدان يؤكِّدان أنَّه ضبط؟ إذا قال أستاذنا : نعم . قلنا : فما درجة الحديث الذي ترجح لدينا أنَّ (الصدوق) قد ضبطه وحَفِظه؟ فلا مناص من اعتباره حسناً لذاته ؛ لتأكُّد الضبط الذي توقّفنا فيه من أجله؟ على أنَّ في الحديث قصة طويلة أوردها فضيلة الشيخ العِتر عن أبي هريرة[1] وهذه وحْدَها قرينة ضبط ـ كما نصَّ عليه

(١) ماذا عن المرأة (ص٩٧) وإنّني أرجو من فضيلة شيخنا الدكتور العتر ، أن يحذف من كتابه هذا ما يتعلَّق بهذا الموضوع ، ويلحقه بملحق خاصّ في نهاية (منهج النقد) مثلاً ، لأنّ كتابه هذا أُعِدَّ للأُسَر ، لا للمتخصِّصين .

الإمام أحمد ـ واعتمده الحافظ ـ كما تقدم . فماذا ترى بعد؟

قال أستاذنا الشيخ أحمد محمد نور سيف[١] :

«فإن أراد هؤلاء الذين قال عنهم ـ يقصد الأستاذ العتر ـ (بعض النّاس) : أنّ حديث الصَّدوق يؤخذ ويُحتجّ به كالاحتجاج بحديث الثّقات . فإنّ ذلك غير مسلَّم ، وكذلك رأي الأستاذ العتر إنْ أراد به أنّ حديث الصَّدوق يعامَل معاملة غيره ممّن انحطّ عن هذه الدرجة ، فتُلْتمس له طرق أخرى تعضُده ، كما تعضد غيره ؛ ليصلح للاحتجاج ، فإنّ ذلك أيضاً غير مسلّم . . إذ يحتاج حديث الصدوق إلى التأكّد فقط من ملازمة هذه الصفة بأنّه سَلِمَ من المخالفة والشّذوذ ، واتّضح أنّ ضبطه كالمعهود منه ، ولم ينزل عنه» . وهذا كلامٌ غاية في الدقّة والتّحرير . والله أعلم .

المطلب الخامس: دلالة مصطلح (صدوق) عند ابن حبَّان

أطلق الإمام ابن حِبَّان مصطلح (صدوق) على تسعة عشر راوياً[٢] ، ولا ريب أنَّ هذا المصطلح عنده في مراتب التعديل ، فإنّه ذَكَرَ[٣] سليمان بن داود الخَوْلاني ، في ترجمة سليمان اليَامي من «المجروحين» . وقال عن الخولاني : صدوق مستقيم الحديث . وقال عنه في «الثِّقات» : ثقة ، وأخرج له في «صحيحه» حديثاً . وقد نصَّ ابنُ حِبَّان على أنّه لا يخرّج لراوٍ في الصَّحيح إلاَّ إذا كان ثقة عنده ، وإن خالفَه في توثيقه غيرُه . وأخرج لعبد الله[٤] ابن الحسين أبو حَرِيز السِّجِستاني وغيره ممن وصفه بصدوق أيضاً .

على أنني قد أشرت ـ غير مرة ـ إلى أن ابن حِبَّان قد وَصَفَ رجالاً بالثقة والحفظ ولم يخرِّج عنهم ، فلا يلزم من توثيقه لرجل أن يرويَ عنه في «صحيحه» .

(١) دلالة النظر والاعتبار عند المحدثين . بحثٌ نشرته مجلة البحث العلمي ـ جامعة أم القرى ـ العدد الثاني (ص٥٩ ـ ٦٠) وقد ناقش فيه مسألة الصدوق من زاوية غير التي قمتُ بها في هذا البحث ، فأجاد وأفاد ، جزاه الله خيراً .

(٢) ملحق الرواة (٢١٦ ـ ٢٣٤) وانظر (٩) و(٦٩٩) .

(٣) ما سبق (٩) .

(٤) (٢٢٤ ، ٢٢٦) .

وهؤلاء الذين وُصفوا بالصِّدق عنده ؛ لم يضنَّ علينا بتحديد درجة ضبطهم ، فقد وصف سلاّم[١] القارئ بأنه صَدوق يخطئ . وقال الحافظ : صدوق يَهِم . وقال في العلاء الحضرمي[٢] : صدوق يُعتبرحديثه من رواية الثِّقات عنه . وقال الحافظ : ثقة فقيه ، لكنَّه رُمي بالقدر وقد اخْتَلَطَ؟!

وقال عن عصام[٣] بن يزيد الكوفي : يتفرَّد ويخالف ، وكان صدوقاً .

وهذا يعني أنَّ ابن حِبَّان حين أطلق هذا المصطلح ، حدّد أنَّ الصدوق إنما يُحتجّ بحديثه إذا روى عنه الثِّقات ، ويُتوقّف فيه حتى يُنظر في شذوذه أو نكارة حديثه .

فإذا عُدِمَا ؛ احتجّ بحديثه . . على أنّه قد يوجد ممّن أطلق عليهم ابن حِبَّان (صدوق) من ضعَّفه غيره[٤] من النقَّاد ، فحينئذٍ نتوقف عن الاحتجاج بمن وصفه ابن حِبَّان بالصَّدوق ، حتى نتعرف إلى سبب الجرح ، وعندها : فإمّا أن نحتجَّ بالرجل لعدم وجود الشُّذوذ أو النكارة ، أولا نحتج إذا وُجد ذلك فيه .

كما وُجد فيمن قال عنه ابن حبان : إنه صدوق ؛ من وصفه الحافظ بأنّه مقبول[٥] أو مستور[٦] . ولا ضَيْر في هذا ، فمناهج النقاد في الحُكم على الرواة[٧] متعددة ، وقد مرَّ بنا مَن قال فيه بعضُ النقَّاد : ثقة ، فقال الحافظ فيه : ضعيف . ونحو ذلك . أمَّا الرواة الذين لا يوجد لغير ابن حِبَّان كلام فيهم ؛ فإنه يُحتجّ بهم إذا لم يوجد الشّذوذ أو النكارة ؛ كما أسلفنا . ومن وُجد فيه كلام يحطُّه عن رتبة الاحتجاج ؛ يُتوقَّف عن الاحتجاج به ، حتى ننظر في أسباب ذلك ، ونوازن بين أقوال النقّاد وأدلّتهم .

(١) ملحق الرواة (٢٢٢) .

(٢) (٦٩٩) .

(٣) (٢٢٦) .

(٤) (٢١٦ ، ٢٢٢ ، ٢٣٣) .

(٥) (٢١٧) .

(٦) (٢٣٤) .

(٧) (٩ ، ٢٢٦ ، ٢٣١ ، ٢٣٢) .

وقد ذكر الحافظ ابن حِبَّان ستَّةَ عَشَر راوياً[١] وصَفَهم بالصِّدق في كتابه «المجروحين» وأبرز الأسباب التي دفعَتْه إلى ترجمتهم في هذا الكتاب ، مع أنهم في الأصل ثقات صادقون يحتجّ بأحاديثهم قبل طروء أسباب الجرح عليهم . وقد بيَّن ابن حِبَّان ذلك بياناً وافياً . فقال في ترجمة داود بن الزِّبْرِقان[٢] : «كان شيخاً صالحاً يحفظ الحديث ويذاكر به ولكنّه كان يَهِمُ في المذاكرة ، ويغلط في الرواية إذا حدَّث من حفظه ، ويأتي عن الثِّقات بما ليس من أحاديثهم ، فلَمّا نظر يحيى إلى تلك الأحاديث أنكرها وأطلق عليه الجرح بها ؛ فقال : ليس بشيء . وأما أحمد بن حنبل ـ رحمه الله ـ فإنه علم ما قلنا أنه لم يكن بالمتعمّد في شيء من ذلك ؛ فقال : لا أتهمه في الحديث .

فلا يستحقّ الإنسانُ الجرح بالخطأ يخطئ ، أو الوهم يَهِم ، ما لم يفحش ذلك حتى يكون الغالب على أمره ، فإذا كان كذلك استحقَّ الترك . وداود بن الزبرقان عندي صدوق فيما وافق الثِّقات . إلاَّ أنَّه لا يُحتجّ بما انفرد . . .» .

وهذا نصٌّ قاطع في أنّ داود ابن الزبرقان في مرتبة الصَّدوق الذي يخطئ أو يَهِم . وفي كلّ ترجمة كان يبيّن جرح الراوي الصَّدوق ، كسوء الحفظ ، أو كثرة الخطأ والاختلاط ، والتفرُّد ، ورواية المناكير والوهمَ الشديد . .

بيدَ أنَّ ابن حِبَّان قد ضعّف عدداً من الرّواة الثِّقات بهذه الأسباب ، وراحَ يُبيّن عذره في ذلك ، ولما رُحتُ أقارن بين أقواله وأقوال غيره من النقّاد في رواية هؤلاء ، وجدتُ في بعضهم كلاماً لا يضرُّ ، ووجدت بعضَهم قد عدّهم الحافظ في مرتبة الاختبار والبعض في مرتبة الاعتبار ، بيدَ أنني وجدت اثنين[٣] قال الحافظ في كل منهما : «ثقة» بينما توقَّف ابن حِبَّان في أولهما ، وعلَّق أمره على الاستخارة . وقال عن الثاني : «بَطُلَ الاحتجاج به» .

ولا ريب أنَّ ابن حِبَّان قد تشدَّد في الثاني حين قال : بَطَلَ الاحتجاج به . وتوقّفه

(١) (٢٢٣ ، ٦٤٨ ، ٦٦٠ ، ٦٥٧ ، ١٩٣٨ ، ٢٣٣٨ ، ٢٤٤٨ ، ٢٤٤٩ ، ٢٤٧٣ ، ٢٥١٠ ، ٢٥٣٤ ، ٢٥٥١ ، ٢٥٥٧ ، ٢٥٥٨ ، ٢٥٦٣ ، ٢٥٦٦) .

(٢) (٦٤٨) والمجروحين (١ : ٢٩٢) .

(٣) (٢٢٣ ، ٢٤٤٩) .

في الأول إنصافٌ منه مع نفسه ، حيث لم يترجّح لديه فيه شيء ، وإن أخرج له الشيخان . وقد قال الحافظ عن اثنين[١] : (متروك) . ونقل ابنُ حِبَّان تَرْكَ أحدِهما عن ابن المبارك وابن مَهْدِيّ ، ويحيى القَطّان ، وابن مَعين ، بينما جعل واحداً في مرتبة الاعتبار ، وجعله الحافظ في مرتبة الترك .

وقال الحافظ عن خمسة منهم[٢] : ضعيف . وعن ستة[٣] : صدوق ، تغيّر ، اختلط . . وواحد[٤] منهم ليس من رجال «التهذيب» جعله ابن عَدِي في مرتبة الاعتبار (لا بأس به) .

مما سبق يتبيّن أنَّ ابن حِبَّان قد جعل لفظ (صدوق) مضافاً إليه صفة جارحة ، من درجة الاعتبار ـ غالباً ـ وجعل بعض هؤلاء من المتروكين ، وإن تقدّم صدقهم ؛ لغلبة أمارات الجرح عليهم .

ويُلاحظ أنَّ الحافظ قد خالف ابن حبّان في اثنين ثقتين ، توقَّف ابن حِبَّان في واحد وأبطل الاحتجاج في الآخر ، بينما وافقه على ترك واحد ، وتَرَكَ آخرَ جَعَلَه ابن حبّان في مرتبة الاعتبار .

والذي يبدو لي أنَّ جَعْل داود بن الزِّبْرِقان في مرتبة الاعتبار ـ ولو في آخرها ـ أولى من تركه ؛ لأنَّ البخاري قال فيه[٥] : مقارب الحديث عن داود بن أبي هند . وحسّن القولَ فيه أحمد . وقال ابن عَدِيّ : يُكتب حديثه . وبذلك ينسجم كلام ابن حِبَّان مع كلام البخاريّ وأحمد . والله أعلم .

(١) (٦٤٨ ، ٢٥٣٤) .

(٢) (٢٤٤٨ ، ٢٥١٠ ، ٢٤٧٣ ، ٢٥٦٣ ، ٦٦٠) .

(٣) (٢٣٣٨ ، ٢٥٥١ ، ١٩٣٨ ، ٢٥٥٧ ، ٦٥٧) .

(٤) (٢٥٦٦) .

(٥) نقل ذلك ابن عَديّ في كامله (٣ : ٩٦٣) .

المبحث الخامس

مُصْطَلَح (لا بأس به) (ليس به بأس)

لا خلاف بين نقّاد الحديث في القديم والحديث ، أن مصطلح (لا بأس به) من مصطلحات التعديل ، بيدَ أنَّ أقوالهم اختلفت في تحديد مكان هذا المصطلح من درجات الاحتجاج ، هل هي بمعنى (الثقة) كما يُنسب إلى ابن مَعين؟ وهل كلّ مَن قال فيه ابن مَعين ذلك ، فهو ثقة عنده؟ أو هي بمعنى الصَّدوق ، حيث وردت معها في مرتبة واحدة عند ابن أبي حاتم ، ومَن جاء بعده؟ وهل يُحتجّ بصاحبها كما يُحتجّ بالصَّدوق ـ على ما قرّرتُه ـ أم لا؟

المطلب الأول: مصطلح (لا بأس به) عند ابن مَعين

استثنى الحافظ ابن الصَّلاح مصطلح (لا بأس به) عند ابن مَعين ، من عموم المصطلح فقال : «ثم إنَّ ذلك مخالف لما روى ابن أبي خَيْثَمة ، قال : قلت ليحيى بن معين : إنّك تقول : فلان (لا بأس به) وفلان (ضعيف) قال : إذا قلت لك : (ليس به بأس) فهو ثقة ، وإذا قلت لك : (هو ضعيف) فليس بثقة ، لا تكتبْ حديثه»[1] .

قال ابن الصَّلاح : «ليس في ذلك حكايةٌ عن غيره من أهل الحديث ، فإنّه نسبه إلى نفسه خاصة ، بخلاف ما ذَكَرَ ابنُ أبي حاتم» . وتَبِعَه الحافظ العراقي ، وزاد : أنَّ دُحَيْماً يذهب مذهب ابن مَعين في ذلك . ولكنَّ الحافظ العراقي يرى أنَّ مصطلح ثقة أرفع من مصطلح (لا بأس به) وإن اشتركا في مطلق (الثقة) .

قال أستاذنا الشيخ أحمد محمد نور سيف : «والذي يتتبّع استعمال يحيى بن مَعين لهذين اللَّفظين في نقده للرجال ، وإطلاقه هذا اللَّفظ تارة ، واللَّفظ الآخر تارة أخرى والجمع بينهما أحياناً ؛ يتأكّد له ما نقله أبو خيثمة عن يحيى . وقد تتبّعت هذين اللفظين في نقد ابن مَعين للرّجال ـ في القسم المفهرس ـ فوجدت أنَّ مدلول هذين

(١) علوم الحديث لابن الصلاح (ص١٢٣ ـ ١٢٤) والتبصرة والتذكرة للعراقي (٢ : ٧ ـ ٨) وفتح المغيث (١ : ٣٤١) وابن معين وكتابه التاريخ (١ : ١١٢) فما بعد ، وغير ذلك من المصادر .

اللفظين عنده واحد ، فهو يُطلق على الرَّجل الواحد تارة قولَه : ثقة . وتارة : ليس به بأس . ويجمع بينهما أحياناً . ومن الغريب أنَّه استعمل هذه العبارات الثلاث في ترجمة واحدة هي ترجمة حمّاد بن دليل ، فقال فيه : ليس به بأس وهو ثقة ، ومرّة : ليس به بأس . ومرّة : ثقة . والتراجم التي وقفت على جَمْعه فيها بين ثقة تارة ، وليس به بأس تارة أخرى ـ حَسب تسلسلها في القسم المفهرس ـ هي[١] :

الأجلح بن عبد الله بن حجّية ، أخضر بن عجلان ، أسد بن عمرو ، الحارث بن مرّة ، حشرج بن نباتة ، حفص بن ميسرة ، الحكم بن عطيّة ، حمّاد بن دليل ، حوشب ابن عقيل . وقد اكتفيتُ بتتبّع أسماء الرواة الذين وَرَدَ في ترجمتهم هذان اللفظان إلى آخر حرف (الحاء) نظراً لكثرة استعماله ذلك ، وهذا يقطع بأنّه يراهما في درجة واحدة . والله أعلم .

أَمّا الاستدلال على التفريق بين هذين اللفظين بما نُقِل عن النقّاد في الإشارة إلى مراتب التوثيق ؛ فهذا أمرٌ مسلَّمٌ به ، ولا يلزم من ذلك أن يكون هذان اللَّفظان بالذات مختلفين عنده ، بل هو يراهما واحداً ، وهذا مصطلح خاصّ به ـ كما مرّ ـ ويشهد له كذلك ما نُقل عن دُحَيْم في التَّسوية بينهما»[٢] .

قلت : قدَّمتُ في المبحث الثالث ، أنّنا لا نسلّم الاحتجاجَ بكلّ مَن قال فيه ابن مَعين : ثقة . ودلّلت على أنَّ هذا مقيّدٌ بقيدين : الأول : ألاَّ نجد جرحاً معتبراً لغيره . والثاني : ألاَّ يروي منكراً ولا شاذّاً . لأنه وُجِدَت تراجم ممن أَطلق عليه لفظة (ثقة) وجدنا أنَّه لا يُحتجّ بأصحابها مطلقاً ، كما وجدتُ تراجمَ قال في أصحابها أقوالاً مختلفة . وهذه لها اعتبارات أُخرى أوضحها محقق كتابه[٣] .

والذي يعنينا هنا هو : هل نسلِّم لأستاذنا الكريم ما قرَّره من أنَّ لفظ (لا بأس به) يساوي لفظ (ثقة) تماماً عند ابن مَعين؟

(١) القسم المفهرس هو المجلد الثاني من الكتاب السابق .

(٢) ابن معين وكتابه التاريخ (١ : ١١٣) فما بعد .

(٣) ابن معين وكتابه التاريخ (١ : ١٢١) فما بعد .

١ ـ سئل ابن مَعين[١] عن شُعَيب بن أبي حمزة ، فقال : لا بأس به ، هو أعلم بالزهري من يونس ، ومَعْمَر ، ومالك بن أنس ! أوثق الناس في الزُّهْري !

فهو يريد أن يرفعَه جداً فقد فضَّله على ثلاثة حفَّاظ في الزهري ! وقال الحافظ : ثقة ثبت !

٢ ـ وجَمَعَ بين ثقة ، ولا بأس به في تراجم[٢] كثيرة .

٣ ـ ولكنّه جمع أيضاً بين لا بأس به ، وصيغ تضعيف ، ففي ترجمة عبد الرحمن ابن زياد بن أنعُم[٣] قال : ليس به بأس ، وفيه ضعف؟ وقال الحافظ : ضعيف في حفظه . . وكان رَجلاً صالحاً .

وفي ترجمة عائذ بن نُسير[٤] : ليس به بأس ، ولكنه روى مناكير . . وعائذ ليس من الثِّقات بحال؟

وهذا يَعني أنَّ مجرّد جَمْع ابن مَعين بين مصطلحي ثقة ولا بأس به ؛ لا يعني أنَّهما في مرتبةٍ واحدة ، كما لا يعني جمعُه بينها وبين صيغ التضعيف ؛ أنه صيغة تضعيف وقد تسلَّم الدعوى لو لم يَرِد اقترانهما بصيغ التمريض عنده .

بيدَ أنَّ ثمَّة أدلّة تؤكّد أنَّ ابنَ معين يُغاير بين المصطلحين ؛ من ذلك :

١ ـ قال في عطية العَوْفي[٥] : ليس به بأس . قيل له : يُحتجّ به؟ قال : ليس به بأس . أليس في هذا دلالة على أنَّ سائله لم يفهم منه أنَّ هذا المصطلح للاحتجاج؟ وقال الحافظ : صدوق يخطئ كثيراً .

٢ ـ وقال الدارمي[٦] : سألته عن العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه : كيف حديثُهما؟ فقال : ليس به بأس . قلت : هو أحبّ إليك ، أو سعيد المَقْبُري؟ فقال : سعيد أوثق

(١) الدقاق (١٣٨) والتقريب (١ : ٣٥٢) .

(٢) الدقاق : (٧٥ ، ٨٨ ، ١٠٢ ، ١١٣ ، ١١٤ ، ١٢٢ ، ١٤٨ ، ١٥٧ ، ٢٤٧ ، . . . ٢٥١) .

(٣) الدوري (٥٠٧٥) والتقريب (١ : ٤٨٠) .

(٤) الدوري (١٧٧٣) واللسان (٣ : ٢٢٦) .

(٥) الدقاق (٢٥٦) والتقريب (٢ : ١٠٢٤) .

(٦) الدارمي (٦٢٣ ـ ٦٢٤) .

والعلاء ضعيف . وقال الحافظ[١] عن سعيد المَقْبُريّ : ثقة تغيّر قبل موته (ع) وعن العلاء[٢] : صدوق ربما وَهِم (م) .

فمَهما قلنا بأنّه ضعّف العلاء بالنسبة إلى سعيد ، فيبقى أنّه يرى مصطلح (لا بأس به) دون (ثقة) !

٣ ـ وقال الدارمي لابن معين[٣] : قلت : فإبراهيم بن مهاجر بن مِسْمار ؛ تعرفه؟ قال : صالح ليس به بأس .

وفي رواية الدوري : ضعيف . وقال الحافظ : صَدوق ليّن الحفظ .

٤ ـ وقال ابنُ مَعين[٤] في أبي خالدٍ الأحمر : ليس به بأس ، لم يكن بذاك المتقن .

وقال عنه في رواية الدارمي[٥] : ثقة ، ليس به بأس ، في موضعين[٦] منه ، فهذا دليل أنَّ (ليس به بأس) يُقال في غير الثقة المتقن؟ وقال الحافظ : صدوق يخطئ (ع) .

٦ ـ وقال في أبي همام الأهوازي محمد بن الزِّبْرِقان[٧] : لم يكن صاحب حديث ولكن لا بأس به . وقال الحافظ : صدوق ربما وَهِم (خ م . .)

٧ ـ وقال في سلَمَة بن الفضل الأبرش[٨] : كتبت عنه ، وليس به بأس . وقال الحافظ : صدوق ، كثير الخطأ .

٨ ـ وقال في زافر بن سليمان القُهُسْتَاني[٩] : لم يكن به بأس . وقال الحافظ : صدوق كثير الأوهام .

(١) التقريب (١ : ٢٩٧) .
(٢) التقريب (٢ : ٩٢) .
(٣) الدارمي (١٥٤) والدوري (١٦٦٨) والتقريب (١ : ٤٤) .
(٤) الدقاق (٣٥٧) .
(٥) الدارمي (٤١٠) .
(٦) ما سبق (٥٤٥ ، ٩١٤) والتقريب (١ : ٣٢٣) .
(٧) الدوري (٤٣١٨) والتقريب (٢ : ١٦١) .
(٨) الدوري (٣٨٠٤) والتقريب (١ : ٣١٨) .
(٩) الدوري (٤٨٠٦) والتقريب (١ : ٢٥٦) .

وكأنَّ الإمام الدارمي تلميذ ابن مَعين ؛ فَهِم ما فهمتُه من مصطلح شيخه ، فقد سأل شيخه عن النضر بن عَرَبي[١] : ما حاله؟ قال ثقة . قال الدارمي : النضر ليس به بأس وليس بذاك؟ .

نعم ، لقد حاول الحاكم النيسابوريُّ أن يقوّي حديثاً قال عنه الذهبي : باطل ! إذ أخرجه من حديث عبد الله بن أحمد ، عن يحيى بن معين ، عن عبيد بن أبي قُرّة ، عن اللَّيْث ابن سعد ، ثمّ قال عَقِبَه : «هذا حديث تفرّد به عبيد بن أبي قرّة ، عن الليث بن سعد وإمامنا أبو زكريا ـ رحمه الله ـ لو لم يرضَه ؛ لَمَا حدَّث عنه بمثل هذا الحديث»[٢] ا . هـ . وكان ابن مَعين قد قال في عبيد هذا : ما به بأس .

أعتقد أنَّ هذه النصوص كافية للدِّلالة على أنَّ ابن مَعينٍ نفسَه ـ لا يرى لفظ (لا بأس به) يساوي لفظ (ثقة) ، كما أنَّ الحفّاظ من بعده لم يروها في مرتبتها . وكأنّني أميل إلى أن لفظ (لا بأس به) إذا اقترن بصيغة (ثقة ، أو ثبت) فيكون أمْيَل إلى التوثيق ، وإذا اقترن بصيغة تضعيف ؛ فيكون أقرب إلى الضعف ، ويصلح للاعتبار ، فإذا تجرَّد عن صيغ التوثيق أو التضعيف ؛ كان عند ابن مَعين بمرتبة (صدوق) على تفاوتٍ بين مَن وَصَفه بذلك . والله أعلم .

المطلب الثاني: مصطلح (لا بأس به) عند النقّاد الآخرين

إنَّ من المحال أنَّ أستطيع القيام بدراسة مصطلحات الأئمّة جميعاً ، ولو ذهب امرؤ يدرس مصطلح (لا بأس به) عند النقّاد ؛ لخَرَج ببحث علميٍّ يقدّره له أهل المعرفة بهذا الفنّ . ومن خلال تتبُّعي الجزئيّ وجدت النقّاد مختلفين في دلالة المصطلحات . وعليه فإنَّه يتعذّر القطعُ بأن مصطلح (لا بأس به) ـ مثلاً ـ عند المتقدِّمين يعني درجة الاحتجاج دائماً ، أو الاعتبار دائماً ، حيث إنَّ النقّاد قد يطلقون مصطلح (لا بأس به) مقروناً بلفظ من المرتبة الأولى ، كثقة ، وثَبْت ، وحافظ ، وقد يطلقونه مقروناً بلفظ من ألفاظ مرتبة الاعتبار ، وقد يطلقونه مجرداً ، وسأذكر نماذج من ذلك ، عساها أن تنير أمامنا طريق

(١) الدارمي (٨٢٢) .

(٢) المستدرك على الصحيحين (٣ : ٣٢٦) والميزان (٣ : ٢٢) .

الحكم التقريبي ، حتى يُقيّض الله لنا دراساتٍ علميّةً جادّة ؛ تُعطينا الحكم الصحيح في هذا المصطلح وغيره من مصطلحات هذا الفنّ . (وكم ترك الأول للآخر) .

أ ـ مصطلح (لا بأس به) مقروناً بألفاظ الاحتجاج :

١ ـ إسماعيل[١] بن عبد الله بن أبي طلحة الأنصاري : قال أبو حاتم : ثقة لا بأس به . وقال أبو زُرْعة : ثقة . وقال الحافظ : صدوق (س) .

٢ ـ إسماعيل[٢] بن أبان الورّاق : قال أبو حاتم : صدوق في الحديث ، صالح الحديث لا بأس به ، كثير الحديث . وقال أحمد : ثقة . وقال الحافظ : ثقة (خ ت) .

٣ ـ إبراهيم[٣] بن محمد بن خازم بن أبي معاوية الضرير : قال أبو زرعة : لا بأس به ، صدوق ، صاحب سنة . وقال الحافظ : صدوق ، ضعَّفه الأزدي .

ب ـ مصطلح (لا بأس به) مقروناً بألفاظ الاعتبار :

١ ـ قال البخاريّ : محمد بن موسى المخزومي[٤] : لا بأس به ، مقارب الحديث . وقال الحافظ : صدوق ، رُمي بالتشيع (م ٤) .

٢ ـ وقال البخاري : يزيد بن سنان أبو فروة الرُّهَاوي[٥] : ليس بحديثه بأس ، إلاَّ من رواية ابنه عنه ، فإنه يروي عنه مناكير . وقال في موضع آخر : مقارب الحديث ، إلاَّ أنَّ ابنه يروي عنه مناكير . وقال الحافظ : ضعيف (ت ق) .

٣ ـ وقال أبو حاتم : إبراهيم بن عُقبة بن أبي عياش المطرقي[٦] : صالح لا بأس به . قيل له : يحتجّ بحديثه؟ قال : يُكتب حديثه . وقال ابن مَعين وأحمد : ثقة . وقال الحافظ : ثقة (م د س ق) .

(١) الجرح (٢ : ١٧٩) والتقريب (١ : ٧١) .

(٢) الجرح (٢ : ١٦١) والتقريب (١ : ٦٥) .

(٣) الجرح (٢ : ١٣٠) والتقريب (١ : ٤١) .

(٤) العلل الكبير (١ : ٣٩) والتقريب (٢ : ٢١١) .

(٥) الجامع للترمذي رقم (٢٦٩٤) و(٢٩١٨) والتقريب (٢ : ٣٦٦) .

(٦) الجرح (٢ : ١١٧) والتقريب (١ : ٣٩) .

٤ ـ وقال : إسماعيل بن حفص بن عمر بن ميمون الأُبُلِّي[١] : كان أبوه يكذب ، وهو بخلاف أبيه ، قيل لأبي حاتم : لا بأس به؟ قال : لا يمكنني أن أقول : لا بأس به . وقال الحافظ : صدوق (س ق) .

جـ ـ مصطلح (لا بأس به) مجرّداً :

١ ـ قال يحيى القطّان : محمد بن أبي يحيى الأَسْلَمِي[٢] : لم يكن به بأس . وقال الحافظ : صدوق .

٢ ـ وقال البخاري : أسامة بن زيد بن أَسْلَمَ[٣] : لا بأس به . وقال الحافظ : ضعيف من قِبَلِ حفظه .

٣ ـ وقال : خالد بن ذَكْوَان[٤] : لا بأس به . وقال الحافظ : صدوق (ع) .

٤ ـ وقال : عبد الله بن الأجلح الكِنْدي[٥] : ليس بحديثه بأس . وقال الحافظ : صدوق (ت ق) .

٥ ـ وقال أيضاً : عيسى بن مَيْمون الجُرَشي[٦] : لا بأس به . وقال الحافظ : ثقة .

٦ ـ وقال أحمد بن حنبل : إبراهيم بن مهاجر البَجَلِي[٧] : ليس به بأس . ومثله قال سفيان . وقال ابن مَعين : ضعيف . وقال ابن المديني عن يحيى القطان : لم يكن بالقوي .

(١) الجرح (٢ : ١٦٦) والتقريب (١ : ٦٨) وانظر فيما قرن بالجرح ترجمة إبراهيم بن نافع الجلاّب في الجرح (٢ : ١٤١) وسنن الدارقطني (٢ : ١٩٧) واللسان (١ : ١١٧) قال أبو حاتم : لا بأس به ، حدّث عن عمر الوجيهي بأحاديث بواطيل ، وعمر متروك . وقال ابن عدي : منكر الحديث عن الثقات وعن الضعفاء . وقال الدارقطني : ضعيف .

(٢) جامع الترمذي (٣٢٣) والتقريب (٢ : ٢١٨) .

(٣) العلل الكبير (٢ : ٨٦٢) والتقريب (١ : ٥٢) .

(٤) العلل (٢ : ٨٦٧) والتقريب (١ : ٢١٣) .

(٥) العلل (٢ : ٨٦٧) والتقريب (١ : ٤٠١) .

(٦) العلل (٢ : ٨٦٧) والتقريب (٢ : ١٠٢) .

(٧) الجرح (٢ : ١٣٣) والتقريب (١ : ٤٤) .

وقال أبو حاتم : محلّه الصدق ، يُكتب حديثه ، ولا يُحتجّ به . وقال الحافظ : صدوق ليّن الحفظ (م ٤) .

مما سبق كلّه ؛ نستطيع القول بأنَّ مصطلح (لا بأس به) عند الحافظ بمنزلة مصطلح (صدوق) ولعلّك تلاحظ أنَّ الحافظ : كان يعبِّر ـ غالباً ـ بلفظ (صَدوق) عمن قيل فيه : لا بأس به . .

ـ مصطلح (لا بأس به) عند ابن حِبّان :

نقلَ ابنُ حِبّانَ استعمالَ النبي صلّى اللهُ عليه وآله وسلّم مصطلح «لا بأس» و«لا بأس به» في أحاديث عديدة : من حديث طلق بن علي (١١٢١) وابن عبّاس (١٢٨١) وأبي هريرة (١٣٣٤) وابن عمر (٤٩٢٠) وأبي رزين العقيلي (٥٨٩١) وعقّب على بعض هذه الأحاديث بأن قول رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم : (لا بأس به) يعني الإباحة (٥٨٩١) وفي الثقات نَقَلَ بعضَ الأحاديث ، وبعض الفتاوى .

وترجم سويدَ بن إبراهيم الهذليَّ العطّار صاحبَ الطعام في المجروحين ، وقال : كان يحيى بن معين يُضجع القولَ فيه ! حدّثني أبو يعلى قال : سألت يحيى بن معين عن سويد صاحب الطعام ؛ فقال : ليس به بأس ، ونقلَ أبو داود عن يحيى تضعيفَه ، فهو إضجاع القول فيه . وقال ابن حجر : صدوق سيئ الحفظ له أغلاط ، أفحشَ ابنُ حِبّانَ القولَ فيه[١] .

وفي ترجمة عبدالرحمن بن زيد بن أسلم نقلَ عن أحمد ابن حنبل أنه قال : أخوه عبد الله : لا بأس به . وقال ابن حجر : صدوق فيه لين[٢] .

وترجمَ في الثقات عبّاس بن بكار البصري ، وقال : كان يُغرب ، حديثُه عن الثقات لا بأس به .

بينما قال أبو حاتم : شيخ ، وقال ابن عدي : منكر الحديث عن الثقات وغيرهم[٣] .

(١) المجروحين (١ : ٣٥٠) والتهذيب (٤ : ٢٣٧) والتقريب (١ : ٢٦٠) .

(٢) ما سبق (٢ : ٥٨) والتقريب (١ : ٣٠٤) .

(٣) الثقات (٨ : ٥١٢) والجرح والتعديل (٦ : ٢١٦) والكامل (٥ : ٥) .

أقول : مِنْ نَقْل ابن حبّان قولَي أحمد وابن معين في راويين ، وإطلاقه مصطلح «لا بأس به» مرةً واحدة على راوٍ واحد ؛ لا يمكننا عَدّ هذا المصطلح ضمن المصطلحات التي يستعملها ابنُ حِبّان في أحكامه على الرواة .

وإنما حاولت إلقاء الضوء عليه ؛ لأنَّ الحفَّاظ جعلوه قرين (صدوق) في الاحتجاج . ومن توقّف في (صدوق) توقَّف فيه أيضاً . فأحببتُ أن أذكر نماذج من استعمالات الحفّاظ لهذا المصطلح ، حتى يتبيّن لنا أنّه يصلح للاحتجاج بصاحبه ، لكنّه في درجةٍ دون الصَدوق . فإذا أطلق أحدُ الحفّاظ المعتبَرين كلمة (لا بأس به) فإننا نحتجُّ بصاحبها إلاَّ إذا وقفنا على جرح لغيره . وعندها لا بدّ من الموازنة والترجيح حسب أصول النقد .

المبحث السادس

مصطلح (مستقيم الحديث)

سُبِقَ الإمام ابن حبّان في إطلاق هذا اللفظ ، بيدَ أنه أكثرُ الأئمة إطلاقاً له فيما علمت . ولعلّ في عَرضي نماذج من إطلاق الأئمة لهذا المصطلح ؛ ما يوضّح أمامنا مدلولات مصطلح ابن حِبَّان المُتشعّب .

المطلب الأول: مصطلح (مستقيم الحديث) عند النقّاد الآخرين

١ ـ سُئل أبو داود السِّجِسْتاني عن عمران بن طلحة ، فقال : مستقيم الحديث . وقال الحافظ : صدوق[١] .

٢ ـ وأطلق أبو حاتم الرازي هذا المصطلح أكثر من عشرين مرّةٍ بصِيَغٍ متقاربة . فقال : صدوق ، صالح ، مستقيم الحديث ؛ مرة[٢] واحدة ، وثقة ، صدوق ، مستقيم الحديث ، لا بأس به ؛ مرة[٣] . ومستقيم الحديث ، صدوق ؛ مرة[٤] ومستقيم الحديث محلُّه الصدق ، صالح الحديث ؛ مرة[٥] . ولا بأس به ، مستقيم الحديث ؛ ثلاث مرات[٦] . وصدوق ، مستقيم الحديث ؛ أربع مرّات[٧] . ومستقيم الحديث ، لا بأس به ؛ مرة[٨] . ومستقيم الحديث ، صالح الحديث ، لا بأس به ؛ مرّة[٩] . وشيخ حديثه

(١) سؤالات الآجرّي رقم (٤٧٥) والتقريب (٢ : ٨٣) .

(٢) أبو حاتم الرازي ومنهجه في النقد (ص٦٥٨) ولم يتسنَّ لي المقارنة ، لأن صاحب البحث لم يبيِّن لنا موضع هذا المصطلح ، ولا على من أطلقه ، وليس من المعقول استعراض كتاب الجرح والتعديل لمعرفة مواضع عشرين رجلاً .

(٣) ما سبق (ص٥٧١) .

(٤) ما سبق (٥٨١) .

(٥) ما سبق (٥٧١) .

(٦) ما سبق (٥٧٠) .

(٧) ما سبق (٥٧٩) .

(٨) ما سبق (ص٥٧٧) .

(٩) ما سبق (ص٥٨٢) .

مستقيم ؛ ثلاث مرّات[١] . وشيخ مستقيم الحديث ؛ مرّة[٢] . ومستقيم الأمر ؛ مرّتين[٣] . وشيخ ليس بالمشهور محلّه الصدق . وأحاديثه مستقيمة ؛ مرّة[٤] .

ولا يخفى أنَّ عدم إطلاق هذا المصطلح مقروناً بلفظ من ألفاظ الجرح ؛ يشعر بأنه عند أبي حاتم من ألفاظ التعديل ، وخاصّةً إذا لحظنا عدم إطلاقه ، إلاَّ مقروناً بألفاظ مرتبة الاحتجاج .

ومما يؤكد هذا أنه قال عقب إحدى التراجم : حديثه خطأ ، لا أعلم له حديثاً مستقيماً ، يكتب عنه[٥] .

٣ ـ وقد أطلق أبو زُرعة الرازي هذا المصطلح أيضاً مقروناً بألفاظ التعديل ، ومجرّداً :

(١) فقال في ترجمة بُهْلول بن مُوَرِّقٍ الشامي[٦] : لا بأس به ، أحاديثه مستقيمة . وقال الحافظ : صدوق (ق) .

(٢) وقال في ترجمة حجَّاج بن دينار الأشجعي[٧] : صالح ، صدوق ، مستقيم الحديث ، لا بأس به . وقال الحافظ : لا بأس به (د ت س ق) .

(٣) وفي ترجمة عبد الله بن يحيى المَعَافِري[٨] قال : أحاديثه مستقيمة ، لا بأس به . وقال الحافظ : لا بأس به (خ د) . ومثله قال في عبد الرحمن بن إبراهيم القاص[٩]

(١) ما سبق (٥٧٤) .

(٢) ما سبق (٥٧٥) .

(٣) ما سبق (٥٧٣) .

(٤) ما سبق (٥٧٩) .

(٥) أبو حاتم ومنهجه في النقد (ص٥٧٣) .

(٦) أبو زرعة وجهوده في السنة (ص٥٨١) والتقريب (١ : ٢٠٩) .

(٧) أبو زرعة (ص٨٥٦) والتقريب (١ : ١٥٣) .

(٨) أبو زرعة (ص٨٩٧) والتقريب (١ : ٤٦١) .

(٩) أبو زرعة (ص٨٩٨) والعُقَيْلي (٢ : ٣٢٠) والكامل (٤ : ١٦١٧) والميزان (٢ : ٥٤٥) واللسان (٣ : ٤٠١) والتعجيل (ص١٦٥) .

لكن اختلف الأئمة فيه اختلافاً بيّناً ، إلاّ أنّ ابن عديّ قال : لم يتبيّن في حديثه ورواياته حديثٌ منكر فأذكره .

(٤) وقال أبو زرعة في هارون بن عنترة الشيباني[١] : لا بأس به ، مستقيم الحديث . وقال الحافظ : لا بأس به (د س) .

(٥) وفي عبد الله بن أبي موسى التُّسْتَري[٢] ؛ قال : مستقيم الحديث .

هذه النصوص كلّها تدل دلالة واضحة على أنّ مصطلح (مستقيم الحديث) من مصطلحات الاحتجاج عند النقّاد ، وهو بمنزلة صدوق ولا بأس به عندهم .

المطلب الثاني: مصطلح (مستقيم الحديث) عند ابن حبّان

أطلق ابن حبّان ـ رحمه الله ـ هذا المصطلح على مائتين وواحد وخمسين راوياً[٣] وقد جاءت ألفاظه الدالة على الاستقامة متعددة . فتارة يصف الراوي بأنه مستقيم الحديث جداً[٤] وتارة يصفه بأنه مستقيم الأمر في الحديث[٥] وتارة يُقيِّد الاستقامة بشروط ؛ فيقول مثلاً : مستقيم الحديث إذا روى عن الثِّقات ، أو إذا روى عنه الثِّقات[٦] ، وتارة يقول : روى أحاديث مستقيمة[٧] ومستقيم الحديث يغرب[٨] ومستقيم الحديث ربما أخطأ[٩] . كما أطلق عبارات أوضحت لنا مقصوده من الاستقامة[١٠] ولكنه أكثر ما أطلق هذا المصطلح

(١) أبو زرعة (ص٩٤٦) والتقريب (٢ : ٣١٢) .

(٢) أبو زرعة (ص٣٩٠) .

(٣) (٢٣٥ ـ ٤٨٥) .

(٤) (٢٣٥ ـ ٢٤٤) .

(٥) (٤٣٢ ـ ٤٤٦) .

(٦) (٤٦٢ ـ ٤٧٥) .

(٧) (٤٥٣ ـ ٤٦١) .

(٨) (٤٤٧ ـ ٤٥٢) .

(٩) (٤٥٦) .

(١٠) (٤٧٦ ـ ٤٨٥) .

بلفظ (مستقيم الحديث)[١] مجرّداً . وله ألفاظ أخرى مُشابهة ، ولكنها قليلة[٢] .

وقد أوضح لنا ابن حِبَّان (٤٧٦) مفهوم الاستقامة عنده ، فقال في ترجمة سفيان ابن مِسْكين : «تفقَّدت حديثه على أن أرى فيه شيئاً يغرب ، فلم أرَه إلاَّ مستقيم الحديث» .

وقال مرة أخرى : «مستقيم الحديث ، لم أرَ في حديثه شيئاً لا يشبه حديث الأثبات» .

وقال أيضاً : «لم أرَ في حديثه إلاَّ الاستقامة» (٤٨٣) . وقال : «لم أرَ في حديثه شيئاً يُنكر إلاَّ حديثاً واحداً» . وذكر الحديث ، ثمّ قال : «وتابعه عليه الهَيْثم بن جميل عن ابن عيينة وقال فيه : عن عائشة» (٤٨٨) .

وقال مرة أخرى : «لم أرَ في حديثه إلاَّ ما يشبه حديث الثِّقات» (٤٨٧) .

ومَن كان حديثه يشبه حديث الثِّقات ، ولا يخالفهم ، ولا يُغْرِب عنهم ، فلِمَ يُترك حديثُه ، ويُعْدَل به عن الثِّقات إلى المجروحين؟

قال : «لم أرَ في حديثه ما يوجب أن يعدل به عن الثِّقات إلى المجروحين ، وإن قلَّت روايته»[٣] .

وعلى هذا ؛ فيمكننا القول بأن الاستقامة في الحديث هي موافقة الثِّقات ، وعدم الشذوذ عنهم ، ومجانبة رواية المنكر ، على أنّ الراوي المستقيم الحديث قد يخطئ ، وقد يغرب ، وقد يروي منكراً ، ولكن ذلك لا يحطّه عن مرتبة مَنْ يُحتجُّ بحديثه ، ما لم يفحُش ذلك منه .

وهذا المعنى الذي استخلصته مما بين يديك ـ وغيره ـ يوافق قول أبي حاتم الرازي[٤]

(١) (٢٤٥ ـ ٤٣٠) .

(٢) (٤٨٧ ـ ٤٩٤) .

(٣) (٤٨٧) .

(٤) وقد وقفت على نصٍّ للحافظ ابن حجر في المجلّد الثالث عشر من الفتح ـ (١٣ :١٩٢) فما بعد ـ مفاده أنّ استقامة الحديث هي : موافقةُ الثقاتِ في الروايات في الجملة .

المتقدم ، عقب ترجمة لأحد الرواة : حديثُه خطأ لا أعلم له حديثاً مستقيماً يكتب عنه . فالحديث يكون خطأ ؛ حين يخالف صاحبه الثِّقات ، أو ينفرد عنهم بما لا يُحتمل من مثله .

وسأحاول دراسة هذا المصطلح في مسائل ، لكثرة رجاله ، وتعدد إطلاقاته ، عسى أن نصل فيه إلى ما يشبه الصواب .

١ ـ المسألة الأولى : الألفاظ الموضحة لمعاني الاستقامة :

أطلق ابن حبّان ـ كما قدّمت ـ عبارات أوضحتْ لنا معنى الاستقامة في ثلاث عشرة ترجمة لم أجد تراجم ستة رواة[١] منهم عند غيره ، ولم يخرّج عن واحد منهم في «صحيحه» . وهذا يعني أنهم ليسوا من المشهورين بين أهل الحديث ، كما أنهم ليسوا ممن ينتقيهم ابن حِبَّان للصحيح . بيدَ أنني وجدتُ خمسة منهم من شيوخ مشايخه . وهذا يعني أنّ معرفته بهم قريبة ، وأحاديثهم التي اطّلع عليها حدّثه بها شيوخُه الثِّقات عنهم . وحيث إنّنا لم نطّلع على جرح في أحد ، ووثّقهم ابن حِبَّان ، فإننا نقبل توثيقه بهذا الوصف الدالّ على التوثيق ـ كما سيأتي توكيده ـ فإذا اطّلع أحد على جرح واحد منهم ، فعندها يتوقّف في الاحتجاج ؛ حتى يتبين أسباب الجرح ، ويتأكد من عدم الشذوذ والمخالفة .

وقد يَرِدُ على ما قدّمته : أن ابن حِبَّان ـ رحمه الله ـ قد قال : «لم أر في حديثه ما يُوجب أن يُعْدَل به عن الثِّقات إلى المجروحين ، وإن قلّت روايته» .

«فإن كان الراوي مستقيم الحديث ، وأحاديثه لا يخالف فيها الثّقات ، فما الفرق بينه وبين الثقة والصدوق إذن؟ ولِمَ لا يقال فيه : ثقة ، أو صدوق .

فهل لقلّة الرواية أثر في هذا الحكم ـ يعني مستقيم الحديث ـ فمن تبحّر في روايته وثّقه على يقين ، ومن قلّت روايته لم يعامَل كذلك؟»[٢] .

(١) (٤٧٦ ، ٤٧٨ ، ٤٨١ ، ٤٨٣ ، ٤٨٦ ، ٤٨٨) .

(٢) أورد هذا التساؤل فضيلة أستاذي المشرف ـ حفظه الله تعالى ـ .

قلت : هذا اعتراضٌ وجيهٌ ، ولفتة طريفة ، وللإجابة على هذا التساؤل أقول : إنّ معظم مَن قال فيه ابن حبّان : (مستقيم الحديث) بشتى ألفاظها لم يُخرّج عنهم في «صحيحه» إلا يسيراً . ومعظم الذين أخرج عنهم في «صحيحه» لم يخرّج عن الواحد منهم إلا حديثاً واحداً أو بضعة أحاديث . والشواهد بين يديك كثيرة جدّاً في هذه الدراسة وفي الملحق .

لكنّني وجدتُ ابنَ حِبّان قد خرَّج عن بعضهم قرابة عشرين حديثاً؟ وعن بعضهم الآخر خرَّج كثيراً جدّاً . ولكن هذا خاصٌّ بشيوخه .

على أن الأعم الأغلب أنّه لم يخرّج عمّن قال فيه : مستقيم الحديث إلاّ أحاديث يسيرة . وهو يؤيّد وُجهة نظر أستاذي المشرف من أنّ ابن حِبّان لا يطلق هذا اللفظ إلاّ على من كان قليل الحديث ـ نسبيّاً ـ من الرواة المحتجّ بهم عنده . والنّادر لا يجرح القاعدة . والله أعلم .

والستة الآخرون الذين وقفت على تراجمهم ؛ قال الحافظ في أربعة منهم : ثقة وخرّجَ لأحدهم في صحيحه حديثَين (٣١٤ ، ١٦٩٠) ووافق ابن حِبّان في واحد منهم[٢] ـ كما ذكرت ـ ونقل اختلاف الحفّاظ في واحد[٣] قال عنه ابن معين : ليس بشيء . وقال عنه أبو حاتم : لا بأس به صدوق . وأثبت له البخاري مخالفة ثلاثة من الثِّقات في حديث روَوْه عن عطاء ، عن ابن عباس ، فجعله هو عن عطاء ، عن جابر . وترجمه ابن عَدِيّ في الكامل ، وقال بعد أن ذكر له ثلاثة أحاديث : ولفرات بن أبي الفرات غير ما ذكرت من الحديث ، والضعف بيّن على رواياته وأحاديثه .

فهذا الرجل وإن قال فيه ابن حِبّان : «حسن الاستقامة في الرواية» لا نحتجّ بحديثه لأنه عُورض بجرح مفسَّر ، وهو مخالفة الثِّقات ، وإنما نعتبر بحديثه عند الموافقة . والله تعالى أعلم .

٢ ـ المسألة الثانية : فيمن قال فيه : مستقيم الأمر في الحديث :

تقدم أن أبا حاتم الرازي قد أطلق هذا اللفظ (مستقيم الأمر) مرتين ، وهو يعني مستقيم الأمر في الحديث .

(٢) (٤٩٤) .

(٣) (٤٨٤) .

أمَّا ابن حِبَّان ، فقد أطلق (مستقيم الأمر) على راوٍ[١] واحد قال عنه الحافظ : صدوق . وأطلق مصطلح (مستقيم الأمر في الحديث) على ثلاثةَ عَشَرَ[٢] راوياً ، خرّج[٣] عن ثلاثة منهم في «صحيحه» . وهذا يؤكد أنّ هذا المصطلح ـ عنده ـ من مصطلحات الاحتجاج .

وكان أربعة[٤] من هؤلاء لم أقف لهم على تراجم عند غيره ، وثلاثة[٥] منهم لم أجد فيهم جرحاً ولا تعديلاً لغيره أيضاً . أمَّا الباقون فكان اثنان[٦] منهم ثقتين ، وثلاثة[٧] بدرجة (صدوق) ، وواحد[٨] (لا بأس به) ، وواحد[٩] (مقبول) . ولا أدري ؛ لماذا اعتبر الحافظ محمد بن مكي المَرْوزيّ (مقبولاً) مع أنّه لم ينقل فيه جرحاً عن أحد ، وقال فيه ابن حِبَّان : مستقيم الأمر في الحديث . وهو شيخ شيوخه . . بل هو شيخ أبي داود ، وروى عنه في «سننه» وذكر الحافظ سبعة رجال رووا عنه؟

٣ ـ المسألة الثالثة : فيمن قال فيه : (مستقيم الحديث يُغْرِب) :

أطلق ابن حِبَّان هذا المصطلح على ستة رواة[١٠] وكان الإغراب مطلقاً ومقيداً ، كما كان يفيد القِلّة مرة ، ويحتمل الإقلال والكثرة غير الفاحشة أحياناً .

فتراه قد قال مرّة[١١] : يغرب عن شعبة ، عن الأعمش بأشياء . وأخرى يقول[١٢] :

(١) (٤٣٣) .
(٢) (٤٣٣ ، ٤٣٤ ، ٤٣٦) .
(٣) (٤٣٦ ، ٤٤٠ ، ٤٤٤) .
(٤) (٤٣٢ ، ٤٣٥ ، ٤٣٩ ، ٤٤٢) .
(٥) (٤٣٤ ، ٤٤١ ، ٤٤٦) .
(٦) (٤٣٦ ، ٤٤٤) .
(٧) (٤٣٣ ، ٤٤٠ ، ٤٤١) .
(٨) (٤٢٨) .
(٩) (٤٤٥) .
(١٠) (٤٤٧ ـ ٤٥٢) .
(١١) (٤٤٧) .
(١٢) (٤٤٩) .

يُغْرِب عن مالك . ومرة يقول[١] : ربما أغرب . وقد قال[٢] : حدَّث في الشام بالغرائب .

أمّا الإغراب في الحديث ومدلولاته ، فستأتي في مصطلحات مرتبة الاعتبار . والمقصود من الإغراب هنا التفرّد ، فقوله : يغرب عن شعبة عن الأعمش بأشياء ؛ يعني : يأتي بأشياء غريبة ينفرد بها عن الرواة الآخرين الذين روَوْا عن شعبة . ومثله قوله : يغرب عن مالك .

ووصْفُ مستقيمِ الحديث بالإغراب ليس تناقضاً ـ كما قد يُتصوّر ـ فإنه ما من ثقة إلاّ أغرب وتفرَّد وخالف أقرانه في بعض ما يروي ـ كما يقول ابن حِبَّان في مقدمة «صحيحه» ـ . فمجرد الإغراب لا ينافي استقامة الحديث ، لكن إذا فحُش التفرُّد ممن لا يُحتمل تفرّده ، حتى صار هذا التفرد مخالفةً للثقات ، فعندها يُجْرَح الراوي .

فكم من الثِّقات مَن وصفهم الحافظ في «التقريب» بالإغراب والتفرد والمخالفة والخطأ؟!

ففي ترجمتَي[٣] أبان العطّار ، والنَّضر بن محمد الجُرَشي ، قال في كلٍّ منهما : ثقة له أفراد ، وهما من رجال الشيخين . وقال مثله في ترجمة[٤] قيس بن حفص التميمي من رجال البخاري . وقال في ترجمة[٥] بشر بن عبدالله التِنِّيسِيّ : ثقة يغرب . ومثله في بشر بن[٦] خالد العسكري .

وفي إبراهيم[٧] بن طَهْمان الخراساني أيضاً . وقال في سيف بن عبيدالله السراج[٨] : صدوق ربما خالف . وقال في عبدالرحمن بن عبدالله البصري[٩] : صدوق ربما أخطأ .

(١) (٤٥٢) .

(٢) (٤٥٠) .

(٣) التقريب (١ : ٣١ ، ٢ : ٣٠٢) .

(٤) ما سبق (٢ : ١٢٨) .

(٥) ما سبق (١ : ٩٨) .

(٦) ما سبق (١ : ٩٩) .

(٧) ما سبق (١ : ٣٦) .

(٨) ما سبق (١ : ٤٤) .

(٩) ما سبق (١ : ٤٨٧) .

وقد خرج ابن حِبَّان في «صحيحه» عن اثنين وصف كلاً منهما[١] بأنه (مستقيم الحديث يغرب ، أو ربما أغرب) وفي ترجمتين[٢] من هذه التراجم الست ؛ اقتصر الحافظ في اللسان على كلام ابن حِبَّان . وقال عن راوٍ[٣] : ثقة يغرب . وقال الخطيب عن آخر[٤] : ثقة . ونقل في اللسان قول ابن حِبَّان في راوٍ : وقال الأزدي فيه : غير ثقة . وقال الدارقطني : كان من أهل الحديث . ولم يَزِدْ . بينما كانت إحدى التراجم مما تفرد ابن حِبَّان بالترجمة لصاحبها ـ فيما وقفت عليه ـ .

٤ ـ المسألة الرابعة : مَن قال فيه : (مستقيم الحديث ربما أخطأ)

أطلقَ ابنُ حِبَّان هذا المصطلح على رَجل واحد ؛ هو يوسف بن أسباط الأنطاكي ، قال فيه[٥] : كان من خِيار أهل زمانه ، ومن عبّاد أهل الشام وقرّائهم ، كان ممن لا يأكل إلاّ الحلال المحض ، فإن لم يجده استفَّ التُّراب ، مستقيم الحديث ربما أخطأ .

وقد بيَّن ابن عَديّ سببَ ذلك الخطأ ؛ فقال : يوسف عندي مِن أهل الصدق ، إلاَّ أنه لّما أعدَمَ كتبَه كان يحمل على حفظه ؛ فيغلط ، ويشتبه عليه ، ولا يعتمد الكذب وروى عن حجاج ، قال : ما رأينا أحداً وَصَفه يحيى إلاّ رأيته دون ما وصف ، إلاّ يوسف ابن أسباط .

وقد خرَّج عنه في «صحيحه» حديثين (٤٧١ ، ٦١٤) .

ومذهب ابن حِبَّان ـ كما تقدّم في الباب السابع ـ أنَّ الراوي الصَّدوق يُحتجُّ بحديثه إلاَّ فيما أخطأ فيه . وآية معرفة ذلك : الاختبار في حديث الصَّدوق المحتجِّ به ، والاعتبار في حديث الموصوف بالغفلة ، وسوء الحفظ ، والوهم ، والخطأ الكثير .

بيدَ أنّ مما يثير الانتباه ؛ أنَّ حديث يوسف بن أسباط الذي خرَّجه له في «صحيحه»

(١) (٤٤٧ ، ٤٥٢) .

(٢) (٤٤٨ ، ٤٥٠) .

(٣) (٤٤٧) .

(٤) (٤٥٢) .

(٥) (٤٢٩) .

هو الحديث الذي انتقده ابن عديّ على يوسف ، وأخرجه في «الكامل»[١] من حديث المسيب بن واضح ، عن يوسف بن أسباط ، عن سفيان الثوري . . وقال :

«وهذا يُعرف بالمسيّب بن واضح عن يوسف ، عن سفيان بهذا الإسناد ، وقد سرقه منه جماعة ضعفاء ، رووه عن يوسف ، ولا يرويه غير يوسف عن الثوري . .» .

وروى هذا الحديث في موضع[٢] آخر من طريق الحسن بن عبد الرحمن الاحتياطي عن يوسف بن أسباط ، عن الثوري . . ثمّ قال :

وهذا الحديث حديث المسيب بن واضح ، عن يوسف بن أسباط ، سرقه منه الاحتياطي هذا وغيره من الضعفاء .

وأخرجه[٣] في موضع ثالث من حديث عبدالرحمن الحلبي ، عن يوسف بن محمد ابن المنكدر ، عن أبيه ، عن جابر ، وقال : «لعبدالرحمن بن عبيدالله ، يقال له : ابن أخي الإمام ، عن يوسف بن محمد بن المُنْكَدِر ، عن أبيه ، عن جابر أحاديث ستة أو سبعة . .

وحديث (مداراة الناس صدقة) ليس من هذه النسخة . . تفرَّد عن عبدالرحمن بن عمر بن الحسن بن نصر شيخ ابن عدي» .

وأخرجه[٤] أيضاً من حديث أبي الأخيل خالد بن عمرو السلفيّ الحمصيّ ، عن سفيان بن عيينة ، عن محمد بن المنكدر ، عن جابر . .

وقال : «وقد رُوي هذا عن مهدي بن جعفر ، عن ابن عيينة . ومهدي هذا ممن يروي عن الثِّقات أشياء لا يتابعه عليها أحد . وكنّا في شغل من حديث الثوري عن ابن المنكدر عن جابر . . يرويه عن الثوري يوسف بن أسباط ، حتى جاءنا أبو الأخيل فحدّث به عن ابن عيينة» . .

(١) الكامل (٧ : ٢٦١٤) وترجم العقيليُّ يوسفَ بن أسباط ، ولم يذكر هذا الحديث فيما انتقده عليه . .

(٢) ما سبق (٢ : ٧٤٦) .

(٣) ما سبق (٧ : ٢٦١٣) .

(٤) الكامل (٣ : ٩٠٤) .

فالمسيّب بن واضح تفرّد بهذا الحديث عن يوسف بن أسباط ، ويوسف تفرّد به عن الثوري ، ويوسف كان قد دَفَنَ كتبه ، وكان يغلط ، ولم يتابع في هذا الحديث عن الثوري من ثقة ، فكيف أخرجه ابن حِبَّان في «صحيحه» ؛ وهو نفسه وصفَ يوسفَ بأنّه ربما أخطأ .

قلت : أمَّا المسيب بن واضح ، فقد ترجمه في «الكامل»[١] ونقل ثناء النَّسائي وأبي عَروبة عليه ، وذكر له عدة أحاديث استنكرها الحفّاظ على المسيب ، ثمّ قال : «والمسيب ابن واضح له حديث كثير عن شيوخه ، وعامة ما خالف فيه النّاس هو ما ذكرتُه لا يتعمَّده ، بل كان يُشبّه عليه ، وهو لا بأس به» وترجمه ابن حِبَّان في «الثِّقات»[٢] وقال : يخطئ .

ولعلَّ عُذرَ ابن حِبَّان في إخراج هذا الحديث ، هو وروده من حديث المقدام بن مَعْدِي كَرِب ـ كما تقدّم ـ عند تمّام في فوائده . أو لأنَّ العلماء يتسامحون في إخراج مثله في الترغيب والترهيب ، ودليل هذا الاحتمال : إخراجه الحديث في روضة العقلاء[٣] بمثله في «الصحيح» واعتباره أحد الأحاديث الخمسين التي أدار عليها كتابه .

وابن حِبَّان ليس بدعاً في هذا ، فقد أخرج البخاري في الترغيب حديثاً لرجل لا يعرف ، كما تقدم . ومهما كان عذر ابن حِبَّان في إخراج هذا الحديث ، فإنه قد نبّه إلى أنّ الرجلين كليهما ممن يخطئ ، وتنبيهه هذا يدلّ على درجة عالية من النُّصح والمعرفة معاً . والله أعلم .

٥ ـ المسألة الخامسة : مَن قال فيه : (مستقيم الحديث) في حال دون حال :

أطلقَ ابنُ حِبَّان هذا المصطلح على أربعةَ عَشَرَ راوياً[٤] بصِيَغ متعدّدة ، فمرَّةً يقول :

(١) ما سبق (٦ : ٢٣٨٣) .

(٢) الثقات (٩ : ٢٠٤) .

(٣) الروضة (ص٧٠) وقد نسب الحافظ في اللسان (٦ : ٤١) إلى ابن حبان أنه أخرجه في روضة العقلاء . وقال : تفرّد به المسيّب بن واضح . وكان الحافظ وَهِمَ في أمرين ؛ الأول : أنَّ الحديث في الصحيح ، والثاني : أن جملة (تفرّد به المسيّب) ليست في الروضة ، ولا في الصحيح ، فاختلط عليه كلامُ ابن عديّ بكلام ابن حبّان .

(٤) (٤٦٣ ـ ٤٧٥) وانظر (١٥٣٧) .

مستقيم الحديث ؛ إذا كان دونه وفوقه ثقات ونحوها[١] . وتارة يقول : مستقيم الحديث ؛ إذا روى عن الثِّقات[٢] . ومرة يقول : مستقيم الحديث ؛ إذا لم يكن في إسناده خبر ضعيف[٣] . وقال : مستقيم الحديث ؛ إذا كان دونه ثقة[٤] . وقال أيضاً : مستقيم الحديث[٥] إذا بيّن السماع في خبره ، أو روى عن غير مدلّس .

لا ريب أنّ مثل هذه الصِّيَغ لا تفيد التوثيق الكامل ، وتُحتِّم على الباحث الاختبار والاعتبار . وقد كنتُ أُحِبُّ أن أذكرَ هذا المصطلح في مرتبة الاعتبار ، بيدَ أنَّ ضمَّ الشبيه والقريب إلى شبهه وقريبه من جهة ، واحتجاج ابن حِبَّان في «صحيحه» ببعض الرواة ممن قال فيهم هذا المصطلح من جهة ثانية ، وكون هذه الصِّيَغ محدّدة لكيفية التعامل مع روايات هؤلاء ، وهي كيفية الاعتبار على الغالب ؛ جعلَتْني أتناول هذا المصطلح ها هنا .

وقد كان الرّواة الذين وصَفَهم بالاحتجاج المشروط متفاوتين خمسة رواة[٦] فمنهم من قال فيه الحفّاظ الآخرون أو بعضهم : صدوق ، وكان فيهم كلام لبعض النقّاد لا يُنزلهم عن درجة الصدق .

وقال الحافظ عن واحد منهم[٧] : ثقة . وقال عن واحد منهم[٨] : صالح إلاَّ عن بقيّة . وهو الذي قال فيه ابن حِبَّان : مستقيم الحديث إذا روى عن غير بقيّة بن الوليد . ولم أجد إضافة نقدية على ما ذكره ابن حِبَّان في ثلاثة[٩] رواة منهم . وواحد قال عنه أبو حاتم[١٠] :

(١) (٤٦٤ ـ ٤٦٨) .

(٢) (١٥٣٧ ، ٤٦٣ ـ ٤٦٥) وهو أكثر هذه الصِّيَغ استعمالا في هذا المصطلح .

(٣) (٤٦٦) .

(٤) (٤٦٧) .

(٥) (٤٧٣ ، ٤٧٤) .

(٦) (٤٦٦ ، ٤٧٠ ، ٤٧٤ ، ٤٧٥ ، ١٥٣٧) .

(٧) (٤٦٨) .

(٨) (٤٧٤) .

(٩) (٤٦٣ ، ٤٦٩ ، ٤٧١) .

(١٠) (٤٦٧) .

شيخ . وآخر[١] ضعَّفه الأكثرون ، ولم أجد فيه توثيقاً لغير ابن حِبَّان . وبقيّة الرواة اختلفَتْ فيهم أقوال الأئمة ، فقال أحمد في واحد منهم : لا بأس به . بينما قال الدارقطني : ضعيف . وقال ابن عديّ : هو ممن يُحتمل ويُكتب حديثه .

ومما يجب التذكير به أنَّ النّقّاد يَحكمون على الراوي غالباً من خلال مروياته كلّها فإذا كثُرت الأخطاء والأوهام ـ والكثرة أمر نسبي لا ضابط لها عند كثير منهم ـ حُكم بضعفه ، مع أنّنا نستطيع أن نتتبّع الروايات التي أُخذت عليه ونتجنبها . وهذا منهج ابن حِبَّان في ذلك . فهو قد تتبّع أحاديث الرواة ، فوَجَدَ أنَّ خطأ فلان يأتي من الرواة عنه ، أو من شيوخه ، فإذا تجنَّبنا هذا أو ذاك ، فما وجه الضَّرر ـ بعد ذلك ـ من الرواية عنه ! .

وقد خرّج ابن حِبَّان عن ثلاثة[٢] من هؤلاء في «صحيحه» تقدم في الباب السابع نماذج منها .

وجُملة القول : أنه لا يُحتجّ بأصحاب هذا المصطلح إلاَّ إذا اختبرنا أحاديثهم ، ووقفنا على أسباب طعن الأئمة فيهم ، وعرفنا ما يَجرح منها مما لا يَجْرح ، فإذا لم يكن لأحد جرح ، فالقول ما قال ابن حِبَّان .

٦ ـ المسألة السادسة : من قال فيه : (روى أحاديث مستقيمة) :

الذين قال فيهم ابن حِبَّان هذا المصطلح بإطلاقاته المتعددة تسعة[٣] رواة ، كان اثنان منهم من شيوخ شيوخه (٤٥٨ ، ٤٦٠) .

وتجد في هذا المصطلح العبارات التالية : يروي[٤] عن شعبة أحاديث مستقيمة ، رواها عنه أيوب بن محمد الوزان ، حدثنا القطّان بالرَّقة ، عن أيوب الوزان ، بها .

(١) (٤٦٥) .

(٢) (٤٦٤ ، ٤٦٨ ، ٤٧٥) .

(٣) (٤٥٣ ـ ٤٦٢) .

(٤) (٤٥٦) .

وقال أحمد ابن حنبل في غسّان بن عبيد المَوصلي ـ صاحب هذه النسخة(١) ـ : قَدِمَ علينا الموصل ، وحرّقت حديثه منذ حين ، وكان قد سمع من سفيان أحاديثَ يسيرة وأنكر أحمد أن يكون سمع «الجامعَ» من سفيان الثوري ! وقال ابن معين : لم يكن يعرف الحديثَ ، ولكنّه لم يكن يكذب !

إذا قرأتَ هذا ؛ فلا تتسرّع بالحكم على غسّان بالضعف ، وتُخطّئ ابن حِبّان فيما قال ، فغسّان روى أحاديث مستقيمة عن شعبة ، وأحاديثه عن شعبة ؛ غير أحاديثه عن سفيان الثوري ، فنحن نقبل من غسّان هذه الأحاديث ونحتجُّ بها ؛ إذا جاءت من طريق أيوب الوزان عنه ، أمّا ما رواه عن سفيان وغيره مما أنكره أحمد ، فإنّنا نتوقّف عن الاحتجاج به ، حتى نعتبره بروايات الثِّقات عن سفيان الثوري . خاصّة وأنّ الرجل ـ كما قال ابن معين ـ لا يكذب . وهذا يفيدنا إذا سمعنا ابن حِبّان يقول في ترجمة مسلم بن شعيب ابن عبدالرحمن الأمدي(٢) : «يروي عنه حفيده أبو معاوية سفيان بن شعيب بن مسلم . حدثنا ابن جوصاء عن سفيان هذا ، عن جده نسخة ، عامّتها صِحاحٌ مشاهير ، إلاّ ما كان فيها من حديث صدقة بن عبيدالله» ا . هـ .

فمسلم بن شعيب هذا لم أَجِدْ من ترجمَهُ سوى ابن حِبّان ، فإذا جاءتنا أحاديثه التي رواها عنه حفيده سفيان بن شعيب من غير حديث صدقة بن عبيدالله ، احتجَجْنا بها ؛ لأن الحافظ النّاقد ابن حِبّان عَرَفها وصحّحها ، ولم نجد لغيره طعناً فيها .

هذا بعد الاختبار ؛ خوف الشذوذ والمخالفة .

وهذا ينطبق على الرواة الذين لم نقف لغير ابن حِبّان على تراجم لهم ، ممن أطلق عليهم هذا الوصف . أمّا الذين وجدنا لغيره جرحاً(٣) فيهم ، فإننا نتوقف عن الاحتجاج بهم ، حتى نستوضح حالهم ، ونتعرف ـ بعد السبر والاختبار ـ صلاحيةَ مرويّاتهم للاحتجاج .

(١) وقد سمَّيتها نسخة ، لأنّ ابن حبان حدَّد راويها بأنه واحد .

(٢) (٤٥٧) .

(٣) (٤٥٩) قال أبو حاتم : مجهول ، وقال الحافظ : مستور ، ولم يخرِّج له ابن حبان في صحيحه .

٧ ـ المسألة السابعة : من قال فيه : (مستقيم الحديث جدّاً) :

أطلق ابن حِبَّان هذا اللفظ على عشرة[١] رواة ، كان خمسة[٢] منهم من شيوخ مشايخه ، وكان أربعة[٣] منهم ثقات . واثنان[٤] لم أجد مَن ترجمهما سوى ابن حِبَّان وواحد[٥] قال عنه الحافظ : صدوق .

وقد أخرجَ عن اثنين[٦] منهم في «صحيحه» وكان الثّاني منهما ممن تفرَّد ابن حِبَّان بترجمته من المتقدّمين ـ حَسَب اطّلاعي ـ أمَّا الذين نُقل عن غيره فيهم تضعيف ، فأحدهم ـ وهو الحسن ابن علي الواسطي (شيخ مشايخه) ـ قال فيه ابن عدي : «لم أرَ بأساً بأحاديثه إذا حدّث عنه ثقة ، ولم أسمع أحداً قال فيه شيئاً فنَسبَه إلى الضَّعف ؛ غير عباس العنبري في حكاية عبدان عنه . ولم أخرّج له شيئاً ـ يعني في «كامله» ـ لأني لم أرَ له شيئاً منكراً» .

وخالد بن مسرح الحرّاني ، فهو شيخ شيوخه ، لكنه لا يُعرف له راوٍ سوى ولده أحمد بن خالد ، وله ذِكرٌ في ترجمته ، وهو الذي قال عنه الدارقطني : ليس بشيء ، ضعيف ، ما رأيت أحداً أثنى عليه .

قلت : أمَّا قول الدارقطني هذا في أحمد ، فهو مقابل توثيق ابن حِبَّان الذي أخرج لأحمد في «صحيحه»[٧] . وابن حِبَّان متشدّد جداً في معاصريه ، فلا نقبل قول الدارقطني المُجْمَل هذا في مقابل توثيق ابن حِبَّان المؤيّد بإخراج حديثه في «الصحيح» .

وأما أبوه خالد ، فالقول فيه ما قاله ابن حِبَّان ، حتى يأتي جرح مفسر ينقضه ، وإن لم يكن له راوٍ إلا ولده .

(١) (٥ ، ٢٤٤) .

(٢) (٥ ، ٢٣٥ ، ٢٣٦ ، ٢٤١ ، ٢٤٣) .

(٣) (٥ ، ٢٣٨ ، ٢٤٠ ، ٢٤٢) .

(٤) (٢٤١ ، ٢٤٣) .

(٥) (٢٣٥) .

(٦) (٢٣٥ ، ٢٣٦) وانظر زوائد الشهري (٢ : ٩١٥) .

(٧) صحيح ابن حبان (٢ : ٣١٥ ، ٣٤٠ ، ٣ : ١٢٢) .

والربيع بن حيظان الدمشقي ، قال أبو زرعة : منكر الحديث ، حدّث عن الزهري بحديث منكر .

قلت : إنّ رواية حديث منكر لا تجعل الراويَ منكر الحديث ، وكفى الربيع استقامة إن لم يكن له غير هذا الحديث المنكر؟!

ولعلّه لهذا لم يذكره البخاري ، والنَّسائي ، والعُقيلي ، وابن عَدي ، والدارقطني ؛ في كتبهم عن (الضعفاء) ، ونحن لا نغفل كلام أبي زرعة الناقد ، ولكنّنا لا نُعمّمه ، فالحديث الذي حكم أبو زرعة بنكارته ، نَردّه ونعتمد ما سواه بعد الاختبار .

٨ ـ المسألة الثامنة : من قال ابن حبّان فيه : (مستقيم الحديث) :

كلُّ الدراسات السابقة في هذا المبحث ؛ كانت تمهيداً لدراسة هذه المسألة ، حيث بلغ عدد الرواة الموصوفين بهذا الوصف ـ عند ابن حِبّان ـ مائة وتسعة وثمانين راوياً[١] وَصَفَ واحداً منهم بأنّه ربما أخطأ[٢] وقدّمت الحديث عنه مفرداً .

وبتتبّع أقوال ابن حِبَّان في هؤلاء الرواة ، وجَدْتُهم على مراتبَ شتّى ؛ إذ كان سبعة منهم بدرجة ثقة حافظ[٣] . وواحد وثلاثون[٤] ثقة . وتسعة وثلاثون صدوقاً[٥] . وخمسة قيل فيهم[٦] : لا بأس به . وواحد[٧] نقل ابن حِبَّان توثيقه عن شيخه . وثلاثة[٨] قال

(١) (٢٤٥ ـ ٤٣٠) .

(٢) (٤٢٩) وانظر المسألة الرابعة من هذا المطلب .

(٣) (٢٨٦ ، ٣٠١ ، ٣١٧ ، ٣١٨ ، ٣٣٨ ، ٤٠٣ ، ٤١٥) .

(٤) (١٢١ ، ٢٦٥ ، ٢٦٩ ، ٢٧٧ ، ٢٩٧ ، ٣٠٠ ، ٣٠٩ ، ٣١٠ ، ٣١٨ ، ٣٢٦ ، ٣٢٧ ، ٣٢٨ ، ٣٣٠ ، ٣٣٤ ، ٣٣٩ ، ٣٤٤ ، ٣٤٩ ، ٣٥٤ ، ٣٥٥ ، ٣٦٢ ، ٣٦٥ ، ٣٨٦ ، ٤١٧ ، ٤١٩ ، ٤٢١ ، ٤٢٤ ، ٤٣٠) واثنان روى عنهما أبو زرعة (٤١٣ ، ٤١٤) فهما ثقتان .

(٥) (٢٠ ، ١٥١ ، ٢٤٥ ، ٢٤٨ ، ٢٤٩ ، ٢٥٥ ، ٢٦٠ ، ٢٦٣ ، ٢٦٤ ، ٢٦٦ ، ٢٦٧ ، ٢٧٠ ، ٢٨٧ ، ٢٩٤ ، ٢٩٥ ، ٢٩٩ ، ٣٠٣ ، ٣٠٤ ، ٣٠٦ ، ٣١٣ ، ٣١٩ ، ٣٢٤ ، ٣٢٩ ، ٣٣٣ ، ٣٤٣ ، ٣٤٨ ، ٣٥٦ ، ٣٥٨ ، ٣٥٩ ، ٣٦٠ ، ٣٦٩ ، ٣٧٠ ، ٣٧١ ، ٣٧٣ ، ٣٩٠ ، ٤٠١ ، ٤٠٨ ، ٤٢٠ ، ٤٢٧) .

(٦) (٢٨٥ ، ٣١٤ ، ٣٤٢ ، ٣٩٤ ، ٤٠٧) .

(٧) (٢٦١) .

(٨) (٢٩٠ ، ٣٦١ ، ٤٢٥) .

عنهم الحافظ : مقبول . وواحد[١] قيل عنه : مجهول . وواحد[٢] : شيخ . وضعّف اثنان[٣] وَهماً . واثنان[٤] معروفا الحديث . وتسعةَ عَشَرَ[٥] وجدتُ لهم تراجم عند غيره ، إلاّ أنّني لم أجد فيهم إضافات نقدية ، فهم بين مسكوت عنه ـ كما في كثير من تراجم «تاريخ البخاري» و«الجرح والتعديل» و«الإكمال» ـ أو أن المترجِم اقتصر على قول ابن حِبّان ؛ لأنّه لم يجد غيره ـ كما في كثير من تراجم «اللسان» للحافظ ـ وخمسة وخمسون[٦] راوياً ؛ لم أقف لهم على ترجمة عند غير ابن حِبّان . وأربعة عشر راوياً[٧] صنّفهم بعض الحفّاظ .

أمّا ما تقدم ، فإنّه لا يسعنا تَرْكُ هذا المصطلح ؛ ما لم نبيّن أحوال مَن قيل فيه : مجهول ، ومقبول ، وشيخ . وإزاحة الوَهَم الذي سبَّب تضعيف من ذكرنا ، ومعرفة أسباب الجرح فيمن ضعّفه الحفّاظ الآخرون .

كما لا يمكننا مغادرة هذه المسألة ؛ ما لم نتعرّف على حُكم الرواة الذين لم أقف على ترجمة لهم عند غير ابن حِبّان ، أو وقفتُ ، لكنّ ما وقفتُ عليه من تراجمهم ؛ لا يزيدنا معرفة بأحوال هؤلاء الرواة . وإن أفادت في بعض الأحيان زيادة معرفة بأعيانهم .

وقد كان مِن حُسْن التوفيق أنَّ ابن حِبّان خرّج عن الثِّقات والصَّدوقين والذين لا بأس بهم ، ومَن لم أجد لهم ترجمةً عند غيره ، ومَن لم أجد إضافات عمّا عنده فيهم .

أمّا الرواة المحتجّ بهم ، فلا حاجة إلى دراسة أحاديثهم التي خرّجها ابن حِبّان أو

(١) (٣٢٥) .

(٢) (٣٠٥) .

(٣) (٣٥٣ ، ٤٢٣) .

(٤) (٢٥٨ ، ٣٢٣) .

(٥) (٢٥٠ ، ٢٥٤ ، ٢٥٧ ، ٢٥٩ ، ٢٦٢ ، ٢٨٢ ، ٢٨٨ ، ٢٩٣ ، ٣٠٧ ، ٣١١ ، ٣٤١ ، ٣٤٧ ، ٣٥١ ، ٣٨٩ ، ٣٩٧ ، ٣٩٨ ، ٤٠٩ ، ٤١٠) .

(٦) (٢٤٦ ، ٢٤٧ ، ٢٥٢ ، ٢٥٦ ، ٢٦٨ ، ٢٧١ ، ٢٧٥ ، ٢٧٦ ، ٢٧٨ ، ٢٧٩ ، ٢٨٠ ، ٢٨١ ، ٢٨٣ ، ٢٨٩ ، ٢٩٢ ، ٢٩٦ ، ٢٩٨ ، ٣٠٢ ، ٣٠٨ ، ٣١٢ ، ٣٢١ ، ٣٣٥ ، ٣٣٦ ، ٣٣٧ ، ٣٤٠ ، ٣٤٦ ، ٣٥٠ ، ٣٦٢ ، ٣٦٦ ، ٣٧٣ ، ٣٧٤ ، ٣٧٥ ، ٣٧٦ ، ٣٧٧ ، ٣٨٠ ، ٣٨١ ، ٣٨٣ ، ٣٨٤ ، ٣٨٥ ، ٣٨٦ ، ٣٨٧ ، ٣٩٣ ، ٣٩٥ ، ٣٩٦ ، ٣٩٩ ، ٤٠٠ ، ٤٠٤ ، ٤١٢ ، ٤١٨ ، ٤٢٢ ، ٤٢٨ ، ٤٣١) .

(٧) (١٨٣ ، ٢٥٣ ، ٢٧٢ ، ٢٨٤ ، ٣٢٢ ، ٣٢٨ ، ٣٣٢ ، ٣٥٧ ، ٣٦٨ ، ٣٧٩ ، ٣٩٢ ، ٤٠٦ ، ٤٢٦) .

بعضها ؛ للوقوف على حقيقة احتجاجه بهم ، وكيفية ذلك ، وذلك يلزم فيمن انفرد ابن حِبَّان بالترجمة لهم ، أو لم ينفرد ، ولكن لا إضافة عند غيره .

وعبد الله بن محمد التِباعي اليمني ، قال ابنُ حِبّان : روى عنه أهل اليمن ، ولم يذكر أحداً من الرواة عنه ، وترجمة ابن حِبّان له ؛ تدلّ على معرفة به ، لكن هذا لا يكفي في زوال الجهالة عن الراوي .

ويَظهرُ أن المترجَم لم يتسَنَّ للمحدّثين نقلُ رواياته ، أو لم يكن ذا حديثٍ كثيرٍ مهمّ ، فأُهمل وأُهملت أحاديثُه ، ووقفَ له الدارقطني على هذا الحديث الغريب في غرائب مالك ، ولم يعرف من الرواة والرواية عنه ما يزيل جهالته ، فحكمَ بأنّ الخبرَ منكَرٌ ، ومَن دون مالك مجهولين ، وهو كلامٌ منسجمٌ مع قواعد علم الحديث .

وابنُ حِبّان لم يُبرز لنا شيئاً من حديثه المستقيم ، ولا خرّج له في «صحيحه» شيئاً نستدلّ به على استقامة حديثه .

وأمّا الذين وَصَفَهم الحافظ في مرتبة الاعتبار (مقبول) فهم ثلاثة :

قال الذهبي[1] في الأول : صدوق ، وفي الثاني : وُثِّق ، وقال في «الميزان» : له عن عبدالله بن سالم الأشعري نسخة . تفرّد بالرواية عنه إسحاق بن إبراهيم زبريق ، ومولاة له اسمها علوة ، فهو غير معروف بالعدالة . ولم ينقل فيه جرحاً ، وسَكَتَ عليه ابن أبي حاتم ، ولم يَنقل صاحبُ «تهذيب الكمال» ولا مُختصِرُه فيه شيئاً من الجرح . فينبغي أن يُقبلَ تعديل ابن حِبَّان له ، ويُحمل وصفه باستقامة الحديث على نسخته .

أمّا الخزرجيّ ، فقد اقتصر على قول ابن حِبَّان فقط .

والثالث لم يُترجِم له الذهبيُّ في «الميزان» .

وأيّاً ما كان الأمر ، فإذا عُرفت عين الرَّجل ، ووثّقه إمامٌ معتبر ناقد مطّلع ، فإنه يتعيّن قَبول توثيقه ، إلاّ إذا جُرح الرَّجل ؛ فعندها نوازن بين أقوال المعدّلين والمجرّحين ، على أن الاحتياط في مثل هذا : سَبْرُ حديثه ، ومعرفة رواياته قبل الاحتجاج به .

وأمّا الذي قال عنه أبو حاتم : شيخ ، وهو شُعيث بن محرز ، فقد قال فيه الذهبي :

(١) الكاشف (١ : ٣٥٠) (٢ : ٣٢٤) والخلاصة (٢ : ٢٨٢) .

صدوق مشهور ، أدركه أبو خليفة الجُمَحِيّ .

والرواة الذين ضعَّفهم بعض الحفَّاظ ؛ فقد رَدَّ الحافظُ في ترجمته[١] عليَّ بن صالح الأنماطي على الذهبي قوله : (لا يُعرف ، وله خبر باطل) فقال : «ذكره ابن حِبَّان في «الثِّقات» فينبغي التثبُّت في الذين يُضعِّفهم المؤلف ـ الذهبي ـ من قِبَله ، وينظر فيمن دون صاحب الترجمة» .

وأمّا الثّاني ، فقد وَهِمَ فيه الحافظ ابن حجر وَهَماً غريباً ، أو إنَّ ابن حِبَّان هو الذي وَهِم . وقد أفضتُ القول في ترجمته من الملاحق[٢] بما لا يُقبل معه حُكم الحافظ عليه بأنه (مقبول) .

والرواةُ الأربعة عشر الذين ضعَّفهم بعضُ الحفّاظ ؛ قد تبيَّن لي من خلال دراستهم أنَّ بعضَ الحفّاظ يردُّ قولَ بعضٍ في الجرح ، والبعضُ يوضّح ما أبهم الآخر ، وبعضُهم يطلق الضَّعف لوجود حديث أنكره ، أو لأنّه لا يعرف الرَّجل . وقد أوضحتُ في الملحق ما يُقبل من الجرح مما لا يُقبل ، وذكرتُ أنّ كلَّ ما جُرحوا به ـ لو ثبت ـ فإنّما يُنزلهم عن درجة الاحتجاج إلى درجة الاعتبار ، ولا يحطّ واحداً منهم إلى مرتبة التَّرك بحال .

على أنَّ ابن حِبَّان لم يخرِّج عن أحدٍ من هؤلاء الذين تضاربَتْ فيهم أقوالُ النّقَّاد اللهم إلاّ حديثاً واحداً إليك تخريجه :

ـ أخرج ابن حِبَّان[٣] حديث الحارث بن عبدالله الهَمْداني الخازن ، قال : حدثنا

(١) (٣٥٣) .

(٢) (٤٢٣) .

(٣) ابن حبان في صحيحه (١٩٢٠) وابن خزيمة فرَّقه في موضعين (٣٠١ ، ٣٢٤) وقال الشيخ ناصر : إسناده صحيح لولا عنعنة هُشيم . المستدرك (٢٢٤/١) والبيهقي (١١٢/١) .

قلت : أما عن عنعنة هشيم ، فقد قال ابن حبَّان : فإذا صحَّ عندي خبر من رواية مدلس أنه بيّن السماع فيه لا أبالي أن أذكره من غير بيان السماع في خبره ، بعد صحته عندي من طريق آخر . الصحيح (٩١/١) وأما الحارث بن عبدالله ؛ فقد قال الذهبي في الميزان (١ : ٤٣٧) : صدوق .

وهذا يؤكّد كلام ابن حبان في الرجل وموافقة أبي زرعة إياه بقوله : لم يبلغني أنه حدَّث بحديث منكر إلاّ حديثاً واحداً قد قَبِلَهُ العلماء . فمن لم يُحدّث إلا بحديث واحد منكر ؛ فهو مستقيم الحديث . وابن حبَّان لم يخرج حديث أبي مسعود البدري ، واقتصر على حديث وائل محتجّاً به .

هُشيم عن عاصم بن كُلَيْب ، عن علقمة بن وائل ، عن أبيه (أن النبي صلَّى الله عليه وآله وسلَّم ؛ كان إذا رَكَعَ فرَّج أصابعه ، وإذا سجد ضَمَّ أصابعه) ولم يخرِّج له أيَّ متابع أو شاهد ، كما هي عادته فيمن فيه كلام . والحديث أخرجه ابن خزيمة في «صحيحه» ولم يغمزه في شيء ، وأخرجه الحاكم في المستدرك ، وقال : على شرط مسلم ، وأخرجه البيهقي في السُّنن ، ولم يُعلَّه . وله شاهدٌ من حديث[1] أبي مسعود البدْري ، قال : (ألا أصلِّي بكم صلاة رسول الله صلَّى الله عليه وآله وسلَّم ، قال : فكبَّر ورَكَعَ ووَضَعَ يديه على ركبتيه وفَرَّجَ بين أصابعه ، حتى استقر كلّ شيء منه) أخرجه الدارمي ـ واللّفظ له ـ وأحمد في «المسند» والطَّيَالِسيّ ، وابن خزيمة ، والحاكم ، وأصله عند أبي داود ، والنَّسائي .

ومن الرواة الذين لم أجد لهم تراجم عند غيره ، وخرَّج عنه في «صحيحه» : عبدالرحمن بن معرف بن داود بن معرف مؤذن أبي بكر المقدمي . فقد أخرج من طريقه حديث ابن عمر في دعاء النبي صلَّى الله عليه وآله وسلَّم : (اللهمّ أعزَّ الإسلام بأحبّ العُمَرَين إليك) .

قال ابن حِبَّان : أخبرنا الحسن بن سفيان : حدثنا عبدالرحمن بن معرف : حدثنا زيد بن الحباب : حدثنا خارجة بن عبدالله بن سليمان بن زيد بن ثابت قال : سمعت نافعاً يذكر عن ابن عمر ؛ قال : قال رسول الله صلَّى الله عليه وآله وسلَّم : «اللّهم أعزَّ الإسلام بأحبِّ هذين الرجلين إليك : بأبي جهل بن هشام ، أو عمر بن الخطاب ، فكان أحبهما إليه عمر بن الخطاب رضي الله عنه» .

والحديث أخرجه[2] البَيْهقي بمتابعة علي بن عبدالله بن المديني لعبدالرحمن بن

(١) سنن الدارمي (١ : ٢٤١) ومسند أحمد (٤ : ١٢٠) ومنحة المعبود (١ : ٩٦) وابن خزيمة (١ : ٣٠٢) وعلّق الشيخ ناصر عليه بقوله : إسناده صحيح لولا أنّ عطاء بن السائب اختلط ، وسماع جرير عنه إنما كان بعد اختلاطه ، والمستدرك (١ : ٢٢٤) وصحَّحه ، وأبو داود والنَّسائي (٢ : ١٤٥) وصحَّحه الشوكاني في نيل الأوطار (٢ : ٢٧٠) والشيخ الألباني في صفة الصلاة (ص : ١٣٣) وصحيح الجامع رقم (٤٦٠٩) . وانظر تحفة المحتاج لابن الملقن (١ : ١٨١) .

(٢) دلائل النبوة للبيهقي (٢ : ٢١٥) والمسند بتحقيق المرحوم أحمد شاكر ، رقم (٥٦٩٦) والترمذي في المناقب رقم (٣٦٨٢) والحاكم في المستدرك (٢ : ٨٣) وأحمد في الفضائل رقم (٣١٢) .

معرف ، ومتابعة أبي عامر العقدي عن زيد بن الحباب عن خارجة .

وأخرجه أحمد من حديث أبي عامر العقدي عن خارجة أيضاً ، والترمذي وقال : هذا حديث حسن صحيح غريب من حديث ابن عمر ، والحاكم في «المستدرك» من طريق آخر ، وقال : صحيح الإسناد ولم يخرّجاه .

فحديث ابن حِبَّان ـ إذاً ـ لم ينفرّد به صاحبُه بل تُوبع من أوجه .

على أنّ ابن حِبَّان قد أخرج[1] له شاهداً من حديث عائشة رضي الله عنها : أن النبي صلَّى الله عليه وآله وسلَّم قال : (اللّهم أعزَّ الإسلام بعمر بن الخطاب خاصّة) .

وعَدَلَ عن إخراج حديث[2] ابن عباس ؛ لأنّ فيه النّضر الخزاز ، وقد حَمَلَ عليه ابن حِبَّان في «المجروحين» .

والذي يظهر أنَّ ابن حِبَّان أخرج حديث ابن عمر محتجّاً به ، لأنّه ترجم لحديث عائشة بقوله : «خبرٌ يوهم بعض النّاس أنّه مضادٌّ لخبر ابن عمر الذي ذكرناه» . وساق حديث عائشة ، حيث إنَّ حديث ابن عمر فيه الدعاء لأحدهما ، بينما حديث عائشة فيه تخصيص عمر ، وابن حِبَّان لا يرى ذلك تضاداً .

أقول : ليس بين الحديثَين تضادٌّ ، لكنّهما لا يصحّان سنداً ولا متناً .

ومهما يكن من أمر ، فقد ثبت لدينا أنّ مَن قال فيه ابن حِبَّان[3] : مستقيم الحديث ـ ممّن لم نجد لهم ترجمة عند غيره ـ هو مستقيم الحديث فعلاً ، لموافقته الثِّقات في الروايات .

(١) أخرجه ابن حبّان في صحيحه (٦٦٨٢) وابن عدي في الكامل (٦ : ٣١٠) والخطيب البغدادي (٥٤/٤) .

(٢) حديث ابن عباس أخرجه الترمذي في المناقب رقم (٣٦٨٤) وأحمد في فضائل الصحابة رقم (٣١١) ولمتن الحديث شاهدان مرسلان عن الحسن البصري وابن سيرين ، أخرجهما أحمد في الفضائل رقم (٣٣٨ ، ٣٣٩) وحديث ابن عباس اقتصر عليه البغوي في شرح السنة (١٤ : ٩٢) .

(٣) أخرج ابن حبّان في صحيحه لعددٍ ممن قال فيه : مستقيم الحديث ، ولم أجد لهم تراجم عند غيره . انظر : (٣٥٠ ، ٣٧٣) كما أخرج عمن وجدت له ترجمة ولم أجد إضافات . انظر : (٢٩١ ، ٣٥١ ، ٣٨٩) وقد تقدم في الباب السادس نماذج من هذا وذاك .

ويمكنني أن أوجز الحكم في مصطلح (مستقيم الحديث) بإطلاقاته المتعدّدة ، فأقول :

إنّ هذا المصطلح من مصطلحات التّوثيق عند ابن حِبَّان وغيره من الحفّاظ ، وهو مصطلح يطلقه ابن حبَّان على الرَّجل الذي سَبَرَ حديثه واعتبره ، فوجَدَهُ موافقاً للثّقات ، فهو محتجٌّ به عنده ، إلا فيما أخطأ به .

وموضع النزاع فيما إذا جاء حديثٌ عن رجل لم يروِ عنه إلاَّ رجلٌ واحدٌ وتفرّد بهذا الحديث ، وهو مجهول عند جماهير المتأخّرين ممن تبنّى مذهب الذُّهْلي والدّارقطني ـ كما تحدّثت سابقاً ـ فهل نَقبل حديثَه؟ وما الدرجة التي يُعطاها؟

وجوابُ ذلك ليس يسيراً أبداً ، لكنّني أرى ضرورة معرفة عدد مرويّاته في كتب السنّة ، وكم نسبة موافقته الثقات فيها ، ثم يُعطى كلُّ حديثٍ حكمَهُ اللائقَ به ، مِن غير إطلاقِ حُكمٍ عامّ .

على أن ثمّة أمراً لا بد من الإشارة إليه ، وهو أنَّ ابن حِبَّان ليس من المتساهلين في إطلاق ألفاظ التوثيق ، فقد مرَّ معنا أنه لم يَزِدْ على لفظ (مستقيم الحديث) بينما قال الحافظ عن سبعة منهم : ثقة حافظ ، أو قال غيره : ثقة نبيل ، أو ثقة جواد ، ونحو ذلك من عبارات الإطراء .

نعم ، قد يُطلِقُ هذا اللّفظ بناءً على سَبْره روايات الراوي ، ويكون لغيره من الحفّاظ كلامٌ فيه ، وها هنا يتعيّن علينا التوقُّف ؛ لنرى حُجَج كلٍّ مِن الفريقين ، وخاصةً إذا كان جَرْحُ غيره عامّاً أو مجملاً ، أو غيرَ مفسَّر ، أو جُرح بغير جارح معتدٍّ به .

وقد كان معظم الرواة المضعَّفين مِن غيره مِن هذا القبيل . والله المستعان .

المبحثُ السَّابع

مَن وَصَفَهُ بالعِلم والفِقه والفَضل والعبادة

لا يخفى أنَّ وَصْفَ الإنسان بالعلم والفقه ، ووَصْفَه بالعبادة والزُّهد ، ووَصْفَه بالفضل والصَّلاح ؛ لا يدلّ إلاَّ على التعديل العام ، وبعضُ ما تقدّم يدلّ على عدالة الدِين ، أمَّا عدالة الرواية ، فهي أمرٌ زائدٌ على ذلك . وقد كنت أرغب[١] أنّ أترك هذه المصطلحات إلى فصل خاصّ من هذا الباب ، بيدَ أنّني وجدت مناقشتها في هذا المبحث أولى لسببين :

الأوّل : أنّها مِن خلال الاستقراء والمقارنة ؛ دلَّت على أنَّ ابنَ حِبَّان لا يطلقها إلاَّ على الثِّقات العدول ، ومثل هذا حقّه أن يذكر في ألفاظ التوثيق .

الثّاني : أنّ هذه الألفاظ أطلقها على رواةٍ ترجمهم في كتابه «الثِّقات» الذي اشترط ألاَّ يذكر فيه إلاَّ الثِّقات ، والصَّدوقين الذين يُحتجُّ برواياتهم ـ حَسَبَ الشرائط التي حدَّدَها ـ فهو حين يقول في رجل : (فقيه ، أو عابد ، أو زاهد) فكأنه يريد : ثقة فقيه ، أو صدوق عابد . وهذا يُشعر بأنّه مصطلح زائد على أصل الوثاقة والصدق ، فكأنه يرفع صاحبه إلى ألفاظ المرتبة الأولى التي تتكرّر فيها ألفاظ التوثيق .

وقد وجدتُ الحافظ ابن حجر[٢] وغيره ، يستخدمون مثل هذه العبارات في الحفّاظ وكبار الثِّقات ، فترجح لدي : دراسةُ هذه الألفاظ في هذا الفصل (ألفاظ مرتبة الاحتجاج) .

المطلب الأول: مَن وَصَفَه بالفقه والعلم

وقد وصف ابن حِبَّان بعض رواته بالفقه ، وبعضهم بالعلم ، وحدَّد في بعض المصطلحات أنّه كان يتفقَّه ، وفي بعضها وصفه بالفصاحة ، ومعرفة الأدب .

فمصطلح (كان من الفقهاء) وما يدور حوله ؛ أطلقه ابن حِبَّان على اثنين وعشرين[٣]

(١) وهو رأي أستاذي المشرف حفظه الله تعالى .

(٢) انظر على سبيل المثال (٤٩٦ ، ٤٩٧ ، ٥٠٢ ، ٥١٠ ، ٥١٥ ، ٥٣٥ ، ٥٥٠ ، ٥٧٨) .

(٣) (٤٩٤ ـ ٥١٦) .

راوياً . كان اثنان[١] منهم بدرجة (ثقة حافظ) والثاني منهما بزيادة فقيه . وواحد[٢] : ثقة إمام في التفسير والعلوم . وتسعة[٣] قال فيهم : ثقة فقيه ! وثلاثة[٤] : ثقة . وواحد[٥] : ثقة ثبت . وآخر[٦] : ثقة متقن . واثنان[٧] : صدوق . وواحد[٨] : صدوق فقيه . وواحد[٩] منهم لم أجده عند غير ابن حِبَّان . وواحد ضعَّفه غيره[١٠] .

وهذا يدلِّل على أنَّ مَن قال[١١] فيه ابن حِبَّان هذا المصطلح من الطبقة العليا ؛ من الثِّقات ، إلاَّ مَن وُجد فيه طَعنٌ لغيره من النقّاد ، فيُتوقّف عن الاحتجاج به ، حتى يُختبر ويُتبيَّن حال حديثه .

وأمّا مَن وَصَفَهُ بالعلم ، فقد كانوا خمسة[١٢] رواة ، قال الحافظ عن أربعة منهم : صدوق . وعن الخامس[١٣] : ثقة ثبت .

المطلب الثاني: مَن وَصَفَه بالخيرية (من الأخيار، من خيار الناس)

وقد تعدَّدَتْ صِيَغ هذا المصطلح ، فمرّة يقول : من خيار[١٤] عباد الله ، ومرّة : من

(١) (٤٩٤ ، ٥١١) .

(٢) (٥١١) .

(٣) (٤٩٦ ، ٤٩٧ ، ٤٩٨ ، ٤٩٩ ، ٥٠٤ ، ٥٠٥ ، ٥٠٦ ، ٥٠٧ ، ٥٠٨) .

(٤) (١٧٠ ، ٥٠١ ، ٥٠٣) .

(٥) (٥١٢) .

(٦) (٥١٣) .

(٧) (٤٩٥ ، ٥١٥) .

(٨) (٥٠٢) .

(٩) (٥٠٩) .

(١٠) (٥١٤) .

(١١) وليس هؤلاء الرواة هم جميع مَن قال فيه ابن حبان ذلك ، فهناك رواة كثيرون آخرون ضاعت عليَّ بطاقاتهم ، ثم وجدتها بعد الانتهاء من الدراسة ، ولما عرضتهم على التقريب لم أجد جديداً على ما قدّمت ، فاكتفيت بهذا .

(١٢) (٥١٧ - ٥٢١) .

(١٣) (٥١٩) .

(١٤) (٥٢٢ ، ٥٢٧) .

خيار الناس[١] وأخرى : من خيار عباد الله[١] عبادةً وفضلاً وورعاً ونُسكاً ، وغير ذلك من العبارات .

وقد أطلق هذا المصطلح على ثمانية عشرَ[٢] راوياً ، لم أجد عند غير ابن حِبَّان ترجمة واحدٍ منهم[٣] وآخر[٤] ترجمه في «الجرح والتعديل» وقال : روى عنه أبو زُرْعة . قلت : وهو لا يروي إلاَّ عن ثقة عنده .

وقال الحافظ عن اثنين[٥] : صدوق . وَصَفَ الأول بأنه عابد ، والثّاني : زاهد . والباقون ثقات ، أضاف إلى أكثرهم صفة الزهد أو العبادة .

وأُحبّ التأكيد على أنّ توثيقنا لمن لم نجد لغيره فيهم كلاماً ، ليس مأخوذاً من سكوته ولا من مجرّد ذكرهم في الثِّقات ، وإنما من خلال دراسة هذا المصطلح دراسةً منهجيّةً مقارنة .

المطلب الثالث: مَن وَصَفَهم بالفضل

الوصف بالفضل عند ابن حِبَّان متضمّنٌ الوَصْفَ بالعبادة والاتباع والتقوى ، فقد قال[٦] في حسّان بن عطية الشامي : من أفاضل أهل زمانه . وقال فيه الحافظ : ثقة فقيه عابد .

وقال[٧] في محمد بن أحمد بن الجراح الجوزجاني : صاحب سُنَّةٍ وفضلٍ وخير . فقال الحافظ : ثقة فاضل . وقال مرة[٨] : كان من القرّاء من أهل العبادة والفضل والدِّين . فقال الحافظ : ثقة مَرْضيٌّ عابد .

(١) (٥٢٥ ، ٥٣٢) .

(٢) (٥٢٢ ـ ٥٣٧) وانظر (٥٧٨) .

(٣) (٥٣٠) .

(٤) (٥٣٧) .

(٥) (٥٢٤ ، ٥٢٦) .

(٦) (٥٥٤) .

(٧) (٥٥٧) .

(٨) (٥٦٥) .

وقد ذكرتُ هذا المصطلح تحت ترجمتين : (من الأفاضل ، وعابد فاضل) وترجمتُ تحتهما ما يناسبه من الرواة . فكان عدد الرواة الذين ترجمتُ لهم ممن قال فيهم أحد هذين اللفظين وما شابههما : خمسة عشر[١] راوياً ، لم أجد ترجمة واحد[٢] منهم عند غير ابن حِبَّان . وقال الحافظ في واحد منهم[٣] : مقبول . والباقون في درجة الاحتجاج ما بين صدوق ، وثقة ، وثقة ثبت ، وثقة فاضل ، ونحوها . . وهذا كلّه يدلُّك على اقتصاد ابن حِبَّان في الثناء ، ومعرفته بالرواة الذين يوثّقهم .

المطلب الرابع: مَن وَصَفَهم بالعبادة أو الزُّهد أو التخشّن أو الشُّهرة

والوصف بالعبادة زيادة في العدالة الدينية ـ ولا ريب ـ إذا لم يأتِ ما ينقضه ، وقد وجدتُ من خلال الاستقراء ـ كما أسلفت ـ أنّها عباراتٌ تفيد درجات عالية من التوثيق والتعديل . وقد استخدم ابنُ حِبَّان عدة مصطلحات وألفاظاً في التدليل على ذلك فأطلق مصطلح (من العبّاد الزّهّاد) على عشرة[٤] رواة ، كانوا جميعاً من الثِّقات ، غير رياح بن عمر القيسي[٥] فقد قال أبو داود : هو رجلٌ سَوْء . بينما قال أبو زُرْعة : صدوق . ولعلّ في قول الذهبي : هو من زُهّاد المبتدعة في الكوفة ، ما يوضح قول أبي داود ، وأنّه إنما حمل عليه لأنه مبتدع ـ عنده ـ حيث كان رياح هذا من المتصوفة . ألا ترى كيف ضمَّه أبو داود إلى أبي حبيب ، وحيان الجريري ، ورابعة ، وقال : ورابعة رابعتهم في الزندقة ! وأبو داود صاحب أحمد بن حنبل ، وأعظم تلامذته ـ عندي ـ هو متأثر بشيخه أحمد ، الذي كان ينفّر من المتصوفة وغيرهم من العبّاد نفوراً شديداً .

أمّا مَن وصفهم بالعبادة دون وَصْفهم بالزهد ، فكانوا خمسة وثلاثين رَجلاً[٦] لم

(١) (٥٥٣ ـ ٥٦٧) .

(٢) (٥٥٦) .

(٣) (٥٥٩) .

(٤) (٥٦٨ ـ ٥٧٧) .

(٥) (٥٦٩) .

(٦) (٥٧٨ ـ ٦١٣) .

أجد ترجمة لراوٍ منهم[١] عند غيره ، وكان اثنان[٢] منهم ليس لهم حديث مسند ، واثنان[٣] قد ضُعِّفا ، وخمسة[٤] منهم وجدتُ لهم تراجم ، ولم أجد إضافات نقدية ، وإن وجدتُ إضافاتٍ كثيرةً عن زُهدهم وورعهم .

أمّا الرَّجل الذي لم أجد له ترجمةً ، فقد اشتبه عليَّ : هل هو صحابي أم لا؟ .

وأمّا اللَّذان ضُعِّفا ، فأحدهما[٥] عبّاد بن ميسرة المِنْقَرِيّ المعلّم ، قال فيه ابن معين : لا بأس به . وضعَّفه أحمد . وقال ابن معين مرة أخرى : يُكتب حديثه وليس بالقوي . وقال ابن عَدِي : هو ممن يُكتب حديثه . ولكن الحافظ قال : ليِّن الحديث . وهي تفيد عنده أنّ الرَّجل لم يُتابَع على حديثه البتة ، فهل سَبَر الحافظُ أحاديثَه حتى أطلق عليه هذا الحكم؟

ومهما يكن من أمر ، فإذا تُوبع قُبِلَ حديثه ، فهو في مرتبة الاعتبار عند الجميع .

وأما الثّاني[٦] فهو مِسْمَع بن عاصم البصري . قال العقيلي : لا يتابع على حديثه وليس بمشهور في النّقل ! وذَكَرَ له حديثاً ، ثمّ قال : وهذا يُروى بغير هذا الإسناد . والحديث في البخاري من طريق شعبة عن قتادة عن أنس ، بينما ذكره العُقيلي من طريق هشام الدَّسْتُوَائي ، عن قتادة ، عن أنس .

ومثل هذا لا يجعل الراوي ضعيفاً مردودَ الرواية ، حتى تفحُشَ منه المخالفة .

على أن مثل هذا لا يُحكم عليه بالمخالفة ، حتى يثبت عدم احتمال الجمع ، أو كثرة الذين خالفهم ؛ لأنَّ التفرد بإسناد لا يعلّ به إسناد آخر ، إذا كان صاحبه ثقة .

على أنَّ ابنَ حِبَّان نفسه قد قال : ما له حديثٌ مسندٌ يُرجع إليه . .

(١) (٦٠٨) .

(٢) (٥٨٠ ، ٥٩٥) .

(٣) (٥٨٩ ، ٦٠٥) .

(٤) (٥٧٨ ، ٥٨٤ ، ٥٨٧ ، ٥٩١ ، ٦٠٢) .

(٥) (٥٩٨) .

(٦) (٥٩٩) .

وبقيَّةُ الرواة ما بين ثقة مقرونة بألفاظ الإطراء أو مجرّدة ، وبين صدوق مقرونة ومجرّدة أيضاً .

وأمّا (العُبّاد الخُشُن)[١] فقد وَصَفَ به ابنُ حِبَّان ثلاثةَ عشر رَجلاً[٢] . كان واحد منهم[٣] قد ذكره في «المجروحين» و«الثِّقات» . وقد تكلّمتُ في الباب السابع على الرواة الذين ذَكَرَهُم في المجروحين والثِّقات في فصل مستقلّ ، فأغنى عن الإعادة . وقال الحافظ عن ثلاثة منهم[٤] : صدوق . وعن الباقين : ثقة . وبعضهم أضاف إليها صفات توثيقية زائدة .

وأطلق مصطلح متعبّد ثلاث مرات[٥] ، وكان صوّاماً قوّاماً من المتعبِّدين مرة[٦] ، وصوّاماً قوّاماً مرة أيضاً[٧] . ولم أقفْ على جَرْحٍ في أحد منهم ، وقال الحافظ[٨] عن واحد منهم : وثّقه ابن حِبَّان . وعن آخر[٩] : ثقة . واثنان منهما[١٠] لم أجد لهما ترجمة عند غير ابن حِبَّان .

ولم يخرّج عن واحد منهم في «صحيحه» . بينما خرّج عنه بعض أصحاب المصطلحات السابقة ، وقد وَصَفَ ابن حِبَّان بعض الرواة بأنهم مشهورون بالصَّلاح والورع ، وكانوا أربعة[١١] رجال : أشار هو إلى تضعيفِ واحدٍ[١٢] منهم ، والثلاثون الآخرون : أئمّة ثقات[١٣] .

(١) قال في القاموس (خشن) (٤ : ٢١٩) : خَشُن ـ كَكَرُم ـ خَشْنا . . وجمعها بضمهما ـ بضم الخاء والشين : خُشُن .

(٢) (٥٤٠ ـ ٥٥٢) .

(٣) (٢٥٨٠) .

(٤) (٥٤٠ ، ٥٤٢ ، ٢٥٨٠) .

(٥) (٦١٤ ، ٦١٥ ، ٦١٧) .

(٦) (٦١٩) .

(٧) (٦١٨) .

(٨) (٦١٤) .

(٩) (٦١٨) .

(١٠) (٦١٤ ـ ٦١٧) .

(١١) (٦١٤ ـ ٦٢٣) .

(١٢) (٣٢٢) .

(١٣) (٦٢٠) .

قال الحافظ في واحد منهم[١] : زاهد جليل ثقة قدوة . وفي آخر[١] : ثقة ثبت . وقال ابن مهدي[٢] في الثالث : ما رأَتْ عيناي مثله؟ ولم يخرّج ابن حِبَّان إلاَّ عن واحد[٣] منهم وقد أكثرَ عنه .

واستخدمَ ابنُ حِبَّان ألفاظاً أخرى في التعديل ، كقوله[٤] : كان من الغزّائين ، له في العدوّ نكايات محكيّة ، وكان من أهل الفضل والنُّسك ، مع لزومه الجهاد والتشدُّد فيه .

وقوله : (كان فقيهَ البدن) . وقد وَصَفَ الحافظُ بعضَ هؤلاء بالوثاقة والصدق . وبعضهم ترجمهم صاحب الحِلية في الزّهاد ، ولم أقف على جرحِ أحدٍ منهم .

وقد نَقَلَ ابنُ حِبَّان عمَّن سبقه من الحفَّاظ توثيقَ سبعة[٥] من الرواة ، اختلف الحفّاظ في اثنين[٦] منهم ؛ رجَّحَ ابن عدي وثاقَتَهُم واستقامةَ حديثهم ، واثنان[٧] لم أجد مَن ترجمهما غيره . والله تعالى أعلم .

(١) (٦٢٣) .

(٢) (٦٢١) .

(٣) (٦٢٣) .

(٤) (٤٩٢ ، ٥٥٣ ، ٥٧٦ ، ٦٢٤ ، ٦٣٠ ، ٦٣٢ ، ٦٣٣ ، ٦٣٥ ، ٦٣٩) .

(٥) (٦٤٠ ، ٦٤٣ ، ٦٤٤ ، ٦٤٥ ، ٦٤٦ ، ٦٤٧ ، ١٢٠٢) .

(٦) (٦٤٥ ، ١٢٠٢) .

(٧) (٦٤٦ ، ٦٤٧) .

الفصل الثّاني

ألفاظُ مرتبة الاعتبار

تمهيد : إنّ الحافظ ابن حِبّان رحمه الله تعالى ، ناقدٌ حصيفٌ ، وقد كاد يحيط بسنّة المصطفى صلّى الله عليه وآله وسلّم ، صحيحها ، وضعيفها ، وعلَلها ، وأسانيدها ، وفقهها وحِكَمها ، والقواعد الأصولية التي تجمعها ، وإحاطَتُه بالرواة وتواريخهم ودرجة الاعتماد على مروياتهم ، مما لا ينازع فيه أحد .

وقد كانت له ألفاظٌ شاركه الحفّاظ في إطلاقها ، وألفاظ لم يشاركه فيها غيره - وهي قليلة - وألفاظ أطلقها غيره من النّقاد ، ولم يستعملها ابنُ حِبّان ، واستعملَها بقدْر محدود في نقد الرواة ، فمِن الألفاظ التي انفرد بها - أو كاد - معظم ألفاظ مرتبة الاحتجاج العليا ، ومن الألفاظ التي أكثرَ ابنُ حِبّان من استخدامها ؛ وهي قليلة عند غيره ، لفظ (مستقيم الحديث) ومثلها ألفاظ العبّاد والزّهاد . وبخاصة مصطلح (من العبّاد الخُشُن) أمّا لفظا (ثقة) و(صدوق) و(لا بأس به) فقد يكون ابنُ حِبّان أقلَّ الحفّاظ استخداماً لها .

بل لم يستخدم ابنُ حِبّان لفظ (لا بأس به) إذ لم أقف عليه عنده إلاَّ منقولاً عن ابن معين أو غيره . ومن الألفاظ التي أكثر استعمالها ابن حِبّان لفظ (يُعتبر به) وقد صدَّرتُ به دراستي لمرتبة الاعتبار عند ابن حِبّان ، حتى تتضح صورة الاعتبار أمام الدارس أتَمّ الوضوح . ثمّ أنتقل بعدها إلى بقية ألفاظ الاعتبار .

وحيث إنّ كثيراً من الرواة المترجَمين في «المجروحين» من هذه المرتبة ، فإنّني أتناولها في دراستي هذه عند كلّ مصطلح مشترك ، أطلقه ابنُ حِبّان هنا وهناك ، وأعلّل سبب ذِكْرِ ابنِ حِبّان لهؤلاء في «المجروحين» بينما ذكرَهم في «الثّقات» .

المبحثُ الأوَّل

مفهوم الاعتبار بين علماء الحديث وابن حِبَّان

قال الحافظ : «الاعتبار : هو الهيئة الحاصلة في الكشف عن المتابعة والشاهد» .

وقد اقتصر الحافظ ابن الصَّلاح[٢] على بعض ما أورده ابن حِبَّان من تفسيرها ، قال الحافظ ابن حِبَّان في مقدّمة «صحيحه»[٣] :

«وإنّي أُمثّل للاعتبار مثالاً يُستَدْرَكُ به ما وراءه ، وكأنّا جئنا إلى حمّاد بن سلمة فرأيناه روى خبراً عن أيوب ، عن ابن سيرين ، عن أبي هريرة ، عن النبي صلَّى الله عليه وآله وسلَّم ، ولم نجد ذلك الخبر عن غيره من أصحاب أيوب . فالذي يلزمنا فيه التوقّف عن جرحه ، والاعتبار بما روى غيره من أقرانه .

١ ـ فيجب أن نبدأ ، فننظر هذا الخبر : هل رواه أصحاب حماد عنه ، أو رجل واحد منهم وحده؟ فإن وُجد أصحابه قد رووه ، عُلم أنّ هذا قد حدَّث به حماد ، وإن وُجد من رواية ضعيف عنه ، أُلزق بذلك الراوي دونه .

٢ ـ فمتى صحَّ أنَّه روى عن أيوب ما لم يتابَع عليه ؛ يجب أن يتوقّف فيه ، ولا يلزق به الوهن . بل ينظر : هل روى أحد هذا الخبر من الثِّقات عن ابن سيرين غير أيوب؟ فإن وُجد ذلك ؛ عُلم أنَّ الخبر له أصلٌ يُرجع إليه .

٣ ـ وإنْ لم يوجد ما وصفنا ؛ نُظر حينئذٍ : هل روى أحدٌ هذا الخبر عن أبي هريرة غير ابن سيرين من الثِّقات؟ فإن وُجد ذلك ؛ عُلِمَ أنَّ الخبر له أصل .

٤ ـ وإنْ لم يوجد ما قلنا ؛ نُظر : هل روى أحدٌ هذا الخبر عن النبي صلَّى الله عليه وآله وسلَّم غير أبي هريرة؟ فإنْ وُجد ذلك ؛ صحَّ أن الخبر له أصل .

٥ ـ ومتى عُدم ذلك ـ أي المتابعة أو الشاهد ـ والخبر نفسه يخالف الأصول الثلاثة ؛ عُلم أنَّ الخبر موضوع لا شك فيه ، وأنّ ناقله الذى تفرد به هو الذى وضعه .

(٢) علوم الحديث لابن الصلاح (ص٨٢) .

(٣) الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان (١ : ١٤٣ ـ ١٤٤) .

هذا هو حكم الاعتبار بين النقلة في الروايات»[١] ا . هـ .

فإذا كان الاعتبار هو هيئة التوصُّل إلى الشاهد والمتابع ، وسَبْر طرُق الحديث هو سبيل ذلك ؛ فما هي المتابعة؟ وما هو الشاهد؟

قد تقدّم في كلام ابن حِبّان ما يُعرِّف بالمتابعة التامَّة والقاصرة ، كما تقدّم فيه معرفة الشاهد ، وسيزداد الأمر وضوحاً عند ذكر تعريف كلّ من المتابعة والشاهد .

ـ **تعريف المتابعة** : جاء في منهج النقد : «أما المتابعة ، فهي أن يُوافَق راوي الحديث على ما رواه من قِبَلِ راوٍ آخر ، فيرويه عن شيخه أو عمَّن فوقه .

وتنقسم المتابعة إلى قسمين : تامة ، وقاصرة .

ـ فالمتابعة التامة : هي التي تحصل للراوي نفسه ، بأن يروي حديثَه راوٍ آخر عن شيخه .

ـ والمتابعة القاصرة (أي الناقصة) : هي التي تحصل بشيخ الراوي ، بأن يروي الراوي الآخر الحديث عن شيخ شيخه ، وكذا التي تحصل لمن فوق شيخ الراوي .

ولا اقتصار في المتابعة بقسميها على ورود الحديث بنفس اللّفظ . . بل لو جاءت بالمعنى ؛ لكفى ، لكنّها تختصّ من رواية ذلك الصحابي»[٢] ا . هـ .

ـ **تعريف الشاهد** : وأمّا الشاهد : «فهو أن يوجد متن يُروى من حديثِ صحابيٍّ آخر يشبهه في اللّفظ والمعنى ، أو في المعنى فقط»[٣] .

وقال الحافظ : «وخصّ قوم المتابعة بما حصل باللّفظ ، سواء كان من رواية ذلك الصحابي أم لا . والشاهد بما حصل بالمعنى كذلك .

وقد تطلق المتابعة على الشاهد والعكس . والأمر سهل !»[٤] .

(١) النكت على ابن الصلاح (٢ : ٦٨١) ونزهة النظر (ص٣٧) .

(٢) منهج النقد في علوم الحديث ، لأستاذنا الدكتور نور الدين عتر (ص٤١٨) وانظر لمحات في أصول الحديث لأستاذنا الدكتور أديب الصالح (ص٢٩٤) فما بعدها . وشرح النخبة (ص٣٦) والنكت (٢ : ٦٨٢) .

(٣) نزهة النظر (ص٣٦) والنكت (٢ : ٦٨٢) .

(٤) النزهة (ص٣٧) والنكت نفس الموضع .

وأورد الحافظ في «النزهة» و«النُّكَت» مثالاً للمتابعة التامّة والشاهد :

قال : «وإذا تقرَّر هذا ، فلنذكرْ مثالاً للمتابعة والشاهد سالماً من هذا الاعتراض ، وهو ما رواه الشافعي في «الأم»[١] عن مالك ، عن عبدالله بن دينار ، عن ابن عمر رضي الله عنهما ، قال : إنَّ رسول الله صلَّى الله عليه وآله وسلَّم قال : (الشهر تسع وعشرون ، فلا تصوموا حتى تروا الهلال ، ولا تفطروا حتى تروه ، فإن غُمَّ عليكم ؛ فأكملوا العدة ثلاثين) .

فنظرنا ، فإذا البخاري قد روى الحديث في «صحيحه»[٢] فقال : حدثنا عبدالله بن مسلمة القعنبي : حدثنا مالك ، عن عبدالله بن دينار ، عن ابن عمر رضي الله عنهما فساقه باللّفظ الذي ذكره الشافعي سواء .

فهذه متابعة تامّة في غاية الصحة لرواية الشافعي رضي الله عنه . . ودلَّ على أنَّ مالكاً رواه عن عبدالله بن دينار باللفظين معاً . .

وقد تُوبع عليه عبدالله بن دينار من وجهين ، عن ابن عمر رضي الله عنهما :

١ ـ أحدهما : أخرجه مسلم من طريق أبي أسامة ، عن عبيدالله بن عمر ، عن نافع عن ابن عمر ، فذكر الحديث . وفي آخره : (فإنَّ غُمَّ عليكم فأقدروا ثلاثين)[٣] .

٢ ـ والثّاني : أخرجه ابن خزيمة في «صحيحه» من طريق عاصم بن محمد بن زيد عن أبيه ، عن ابن عمر رضي الله عنهما بلفظ : (فإن غُمَّ عليكم ، فكمّلوا ثلاثين)[٤] .

فهذه متابعة أيضاً ، لكنّها ناقصة»[٥] ا . هـ .

(١) الأم (٢ : ٩٤) والنزهة ، والنكت : الموضعان أنفسهما .

(٢) أخرجه البخاري في الصوم ، باب قول النبي صلَّى الله عليه وآله وسلَّم : (إذا رأيتم الهلال فصوموا) رقم (١٩٠٧) وقد أشار الحافظ إلى أنّ البيهقي قال : إنّ الشافعي تفرّد بهذا اللفظ عن مالك وعجب الحافظ من خفاء ذلك عليه ، ولكنّ المحقّق الفاضل تعقّبه بأن البيهقي قد أخرج الحديث نفسه في السنن (٤ : ٢٠٤ ـ ٢٠٦) وأشار البيهقي إلى أن مالكاً رواه على الوجهين .

(٣) أخرجه مسلم في الصيام ، باب صوم رمضان لرؤية الهلال ، رقم (١٠٨٠ : ٤) .

(٤) ابن خزيمة في صحيحه (٣ : ٢٠٢) رقم (١٩٠٩) والبيهقي في السنن (٤ : ٢٠٥) .

(٥) النزهة (ص : ٣٧) والنكت (٢ : ٦٨٢) .

وذكر الحافظ لهذا الحديث شاهدين :

«أحدهما : من حديث أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ رواه البخاري[١] . . . ولفظه : (فإن غُمي عليكم ، فأكملوا عدة شعبان ثلاثين) .

٢ ـ وثانيهما : من حديث ابن عباس رضي الله عنهما ، أخرجه النسائي[٢] بلفظ حديث ابن دينار ، عن ابن عمر .

فهذا مثال صحيح بطرق صحيحه للمتابعة التامّة والمتابعة الناقصة ، وللشاهد باللفظ والشاهد بالمعنى . والله الموفق سبحانه»[٣] .

ولا يخفى أنَّ تفرُّد الثقة بحديثٍ خالف فيه الثِّقات ، أو مَن هو أوثق منه ؛ يُعتبر شاذاً ، وتفرُّد مَن لا يُحتمل تفرُّده بحديثٍ خالف فيه الثِّقات ، أو انفرد دون مخالفة ؛ هو الحديث المنكر بقسمَيه ـ كما سيأتي ـ .

لذا ؛ كان لا بدَّ من الاعتبار لمفاريد الثِّقات وروايات الضعفاء . ومن ثمّ كَثُرَ عند ابن حِبَّان مصطلح (السَبْر) ؛ يقول : سَبَرْتُ حديثه ، وبعد الاختبار والسبر . . . والمقصود بالسَّبْر : تتبّع طرق الحديث ، ورواياته ، واعتبارها .

ومما ينبغي التذكير به في هذا المقام أن مرتبة (الاعتبار) تضمّ رواة كثيرين من «ثقات» ابن حِبَّان ، ورواة كثيرين من كتاب «المجروحين» فابن حِبَّان لا يحتجّ بكل راوٍ أورده في «الثِّقات» إلاَّ بشرائط ذكرها في مقدمته .

على أنَّ تلك الشرائط عامّة ، وهناك أمور أخرى يذكرها في تراجم بعض الرواة ؛ تفيد أنَّه لا يُحتجّ بالرواي المذكور وأمثاله بإطلاق ، وإنَّما يُحتجّ به في حال دون حال .

(١) البخاري في الصوم ، باب قول النبي صلَّى الله عليه وآله وسلَّم : (إذا رأيتم الهلال فصوموا) رقم (١٩٠٩) .

(٢) النسائي (٤ : ١٠٧) وللحديث شواهد أخرى عن جابر وأبي بكرة وعائشة ؛ أخرجها البيهقي في السنن الكبرى (٤ : ٢٠٦) وحديث عائشة عند ابن خزيمة أيضاً (٣ : ٢٠٣) رقم (١٩١٠) وانظر النكت على ابن الصلاح (٢ : ٦٨٤) .

(٣) النكت (٢ : ٦٨٤) فما بعدها .

ومِن الرواة (الثِّقات) عنده مَن قال فيه : يُعتبرحديثه . ومَن قال فيه : يخطئ . ومَن قال فيه : يخطئ ويَهِم ويُغرب ويتفرَّد ويخالف . ولا يخفى أنَّ مثل هذه العبارات توحي بأن علينا (التوقُّفَ) في مرويات مَن يُوصَف بالخطأ ، أو الوَهَم ، أو التفرُّد ، أو المخالفة حتى نسبر رواياته ، ونعتبرها بروايات الثِّقات ، ثمّ نحكم له أو عليه .

وفي «المجروحين» جماعات كثيرة وصفَهُم بالخطأ والغفلة والوهم ، وأشار إلى أنهم لا يُحتجّ بهم إذا انفردوا ، أو لا يُحتجُّ بهم إذا خالفوا ، أو لا يُحتجُّ بهم إلاَّ إذا وافقوا الثِّقات . .

وقد تبيَّن لي من خلال تتبُّعي لأقوال ابن حِبَّان وجَمْعها ، ومِن ترجمتي لألوف الرواة عنده ؛ أن الرجل يَعرفُ ما يقول ، وأنه صاحب منهج ، وأنَّ مصطلحاته معتبَرة ؛ وإن كان يشوِّشها ـ أحياناً ـ بعباراته المتشنّجة ، أو بعباراته الواسعة !

فانظر إليه وهو يتحدث عن الفرق بين المخالفة والموافقة والتفرد ، ومتى تقبل مفاريد الراوي ، ومتى تُرَدُّ .

قال في ترجمة يحيى بن عبدالله بن الضحّاك البابلُتّي[1] : «كان كثير الخطأ ، لا يُدْفع عن السماع ، ولكنه يأتي عن الثِّقات بأشياء معضلات كان يَهِمُ فيها ، حتى ذهب حلاوته عن القلوب لما شَابَ أحاديثَه المناكيرُ .

فهو عندي :

١ ـ فيما انفرد به : ساقط الاحتجاج .

٢ ـ وفيما لم يخالف الثِّقات : معتبَرٌ به .

٣ ـ وفيما وافق الثِّقات : مُحتجٌّ به .

ولا يتوهَّمُ متوهِّمٌ أنَّ ما لم يخالف الثِّقات ؛ هو ما وافق الثِّقات .

١ ـ لأنَّ ما لم يخالف الأثبات : هو ما روى من الروايات التي لها أصول من حديث رسول الله صلَّى الله عليه وآله وسلَّم ؛ وإن أتى بزيادة اسم في الإسناد ، أو إسقاط مثله ؛ مما هو محتمل في الإسناد .

(١) المجروحين (٣ : ١٢٧ ـ ١٢٨) وانظر نحو ذلك في (٢ : ٢٧٢ ، ٢٨٣ ، ٢٩٣) .

٢ ـ وأمّا ما وافق الثِّقات : فهو ما يروي عن شيخ سمع منه جماعة من الثِّقات ، فأتى بالشيء على حسب ما أتوا به عن شيخه .

٣ ـ وما انفرد من الروايات : فهو زيادة الألفاظ التي يرويها عن الثِّقات ، أو إتيان أصل بطريقٍ غير صحيح . وهذا غيرُ مقبول منه ـ يعني : البابلتيَّ ـ لما ذكرنا من سوء حفظه وكثرة خطئه ، وأنّه ليس بالمحلّ الذي تُقبل مفاريده .

وإنّما تُقبَل المفاريد إذا كان رواتها عدولاً عاقلين ، يعقلون ما يحدِّثون ، عالمين بما يُحيل من معاني الأخبار وألفاظها .

فأمّا الثقة الصَّدوق ، إذا لم يكن يعلم ما يُحيل من معاني الأخبار ، وحدَّث من حفظه ، ثمّ انفرد بألفاظ عن الثِّقات ؛ لم يستحقَّ قَبولَها منه ؛ لأنه ليس يعقل ذلك ولعلّه أحاله متوهِّماً أنه جائز . فمن أجل ما ذكرناه ؛ لم نَقْبل الزيادة في الأخبار إلاَّ عمن سمَّينا من العدول على الشرط الذي وصفناه» ا . هـ .

والاعتبار ـ عند ابن حبَّان ـ إنَّما يُلجأ إليه إذا كان الشيخ يروي عن شيوخ ثقات وشيوخ ضعفاء ، أو مدلّسين . فإذا كان لا يروي إلاَّ عن مجروحين ، فلا حاجة بنا إلى البحث عن حاله ، لأنّنا لا نحتجُّ بروايته ، وإنْ كنّا لا نطلق عليه الجرح أيضاً .

قال في ترجمة مُطَّرِح بن يزيد الكِناني : «إنّا لا نستحلّ القدح في مسلم بغير بيِّنة ، ولا الجرح في محدِّث من غير علم .

ومُطَّرِح هذا ليس يروي إلاَّ عن عبيد الله بن زَحْر ، وعلي بن يزيد ، وكلاهما ضعيفان وإنّما رواية علي بن يزيد وعبيدالله بن زَحْر ، عن القاسم بن عبدالرحمن ، والقاسم واهٍ . فكيف يتهيّأ إطلاق الجرح على محدِّثٍ لم يروِ إلاَّ عن الضعفاء؟!

وهل يتهيّأ السَّبر في أمر المحدِّثين ، والاعتبار بالثِّقات والمتروكين ؛ إلاَّ بتمييز رواية العدول عن : أ ـ الثِّقات ب ـ والضعفاء .

ورواية المتروكين : أ ـ عن الثِّقات ب ـ والمدلسين؟

فمتى لم يجتمع على شيخ واحد شيخان : أحدهما : ثقة ، والآخر : ضعيف ، فيروي عنهما ؛ لا يتهيّأ إطلاق الجرح عليه ، إلاّ بعد الاعتبار بحديثه من روايات الثِّقات التي خالف الأثبات فيها أم لا ؛ أو روى عن ثقةٍ مَا لا أصلَ له . فمتى عُدِمَ هذه الدلائلَ ؛ لم يستحقَّ القدح فيه .

ومطَّرح هذا لا يُحتجّ بروايته بحال من الأحوال ، لما روى عن الضعفاء .

فإنْ وُجد له خبرٌ صحيحٌ روي عن ثقة ، عن عدل ، كذلك إلى رسول الله صلَّى الله عليه وآله وسلَّم موصولاً ، حُكم عليه ، ثمّ يُترك الاحتجاج بما انفرد ، والاعتبار بما روى عن الثِّقات ، وترك ما روى عن الضعفاء على الأحوال . هذا حكم الاعتبار بين المحدِّثين والمتروكين»[١] ا . هـ .

وابنُ حِبَّان يَسبرُ حديث الضعفاء لا للاحتجاج بهم ، وإنَّما ليقف على أحوالهم ويبحث عن المتابعات والشواهد ؛ حتى يتيقّن الحكمَ الذي يصف به الراوي ، إذ ليس كلّ راوٍ تابعَ راوياً ؛ قُبلت متابعتُه عنده ، وإنما تُقبل المتابعات ممن لم يُترك .

قال في ترجمة الحارث بن عمران الجُعْفِيّ : «كان يضع الحديث على الثِّقات ! روى عن هشام بن عُرْوَةَ ، عن أبيه ، عن عائشة عن النبي صلَّى الله عليه وآله وسلَّم قال : (تخيَّروا لِنُطَفِكُم ، وانكحوا الأكْفَاء ، وأنكحوا إليهم . .»[٢] .

وقد تابع عكرمةُ بن إبراهيم الحارثَ بن عمران في هذه الرواية عن هشام بن عروة وهما جميعاً ضعيفان . أصل الحديث مرسل ، ورفعه باطل» .

فكلمة ضعيف عامة ـ كما ترى ـ إذ وَصَفَ الحارث بالوضع أولاً ، ثمّ وصفه بالضعف . كما وصف عكرمة بن إبراهيم الأزدي بأنّه : «كان ممن يقلب الأخبار ويرفع المراسيل ، لا يجوز الاحتجاج به»[٣] .

بل إنَّ ابن حِبَّان يسبرُ حديث المجاهيل أو المشتركين في الاسم ، أو الذين يدخلون

(١) المجروحين (٣ : ٢٦ ـ ٢٧) .

(٢) المجروحين (١ : ٢٢٥) .

(٣) المجروحين (٢ : ١٨٨) .

في أوهام الجَمع والتفريق ، ونحوهم ، ويحاول التعرف على أحوالهم .

قال في ترجمة سنان بن سعد الكندي[١] : «يروي عن أنس بن مالك ، حدَّث عنه المصريُّون ؛ وهم مختلفون فيه ؛ يقولون : سعد بن سنان ، وسعيد بن سنان ، وسنان بن سعيد . وأرجو أن يكون الصَّحيح سنان بن سعد .

وقد اعتبرتُ حديثَه ، فرأيتُ ما رُوي عن سنان بن سعد يشبه أحاديث الثِّقات ، وما روى عن سعد بن سنان ، أو سعيد بن سنان فيه المناكير ، كأنّهما اثنان . فالله أعلم» .

فهذا الرجل مشتبه ، وقد اضطرب المصريّون في اسمه كثيراً ، ومع ذلك ترجمه في «الثِّقات» بعدما سَبَرَ حديثه ، ورجَّح أنَّه سنان بن سعد الذي قال عنه ابن معين : ثقة . وكان أحمد بن صالح المصري الحافظ يُجلُّه . ولكنَّ ابنَ حِبَّان لم يخرِّج عنه شيئاً في «صحيحه» لعدم وضوح أمره عنده .

ولا يسعني الانتقال إلى دراسة ألفاظ مرتبة الاعتبار في كتاب «الثِّقات» ثمّ في «المجروحين» حتى أتعرَّف إلى الرواة الذين ينطبق عليهم هذا الوصف ، ويجوز لهم دخول ساحة (الاعتبار) .

وفي البابين السَّادس والسَّابع تحدّثتُ عن أسباب الجرح ، وبيَّنتُ الجرحَ المسقِط منها وغيرَ المسقِط .

وفي هذا المبحث أحبُّ أن أذكرَ بأن الوضّاعين والكذّابين ، ومَن غَلَبَ الوَهَم والغفلة على حديثه ؛ حتّى استحقَّ الترك ، ومَن كان لا يبالي إذا لُقِّنَ أن يتلقن ، والذى يسرق الحديث ، ونحوهم ، هؤلاء جميعاً ـ عند ابن حِبّان ـ لا يُقبل حديثهم ، ولا يُعتبر بهم . وكذلك لا يُعتبر بحديث المجهول وهو لم يروِ إلاَّ عن ضعيف ، ولم يروِ عنه إلاّ ضعيف أو مجهول !

أمّا الذين اختلَّ ضبطُهم بخطأ ، أو وَهم ، أو غفلة ، ولم يفحُش ذلك منهم ، والمدلّسون إذا لم يصرّحوا بالسماع ، والمحدِّث الحافظ إذا لم يكن فقيهاً ، وروى زيادة في المتن ، وكان

(١) الثقات (٤ : ٣٣٦) والتاريخ الكبير (٤ : ١٦٣) والجرح والتعديل (٤ : ٢٥١) والتهذيب (٣ : ٤٧١) باسم سعد بن سنان ، وقال في التقريب (١ : ٢٨٧) : صدوق له أفراد . .

قد حدّث من حفظه ، والفقيه إذا حدّث من حفظه ؛ فربما صحَّف الأسماء ، ورَفَعَ الموقوف وقلب الأسانيد ، والذين احترقَتْ كتبهم ، أو ساء حفظهم ، فهؤلاء جميعاً يدخلون مرتبة الاعتبار عند ابن حِبَّان ، بعد أن يكونوا قد سبقَت عدالتهم ، وعُرفوا بالعلم والرواية .

قال في ترجمة يحيى بن سعيد التميمي : «كان ممن يخطئ كثيراً ، وكان رديء الحفظ ، فوجَبَ التنكُّب عما انفرد من الروايات ، والاحتجاج بما وافق الثِّقات ؛ لأنَّ أمارات العدالة فيه بيّنة من الصدق والإتقان ، وإن وَهِمَ في الشيء بعد الشيء ، أو أخطأ في الحديث بعد الحديث ، فإنَّ هذا شيء لا ينفكّ عن البشر ، فيُترك ما أخطأ فيه إذا عُلم . والأحوط أن يترك ما انفرد من الرواية .

وكلّ ما نقول في هذا الكتاب : إنّه لا يجوز الاحتجاج بخبره إذا انفرد ، فسبيله هذا السبيل ؛ أنَّه يجب أن يُترك ما أخطأ فيه ، ولا يكاد يَعرِفُ ذلك إلاَّ المعنُ البازل في صناعة الحديث ! فرأينا من الاحتياط تركَ الاحتجاج بما انفرد جملة ، حتى تشتمل هذه اللفظة على ما أخطأ فيه ، أو أُخطئ عليه أو أدخل عليه وهو لا يعلم ، أو دخل له حديث في حديث ، وما يشبه هذا من أنواع الخطأ ، ويُحتجّ بما وافق الثِّقات . فلهذه العلّة ما قلنا في هذا الكتاب لمن ذكرناه ؛ إنه لا يحتجُّ بانفراده»[1] .

وقال في ترجمة[2] محمد بن سليم أبو هلال الراسبي : «والذي أميل إليه في أبي هلال الراسبي :

١ ـ ترك ما انفرد من الأخبار التي خالف فيها الثِّقات .

٢ ـ والاحتجاج بما وافق الثِّقات .

٣ ـ وقبول ما انفرد من الروايات التي لم يخالف فيها الأثبات التي ليس فيها المناكير ؛ لأن الشّيخ إذا عُرف بالصِّدق والسَّماع ، ثمّ تبين منه الوَهَم ، ولم يفحش ذلك

(١) المجروحين (٣ : ١١٨) .

(٢) المجروحين (٢ : ٢٨٣ ـ ٢٨٤) .

منه ؛ لم يستحقّ أن يُعدَل به عن العُدُول إلى المجروحين ، إلاَّ بعد أن يكون وهمُه فاحشاً وغالباً ، فإذا كان كذلك ؛ استحقّ الترك ، فأمّا مَن كان يخطئ في الشيء اليسير ؛ فهو عدل ، وهذا ـ يعني الخطأ ـ مما لا ينفكّ عنه البشر ، إلاَّ أن الحكم في مثل هذا : إذا عُلم خطؤه ؛ تَجنّبْهُ ، واتبعْ ما لم يخطئ فيه .

هذا حُكم جماعة من المحدِّثين العارفين الذين كانوا يخطؤون ، وقد فصَّلناهم في الكتاب على أجناس ثلاثة :

١ ـ فمنهم مَن لا يحتجّ بما انفرد من حديثه ، ويقبل غير ذلك من روايته .

٢ ـ ومنهم مَن يحتجّ بما وافق الثِّقات ـ فقط ـ من روايته .

٣ ـ ومنهم مَن يُقبل ما لم يخالف الأثبات ، ويُحتَجُّ بما وافق الثِّقات» .

وقد احتجَّ ابنُ حِبَّان برواة الاعتبار في «صحيحه» وانتقى من حديثهم ما عُلم صواب صاحبه فيه .

قال في مقدّمة «الصَّحيح» : «وربما أروي في هذا الكتاب وأحتجُّ بمشايخ قد قَدَحَ فيهم بعضُ أئمتنا ، مثل : سماك ابن حرب[٢] وداود بن أبي هند[٣] ومحمد بن إسحاق ابن يسار[٤] وحماد بن سلمة[٥] . وأبي بكر بن عياش[٦] وأضرابهم ممن تنكَّب عن رواياتهم بعضُ أئمّتنا ، واحتجَّ بهم البعض . فمَن صحَّ عندي منهم بالبراهين الواضحة وصحّة الاعتبار على سبيل الدِّين : أنَّه ثقة ؛ احتجَجْتُ به ، ولم أُعرِّج على قول مَن قدح فيه .

(١) أكثر عنه ابن حبان في صحيحه انظر (موارد ١٣ ، ٧٤ ، ٢٢٦ ، ٨٦٩) وهو صدوق ، روايته عن عكرمة مضطربة .

(٢) روى عنه في صحيحه كثيراً (موارد : ١١٢ ، ٢٧٣ ، ٤٨٣ ، ١٩٧٣) وهو ثقة وهم بأَخَرة .

(٣) أكثر عنه في صحيحه (موارد ٦٠ ، ٥٦٢ ، ١٩٧٤ ، ٢٥٣٠) وهو إمام المغازي ؛ صدوق يدلّس .

(٤) روى عنه في الصحيح كثيراً جداً (موارد : ٢٦ ، ٢٨ ، ٣٦ ، ٨١٩٠٠ ، ٠٠٨٣٤ ، ٢٤٥٥ ، ٢٤٩٦) صدوق له أوهام .

(٥) له في الموارد اثنا عشر حديثاً (موارد : ٤٨ ، ٥٢٧ ، ٢٢٨٧) ثقة ، عابد ، ساء حفظه لما كبر وكتابه صحيح .

ومَن صحَّ عندي بالدلائل النيّرة ، والاعتبار الواضح على سبيل الدِّين ؛ أنّه غير عدل لم أحتجّ[١] به ، وإنْ وثّقه بعضُ أئمّتنا .

وإني سأمثّل واحداً منهم ، وأتكلم عليه ، ليستدرك به المرءُ مَن هو مثله .

كأنّا جئنا إلى حماد بن سلمة ، فمثّلناه ، وقلناه لمن ذبّ عمّن تركَ حديثه : لِمَ استحقَّ حمّاد بن سلمة تَرْكَ حديثَه ؛ وكان ـ رحمه الله ـ ممن رحَلَ ، وكَتَبَ ، وجَمَعَ وصَنَّفَ ، وحَفِظَ ، وذَاكَرَ ، ولَزِمَ الدِّين ، والورَع الخفيّ ، والعبادة الدائمة ، والصَّلابة في السنّة ، والطَّبق على أهل البدع ، ولم يَشُكَّ عوامُّ البصرة أنه كان مستجابَ الدعوة ، ولم يكن بالبصرة في زمانه ، ممن نُسب إلى العلم ، مَن يُعَدُّ من البُدَلاء غيره ، فمن تجتمع فيه هذه الخِصَال ؛ لِمَ استحقَّ مجانبةَ روايته؟

١ ـ فإنْ قال : لمخالفته الأقران فيما روى في الأحايين :

يقال له : وهل في الدنيا محدِّث ثقة ، لم يخالف الأقران في بعض ما روى؟

فإن استحقَّ إنسانٌ مجانبةَ جميع ما روى ، بمخالفته الأقران في بعض ما يروي ؛ لاستحق كلّ محدث من الأئمة المرضيّين أن يُترك حديثه لمخالفتهم أقرانهم في بعض ما رووا .

٢ ـ فإن قال : كان حماد يخطئ . .

يقال له : وهل في الدّنيا أحد بعد رسول الله صلَّى الله عليه وآله وسلَّم يَعرى عن الخطأ . ولو جازَ تَرْكُ حديث مَن أخطأ ، لجاز تركُ حديث الصحابة والتابعين ومَن بعدهم من المحدِّثين ؛ لأنّهم لم يكونوا بمعصومين .

٣ ـ فإنْ قال : حمّاد قد كثر خطؤه . .

يقال له : إنّ الكثرة اسم يشتمل على معانٍ شتَّى ، ولا يستحقّ الإنسانُ تركَ روايته

(١) فكم من الرواة الذين أخرج لهم الشيخان أو أحدهما ؛ جرَّحهم ابن حبان ولم يخرج عنهم في صحيحه ، منهم : إبراهيم بن المهاجر البجلي (م ٤) وترجَمَه في المجروحين (١ : ١٠٢) وأَسيد الجمَّال (خ) وترجمه في المجروحين (١ : ١٨٠) وغيرهما ممّن تقدم بعضهم ، ويأتي بعضهم . وانظر ثبت الرواة الذين جرحهم ابن حبّان من رواة الشيخين في آخر الكتاب !

حتى يكون منه من الخطأ ما يغلب صوابه ، فإذا فَحُشَ ذلك منه ، وغَلَبَ على صوابه ؛ استحقَّ مجانبة روايته .

وأمّا مَن كَثُرَ خطؤه ، ولم يغلِب على صوابه ؛ فهو مقبول الرواية فيما لم يخطئ فيه واستحقَّ مجانبة ما أخطأ فيه فقط ، مثل : شَرِيك[١] وهُشَيْم[٢] وأبي بكر بن عياش وأضرابهم ، وكانوا يخطؤون ، فيُكثرون ، فروى عنهم ، واحتجَّ بهم في كتابه ، وحمّادُ واحد منهم .

٤ ـ فإن قال : كان حمّاد يدلّس . .

يقال له : فإنَّ قتادة[٣] وأبا إسحاق السَّبيعي[٤] وعبدالملك بن عمير[٥] وابن جُرَيْج[٦] والأعمش[٧] والثَّوْري[٨] وهُشيماً كانوا يدلّسون ، واحتجَجْت[٩] بروايتهم ، فإنْ أوجب تدليسُ حمّاد في روايته تَرْكَ حديثه ، أوجب تدليسُ هؤلاء الأئمة تَرْكَ حديثهم .

٥ ـ فإنْ قال : يروي عن جماعة حديثاً واحداً بلفظ واحد ، من غير أن يميّز بين ألفاظهم . .

يُقال له : كان أصحابُ رسول الله صلَّى الله عليه وآله وسلَّم والتابعون ، يؤدّون الأخبار

(١) أخرج عنه في صحيحه مواضع كثيرة (موارد ١٢٣ ، ٢٦٩ ، ٦٠٠) وعلَّق له البخاري ، وروى له الباقون .

(٢) له في الموارد أربعة عشر حديثاً (موارد : ٢٤ ، ٢٨١ ، ٩٥٩ ، ٢٠٨٧) وقد خرَّج له الجماعة .

(٣) أخرج عنه كثيراً جداً في صحيحه (موارد : ١ ، ٢٩ ، ٠٠٠٦٩ ، ٢٥٢٩ ، ٢٥٩٣) خرَّج له الجماعة .

(٤) خرَّج له كثيراً : (الموارد ٦٧ ، ٢٩٦ ، ٤٢٩ ، ٠٠٠ ، ٢٤٣٣ ، ٢٤٦٨) وخرَّج له الجماعة .

(٥) له في الموارد بضعة عشر حديثاً (٢٣٦ ، ٣١٢ ، ٨٤٢ ، ٢٢٨٣) وخرَّج له الجماعة .

(٦) له أحاديث كثيرة في الموارد (٢٧ ، ٩٠ ، ١٢٥ ، ٤٠٦) وخرَّج له الجماعة .

(٧) له عند ابن حبان في الموارد أكثر من أربعين حديثاً (١٨٧٢ ، ١٨٩١ ، ١٨٩٧) وخرَّج له الجماعة .

(٨) له في الموارد قرابة مائتي حديث (٤ ، ٢٣ ، ٤٥ ، ٠٠٦٢) وخرَّج له الجماعة .

(٩) وهذا وجه الإلزام بذكر هؤلاء ، فتأمّل .

على المعنى بألفاظ متباينة ، وكذلك كان حمّاد يفعل . كان يسمع الحديث من أيوب وهشام ، وابن عون ، ويونس ، وخالد ، وقتادة ، عن ابن سيرين ، فيتحرّى المعنى ، ويجمع في اللفظ ، فإنْ أوجبَ ذلك منه تركَ حديثه ، أوجبَ ذلك تركَ حديث سعيد بن المسيّب والحسن ، وعطاء ، وأمثالهم من التابعين ؛ لأنّهم كانوا يفعلون ذلك ، بل الإنصاف في النَقَلَة في الأخبار استعمال الاعتبار فيما رووا . .»[1] ا . هـ .

أقول : قد أصبح واضحاً مرادُ ابن حِبَّان في مدلول الاعتبار ، وعرفنا طبقات الرواة الذين يدخلون في حيّز الاعتبار .

ولا يخفى أنّ رواة الاعتبار ليسوا على درجة واحدة من الوثاقة والعلم ، كما أنّ رواة مرتبة الاحتجاج ليسوا كذلك . والرواة الذين ذكَرَهم ابنُ حِبَّان ـ فيما نقلتُه من مقدمة «صحيحه» ـ كلّهم أئمةٌ ثقاتٌ ظَهَرَ الخطأ في حديثهم . وهناك رواةٌ مغمورون لا يكادون يُعرفون ، ورواة ضعفاء من سوء الحفظ ، وغير ذلك مما قدَّمت ، وكلّهم تشملهم مرتبة الاعتبار . . غير أنّ مرتبة الاعتبار تبدأ بدرجة (الاختبار) لحديث مَنْ ذَكَرَهُم ، وتنتهي بمن يُعتبر بحديثه ، من غير أن يُحكم لموافقِه ، أو على مخالفِه؟! كما سيأتي . .

(١) صحيح ابن حبان (١ : ١٤١) .

المبحث الثّاني
الألفاظُ المصرِّحةُ بالاعتبار في «الثِّقات»

أطلقَ ابنُ حِبَّان ألفاظاً عديدة في كتابيه «الثِّقات» و«المجروحين» صرَّح فيها بألفاظ الاعتبار ، كأنْ يقول : يُعتبر بحديثه ، أو خَرَجَ عن حدِّ الاحتجاج به إلاَّ عند الاعتبار ، أو يُعتبر بحديثه إذا وافق الثِّقات . وهذه الألفاظ أطلقها في كتاب «المجروحين» .

ومِن الألفاظ التي أطلَقَها في «الثِّقات» : يُعتبرحديثه إذا كان رجال إسناده ثقات ويُعتبرحديثه إذا روى عن الثِّقات ، ويُعتبر حديثه إذا روى عنه الثِّقات ، ويُعتبر حديثه مِن غير رواية فلان عنه ، ويُعتبر حديثه من غير روايته عن فلان . .

وألحقتُ بها في الكتابين لفظ (يُتَّقى حديثه) بقيد من القيود التي شَرَطَها ابن حِبَّان . وسيتبيّن لنا من خلال دراسة الألفاظ المطلقة في «الثِّقات» و«المجروحين» سببُ ذكر بعضهم في «الثِّقات» وبعضهم في «المجروحين» ؛ مع تشابه الألفاظ هنا وهناك . وقد فضَّلتُ دراسة ألفاظ «الثِّقات» أولاً ، ثمّ دراسة ألفاظ «المجروحين» ؛ لأنَّ ابن حِبَّان حين ذكر هؤلاء في «الثِّقات» والآخرين في «المجروحين» كان يقصد التمييزَ بينهم ، ويعرف مدلولات الألفاظ التي أطلقها على كلٍّ منهم . وخاصة إذا علمنا أنّه كَتَبَ «المجروحين» بعد «الثِّقات» . وهذا يفسِّر لنا سَبَبَ ذِكره عدداً من الثِّقات في «المجروحين»[(١)] .

١ ـ يُعتبرحديثه إذا كان رجال إسناده ثقات :

أطلق ابن حِبَّان هذا المصطلح على خمسة[(٢)] رواة ، ذَكَرَ واحداً[(٣)] منهم في «المجروحين» أيضاً . اقتصر الحافظ في «اللسان» على قول ابن حِبَّان في واحد منهم[(٤)] وقال عن الآخر[(٥)] :

(١) القطع بأنه كتبَ الثقات بعد المجروحين ، أو العكس ؛ صعب ، لأنّ ابن حبّان أنجز كتاب المجروحين ـ كما هو مؤرّخ في مخطوطته ـ سنة (٣٤٢هـ) فبقي يراجع فيه وفي كتاب الثقات عشرين سنة بعد ذلك ، فأيّهما نجزَ أوّلاً ليس له كبير أهميّة ، والله أعلم .

(٢) (٦٩٢ ـ ٦٩٥) .

(٣) (٢٥٨٥) .

(٤) (٦٩٢) .

(٥) (٦٩٤) .

«صدوق» . أمّا الثالث[١] فنقل فيه كلام ابن حِبّان ، وختم الترجمة بقول الأزدي : «ليس بشيء» .

ومنصور بن عبد الحميد الأبيوردي[٢] لم يذكر فيه ابن عدي جرحاً ، وإنما وَصَفَهُ بقلّة الحديث ، وإنه يروي التفسير عن مقاتل . ونقل الحافظ في اللسان كلام ابن عدي وابن حِبّان ولم يَزِدْ .

وعبد الواحد بن زيد العابد[٣] ترجمه ابنُ حِبّان في «الثّقات» فقال : «له حكايات كثيرة في الزّهد والرّقائق» . وفي «المجروحين» قال : «كان ممن غَلَبَ عليه العبادة حتى غَفَلَ عن الإتقان فيما يروي ، فكثر المناكير في روايته ، فبَطَلَ الاحتجاج به» . ونقل عن ابن معين : «ليس بشيء» .

وقال الحافظ بعد نقله : «إنَّ ابنَ حِبّان ترجَمَهُ في الكتابين : وذكره ـ أيضاً ـ في الثّقات فما أجاد» . .

قلت : إنَّ كلّ ما ذُكر عن الرَّجل من سوء الحفظ ، وقلة المعرفة بالحديث ، وسوء المذهب ، لا ينقُضُ كلام ابن حِبّان ، فقد شَرَطَ للرَّجل ثلاثة شروط ، حتى يصلح هذا الرَّجل للاعتبار بحديثه :

الأول : أن يكون مَنْ فوقه ومن دونه ثقات .

الثاني : أن يكون حديثه من غير رواية سعيد بن عبد الله بن دينار .

الثالث : أنَّ الرَّجل لا يُحتجّ به ، وإنّما يُعتبر بحديثه اعتباراً ، إذا تحقَّق الشرطان السابقان .

كما أنَّ ترجمته إيّاه في «الثّقات» باعتبار دينه وصلاحه وعدم تهمته بالكذب وترجَمَه في «المجروحين» ؛ لَمّا تحقَّق لديه كثرة وَهَمه وخطئه ؛ سواءٌ كان كتب «المجروحين» بعد «الثّقات» أم كان يراجع في الكتابَين ـ كما تقدّم ـ .

(١) (٦٩٣) .

(٢) (٦٩٣ ، ٦٩٥) .

(٣) (٢٥٨٥) .

والذي نخلُصُ إليه ؛ أنَّ شرائط ابن حِبَّان التي يضَعُها قيوداً على الاعتبار بحديث الراوي ، تدلّ على دقّته واطّلاعه على أحاديث الرواة . فانظر إليه وهو يقول : «يُعتبر بحديثه إذا لم يكن في إسناده ضعيف ، ولا بقيّة بن الوليد»[١] ! ويقول : «يُعتبرحديثه إذا لم يكن دونه أو فوقه شيخٌ ضعيف ، وأمَّا نسخته عن محمد بن مالك عن البراء ؛ فهو منقطع ، لم يسمع محمد من البراء شيئاً»[٢] .

٢ ـ يُعتبر حديثُه إذا روى عنه الثِّقات :

أطلقَ ابنُ حِبَّان هذا المصطلح على أحدَ عشرَ راوياً[٣] كان أربعة[٤] منهم ثقات عند غيره من الحفّاظ ، وخمسة من مرتبة (صدوق) عند الحفّاظ ، وإن كان قد وصَفَهم بالخطأ والوهم والاختلاط .

وقال الحافظ عن واحد[٥] منهم : «مجهول» وعن آخر[٦] : «ليِّن الحديث» .

بيدَ أنَّ مما ينبغي ذِكره : هو أنَّ كلّ هؤلاء الرواة فيهم كلام ، وكثيرٌ منه من قِبَل الرواة عنهم . وحتى الذين قال عنهم الحافظ : ثقات ، نقل هو لبعض الأئمة فيهم كلاماً . وهذا يعني أنَّ ابن حِبَّان متشدّدٌ دقيقٌ في تتبّع أحوال الرواة ، فالثقة إذا كان له أوهام ، أو أخطأ ، أو أُخطئ عليه ؛ يجعله في مرتبة (الاختبار) التي هي أعلى مراتب الاعتبار . حتى إذا ميّز الخطأ ؛ احتجّ بالصواب الباقي .

غير أنَّ مما يلاحَظ : أنَّ رجلين من رجال المصطلح ليسوا في مرتبة الاحتجاج ، فكيف أطلق عليهما ابن حِبَّان ما وَصَفَ به المحتجَّ بهم؟

أمّا ضُبَارة بن عبد الله الشّامي ، فقد قال فيه ابنُ القطّان الفاسي : أخاف أن يكون ـ هو

(١) (٦٩٣) .

(٢) (٦٩٤) .

(٣) (٦٩٦ ـ ٧٠٦) .

(٤) (٧٠٢ ـ ٦٠٧) .

(٥) (٦٩٦) .

(٦) (٦٩٨) .

وضبارة بن مالك ـ واحداً ؛ اضطرب بقيّة فيه . وقال الحافظ : «وقيل : هم ثلاثة» . وذَكَرَهما ابن عَدي في «كامله» ونصَّ على أنه لا يروي عنهما غير بقيّة ، وبقيّة ترجمه ابن حِبَّان في «المجروحين»[١] وبيَّن حالَه .

ولو سلَّمنا بأنَّ ضبارة مجهول ـ كما قال الحافظ وأومأ ابنُ عدي ؛ فإنَّ ابن حِبَّان لم يحكم بجواز الاحتجاج بالرَّجل ، وإنما تمشَّى مع قاعدته .

فضُبارة هذا روى عن دويد بن نافع[٢] ودويد عنده ثقة . قال عنه في «الثِّقات» : مستقيم الحديث إذا كان دونه ثقة .

وروى عن ضبارةَ بقيةُ بن الوليد ، وهو ثقة على ضَعْفٍ فيه ، فقد خرَّج له مسلم في «صحيحه» وعلّق له البخاري .

وحيث إنَّ بقيّة فيه كلام ، فقد احترز ابنُ حِبَّان في ضبارة هذا ، فقال : يُعتبر بحديثه إذا روى عنه الثِّقات .

أضِفْ إلى هذا ؛ أنَّ ابنَ حِبَّان نصَّ على الاعتبار بحديثه ، وليس على الاحتجاج وهذا مسلَّم ، فالمجهول إذا تُوبع على حديثه ؛ قُبل ، وقد قدَّمت الكلام على ذلك[٣] .

وأمّا عبد الله بن عثمان الخراساني ، فقد قال فيه الحافظ : ليِّن الحديث ، وهذا يعني ـ عنده ـ أنّه لم يتابَع على حديثه . مع أنّه لم ينقل في الرجل إلاَّ قول أبي حاتم الرازي أنه سمع منه بالرَّمْلَة ، وهو أصلح حالاً من أبي طاهر المقدسي ، وكان أبو طاهر يكذب . وقال فيه أبو حاتم : صالح !

ونقل الحافظُ كلام ابن حِبَّان أيضاً ، فقد يكون له بعضُ أحاديث لم يتابَع عليها ولكنه يُقبل حديثه حيث يتابَع . وحيثما كانت حجّة الحافظ ؛ فإنَّ الرجل من شيوخ

(١) المجروحين (١ : ٢٠٠ ـ ٢٠٢) وانظر ترجمته (٦٩٦) .

(٢) ترتيب الثقات للهيثمي (١ : ١٢٥ : أ) . .

(٣) تقدم الكلام على المجهول في فصلٍ كاملٍ من الباب السادس ، كما ذكرت بعض الأقوال في مبحث الثقة من الباب الثامن .

مشايخ ابن حِبَّان ، وقد جعله في مرتبة الاعتبار ، فيُقبل منه قوله ، بل يدلّ قوله على شدّة تحرّيه وتمحيصه[١] .

ولا يخفى أنّ عبارةَ ابن حِبَّان شملَت رواة على مراتب شتّى ، فيجب معرفة أقوال غيره في الرجل ، ليتميّز مَن يكون في مرتبة الاختبار ، ممن يكون في مراتب الاعتبار الدنيا .

وثمرة ذلك : أنَّ من يكون في مرتبة الاختبار من الصَّدوقين والثِّقات ، فإنه بالمتابعة يرتفع إلى درجة الصحيح ، بينما مَن كان في مراتب الاعتبار الدُّنيا ، شأنه أن يكون حديثه حسناً لغيره ؛ ولو كثُرت متابعات أمثاله له .

كما أنّ رجال مرتبة الاختبار يُحتجُّ بحديثهم منفردين ، بعد معرفة ما أخطأوا فيه ولا يمكن أن يحتجَّ برجال مرتبة الاعتبار حتى مع وجود متابعٍ أو شاهدٍ .

وليس غريباً - بعدما تقدم - أن يُخرِّج ابنُ حِبَّان عن أصحاب هذه المرتبة ، شريطة اختبار روايات الثِّقات ، واعتبار روايات المتكلَّم فيهم .

وقد وجدتُ ابن حِبَّان خرَّج في «صحيحه» عن رجلين[٢] من هؤلاء ؛ أحدهما قال فيه ابن حجر : صدوق ربّما وَهِم . وقد ذكَرَه ابنُ حِبَّان في «المجروحين» - أيضاً - وقال فيه هناك : «لا يجوز الاحتجاج بما خالف الثِّقات ، فإن اعتبرَ معتبرٌ بحديثه الذي لم يخالف فيه الأثبات ؛ فحَسَن» .

والثاني قال فيه ابن حجر : ليّن الحديث .

وقد خرَّج لأحدهما سبعة[٣] أحاديث ، وللثاني حديثاً[٤] . سأُخرِّج منها عدّة أحاديث عسى أن يتوضَّح منها منهج ابن حِبَّان فيمن يخرّج له من أصحاب مرتبة الاعتبار !!

١ - أخرج ابنُ حِبَّان في «صحيحه» من حديث الأوزاعي ، قال : حدثني عبدالواحد ابن قيس : حدثني عروة بن الزبير : حدثني كُرْز الخزاعي ، قال : قال أعرابي : يا رسول الله

(١) (٦٩٨) .

(٢) (٧٠٢ ، ٨١٠ ، ٢٣٦٠) .

(٣) (٧٠٢) والموارد (٥٣ ، ١٠٧ ، ٦٥٤) .

(٤) (٧٠١) وانظر الموارد (١٨٧٠) .

هل للإسلام من منتهى؟ قال : «نعم ، مَن يُرِدِ اللهُ به خيراً مِن عَرَبٍ أو عَجَم ؛ أدخله عليهم» . قال : ثمّ ماذا يا رسول الله؟ قال : (ثمّ تقع فتنٌ كالظُّلَم) . قال : كلاّ ـ والله ـ يا رسول الله . قال رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم : (بلى . والذي نفسي بيده ، لتعودنّ فيها أساود صُبّاً ؛ يضرب بعضُكم رقابَ بعض ، فخير النّاس يومئذٍ : مؤمنٌ معتزلٌ في شِعب من الشِّعاب ؛ يتقي الله ، ويَذَرُ الناسَ من شرّه)[١] ا . هـ .

وأخرجه الإمام أحمد من حديث الأوزاعي ، عن عبد الواحد بن قيس . وأخرجه البيهقي من هذه الطريق أيضاً .

وعبد الواحد بن قيس ممن قال فيهم ابن حِبّان (٢٣٦٠) : «يُعتبر بحديثه الذي لم يخالف فيه الأثبات» فكيف تيقّن ابنُ حِبّان أنه قد حفظَ الحديث ، ولم يُخالف الثِّقات .

إنَّ الذي ينبغي تقريرُه ـ هنا ـ هو أنَّ أحاديث الفتن كثيرة ، فللحديث شواهد كثيرة أخرج منها ابن حِبّان في «صحيحه» عدداً لا بأس به ، وكلّها تشهد لحديث كُرز بمعناه[٢] .

وهذا وحده كافٍ في تقوية الحديث عند سائر المحدّثين !

بيدَ أنني وجدتُ متابعةً غايةً في الصّحة ، فقد أخرج الإمام أحمد[٣] ـ عالياً ـ عن سفيان الثوري ، عن الزهري ، عن عروة ، عن كُرْز بن علقمة الخزاعي[٤] به مثله . وهذا حديث على شرط الشيخين ـ خلا كرز ـ فإنّهما لم يُخرِّجا حديثه .

ولعلّك تقول : فلِمَ عَدَلَ ابنُ حِبّان عن إخراج الحديث بهذا الإسناد العالي ، إلى إخراجه عن رجل ترجَمَهُ في «المجروحين» وعدَّه ممن لا يُحتجّ بحديثه؟

قلت : لم أقفْ على تفسير ابن حِبّان لما فعل ، ولكنني أتلمّس ذلك من صنيعه فأقول : قد يكون إخراجه حديث كرز عن طريق عبد الواحد ، لإثبات أنّ الرَّجل ممن

(١) الإحسان (٥٩٥٦) والموارد رقم (١٧٨٠) وأخرجه أحمد في المسند (٣ : ٤٧٧) والبيهقي في دلائل النبوة (٦ : ٥٢٩) وذكر أحاديث عديدة عند البخاري ومسلم ؛ تشهد لمعناه .

(٢) انظر الموارد (١٨٦٢ ـ ١٨٦٩) ودلائل النبوة (٦ : ٥٢٦ ـ ٥٢٩) .

(٣) المسند (٣ : ٤٧٧) .

(٤) انظر ترجمة كرز في أسد الغابة (٤ : ١٦٩) والإصابة (٣ : ٢٩١) .

يُعتبر بحديثه إذا تُوبع ، وما دام أخرج له في «صحيحه» فليُعْلَمَ أنَّ للحديث متابعاً أو شاهداً ، فلا يُرَدُّ حديث عبد الواحد لمجرد كلام بعض الحفّاظ فيه .

وقد يكون أخرجه من هذا الطريق ؛ لأنه لم يروه ـ عالياً ـ من الطريق الأخرى عن أحمد . وقد يكون لم يروه من طريق أحمد عن الثوري ؛ لأن الثوري مدلّس وقد عنعنه وهذا ما يترجّح لدي .

على أنّ الثوري قد تابعه معمر ، عن الزهري ، عن عروة به مثله[١] .

غير أنّ بين أحمد وكُرْز ستةَ رواة من هذا الطريق ، ومن طريق الثوري أربعة رجال . . هذه كلّها احتمالات وهي معقولة ومقبولة . كما أنّ إخراجه من طريق الثوري مقبول على شرطه ، إذ هو نصّ على أنّه قد يخرّج رواية المدلِّس بالعنعنة ؛ إذا صحَّتْ من طريق آخر .

والذي يعنينا : هو أنَّ للحديث متابِعاً عالياً ؛ هو الزهري . كما للحديث شواهد .

٢ ـ وأخرج ابنُ حِبَّان لعمرو بن أبي عمرو ـ ميسرة مولى المطَّلب بن عبد الله بن حَنْطَب ـ أحاديث عديدة سأخرّج الأول منها ؛ لنرى كيف خرّجَ له ابن حِبَّان :

أخرج من طريق أبي عامر العَقَدي : حدثنا زهير بن محمد عن عمرو بن أبي عمرو عن عكرمة ، عن ابن عباس ، عن النبي صلَّى الله عليه وآله وسلَّم ، قال : (لعنَ اللهُ مَن ذَبَحَ لغير الله ، ولعنَ الله مَن غيَّر تُخوم الأرض ، ولعنَ الله مَن كَمَه[٢] أعمى عن السبيل ولعن الله من سبَّ والديه ، ولعنَ اللهُ مَن تولَّى غير مواليه ، ولعنَ الله مَن عَمِلَ عَمَلَ قوم لوط) . قالها ثلاثاً في عمل قوم لوط[٣] .

والحديث أخرجه أحمد من حديث عبد الرحمن بن مهدي ، عن زهير ، عن عمرو ابن أبي عمرو ، عن عِكْرمة به مثله[٤] .

(١) المسند (٣ : ٤٧٧) .

(٢) الكَمَه : العمى يولَدُ به الإنسان ، والمقصود : ملعونٌ مَن أضلّ الأعمى عن الطريق الصحيح ليتأذّى ، أو ليُهزأ به ، كما يفعل بعضُ السفهاء بالعُميان . انظر القاموس (كمه) (ص : ١٥٢٩) والنهاية لابن الأثير (٤ : ١٧٥) .

(٣) الإحسان (٤٤١٧) والموارد رقم (٥٣) .

(٤) مسند أحمد بتحقيق أحمد شاكر ، رقم (٢٨١٧) .

وأخرجه من حديث محمد بن سلمة بن محمد بن إسحاق ، عن عمرو ، عن عكرمة بأخصر منه[١] .

فلعلّك تلاحظ أنَّ طريقَ ابن حِبَّان وطريقَيْ أحمد ؛ كلّها تدور على عمرو بن أبي عمرو ، عن عكرمة ، عن ابن عباس . ولم أستطع ـ في عُجالتي هذه ـ أن أقف على متابع لعمرو عن عكرمة ، وظنّي لو وُجد لأودَعَهُ أحمد في «مسنده» فكيف عَرَفَ ابنُ حِبَّان أنَّ الرجل حَفِظ؟

إنّ ابنَ حِبَّان قال في الرجل (٧٠٢) : «ربما أخطأ ، يُعتبرحديثه من رواية الثِّقات عنه» . فما يدرينا أنه لم يخطئ في هذا الحديث؟ وَهَبْ أنَّ حديثَه هذا من رواية الثِّقات ـ وهو كذلك ـ فإنَّ ابنَ حِبَّان لم يقُل : يُحتجّ به من رواية الثِّقات ، وإنَّما قال : يُعتبر حديثه .

والاعتبار ـ كما قدمت ـ هو البحث عن متابعة أو شاهد .

والمتابعة مفقودة ـ فيما بين يديّ ـ فهل من شاهد؟ اللّهم نعم :

أخرج الإمام أحمد ، ومسلم ، والنَّسائي ، وعبد الله بن أحمد في زوائد المسند من حديث عامر بن واثلة قال : سألَ رجلٌ علياً : هل كان رسول الله صلَّى الله عليه وآله وسلَّم يُسِرُّ إليك بشيء دون الناس؟ فغَضِبَ عليّ حتى احمرَّ وجهه ، وقال : ما كان يُسِرُّ إليّ شيئاً دون النّاس ، غير أنه حدثني بأربع كلمات ؛ وأنا وهو في البيت ، فقال : (لعن الله من لعن والده ، ولعنَ الله من ذبح لغير الله ، ولعنَ الله من آوى مُحْدثاً ، ولعن الله من غيَّر منار الأرض)[٢] .

فهذا الشاهد دلّ على أنّ الرجل قد حفظ ، ولذا فقد أخرج ابنُ حِبَّان حديثه .

يتبيَّن مما سبق أنَّ ابن حِبَّان ينتقي أحاديث رجال «صحيحه» ويخرّج ـ ما أمكنه ـ طرقاً ليست في «الصحيحين» ـ وهي صحيحة ـ ليكون لصحيحه قيمة إضافية ، وإلا غدا عملياً نسخة أخرى لما في «الصحيحين» . والله أعلم .

(١) مسند أحمد بتحقيق أحمد شاكر ، رقم (١٨٧٥) .

(٢) مسند أحمد بتحقيق شاكر ، رقم (٩٥٤ ، ١٢٩٧ ، ١٣٠٦) وزيادة عبد الله في رقمي (٨٥٥ ، ٨٥٨) ومسلم في الأضاحي ، باب تحريم (الذبح لغير الله رقم (١٩٧٨) الأحاديث (٤٣ ـ ٤٥) والنَّسائي في الضحايا ، باب من ذبح لغير الله (٧ : ٢٠٤) والبغوي في شرح السنة (١١ : ٢٢٦) من طريق مسلم .

٣ ـ يُعتبر حديثه إذا روى عن الثِّقات :

إنَّ الراوي إذا لم يحدّث إلاَّ عن الضُّعفاء والمتروكين ؛ لا يستحقّ الروايةَ عنه ، عند ابن حِبَّان ـ كما تقدّم ـ ولو كان معروفَ العين ، وروى عنه الثِّقات .

لكن قد يروي المحدّث عن رواة ثقات ، ورواة ضعفاء ، فإذا كان المحدِّث صدوقاً في نفسه ، عُرفت له أحاديث مستقيمة من روايته عن الثِّقات ؛ فإنَّ علينا تجنُّبَ ما روى عن الضّعفاء جملة ، أو رووا عنه ؛ لأنَّ الخطأ إنما أتاه مِن قِبَلهم .

قال في ترجمة سليمان بن عبد الرحمن بن بنت شرحبيل : «يُعتبرحديثه إذا روى عن الثِّقات المشاهير ، فأما روايته عن الضّعفاء والمجاهيل ، ففيها مناكير كثيرة ، لا اعتبار بها .

وإنما يقع السَّبر في الأخبار والاعتبار بالآثار برواية الثِّقات العدول ، دون الضعفاء والمجاهيل»[١] .

وقال في ترجمة أحمد بن علي الأفطح : «يروي عن يحيى بن زَهْدَم ، عن أبيه عن العرس بن عميرة بنسخة مقلوبة ، البليّة فيها مِن يحيى بن زهدم . وأمّا هو في نفسه فصدوقٌ إذا حدَّث عن الثِّقات»[٢] .

وقد أطلق ابنُ حِبَّان هذا المصطلح على أحد عشر رَجلاً[٣] لم أجده روى إلاَّ عن واحد[٤] منهم ، فقد روى عنه خمسةً وعشرين حديثاً (مما في الموارد) مع أنه قال فيه : «يخطئ ، يُعتبر حديثه إذا روى عن الثِّقات المشاهير ، فأمّا روايته عن المجاهيل ، ففيها مناكير» . ولم أجد في واحد من هؤلاء كلاماً يحطُّه عن درجة الاعتبار .

٤ ـ يُعتبر حديثُه من غير روايته عن فلان :

كثيراً ما يكون الرَّجل ثقة ، وهو ضعيف في أحد شيوخه ، إمّا لكونه لم يعرف حديثه تمام المعرفة ؛ لقلّة ملازمته إياه ، وخاصة إذا كان شيخُه كثيرَ الحديث ، أو لكونه

(١) (٧١٠) الثقات (٨ : ٢٧٨) .

(٢) (٧٠٥) الثقات (٨ : ٥٠) .

(٣) (٦٩٨ ـ ٧١٧) .

(٤) (٧٠٩) وانظر الموارد (١٥٧ ، ١٧٦ ، ٢٢٧) .

كان صغيراً حين لقي هذا الشّيخ ، وغير هذا .

أو يكون شيخ من مشايخه ضعيفاً أو مدلّساً ، فيقع الضّعف في حديثه إذا روى عن شيخه الضّعيف هذا ، أو يتحمّل هو تبعة تدليس شيخه .

غيرَ أنّ كبار النُّقّاد تنبّهوا إلى مثل هذا حين سَبَروا أحاديث الرواة .

على أنّ الشّيخ الذي يروي عن الضُّعفاء ، يُحتمل أن يكون قد وَهِم عليهم أيضاً . ولهذا كان ابنُ حِبّان دقيقاً في ترجمته هذه وأمثالها ، فلم يقُلْ : يُحتجّ به؟ . وإنما قال : يُعتبر به .

وقد أطلق ابنُ حِبّان هذا المصطلح على ثمانية عَشَرَ راوياً[١] كلّهم في درجة الاختبار والاعتبار ، ما عدا رجلين . كان كلام الحفاظ في أحدهما عكس موافقاً ابنَ حِبّان ، بينما الآخر كذّبه الدارقطني .

فابنُ حِبّان قد جَعَلَ الهيّاج بن بسطام الحنظلي ممن يروي المعضلات ، وجعل ابنه في مرتبة الاعتبار[٢] فقد ترجمَ الهيّاج في «المجروحين» فقال : فهو ساقط الاحتجاج به . وإن اعتبر به معتبر أرجو ألاّ يجرح في فعله ذلك» . وقال النّسائي[٣] عن الهيّاج : ضعيف . بينما لم يترجم لخالد في «الضُّعفاء» .

وكلام الحاكم في الهيّاج لم أقفْ عليه في «المستدرك» ولا في «سؤالاته» ولا في مقدمة «المدخل» حيث يترجم للضُّعفاء الذين لا تُقبل روايتهم .

ولو صحّ هذا القول من الحاكم ، فهو معارَضٌ بقول مَن هو أعرف منه بخالد وأبيه ، وأقدم عهداً ، ثم إنّ النّسائيّ وابن حِبّان أعرف بهذه الصّنعة من الحاكم ، ومن يحيى الهروي .

وعبد الرحيم بن هارون النّسائي ؛ قال فيه ابن حِبّان : يُعتبر حديثه إذا روى عن الثِّقات من كتابه ، فإنّ فيما حدث من غير كتابه بعضَ المناكير .

وقال أبو حاتم : مجهول لا أعرفه . وأبو حاتم يجهِّل كل من لا يعرفه ، فهو مجهول عنده ، وليس على الإطلاق . . وقد خرّج له الترمذي حديثاً ، وقال : حسَن غريب لا

(١) (٧٢٦ ـ ٧٤٣) .

(٢) (٧٢٦) .

(٣) ضعفاء النسائي (٦٤٢) .

نعرفه إلاّ من هذا الوجه ، تفرّد به عبد الرحيم .

وقال الدارقطني : متروكٌ يكذب ، واسطي إن شاء الله ، وكان ببغداد .

ونحن إذا وافقنا الترمذي على قوله : «تفرد به» وعلى قول ابن عَديّ بأنه روى مناكير ، وعلى قول الحافظ : «ضعيف» غير أننا لا نوافق على قول الدارقطني بأنه متروك يكذب . ولا يخفى أنَّ أهل الحديث قد يُطلقون الكذب على الراوي إذا وجدوا له مناكير وإلاّ فإن الدارقطني لم يتحقّق عينه تماماً ، وهو متقدّم قرابة مائتي سنة عنه ، وليس للمتقدّمين فيه كلام ، فكيف عرف أنه يكذب؟ .

لهذا كله ؛ نرجّح قول ابن حِبَّان ، وأن الرَّجل في مرتبة الاعتبار ، فإذا توبع على أحاديثه التي ليست بمناكير ؛ قَبِلنا حديثه .

وقد خرّج ابن حِبَّان في «صحيحه» عن رجلين من رواة هذا المصطلح . لكلٍّ واحدٍ منهما حديثاً واحداً ، مع أن سفيان بن حسين قد ترجَمَه في «المجروحين»[١] .

وحديث سفيان بن حسين أخرجه في «صحيحه» من حديث عبّاد بن العوّام ، عن سفيان بن حسين ، عن يونس بن عبيد ، عن عطاء ، عن جابر قال : (نهى رسول الله صلَّى الله عليه وآله وسلَّم عن الثنيّا إلاّ أن تعلم)[٢] . والثنيّا : هي أن يستثني من المبيع شيئاً مجهولاً . وقيل غير ذلك[٣] .

وأخرجه الترمذي من حديث عبّاد عن سفيان بمثل إسناده عن جابر قال : (نهى رسول الله صلَّى الله عليه وآله وسلَّم عن المحاقلة ، والمزابنة ، والمخابرة ، والثنيّا إلاّ أن تُعلم) . وقال الترمذي : هذا حديث حسَن صحيح غريب من هذا الوجه ، من حديث يونس بن عبيد عن عطاء ، عن جابر .

وأخرجه من حديث عبد الوهاب الثقفيّ ، عن أيوب ، عن أبي الزبير ، عن جابر بلفظ :

(١) المجروحين (١ : ٣٥٨) .

(٢) الموارد (١١١٤) ومسلم في البيوع (١٥٣٦) حديث (٨٥) والترمذي في البيوع رقم (١٢٩٠) و(١٣١٣) والنَّسائي في البيوع باب النهي عن بيع الثنيا حتى تعلم (٧ : ٢٦٠) .

(٣) انظر جامع الأصول (١ : ٤٧٨ ـ ٤٨١) في تفسير ما ورد من ألفاظ غريبة ، وما شئت من كتب الغريب .

(نهى عن المحاقلة ، والمزابنة ، والمخابرة ، والمعاومة ، ورخَّص في العَرايا) وقال : حسَن صحيح .

فكأنّه يشير إلى أنّ زيادة الثنيّا غريبة من حديث يونس بن عبيد ، تفرَّد بها عنه سفيان بن حسين .

بيدَ أنّ الإمام مسلماً خرّج لفظ (الثنيّا) من حديث أيوب ، عن أبي الزُّبَيْرِ ، وخرَّج النَّسائي حديث سفيان بن حسين ، عن يونس بمثل لفظ الترمذي ، كما خرّج حديث أيوب بمثل لفظ مسلم . فدلَّ على أنَّ حديثَ سفيان صحيحٌ متابَعٌ ، وإن كانت المتابعة قاصرة .

هذا يعني أنها غرابة نسبية ، وهي لا تضرّ ، وبهذا تحقّق لدينا أنَّ سفيان حَفِظ .

وأخرج لعبد الرحمن بن عطاء في «صحيحه»[١] حديثاً واحداً من طريق حاتم بن إسماعيل عن عبد الرحمن بن عطاء ، عن محمد بن جابر بن عبد الله ، عن أبيه قال : قال رسول الله صلَّى الله عليه وآله وسلَّم : (مَن أخافَ أهلَ المدينة ؛ أخافه الله) .

أمّا حديث جابر هذا ، فقد أشار إليه الحافظ في «الفتح» فقال :

«وروى النسائي من حديث السائب بن خلاد ـ رفعه ـ : (من أخاف أهل المدينة ظالماً لهم ؛ أخافه الله ، وكانت عليه لعنة الله . . .) الحديث[٢] . ولابن حِبَّان نحوه عن جابر»[٣] .

قلت : أما حديث السائب بن خَلاّد ، فلم أجده عند النَّسائي في «المجْتَبَى» وقال المِزِّي : «أخرجه النسائي في الحج»[٤] .

قلت : بعد طباعة السنن الكبرى وُجدَ الحديث فيها برقم (٤٢٦٦) والمزّي يُحيلُ إليها وإلى المُجتبى معاً بعزوه إلى النسائي .

وأخرجه الإمام أحمد في «المسند»[٥] من طريق عن السائب بن خلاد ، يُنميه إلى النبي صلَّى الله عليه وآله وسلَّم ، وهو شاهدٌ قوي لحديث جابر .

وأمّا حديث جابر هذا ؛ فقد أخرجه أحمد في «المسند»[٦] من حديث محمد بن

(١) الإحسان (٣٧٣٨) والموارد (١٠٣٩) .

(٢) سنن النسائي الكبرى (٤٢٦٦) .

(٣) فتح الباري (٤ : ٩٤) وأخرج حديثاً يصلح شاهداً بالمعنى لحديث جابر .

(٤) تحفة الأشراف للمزي (٣ : ٣٥٥) .

(٥) المسند (٤ : ٥٥ ـ ٥٦) .

(٦) ما سبق (٣ : ٣٥٤ ، ٣٩٣) وفضائل الصحابة رقم (١٤٢١) .

مُطَرِّف عن زيد بن أسلم ، عن جابر بأتمَّ من لفظه عند ابن حِبَّان . وأخرجه أحمد في فضائل الصحابة من حديث محمد بن جابر عن أبيه ، بمعناه .

فعبد الرحمن بن عطاء قد تابعه محمد بن مطرف ، وهو ثقة خرّج له الجماعة[١] كما تابع زيدُ بن أسلم[٢] ـ وهو ثقة عالم ـ محمدَ بن جابر عن أبيه ، وتلك متابعة قوية .

فضلاً عن الشاهد الذي أخرجه أحمد ، والنسائي ـ في «الكبرى» ـ من حديث السائب بن خلاد[٣] .

أقول : مما سبق يتَّضح أنَّ ابن حِبَّان ـ رحمه الله ـ لا يخرِّج لرجال مرتبة الاعتبار إلاَّ ما توبعوا عليه من أحاديثهم ، أو كانت لهذه الأحاديث شواهد .

٥ ـ يُعتبر حديثه من غير رواية فلان عنه :

أطلق ابن حِبَّان هذا المصطلح على ثمانية وأربعين راوياً[٤] كما أطلق مصطلح : (لا يُعتبر حديثه من رواية فلان عنه) على أربعة[٥] رواة ، ومصطلح (يُتّقى حديثه من رواية فلان عنه) على خمسة[٦] رواة في كتاب «الثِّقات» وراويَين في «المجروحين» وسأتناول هذه المصطلحات الثلاثة بدراسة واحدة ؛ لأنَّ مقصود ابن حِبَّان واحد فيها ؛ كما تبيَّن لي :

والجامع المشترك بين هذه المصطلحات الثلاثة ؛ أنَّ فلاناً الذي يُعتبر حديث الراوي من غير روايته عنه ، أو لا يُعتبر حديثه من جهته ، أو يُتَّقى ما يرويه هذا الفلان عنه ؛ ضعيف ، فيُخشى أن يلحق الضَّعف بالراوي الذي (يُعتبر حديثه) من الراوي الضَّعيف عنه ، وحيث إنَّ تمييز الخطأ من الصواب قد يكون عسيراً جداً ؛ إلاَّ على كبار النُّقّاد

(١) التقريب (٢ : ٢٠٨) .

(٢) ما سبق (١ : ٢٧٢) .

(٣) وللحديث شاهد آخر من حديث معقل بن يسار . أخرجه ابن عدي في الكامل (٥ : ١٩٦٩) إلا أنّ فيه عبد السلام بن أبي الجنوب ، قال فيه ابن عدي : بعض ما يرويه لا يتابَع عليه .

(٤) (٧٤٤ ـ ٧٨٩ ، ٨٠٤ ، ١٩١٣ ، ٢٥٠٧ ، ٣٨٤٥) .

(٥) (٧٩٠ ـ ٧٩٣ ، ١٧٧١) .

(٦) (٧٩٨ ، ٨٠٢ ، ٨٠٣ ، ٨٠٤ ، ٢٥٠٧ ، ٢٩٠٧) .

فالاحتياط أنّ نردَّ حديث الرَّجل المعتبَر به ـ إذا كان من رواية الضُّعفاء عنه ، أو من روايته عن الضُّعفاء كما تقدم ـ ثمّ نعتبر مروياته بروايات الثِّقات .

وقد كان الرواة الذين يُجتنب حديث المعتبَر بهم من جهتهم ، كلّهم من رجاله في «المجروحين» ؛ إلاَّ محمد بن عبد الله بن مهاجر الشُّعَيْثيّ ، فإنه قال في ترجمة والده[١] : «يُعتبر بحديثه من غير رواية ابنه محمد عنه» . وترجمَ لمحمد في «الثِّقات» . ولم يذكره بأدنى جرح ، كما لم يترجم له في «المجروحين» .

وفي ترجمة عقبة بن علقمة البيروتي[٢] فقد قال : «يُعتبر حديثه من غير رواية ابنه محمد بن علقمة عنه ؛ لأنَّ محمداً كان يُدخل عليه الحديث ، ويجيب فيه» .

ولم يترجم لمحمد هذا في «المجروحين» ولا في «الثِّقات» ورواه ابن حِبَّان في هذه المصطلحات الثلاثة ، ولم يترجم منهم في «المجروحين» إلا علي بن موسى الرضا[٣] فقد ترجَمَه في «الثِّقات» قائلاً : «من سادات أهل البيت وعقلائهم ، وجلّة أهل البيت ونبلائهم ، يجب أن يُعتبر حديثه إذا روى عنه غير أولاده وشيعته ، وأبي الصلت خاصة ، فإنّ الأخبار التي رُويت عنه ، وفيها البواطيل ، إنّما الذنب فيها لأبي الصلت وأولاده وشيعته ، لأنه أجَلُّ في نفسه من أن يكذب» .

بينما ترجَمَه في «المجروحين» وقال : يروي عن أبيه العجائب ، كان يَهِمُّ ويخطئ؟

وهذا من عجائب ابن حِبَّان ـ رحمه الله ـ فإنه هو قد قرَّرَ في «الثِّقات» أنَّ الذَّنب فيها لغيره ، فما باله هنا ينعَتُه بالوَهم والخطأ ، ويلحق التَّبِعَة به؟! . قال الحافظ : «صدوق والخلل ممن روى عنه» . والأغرب من هذا أنه ترجم لعمرو بن مالك النُّكْرِي[٤] في «الثِّقات» وقال : «يُعتبر حديثه من غير رواية ابنه يحيى بن عمرو عنه» .

وترجمَ ليحيى في «المجروحين» وقال : «كان منكر الرواية عن أبيه ، ويُحتمل أن يكون السبب منه ، أو من أبيه ، أو منهما معاً . ولا نستحلُّ أن نطلقَ الجَرْحَ على مسلم قبل

(١) (٧٦٢) .

(٢) (٧٦٨ ، ١٩٤٢) .

(٣) (٤٩٨ ، ٧٧٢ ، ١٥٢٨) .

(٤) (٧٧٥) .

الاتّضاح ، بل الواجب تنكُّب كلّ رواية يرويها عن أبيه ، لما فيها من مخالفة الثِّقات والموجود من الأشياء المعضلات ، فيكون هو وأبوه ـ جميعاً ـ مَتروكَيْن ، من غير أن يُطلق وَضعُها على أحدهما ، ولا يعرّيهما عن ذلك ؛ لأنَّ هذا شيءٌ قريب من الشُّبهة . على أنَّ حماد بن زيد كان يرمي يحيى بن عمرو بالكذب) .

أقول : وحمّاد بن زيد عصري يحيى !!

وغاية العجب أنه بعد حُكمه على عمرو بن مالك وولده يحيى بالتَّرك ، خرَّج للأب أحاديث في «صحيحه»[١] . . لكنْ من غير رواية ابنه عنه .

فتخريجه حديثَه من غير رواية ابنه عنه ؛ منسجم مع ما قرره في «الثِّقات» فَلِمَ عَدَلَ عن ذلك في «المجروحين» . .؟!

وأصحابُ هذه المصطلحات لم يُكثر ابن حِبَّان من التخريج عنهم ، فلم يخرّج إلاَّ عن خمسة منهم[٢] . ولم يخرّج شيئاً من رواياتهم عمّن شرط إبعادهم ، فكان ملتزماً بشرطه في هذا .

ومما يحسُن التنبيه عليه أنَّ رواة هذه المصطلحات لم يكونوا في درجة واحدة ، فمنهم مَن يرقى إلى درجة الاختبار ـ أعلى مرتبة الاعتبار ـ ومنهم مَن ينزل إلى أدناها . ومِن خلال الاستقراء تبيَّن أنَّ فيهم الثقة[٣] والصدوق[٤] ومَن ليس به بأس[٥] كما وُجد فيهم المجهول[٦] والمستور[٧] والمقبول[٨] ومن ليس بقوي[٩] والمقارب الحديث[١٠] ومَن روى المناكير[١١]

(١) الموارد (١٤٢٣ ، ١٧٤٩) .
(٢) (٧٧٥ ، ٧٨٨ ، ٧٩٠ ، ٨٠١) .
(٣) (٧٥٣ ، ٧٦٧ ، ٧٧٦ ، ٧٨٤ ، ٨٠٢ ، ٣٠٠١) .
(٤) (٤٨٩ ، ٧٥٩ ، ٧٦٨ ، ٧٧٥ ، ٧٧٧ ، ٧٨١ ، ٧٩٨ ، ٧٩٩ ، ٨٠١) .
(٥) (٧٦٥ ، ٧٦٩ ، ٧٨٦ ، ٢٨٩٨) .
(٦) (٧٤٧ ، ٧٥٤ ، ٧٥٥ ، ٧٦٤ ، ٧٧٣) .
(٧) (٧٥١ ، ٧٥٧ ، ٧٦١ ، ٧٧٠ ، ٧٧١ ، ٧٩٣) .
(٨) (٧٦٢ ، ٧٦٣ ، ٧٨٦) .
(٩) (٧٥٢) .
(١٠) (٧٤٥) .
(١١) (٧٤٤ ، ٧٨٠) .

والضَّعيف[١] وليِّن الحديث[٢] ومَن لم نجد فيه كلاماً أكثر مما ذكره ابن حِبَّان[٣] . ولا يخفى أنّ هؤلاء كلَّهم يُعتبر بحديثهم ، وإن اختلفت مراتبُ اعتبارهم وتباينت الأحكامُ على أحاديثهم .

٦ ـ يُعتبر حديثه إذا بيَّن السماع في خبره :

أطلقَ ابنُ حِبَّان هذا المصطلح على ستة[٤] رواة ، لم يخرّج عن واحد منهم في «صحيحه» كما لم يذكر واحداً منهم في «المجروحين» .

ولا يعني هذا أنّ هؤلاء فقط هم المدلّسون في نظر ابن حِبَّان ، فقد ترجم لجماهير الرواة المدلّسين . لكنَّ الذي اتَّضَحَ لي أنَّ في هؤلاء الرواة ضعفاً يزيده التّدليس شناعة ! ولذلك ذَكَرَهُم ، ونبَّه على أهمِّ ما يمكن أن يُجهل من أحوالهم ، وقد اعتمد الحافظ على كلام ابن حِبَّان في طبقات المدلّسين ، فدلَّ على أنَّ ابن حِبَّان صرَّحَ بتدليسهم دون غيرهم ؛ لخفاء ذلك على كثيرين غيره . وسيأتي الكلام عن التّدليس ومراتبه ، ومذهب ابن حِبَّان فيه ؛ مقارَناً بمذاهب كبار النُّقّاد .

وليس فيهم سوى رجلين[٥] من رجال «التهذيب» . قال الحافظ في كل منهما : «مقبول» . وأغلب الباقين لا يوجد إضافات نقدية فيهم .

٧ ـ ألفاظ متفرقة في مرتبة الاعتبار :

إنّ ابن حِبَّان يعتبر الراوي الذي لم يروِ عنه إلاَّ راوٍ ضعيفٍ مجهولاً ، والمجهولُ عنده لا يُعتبر بحديثه ، بَلْهَ الاحتجاج به ، بيدَ أنَّ مجهول الحال يُعتبر بحديثه كما تقدم في الباب السادس ، ولكن ؛ هل سليم بن عثمان الطائي مجهول الحال ، أو هو مجهول العين؟

قال في ترجمته : «روى عنه سليمان بن سلمة الخبائري الأعاجيبَ الكثيرة ، ولست أعرفه بعدالة ولا جَرْح ، ولا له راوٍ غير سليمان ، فإنْ وُجد له راوٍ غير سليمان بن سلمة اعتبر حديثه ، ويلزق به ما يتأهّله من جَرح أو عدالة»[٦] .

(١) (٧٤٦ ، ٧٤٨ ، ٧٥٠ ، ٧٦٠ ، ٧٧٤ ، ٧٨٨ ، ٧٩١ ، ٨٠٠) .

(٢) (٧٨٥) .

(٣) (٧٥٦ ، ٧٥٨ ، ٧٦٦ ، ٧٧٨ ، ٧٧٩ ، ٧٨٣ ، ٧٨٧ ، ٧٨٩ ، ٧٩٢) .

(٤) (٧١٨ ـ ٧٢٣) .

(٥) (٧٢١ ـ ٧٢٢) .

(٦) (١٦٤٧) .

قلت : إنّ كثيراً من المجاهيل لم يطلق عليهم أحدٌ الجرحَ أو العدالة ، فما معنى تخصيص هذا الرَّجل بالذكر ، واعتباره مجهول الحال ؛ مع أنَّ قاعدة ابن حِبَّان تقول : إنّ مَن لم يروِ عنه إلاَّ رجل ضعيف ؛ فهو ضعيف؟

يبدو لي ـ والله أعلم ـ أنّ الخبائري قد روى عن سُلَيم الطائي أحاديث مناكير كثيرة فخشية أن يعتبر أحدٌ بهذه الأحاديث إذا لم يجد مَن تكلّم بصاحبها ـ سليم ـ نَبَّهَ ابن حِبَّان على هذا ، كما نَبَّهَ على أنّ كل رواية يرويها الخبائري هذا ؛ لا وزن لها عن سليم أو غيره .

وقد نقلَ الحافظُ كلامَ ابن حِبَّان هذا ، ثم قال : له رواة غيره ؛ فتعيَّن توهينه . يعني إذا كان ابن حِبَّان يتوقّف في جَرح المجهول ، فهذا روى عنه غيرُ واحدٍ ، ووجد له مناكير فيُضعِّف بذلك .

وقال في ترجمة محمد بن إبراهيم بن خبيب الفزاري[1] : «لا يُعتبر بما انفرد من الإسناد» . والرَّجل قد روى له البخاري في «التاريخ» حديثه في رسالة سَمُرَة ، وأشار إليه في الجرح إشارة ، وسَكَتَا . ولم أجد إضافات على كلام ابن حِبَّان ، فالرَّجل أقلُّ أحواله أنه مجهول الحال . وإذا أتى مجهول الحال بحديث ، فإنه لا يُحتجُّ بحديثه ، كما أنه إذا سمَّى رواةً ، وانفرد بالرواية عنهم ؛ فإنّ روايته عنهم ، وتسميته إياهم ، كعَدَمِها . ولعلّ هذا الرَّجل لا يُعرف إلاَّ بهذا الحديث[2] ولمعناه شواهد . فنبَّه على غرابة إسناده بل على نكارته . والله أعلم .

والراوي الصَّدوق إذا كان ممن يخطئ أو يَهِم وله كتاب ، فإنَّه إذا حدّث من كتابه وكان ضابطاً له ؛ احتُجَّ بحديثه ، أما إذا لم يحدّث من كتابه ؛ فإنه لا يحتجُّ به ؛ لأنه غير مأمون الغلط .

(١) (٢٣٦٠) .

(٢) عن سمرة بن جندب قال : (إنّ رسول الله صلَّى الله عليه وآله وسلَّم كان يأمرنا أن نصلّي كل ليلة بعد المكتوبة ما قلَّ أو كثُر ، ونجعلها وتراً) . أخرجه البخاري من طريق مروان بن جعفر بإسناده في التاريخ الكبير (١ : ٢٦) وهي رواية أخرجها البزار . وأخرج نحواً منها هو والطبراني في الأوسط والكبير ، وقال الهيثمي (٢ : ٢٥٢) : إسناده ضعيف .

المبحثُ الثَّالثُ

الألفاظ المصرِّحة بالاعتبار في «المجروحين»

كنتُ قد صنَّفتُ رجالَ ابن حِبَّان في «المجروحين» على ثلاثة أقسام : المصطلحات والأسباب ، والأحكام .

أمَّا المصطلحات ، فقد عَنَيت بها الألفاظَ الدالَّة على مكانة الراوي في سُلَّم الجرح والتعديل عند ابن حِبَّان .

والأسباب : عنيت بها علَّة إطلاق هذا المصطلح على الراوي ، فهو قد يقول مثلاً : منكر الحديث جداً . فيقال له : ما علّة إطلاق هذا المصطلح؟ والجواب مثلاً : يروي عن عليٍّ ما لا يشبه حديثه . فسببُ كونهِ منكرَ الحديث : روايتُه أحاديث يخالف فيها الثِّقات أو ينفرد عنهم ، وليس هو ممن يُحتمل تفرُّده .

والأحكام : هي تقويمه للرَّجل من حيث الاحتجاج ، وعدمه .

فيزيد بن بلال الفزاري[1] قد قال فيه ما تقدم ذكره . وختم ترجمته بقوله : «لا يجوز الاحتجاج به إذا انفرد ، وإن اعتبر معتبر بما وافق الثِّقات من حديثه ؛ فلا ضير» . فهذا هو الحُكم الذي حدَّد به ابنُ حِبَّان مرتبة الراوي في سُلَّم الجرح والتعديل . وإن كان الرَّجل منكر الحديث ، ويخالف الثِّقات فيما يرويه .

وكان مِن خُطّتي أن أدرسَ هذه الأقسام الثلاثة ؛ كل قسم في مبحث يخصّ ألفاظه ، بيدَ أنني وجدتُ هذا سيعكِّر عليَّ تقسيم مصطلحات ابن حِبَّان في الجرح والتعديل إلى ألفاظ تخصّ مرتبة الاحتجاج ، وأخرى تخص مرتبة الاعتبار ، وثالثة تخصّ مرتبة الترك . إذ بعض الألفاظ التي يطلقها أحياناً ؛ مثل (منكر الحديث) قد يحكم على صاحبها بالترك ، أو تحريم الرواية عنه ، وقد يحكم عليه بالتوقّف في أمره ، وقد يحكم عليه بالاعتبار ، بل قد يخرّج حديثه في صحيحه إذا لم يخالف الثِّقات مثلاً .

لذا ؛ فضَّلتُ دراسة أحكام مرتبة الاعتبار في هذا الفصل ، مع الإشارة إلى المصطلحات

(١) (٢٨١١) .

والأسباب التي تكون مقرونة معها ، حتى إذا وصلنا إلى دراسة تلك الألفاظ مفردة ؛ كان بين أيدينا فكرة عامة عن رأي ابن حِبَّان في المترجَمين من جهة ، ونكون قد أوضَحْنا أنَّ رجال ابن حِبَّان في «المجروحين» ليسوا كلهم على درجة واحدة في الضعف من جهة أخرى وهذا ما يشير إليه عنوان كتابه : (كتاب المجروحين من المحدِّثين والضُّعفاء والمتروكين) .

فالمحدّثون يبقَوْن محدّثين ، وإن لحقَهم جرحٌ ما .

والضعفاء هم رواةٌ لهم أحاديثُ قليلة ، والمتروكون قد يكونون مُكْثرين ، وقد يكونون مُقلّين ، لكن الجامع بينهم هو عدم الاعتبار برواياتهم ، فضلاً عن الاحتجاج بهم .

١ ـ يُعتبر بحديثه إذا وافق الثِّقات :

أطلق الحافظ ابن حِبَّان هذا الحكم على ثلاثين[١] راوياً من كتاب «المجروحين» .

وكان قد ذكر ستة[٢] منهم في «الثِّقات» وخرَّج في «صحيحه» عن اثنين[٣] منهم .

وكثُرَتْ المصطلحات والأسباب التي ذكرها مقرونة بهذا الحكم ، وإليْكَهَا : فمنها يخطئ[٤] يخطئ كثيراً[٥] فاحش الخطأ[٦] كثير الغلط[٧] ينفرد عن الثِّقات[٨] يقلب الأسانيد ويرفع المراسيل[٩] صدوق اختلط[١٠] يخالف الثِّقات[١١] مغفّل لم يكن الحديث صناعته[١٢] ، كان يجيب في كلِّ ما يُسأل ، ويُدخَل عليه الحديث ؛ فيحدّث به[١٣]

(١) (٦٦١ ـ ٦٩١) .

(٢) (١٧٩٥ ، ٢٣٦٢ ، ٢٣٧٤ ، ٢٧١٥ ، ٢٧٣١) .

(٣) (٢٣٩١ ، ٢٧٣١) .

(٤) (٦٧٥ ، ١٤٨٨ ، ١٤٩١ ، ١٥٠٧ ، ٢٧٨٤) .

(٥) (٢٥٠٠ ، ٢٥٠٥) .

(٦) (٢٤٣٩ ، ٢٤٤٥) .

(٧) (٢٤٣٨) .

(٨) (٢٣٢٩ ، ٢٣٣٣ ، ٢٣٤٠ ، ٢٣٤٥ ، ٢٣٦٢ ، ٢٣٦٥ ، ٢٣٦٨ ، ٢٣٧١ ، ٢٣٧٤) .

(٩) (١٧٩٥) .

(١٠) (٢٥٥٧ ، ٢٥٦٦) .

(١١) (٢٣٩١) .

(١٢) (٢٥٨٤) .

(١٣) (١٨٨٥) .

يهم[١] منكر الحديث[٢] منكر الحديث جداً[٣] كان داعية إلى بدعته[٤] يروي المقلوبات[٥] يروى المناكير[٦] .

وهذه المصطلحات والأسباب التي ذكرها ابن حِبَّان ها هنا ؛ يجمعها كلّها حُكم الاعتبارية إذا وافق الثِّقات . فماذا يعني هذا الحكم؟

تقدم[٧] أنَّ ابنَ حِبَّان يفرِّق بين المخالفة والتفرّد والموافقة ، وموافقة الثِّقات عند ابن حِبَّان هي : «ما روى الراوي عن شيخ سمع منه جماعة من الثِّقات ، فأتى به على حَسَب ما أَتَوْا به عن شيخه؟!» .

وقد يتساءل امرؤٌ عن فائدة موافقة الثِّقات فيما رووا ؛ بالنسبة للراوي وبالنسبة للمروي .

والجواب على ذلك : أنَّ هذا الراوي قد نقل هذا الحديث أو الأحاديث ، وبروايته تلك دخل عالم المحدِّثين ، فموافقة ثقات المحدِّثين في كثير مما رووا ؛ تُبعدُ عنه تهمةَ الكَذب والدّسِّ على السنّة النبويّة . وهذا أمرٌ ليس بالقليل في حياة العالم أو الراوي وفائدته بالنسبة للمروي تَظهر في غرائب الحديث والأفراد ، فإذا تفرَّد ثقةٌ عن شيخه بحديث دون بقية أقرانه ، فإنَّ حديثه هذا يُعتبر غريباً فرداً ، فإذا توبع عن شيخه زالت الغرابة وزادَت الثقة بالحديث ، ولو كان المتابعُ ليس بالحافظ . وقُلْ مثل هذا بالنسبة للمتابعات القاصرة أيضاً . بل بالنسبة للشواهد !

بقي أن نشير إشارة سريعة إلى الرواة الذين ترجم[٨] لهم في «الثِّقات» ثم أعاد ترجمتهم في «المجروحين» من رواة هذا المصطلح .

(١) (٢٤٠١) .

(٢) (٢٧٨٣ ، ٢٨٠٧ ، ٢٨٥٧) .

(٣) (٢٨١١) .

(٤) (٢٢٩١) .

(٥) (٢٨٠٧) .

(٦) (٢٧١٥ ، ٢٧٣١) .

(٧) تقدم في المبحث الأول من هذا الفصل .

(٨) (١٧٩٥ ، ٢٣٢٩ ، ٢٣٤٥ ، ٢٧١٥ ، ٢٧٣١) .

١ ـ قال في عمر بن إبراهيم العَبْدي في كتاب «المجروحين» : ينفرِد عن قتادة بما لا يشبه حديثه . وقال في «الثِّقات» : يخطئ ويخالف . وقال الحافظ : صدوق ، في حديثه عن قتادة ضعف (٢٣٢٩) .

٢ ـ وقال في ترجمة عمر بن يزيد النصري الشامي في «المجروحين» : يقلبُ الأسانيد ويرفع المراسيل . وذكره في «الثِّقات» فقال : في روايته أشياء . . وقال دحيم : ثقة . وقال العقيليُّ : يخالف في حديثه (١٧٩٥) .

فالراوي قد يخالفُ في حديثه ، وقد يقلبُ الإسناد ، أو يرفع المرسل توهُّماً ، ولكن إذا فعل هذا الصَّدوقُ ، فإنَّ حديثَه ينزل عن رتبة الاحتجاج إلى الاعتبار ؛ خشية عدم ضبطه .

٣ ـ وفي ترجمة القاسم بن غصن الشَّامي (٢٧١٥) قال : يروي المناكير عن المشاهير . وذكره في «الثِّقات» . وقال البزار عَقِبَ حديثٍ أخرجه من طريقه : «تفرَّد به القاسم بن غصن ولم يكن بالقوي في الحديث» والضَّعيف إذا تفرَّد بحديث ؛ فهو أحد شقَّيْ المنكر . كما ذكرتُ قبل . وهذا عين مدلول كلام ابن حِبَّان . وقال ابن عدي : «له أحاديث صالحة غرائب ، ومناكير . . .» وذَكَرَ أنّه إذا روى عن قوم أتى بأحاديث مستقيمة وروايته عن قوم فيها مناكير .

فما كان صالحاً ؛ اعتبر به ، وما كان منكراً ؛ رُدَّ ولم يقبل . وهذا قول ابن حِبَّان في الرجل .

٤ ـ وترجمَ مِشْرَحَ بنَ هاعان في «المجروحين» فقال : يروي مناكير لا يُتابَع عليها . وقال في «الثِّقات» : يخطئ ويخالف . وقال فيه الحافظ : مقبول ، وخرَّج له ابن حِبَّان حديثاً في «صحيحه» (٢٧٣١)[1] .

٥ ـ وترجم ميمون بن سِياه البصري في «المجروحين» وقال : ينفرد بالمناكير عن المشاهير . وقال في «الثِّقات» : يخطئ . وقال الحافظ : صدوقٌ ، عابدٌ ، يخطئ (٢٣٧٤) .

٦ ـ وترجم النضر بن معبد أبو قحذم البصري ، وقال : ينفرد عن الثِّقات بالمقلوبات .

(١) الموارد (١٤١٣) .

وترجمه في «الثِّقات» ساكتاً . وقال ابن عَدي : مقدار ما يروي لا يتابَع عليه (٢٣٤٥) .

هؤلاء الرواة الذين ذكَرَهم ابنُ حِبَّان في «الثِّقات» و«المجروحين» درَسْناهم في فصل مستقلٍّ ، كما درسنا الرواة الذين خرّج عنهم في «صحيحه» من المجروحين ، والرواة الذين جرَّحهم من رجال «الصَّحيحين» خاصة .

بيدَ أنَّ مما يجب قوله هنا : هو أنَّ هؤلاء الرواة الستة ليسوا في مرتبة الترك جميعاً عنده ، فذكَرَهم في «الثِّقات» على اعتبار أنهم ممن تُقبَلُ روايتهم في بعض الأحوال . ونبَّه على ذكرهم في «المجروحين» حتى لا يُستدرك عليه أنّه ذكر أمثالهم وترَكَهم . أو أنّه رجَحَ لديه أنَّ جانب الضَّعف فيهم أقرب .

وأما اللّذان خرّج عنهما في «صحيحه» فهما : مِشْرَحُ بن هاعان ، ومِصْدَعُ المُعَرْقَبُ[1] وقد وصف مشرَحاً برواية المناكير التي لا يتابَع عليها ، ووصف مصدَعاً بالتفرد بما لا يشبه أحاديث الثِّقات .

أمّا حديث مشرح بن هاعان ، فقد أخرجه ابن حِبَّان من طريق عبد الله بن وهب عن حَيْوة بن شُريح ، عن خالد بن عبيد المعافري ، عن مشرح بن هاعان : أنه سمع عقبة ابن عامر يقول : سمعت رسول الله صلَّى الله عليه وآله وسلَّم يقول : (من علَّق تميمة ؛ فلا أتمَّ الله له ، ومن علَّق وَدَعَة ؛ فلا ودع الله له)[2] .

وأخرجه الإمام أحمد من طريق حيوة ، عن خالد بن عبيدِ الله ؛ بإسناده ومتنه سواء . وأخرجه ابن عَديّ في «الكامل» في ترجمة مشرح ، وختم ترجمته بقوله : «أرجو أنه لا بأس به» . ومن قال فيه ابن عدي : لا بأس به ، يعني أنه يقع في حديثه غلط ، ولكنه لا يسقطه[3] .

وأخرجه الحاكم في المستدرك ، وقال : صحيح الإسناد ، ولم يخرّجاه .

(١) (٢٣٩١ ، ٢٧٣١) .

(٢) الإحسان (٦٠٨٦) وموارد الظمآن (١٤١٣) ومسند أحمد (٤ : ١٥٤) والكامل (٦ : ٢٤٦٠) والمستدرك (٤ : ٢١٦) ومجمع الزوائد (٥ : ١٠٣) .

(٣) قال في ترجمة المغيرة بن زياد البجلي (٦ : ٢٣٥٤) : وعامّة ما يرويه مغيرة بن زياد مستقيم إلاّ أنه يقع في حديثه ، كما يقع في حديث (مَن ليس به بأس) من الغلَط ، وهو لا بأس به عندي . اهـ .

وقال الهيثمي : رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني ، ورجالهم ثقات . .

وقد وجدتُ للحديث متابعةً قاصرةً ، أخرجها الإمام أحمد والحاكم وغيرهما ، من حديث عبد الصمد بن عبد الوارث ، عن عبد العزيز بن مسلم : حدثنا يزيد بن أبي منصور ، عن دُخَيْن الحَجْري ، عن عقبة بن عامر ، وساق قصة ، ثم قال : قال رسول الله صلَّى الله عليه وآله وسلَّم : (من علَّق تميمة ؛ فقد أشرك)[1] .

(١) المسند (٤ : ١٥٦) والمستدرك (٤ : ٢١٩) وسَكَتَ عليه . قال الشيخ ناصر الألباني في الصحيحة (٤٩٢) : هذا إسناد صحيح رجاله ثقات رجال مسلم ، غير دُخين وهو ابن عامر الحجري أبو ليلى المصري وثّقه يعقوب بن سفيان وابن حبان ، وصحّح له الحاكم في (٤ : ٣٨٤) وقد أخرجه الحاكم من طريق أخرى عن يزيد بن منصور في مستدركه (٤ : ٢١٩) وللحديث طريق أخرى من حديث مشرح بن هاعان عنه ، ولكن إسناده إلى مشرح ضعيف فيه جهالة ، ولذلك أوردته في الكتاب الآخر - يعني الضعيفة - رقم (١٢٦٦) .

قلت : كأن الشيخ الألباني يعدّ هذه الطريق غير صالحة للمتابعة ، ولو عدّها متابعة صالحة ؛ لما أوردَها في سلسلته الضعيفة .

وسواء عدَّها صالحة أم لم يعدها ، فبأيّ شيء صحَّح الطريق الأولى إذن؟

هل اعتمد على ذِكر ابن حبان إيّاه في الثقات؟ أم على توثيق البسوي في المعرفة (٢ : ٥٠٣) حيث عدَّ دخيناً هذا في ثقات التابعين؟ أم اعتمد على تصحيح الحاكم؟ أم اعتمد المتابعة الأخرى عن يزيد بن أبي منصور؟

قلت : إنَّ الحاكم قد سَكَتَ عن الرواية التي صحَّحها الشيخ الألباني ، حيث أخرج الحاكم الحديث عن يزيد بن أبي منصور عن الرجلين - وهما مبهمان - فأوهمَ كلامُ الشيخ أنَّ الطريق الأخرى مُقَوّية للأولى ، وقال الشيخ الألباني : إنَّ الحاكم صحَّح لدُخين هذا في مستدركه (٤ : ٣٨٤) . ووجدناه في هذا الموضع قد صحَّح لكثير مولى عقبة بن عامر ، فهل كثير هو دُخين؟

قلت : صنيع ابن حبان والبسوي (٢ : ٥٠٣) يشير إلى هذا ، ولكن الحافظ يميل إلى التفريق ، ثم ما بال فضيلته أعرض عن تصحيح الحاكم لحديث مشرَح وقبله في دُخين أو كثير؟ الذي يبدو لي أنّ الشيخ الألباني لم يعتمد على تصحيح الحاكم وحده ، وإنما أضاف إليه توثيق الحاكم لدُخين ، ولكن كيف يستقيم هذا ، والحافظ يرى كثيراً رجلاً آخر غير دخين ! بينما يراهما الشيخ الألباني واحداً ! ولماذا اختار الشيخ وصف التوثيق فيهما دون لفظ مقبول؟ .

قال الحافظ في التقريب (١ : ٢٣٥) عن دُخين هذا : ثقة ، بينما قال عن أبي الهيثم (٢ : ٢٨٥) : مقبول . وانظر التهذيب (٣ : ٢٠٧) (١٢ : ٢٧٠) .

ولا يخفى أنّ ترجيح الجمع على التفريق لا يستلزم أخذ خير الوصفين في الراوي ، إلا بعد دليل صحيح أكيد ، وهو هنا مفقود ، والله أعلم .

ودُخَين الحجري ـ هذا ـ كاتب عقبة بن عامر رضي الله عنه . وقد ذكر له ابن حِبَّان في «الثِّقات» راويين ، وأخرج له في «صحيحه»[١] فهو عنده محتجّ به . فهذه الطريق صحيحة ، فلماذا عَدَلَ ابنُ حِبَّان عنها وأخرج طريق مِشْرَح؟

بالعودة إلى «موارد الظمآن» ؛ وجدتُ ابن حِبَّان قد أخرج حديث عمران بن حصين : (أيسرّك أن تُوكلَ إليها؟ انبذها عنك) وحديث عبد الله : (إنّ الرُّقَى ، والتمائم ، والتِّوَلَةَ شرك)[٢] فكأنه حين رأى ترهيب الرسول صلَّى الله عليه وآله وسلَّم في الحديث الأول وبيان أنها من الشّرك في الحديث الثاني ؛ عَدَلَ عن التّكرار إلى معنى جديد ؛ هو دعاء النبي صلَّى الله عليه وآله وسلَّم بأن لا يتمَّ لمعلِّق تميمة ، ولا يودع له .

وإنما جاز له ذلك ـ ومشرح قد ضعّفه هو ـ لأنه اعتبر طريق أحمد عن دُخين متابعةً صالحة لرواية مشرح ـ والله أعلم ـ .

وحديث مِصْدَع أبو يحيى المعَرْقَب مولى ابن عفراء ، أخرجه ابن حِبَّان من حديث الوليد بن مسلم : حدثنا شيبان بن عبد الرحمن ، عن عاصم ابن أبي النَّجُود ، عن أبي رزين ، عن أبي يحيى مولى ابن عفراء ، عن ابن عباس في قوله تعالى : ﴿وَإِنَّهُ لَعِلْمٌ لِلسَّاعَةِ﴾ قال : (نزول عيسى ابن مريم قبل يوم القيامة)[٣] .

وأخرجه الإمام أحمد في «مسنده» ـ وفيه قصّة طويلة لم يروِها ابن حِبَّان ـ بمثل إسناده وأخرجه الطبراني بنحو حديث أحمد ، وقال الهيثمي : «وفيه عاصم بن بَهْدَلة :

(١) موارد (١٤٩٣) .

(٢) ما سبق (١٤١١ ، ١٤١٢) .

(٣) موارد الظمآن (١٧٥٨) ومسند أحمد بتخريج أحمد شاكر رقم (٢٩٢١) (٤ : ٣٢٨) قال : إسناده صحيح ، والواحدي في أسباب النزول (ص٣٩٧) وذكر رواية أخرى تعتبر بمثابة تتمة لهذه القصة (ص٣١٥) والمعجم الكبير للطبراني (١٢ : ١٥٣ ـ ١٥٤) وانظر القرطبي (١٦ : ١٠٣) والبغوي مع الخازن (٦ : ١١٥) والطبري (٢٥ : ٣) والدر المنثور (٦ : ١٩ ـ ٢٠) وتفسير ابن كثير (٤ : ١٣١) والتصريح بما تواتر في نزول المسيح (ص٢٨٩) . وقد رجّح ابن كثير أنّ المقصود بقوله : ﴿وإنه لعلم للساعة﴾ هو عيسى عليه السلام ؛ فانظره ، وقد ساق إسناد الإمام أحمد ، وإسناد ابن أبي حاتم ، وهما واحد .

وثقه أحمد ، وغيره ، وهو سيِّئ الحفظ ، وبقيّة رجاله رجال الصَّحيح» .

وأخرجه الواحديّ بإسناد مثله في أسباب النزول .

قلت : إن مِصْدَاق هذا قال فيه الحافظ : «مقبول» . وهو مصطلح في أحوال عديدة ؛ منها : أنه يقوله فيمن لم يجد فيه جرحاً ، ممن وثَّقهم ابن حِبَّان وحده .

ولكن قال فيه عمار الدُّهني : كان عالماً بابن عباس . وقال فيه الثوري : إنما عُرْقِبَ في التشيّع ، وفسّر الحافظ هذا في «التهذيب» أن بشر بن مروان أجبره على لعن علي بن أبي طالب كرّم الله وجهه ؛ فأبى . فقطع عُرقوبه ـ أو عرقوبيه ـ فغريب قول سفيان هذا؟! والله أعلم .

وحديثه أخرجه الطبري ، وابن أبي حاتم ، وسعيد بن منصور ، من حديث ابن عباس أيضاً ، والحديث موقوف على ابن عباس ـ كما ترى ـ وله شاهد عن الحسن البصري عند ابن جرير .

وابن حبّان خرَّج عدّة أحاديث في نزول المسيح عيسى ابن مريم عليه السلام ، وهذا عند ابن حِبَّان يكفي لإثبات عدم الشذوذ في هذا الخبر . والله أعلم .

٢ ـ يُعتبر بحديثه من غير احتجاج به :

قال في ترجمة شهاب بن خِرَاش الشيباني[١] : «يخطئ كثيراً ، حتى خرج عن حدِّ الاحتجاج به إلاَّ عند الاعتبار» . وقال الحافظ فيه : «صدوق يخطئ» .

وقال في محمد بن عمرو أبي سهل الأنصاري الواقفي[٢] : «يُعتبر حديثه من غير احتجاج به» . وذكره في «الثِّقات» وقال : يخطئ . وقال ابن عدي : أحاديثه إفرادات ويُكتب حديثه في جملة الضُّعفاء . وقال الحافظ : ضعيف . ولم يخرِّج عنهما ابن حِبّان في «صحيحه» .

أمّا عن ذكره محمداً في «الثِّقات» فإنَّ الراوي الذي يخطئ إنما يُعتبر بحديثه من غير

(١) (٢٥٠١) .

(٢) (٨٠٦) .

احتجاج به منفرداً . فلعلَّ ابنَ حِبَّان ـ كما أسلفتُ ـ رَجَحَ لديه وهو يؤلّف الثِّقات أنَّ الأليقَ بحاله أن يُذكر في «المجروحين» ؛ حتى لا يغتر مَن لا يعلم فيحتجَّ به مطلقاً .

وأمّا الآن ، فقد وصفه بكثرة الخطأ ، وكثرة الخطأ ما لم تفحُش وتغلب على الصواب ؛ فإنّ صاحبها يُعتبر بحديثه إذا وافق الثِّقات .

بيدَ أنَّ المستغرَب في صنيع ابن حِبَّان ؛ أنه قال في شهاب : «يخطئ كثيراً» . وقال عن محمد : «يخطئ» . والأول صدوق عند الحافظ ، والثاني ضعيف . صحيح أنّ الاثنين في دائرة الاعتبار ؛ لأنَّ شهاباً وَصَفَهُ الحافظ بأنه يخطئ ، ولكنّ شهاباً في أعالي مرتبة الاعتبار ـ عنده ـ بينما محمد في أدناها . وقال ابن عَديّ في شهاب : «له أحاديث ليست بالكثيرة ، وفي بعض رواياته ما ينكر عليه» .

فلعلَّ هذا يفسِّر معنى قوله : يخطئ كثيراً؟ فالكثرة تطلَق على معانٍ عديدة ـ كما يقول ابن حِبَّان ـ .

وأمّا محمد بن عمرو ، فقد قال فيه ابن عدي : «عزيز الحديث» ! يعني حديثه قليل . فقد يكون خطؤه في حديثه أقلَّ ـ نسبةً ـ من حديث شهاب ، فقال عنه : «يخطئ» . على أنّ ابن حِبَّان لا يلتزم بذلك دائماً ، وإطلاقاته ـ أحياناً ـ غير دقيقة في الرتبة .

٣ ـ يُتَّقى حديثه من رواية فلان :

قال ذلك في ترجمتي[1] عبد الصَّمد بن سليمان الأزرق ، وعقبة بن عبيد الطائي .

ففي ترجمة عبد الصَّمد الأزرق ، قال : «يروي عن خصيب بن جَحْدر . . منكر الحديث جدّاً ، لا يحتجّ بخبر رواه إلاَّ من غير روايته عن خصيب ، وكذلك التنكّب عما انفرد مما ليس يتابع عليه» .

وترجمَ لخصيب في «المجروحين» وقال : «يروي عن الثِّقات الموضوعات ؛ كأنَّ الارض أخرجَتْ له أفلاذ كبدها» .

فعبدُ الصمد ضَعْفُه من شيخه ـ كما يقول ابن حِبَّان ـ .

(١) (٢٩٠٧ ، ٢٥٠٧) .

أمّا عقبة بن عبيد ، فضَعْفُه من الرواة عنه . فهو يخطئ كثيراً ، لا يعجبني الاحتجاج بخبره إذا انفرد ؛ لأنه يخطئ كثيراً . لكن يتقى حديثه جملة من رواية يزيد المعلِّم عنه ؛ لأنَّ يزيد هذا ينفرد بالمناكير التي لا يشكُّ أهلُ هذه الصناعة أنَّها مقلوبة ، أو معلولة ، لا يجوز الاحتجاج به بحال .

وابنُ حِبَّان لم يغفل عن مكانة الرَّجلين في أنفسهما ، فقد وضعهما في مرتبة الاعتبار وفي كليهما ؛ قال : لا يجوز الاحتجاج بما انفرد . ولم يذكرهما في «الثِّقات» ولا خرَّج عن واحد منهما في «صحيحه» .

٤ ـ لا اعتبار بروايته إلاَّ للاستئناس :

أطلقَ ابنُ حِبَّان هذا المصطلح على أربعة رواة[١] لم يخرج عن أحد منهم في «صحيحه» ولم يترجم واحداً منهم في «الثِّقات» . وكان اثنان[٢] منهم من رجال «التهذيب» . قال الحافظ عن أحدهما ـ وهو موسى بن أبي كثير ـ : «صدوق . . . ولم يُصِبْ مَن ضعَّفه» . وقد قال ابن حِبَّان فيه : «بَطَلَ الاحتجاج به إلاَّ فيما وافق الثِّقات ، كالمستأنس به» .

فالحافظ جعلَه ممن يُحتجّ بانفراده ؛ إذ قال عنه : صدوق ، بينما جعله ابن حِبَّان في مرتبة الاعتبار . وبالعودة إلى «التهذيب» ؛ وجدتُ الحافظ قد نقل عن أبي حاتم قوله : يُكتب حديثه ولا يحتجُّ به ، ووجدتُ الباقين قد احتجُّوا به ، وإنما وصفوه بالإرجاء . غير أنَّ السَّاجي والعقيلي وابن حِبَّان ذكروه في الضُّعفاء ، وذكر ابن عَديٍّ له حديثاً ، وجعل عهدته على الرواي عنه حفص بن سليمان ، وقال : حفص ليِّن .

وقال الحافظ عن الثاني ـ وهو عجلان بن سهل الباهلي (٢٨٤٨) ـ : ضعيف . والضَّعيف إنما يُعتبر بروايته ويستأنس به في أدنى مراتب الاعتبار . وأما الآخران اللَّذان[٣] ليسا من رجال «التهذيب» فقد قال ابن عَديٍّ في عمار بن مطر (١٩١٣) :

(١) (٣٦٨٤ ـ ٣٦٨٧) .

(٢) م (٢ : ١٦٥ ـ ١٦٦) .

(٣) م (٢ : ١٦٣ ـ ١٦٤) .

«الضعف على رواياته بيِّن» . واقتصر الحافظ في «اللسان» على كلام ابن حِبَّان في محمد بن عبد الله العصري .

والذي نخلصُ إليه : أنَّ ابنَ حِبَّان كان متشدِّدا في ترجمةٍ واحدةٍ ، وافقه على تشدُّده فيها أبو حاتم الرازي ، وبقية تراجمه في دائرة الاعتبار اتفاقاً . بيدَ أنَّ كلمة الاستئناس هذه تحتاج إلى بعض إيضاح .

فالاستئناس في اللُّغة : سكون القلب وعدم نفرته[1] . فكأنّ موافقة غير هذا الراوي له ؛ تجعل القلب يسكن إليه ، ويطمئن إلى موافقته وحفظه . والله أعلم .

(١) المصباح المنير (١ : ٣٠) : (أنس) .

المبحثُ الرَّابعُ

أجناسُ رواة مرتبة الاعتبار ـ عند ابن حبَّان ـ في كتاب «المجروحين»

تقدَّمَ[١] أنَّ ابنَ حبَّان رحمه الله تعالى قد فصَّل أجناس المحدِّثين العارفين الذين كانوا يخطئون على أجناس ثلاثة :

١ ـ مَن لا يُحتجّ بما انفرد من حديثه ، ويُقبل غير ذلك من روايته .

٢ ـ ومنهم مَن يُحتجّ بما وافق الثِّقات ـ فقط ـ من روايته .

٣ ـ ومنهم مَن يُقبل ما لم يخالف الأثبات ، ويُحتجّ بما وافق الثِّقات .

ولا أرى حَرَجاً بالتفصيل بعد الإجمال ، ولا أعتبر هذا من التكرار المخلّ ، وإن كان من خطَّتي تقديم هذا المبحث[٢] غير أنَّ شرح مدلول (الاعتبار) كان ضرورياً ، فقدَّمتُ الكلام عليه ، وأخّرتُ الحديثَ على رجال الاعتبار وأجناسهم .

والملاحَظ أنّ ابنَ حبَّان يفرّق بين (المقبول) و (المحتجّ به) ، فمَن المقبول؟ وكيف يقبل حديثه؟

قال في ترجمة أبي هلال الراسبي : «الذي أَميلُ إليه في أبي هلال الرَّاسبي :

١ ـ تركُ ما انفرد مِن الأخبار التي خالف فيها الثِّقات .

٢ ـ والاحتجاج بما وافق الثِّقات .

٣ ـ وقَبُول ما انفرد من الروايات التي لم يخالف فيها الأثبات ، التي ليس فيها مناكير . . لأنّ المحدِّث إذا اشتهر بالصِّدق والسَّماع ، ثمَّ تبيَّن منه الوهمُ ولم يفحُش ذلك منه ، لم يستحقَّ أن يُعْدَلَ به عن العُدُولِ إلى المجروحين إذا أخطأ)[٣] ا . هـ .

(١) في المبحث الأول من هذا الفصل .

(٢) إلى موضع البحث الثاني من هذا الفصل .

(٣) المجروحين (٢ : ٢٨٣ ـ ٢٨٤) وانظر ترجمة يحيى البابلتي فيه (٣ : ١٢٧ ـ ١٢٨) .

(فالمقبول) عند ابن حِبَّان غير المحتجّ به ، والرَّجل قد يُحتجُّ به في حال ، وتُقبل روايته في حال .

فأبو هلال الراسبيّ : رَجل عُرف بالصدق والسّماع ، إلاَّ أنّه يخطئ .

فهو يُحتجّ به إذا وافق الثِّقات ، ويُترك ما انفرد به من الأخبار التي خالف فيها الثِّقات ، ويُقبل ما انفرد من الروايات التي لم يخالف فيها الأثباتَ ، والتي ليس فيها مناكير ، فهو مرّة يُترك ما انفرد به إذا خالف ، ومرّة يُقبل ما انفرد به دون مخالفة ؛ بشرط عدم النّكارة ، فكيف يُترك حديث الرَّجل إذا انفرد ، ويُقبل إذا انفرد؟

الذي تلخَّصَ لي مِن كلام ابن حِبَّان ؛ أنه يُطلق التفرُّد على معنيين :

المعنى الأول : التفرُّد مع المخالفة : وصورته أن ينفرد الراوي بحديثٍ يخالفُ فيه الثِّقات أو مَن هو أوثق منه . فإذا كان الراوي ثقة ؛ كان حديثه شاذّاً . وإذا كان الراوي مستوراً أو ضعيفاً أو مضعَّفاً في بعض شيوخه ، كان حديثه منكراً إذا خالف الثِّقات أو من هو أوثق منه ولو كان راوياً واحداً ثقة .

المعنى الثاني : التفرد دون مخالفة الثِّقات في هذا الحديث ، ولا من هو أوثق منه . فإذا كان الراوي ضعيفاً كان حديثه أحد قسمي المنكر .

وإن كان ثقة : كان حديثه حسناً غريباً ما لم يكن في مَتنه نكارةٌ . والأمثلة عليه كثيرة . وإنّما قلنا : حديثه حسن وليس صحيحاً ؛ لأنّ ظهور الخطأ في أحاديثه يحطّ رتبتَهُ عن درجة الصحّة إلى درجة الحسن .

لكن إذا كان الرَّجل ثقة أو صدوقاً وروى حديثاً يخالف فيه الواقع ؛ فما حكمه؟

الذي يبدو لي أنَّ ابنَ حِبَّان يعني بالمخالفة أعمّ من مخالفة الرواة في حديثٍ بعينه كما أنه يعني بالنكارة معنى أعمّ من مخالفة الضَّعيف لمن هو أوثق منه ؛ في هذا الحديث أو ذاك .

فيكون معنى قوله : يُقبل حديثه ، أي : حيث يشهد له حديث صحيح من طريق صحابي آخر ، أو آية قرآنية ، أو مقاصد الشريعة ، أو لا يصطدم مع شيء مما سبق ، ولا مما يؤيّده الواقع ، وهذا صنيع كثيرٍ من المحدّثين ، منهم : الترمذي وابن حبّان والحاكم .

أما منهجُنا الذين توصّلنا إليه أخيراً ، فيحكم على أسانيد حديثِ كلِّ صحابيٍّ على

حِدَته دون نظرٍ إلى الشواهد ، فإذا حاز درجة القَبول ؛ فيسَعُنا أن نقوّيه بالشاهد ، وإلا فإنّ الضعيف لا يقوّي الضعيف في حديثَين عن صحابيَيْن ، والله أعلم .

المطلب الأول: مصطلح (لا يحتجّ بما يخالف الثِّقات)

أطلق ابن حِبَّان هذا المصطلح[١] على تسعة رواة ، ذَكَرَ اثنين[٢] منهم في «الثِّقات» أيضاً ؛ قال عن أحدهما : «لا يُعتبر بمقاطيعه ، ولا بمراسيله ، ولا برواية الضُّعفاء عنه» . وقال عن الآخر : «يخطئ» . وأخرج عن اثنين[٣] في «صحيحه» .

وباستعراض هذه التراجم التّسع ؛ وجدتُها كلَّها في مرتبة الاعتبار . وإن كان بعضُهم في درجة الاختبار ، وبعضهم في دنيا درجات الاعتبار . فقد قال الحافظ عن خمسة منهم : صدوق . ووَصَفَ بعضَهم بالوهم أو الخطأ[٤] وكان اثنان منهم ضعيفين . ولم تتكرَّر في هذا المصطلح عبارات جديدة عمّا سبق في ألفاظ الاعتبار .

وأما عمر بن طلحة[٥] الأزدي ، فقد قال فيه ابنُ حِبَّان : «كثُرَتْ روايته عن المشاهير بالأشياء المناكير ؛ فوجبَ مجانبة حديثه إلاَّ فيما لم يخالف الثِّقات» . وقال البخاري فيه : «منكر الحديث» . وقال ابن عدي : «وعمر بن طلحة هذا غير معروف ، ولم يحضرني له شيء فأذكره» .

وابن حِبَّان يرى أن الرَّجل إذا لم يُجرح ، فهو ثقة ـ بمعناها الأوسع كما تقدم في الباب السادس ـ ويُعتبر بحديثه ، فإذا توبع على حديثه ، أو كان لحديثه شاهد ـ ولو كان أصلا عاماً ـ قُبل حديثُه . ومَن روى المناكير ؛ يُتوقَّف في الاحتجاج به إلاَّ إذا توبع . وحال يحيى الثَّقَفي[٦] قريبٌ من حال عمر !

وأما عن كيفية إخراج ابن حِبَّان لعبدالرحمن الغسيل وعبدالواحد بن قيس ؛ اللذين

(١) (٨٠٧ ـ ٨١٢) وانظر ما بعد .
(٢) (٢٣٦٠ ، ٣٠٧٥) .
(٣) (٢٣٦٠ ، ٢٥٠٧) .
(٤) (٨٠٧ ، ٣٠٧٥) .
(٥) (٢٧٤٨) .
(٦) (٢٨٠٨) .

قال الحافظ عن كل منهما : «صدوقٌ» . مع غمزٍ يسير ، فقد أجبنا عليه بفصلٍ خاصّ .

المطلب الثاني: مصطلح (لا يجوز الاحتجاج به إلاَّ فيما وافق الثِّقات)

تقدَّمَ أنَّ معنى موافقة الثِّقات هو : أن يروي المحدِّث عن شيخ ، روى عنه جماعة من الثِّقات ؛ فيأتي بالحديث عنه ـ إسناداً ومتناً ـ على مثل ما رووه أو نحوه .

وقد أطلق ابن حِبَّان هذا المصطلح على خمسة وثلاثين[١] راوياً ، لم يخرِّج في «صحيحه» إلاَّ عن أربعة[٢] منهم ؛ وهي نسبة قليلة جداً يفسِّرها أنَّ قولَ ابن حِبَّان هذا يقلِّل من درجة الاعتماد على الراوي ، والاستغناء بما عند الثِّقات عنه .

وقد ذَكَرَ ابنُ حِبَّان خمسة عشر[٣] راوياً من هؤلاء في كتاب «الثِّقات» وهذا يؤكد ما قرَّرته في فصلٍ خاصٍّ ؛ مِن أنَّ ذِكْرَ ابنِ حِبَّان للرَّجل في «المجروحين» و«الثِّقات» ليس تناقضاً ـ كما يدَّعي ابنُ حجر ـ لأنه كثيراً ما يقرن بترجمة الرَّجل ملخصاً لوضعه في سُلَّم القبول ، فينصّ[٤] على خطئه ، أو مخالفته ، أو وهمه . . . إلخ . كما يؤكد ما سبق تقريره : من أنَّ مصطلح الثقة عند ابن حِبَّان أوسع منه عند المتأخرين ؛ لأنه ذكر مئات[٥] الرواة ممن وصفهم بالخطأ ، والوهم ، والمخالفة ، والتفرد ، وما أكثرَ مَن قال فيه : يُعتبر به ، ولا يُعتبر به إلاَّ في حال دون حال . . . إلخ . ومحالٌ أن يكون هذا كلّه غفلة مِن ابن حِبَّان؟ . . إذ أكثر من نصف كتابه لا يَصِلُون إلى درجة صدوق ، فضلاً عن ثقة؟!

وإنَّ مما ينبغي ذكره ؛ أنَّ خمسة[٦] فقط من هؤلاء ليسوا من رجال الكتب الستة ، وأنَّ اثنين[٧] من هذا المصطلح قال الحافظ عنهما : متروك . ووصف واحداً[٨] بأنه منكر

(١) (٨١٤ ـ ٨٤٩) .

(٢) (٨٤٤ ، ١٥٦٧ ، ٢٥٦٥ ، ٢٩٣٢) .

(٣) (٨٤٤ ، ١٥٦٧ ، ٢٣١٨ ، ٢٣٥٨ ، ٢٣٩٦ ، ٢٤١٨ ، ٢٤٢١ ، ٢٥٦٥ ، ٢٧٧٨ ، ٢٨٣٤ ، ٢٩٢٨ ، ٢٩٣٢ ، ٢٩٧٢ ، ٣٠٩٩ ، ٣١٤٦) .

(٤) (١٥٦٧ ، ٢٣٥٨) .

(٥) وملحق مرتبة الاعتبار تجد فيه ذلك واضحاً .

(٦) (٢٣٥٨ ، ٢٤٢١ ، ٢٤٥٧ ، ٢٥٧٧ ، ٢٨٣٣) .

(٧) (٢٩٤١ ، ٣١٥٢) .

(٨) (٣٠٩٩) .

الحديث ، وآخر[١] : ليِّن . وكلّ الذين خرّج عنهم في «صحيحه» كانوا ممن قال فيهم الحافظ : صدوق ، وفيه مغمز !

أمَّا مَن قال فيهم الحافظ : صدوق . ووصَفَهم بالخطأ ، والوهم ، وسوء الحفظ - مع الصِّدق - فكانوا ثلاثة عشر[٢] راوياً . وكان واحد[٣] ثقة . واثنان[٤] مقبول ، واثنان[٥] ليس بالقوي ، وقال الحافظ عن سبعة[٦] رواة : ضعيف .

ولا يخفى أنَّ مصطلح (متروك) عند الحافظ يعني سقوط الراوي . ومنكر الحديث في دركة خفيضة من الضعف ، فينبغي أن نتعرّف إلى أحوال هؤلاء الرواة الذين وصَفَهم بذلك ، كما ينبغي الوقوف على أحوال الرواة الذين لم يخرِّج لهم أصحاب الكتب الستة .

قلت : قال الحافظ في سعيد بن خالد بن أبي طويل الشامي[٧] : منكر الحديث . وأشار في «التهذيب» إلى أنَّ ابن حِبَّان فرّق بين القُرَشي وبين الشامي ، فذكر القُرَشي في «الثِّقات» وقال عن الشامي : «يروي عن أنس ما لم يتابَع عليه ، لا يحلّ الاحتجاج به ؛ إلاَّ فيما وافق الثِّقات من الروايات» . وأيّاً ما كان ، فإن منكر الحديث إذا وافق الثِّقات ، قُبلت روايته .

وأمّا اللّذان[٨] حَكَمَ عليهما الحافظ بالترك ، فأحدهما : محمد بن الزبير الحنظلي (٢٩٤١) قال عنه ابن حِبَّان : «منكر الحديث جدّاً . لا يعجبني الاحتجاج به إذا لم يوافق الثِّقات . وقال ابن عَديّ : «حديثه قليل ، والذي يرويه غرائب وإفرادات» .

وفَهْمُ كلام ابن حِبَّان ينبغي أن يكون : هو منكر الحديث جداً ، ولكنّه لم يُتَّهم بالكذب ، فإذا وافق الثِّقات ؛ قُبِلَ حديثه ، أمّا غرائبه وإفراداته ؛ فإنها لا تُقبل .

(١) (٢٨٣٤) .

(٢) (٨١٥ ، ٨٤٤ ، ١٠٣٣ ، ١٥٦٧ ، ٢٣١١ ، ٢٣١٨ ، ٢٣٦٦ ، ٢٣٩٦ ، ٢٥٦٥ ، ٢٩٣٢ ، ٢٩٧٢ ، ٣٠٣٤ ، ٣١٤٥) .

(٣) (٣١٤٦) .

(٤) (١٠٧٦ ، ٢٥٧٧) .

(٥) (٢٤١٨ ، ٢٥٢٥) .

(٦) (٢٣٦٣ ، ٢٤٤٤ ، ٢٤٤٨ ، ٢٦٩١ ، ٢٩٢٨ ، ٢٩٨٠ ، ٣٢٨٤) .

(٧) (٣٠٩٩) .

(٨) (٢٩٤١ ، ٣١٥٢) .

والثّاني : محمد بن عون الخراساني (٣١٥٢) قال فيه ابن حبّان : «ينفرد عن الثِّقات بما لا يشبه حديث الأثبات على قلّة روايته ؛ فلا يحتجّ به ، إلاَّ فيما وافق الثِّقات» . وقال ابن عَديّ : «عامّة ما يرويه لا يُتابَع عليه» . ووَصَفَهُ عَدَدٌ من الحفّاظ بأنّه منكر الحديث . وشأنه ـ والله أعلم ـ شأن سابقه .

ولعلَّ ابن حبّان أطلق هذا الحكم راجياً أن توجد لهما مرويات يتابَعان عليها ؛ إذ كانا متقدمَي العصر ، فلمّا لم يقف لهما الحافظ إلاَّ على ما يوهّنهما ؛ أطلقَ عليهما الترك !! .

وقد برزَتْ ـ في هذا المصطلح ـ ألفاظٌ جديدة في الجرح ، لها شأنٌ كبير في فهم مصطلحات ابن حبّان في مرتبة الاعتبار . وأهمّ هذه المصطلحات : قليل الحديث ، كثير الوهم فيما يرويه[١] ينفرد بالمناكير على قلة روايته[٢] منكر الحديث على قلّته[٣] قليل الحديث منكر الرواية[٤] يقلب الحديث توهّماً[٥] منكر الحديث يروي ما لا أصل له[٦] كثير الوهم[٧] فاحش الخطأ ، يخطئ ويقيم على خطئه[٨] .

هذا . . إضافة إلى المصطلحات التي مرَّ ذكرُها . كقوله : يروي المناكير عن المشاهير يروي ما لا يتابَع عليه ، ينفرد بما لا يشبه حديث الثِّقات ، رديء الحفظ ، اختلط .

فهذه المصطلحات توضّح لنا نوعية الرجال الذين اشتركوا جميعهم بحكم (لا يجوز الاحتجاج به إلاَّ فيما وافق الثِّقات) .

وهؤلاء الرِّجال من الرواة الذين قلَّت روايتهم ، وظهرَت المناكير ، والغرائب والأفراد في مروياتهم ـ على قلّتها ـ بيدَ أنّهم لم يُجرحوا بصدقهم ، ومثل هؤلاء لا يتركهم ابن

(١) (٢٤١٨) .

(٢) (٢٣٥٨ ، ٣١٥٢) .

(٣) (٨١٥ ، ١٠٧٦ ، ٢٤٢١ ، ٢٩٢٨) .

(٤) (٢٨٣٣ ، ٢٨٣٤) .

(٥) (٢٥٧٧ ، ٢٩٨٢ ، ٣٠٣٤) .

(٦) (٢٧٧٨) .

(٧) (٢٤١٨ ، ٢٤٤٤ ، ٢٤٤٨ ، ٢٩٧٢) .

(٨) (١٠٣٣) .

حِبَّان ، ولا يعدّلهم التعديل الذي يجعلهم محتجّاً بما ينفردون به .

قال في ترجمة عائذ المَجَاشِعيّ : «منكر الحديث على قلّته ، لا يجوز تعديله إلاّ بعد السّبر ، ولو كان ممن يروي المناكير ووافق الثِّقات في الأخبار ؛ لكان عدلاً مقبول الرواية ؛ إذ النّاس أحوالهم على الصلاح والعدالة ، حتّى يتبيَّن منهم ما يوجب القدح ، فيجرح بما ظَهَرَ منه من الجرح . .»[١] .

والذي يعنينا من هذا النصّ هنا ؛ هو أنَّ ابن حِبَّان يرى أنّ راوي المناكير إذا وافق الثِّقات في الرواية ؛ قُبل حديثه ، وصَلَحَ في المتابعات والشواهد ؛ لأنّه لا يوجد محدّثٌ مهما عَظُمَ ، إلا خالفَ الثقات في بعض ما روى ، والمخالفةُ هي المخالفة ، وعَدُّ مخالفة الثقة الثقاتِ شذوذاً ، وعدُّ مخالفة الضعيف الثقاتِ نكارة ؛ مجرّد اصطلاح لا يؤثّر على نتيجة الحكم .

وهذا يوضح لنا أنَّ ابنَ حِبَّان ينتقي رجاله بعناية فائقة ، ولا يخرج حديث رجل إلاّ بعد التأكد من سلامته ـ عنده ـ وهؤلاء الأربعة الذين خرّج عنهم في «صحيحه» في أعلى درجات الاعتبار ! .

المطلب الثالث: مصطلح (لا يجوز الاحتجاج به إذا انفرد)

يضمُّ هذا المصطلح عدّة تراكيب تؤدّي المدلول نفسه ، وهو عدم الاحتجاج بالرَّجل إذا انفرد ، وقد كان مجموع الرواة الذين لا يُحتجّ بهم إذا انفردوا من كتاب «المجروحين» مائتين وتسعة عشر راوياً[٢] قال في راويين[٣] منهم : «الاحتياطُ في أمره الاحتجاجُ بما وافق الثِّقات ، وتَرْكُ ما انفرد من الأخبار» . وقال : «بَطَلَ الاحتجاج به إذا انفرد» في سبعة[٤] رواة . وقال : «ساقط الاحتجاج به إذا انفرد» في تسعة[٥] رواة أيضاً . وفي ثمانية[٦] رواة

(١) المجروحين (٢ : ١٩٢) .
(٢) (٨١٤ ـ ١٠٣٣) .
(٣) (١٩٢٠ ، ٢٣٠٨) .
(٤) (٨٥٢ ـ ٨٥٩) .
(٥) (٨٦٠ ـ ٨٦٨) .
(٦) (٩٧١ ـ ٩٧٨) .

قال : «لا يجوز الاحتجاج بما انفرد من الأخبار» . وقال : «أستحبُّ مجانبة حديثه إذا انفرد» في ثمانية[١] رواة . وقال في اثني عشر[٢] راوياً : «ليس ممن يُحتجّ به إذا انفرد وقال في راويين[٣] : «ليس بالمحلّ الذي تُقبل مفاريده» . وقال : «لا يُحتجّ بحديثه أو بأخباره التي يتفرّد بها عن فلان» في خمسة رواة[٤] .

أمّا مصطلح (لا يجوز الاحتجاج به إذا انفرد) فقد أطلقه ابنُ حِبَّان على ثلاثة وخمسين[٥] راوياً .

ومصطلح (لا يجوز الاحتجاج بخبره إذا انفرد) أطلقه على ستة عشر راوياً[٦] .

وأمّا مصطلح (لا يعجبني الاحتجاج بخبره إذا انفرد) فقد أطلقه على تسعةٍ وعشرين[٧] راوياً .

ومصطلح (خَرَجَ عن حدِّ مَن يُحتجّ به إذا انفرد) قاله في ثمانية وعشرين[٨] راوياً .

وهذه التراكيبُ أو المصطلحات الاثنا عَشَر ؛ أطلقَها ابنُ حِبَّان مقرونة بأسباب الجرح أو ألفاظه ، أو بهما معاً ، وهو يريد منها معنىً واحداً ، هو أنَّ الراوي الذي يُحكم عليه بذلك ؛ إنما تُقبل مروياته إذا تُوبع عليها ، أمّا مفاريده وغرائبه ؛ فغير مقبولة ، وكذلك مخالفاته من باب أولى .

غيرَ أنَّ ابنَ حِبَّان يطلقُ هذا الحكم العام على رواة كثيرين ، وليسوا هم على درجة واحدة عنده ـ من حيث القَبُول ـ كما أنّهم ليسوا على درجةٍ واحدةٍ في نفس الأمر ، أو عند الحفّاظ الآخرين .

(١) (٩٧٩ ـ ٩٨٦) .

(٢) (٩٨٧ ـ ٩٩٨) .

(٣) (٢٨٤٠ ـ ٢٨٥١) .

(٤) (١٠٢٩ ـ ١٠٣٣) .

(٥) (٨٦٩ ـ ٩٢٢) .

(٦) (٩٢٣ ـ ٩٣٩) .

(٧) (٩٤٠ ـ ٩٦٩) .

(٨) (٩٩٩ ـ ١٠٢٧) .

فقد ذكر خمسة وثلاثين[١] راوياً من رواة هذا المصطلح في «الثِّقات» بيدَ أنه لم يخرّج في «صحيحه» إلاَّ عن ثلاثة منهم[٢] فقط . كان اثنان منهم من الرواة الزوائد على رجال الستة .

وقد رأيتُ أنَّ الرواة الذين ترجم لهم في «المجروحين» يدورون في مرتبة الاعتبار ـ فعلاً ـ بيدَ أنَّ منهم مَن يقف في أعلى مراتب الاختبار ، ومنهم مَن ينزل إلى أدنى درجات الاعتبار ، وقد وجدتُ عدداً ممن يُحتجّ بحديثه منفرداً حسب مصطلح المتأخّرين ؛ ممن قال فيهم الحافظ : «صدوق» وكانوا ستة[٣] رواة ، واثنين[٤] : «لا بأس به» . أمّا مَن قال فيه : «صدوق يخطئ أو يَهِم» فكثير .

بيدَ أنني وجدتُ خمسة[٥] قال الحافظ فيهم : «ثقة» وثلاثة[٦] مجاهيل ، واثنين[٧] رُمِيا بالوضع ، وأربعة[٨] رواة متروكين .

ولا يخفى كم بين الثقة والمتروك والمجهول مِن مفاوز؟ فكيف جَعَلَ ابنُ حِبَّان هؤلاء جميعاً في مرتبة واحدة؟

أمّا بالنسبة لمصطلح (ثقة) فإنه ـ بلا ريب ـ يفيد عند الحافظ الإطلاق الاصطلاحي فمن قال الحافظ فيه : ثقة . فهو ممن يُحتجّ به منفرداً عنده ، إلا فيما ثبتَ خطؤه فيه . غيرَ أنَّ الرَّجل الموصوف بالثقة لا يعني أنه لم يُجرح من غير الحافظ ، وإنما يكون اجتهاد الحافظ وترجيحه بين أقوال أئمة النَّقد السابقين ؛ هو الذي أوصله إلى هذا الحكم ، شأنه في ذلك شأن بقية النُّقّاد القدامى .

(١) (٢٠٢ ، ٦٤٥ ، ٩٧٥ ، ١٠٠٢ ، ١٠١٨ ، ١٠٢٧ ، ١٤٢٧ ، ١٤٤٨ ، ١٧٦٢ ، ٢٢٤٤ ، ٢٣١٣ ، ٢٣٢٦ ، ٢٣٧٦ ، ٢٣٩٤ ، ٢٤٧٤ ، ٢٤٩٢ ، ٢٤٩٧ ، ٢٤٩٨ ، ٢٥١٣ ، ٢٧٢٥ ، ٢٧٣٧ ، ٢٧٥١ ، ٢٧٩٧ ، ٢٨٠٣ ، ٢٨١٤ ، ٢٨٤٠ ، ٢٨٤٧ ، ٢٨٥١ ، ٣٠٢٥ ، ٣١٤٣ ، ٣١٦٠ ، ٣٢٦١) .

(٢) (٢٠٢ ، ٢٣٢٦ ، ٢٤٥٨) .

(٣) (٩٧٦ ، ٢٢٤٤ ، ٢٣٠٨ ، ٢٤٨٨ ، ٢٧٥١ ، ٣٢١٨) .

(٤) (١٥٠٠ ، ٣٠٠٦) .

(٥) (٢٠٢ ، ٢٢٣ ، ١٤٢٧ ، ٢٤٠٢ ، ٢٥٩٨) .

(٦) (٩٤٦ ، ٢٧٣٤ ، ٣١٤٧) .

(٧) (٩٥١ ، ٣٠٧٨) .

(٨) (٦٤٨ ، ٢٤٩٠ ، ٢٥٨١ ، ٣٠٦٢) .

قال ابنُ حِبَّان في سَلاّم بن أبي مطيع الخزاعي مولاهم (٢٤٠٢) : «كان سيئ الأخذ كثير الوَهم ، لا يجوز الاحتجاج به إذا انفرد» . وقد ذَكَرَ له ابنُ عَديّ أحاديث عديدة لا يتابع عليها ، ولا تُعرف إلاّ من روايته . وخَتَمَ ترجمتَه بقوله : «ولم أرَ أحداً من المتقدّمين نسبه إلى الضَّعف ، وأكثر ما في حديثِه ؛ أنَّ روايته عن قتادة فيها أحاديث ليست بمحفوظة ومع هذا كلّه ؛ فهو عندي لا بأس به ولا برواياته» .

والحافظ نفسُه نقلَ عن الحاكم أنه قال فيه : «منسوبٌ إلى الغفلة وسوء الحفظ» .

فكأنّ الحافظ وازنَ بين أقوال أئمّة النّقد ، فقال : «ثقة صاحب سُنّة ، في روايته عن قتادة ضعف» !

ولا أريد استعراضَ بقيّة تراجم «الثِّقات» ويكفي التمثيل بواحد .

وأما المجاهيل ـ عند الحافظ ـ فلا يلزم منه أن يكونوا هم كذلك عند ابن حِبَّان ؛ وخاصة أنه يرى ارتفاعَ الجهالة برواية واحدٍ ثقة ، إذا روى المجهول عن ثقة أيضاً . وقد تقدّم ذلك مفصّلاً . ثمَّ إنَّ المجاهيل يُعتبر برواياتهم إذا توبعوا عليها ، حتى عند الحافظ نفسه .

وأمّا الأربعة المتروكون ـ في حُكم الحافظ ـ فإليك ما قال ابنُ حِبَّان فيهم :

١ ـ عبد الحكيم بن منصور الخزاعي[(١)] : «كان شيخاً مغفلاً ، يحدِّث بما لا يعلم ، لا يجوز الاحتجاج به إذا انفرد» .

وقال أبو داود : ضعيف . وقال ابن عَديّ : له أحاديث لا يتابعه عليها الثِّقات . .

وقال ابن معين : متروك .

فإما أن يكون الحافظ قد استقرَّ عنده عدمُ متابعة الرَّجل على شيء من حديثه ، أو أن يكون تابع ابنَ معين على قوله ، وفي كلا الحالين ؛ فلا حرج على ابن حِبَّان فيما قال موازنة بين قوله وقول أبي داود وابن عدي ، ويكون قول ابن معين فيه شدّة ؛ لأن المتروك لا يُقبل حديثه ولو توبع ؛ لأنه قد سقط .

٢ ـ عبد الله بن ميمون القداح[(٢)] : «يروي المقلوبات ، لا يجوز الاحتجاج به إذا انفرد» .

(١) (٢٥٨١) .

(٢) (٣٠٦٢) .

وقال ابن عدي : «عامّة ما يرويه لا يتابَع عليه» . وقال النّسائي : «ضعيف» . وقال غيرُه أشدَّ من ذلك . والأمرُ فيه كالأمر في الذي قبله .

٣ ـ داود بن الزِّبرِقان[١] : اختلَفَ فيه الشيخان ، أمّا أحمد فحسَّن القولَ فيه ، وأما يحيى فوهّاه . .

وراحَ ابنُ حِبَّان يفصِّل في شأن داود تفصيلاً لا تجده عند غيره بمثل تحريره . فلا لَوْمَ عليه فيما ذهب إليه ، ما دام قد وَضَعَ هذا القيد (لا يُحتجّ به إذا انفرد) .

٤ ـ بشير بن ميمون أبو صيفي الواسطي[٢] : يخطئ كثيراً ؛ حتى خرَج عن حدِّ الاحتجاج به إذا انفرد .

وقال البخاري : منكر الحديث . وقال في موضع آخر : متَّهمٌ بالوضع . . وقال أبو حاتم : ضعيف الحديث ، وعامّة ما يرويه مناكير ، يُكتب حديثه على الضَّعف . وقال ابن عَديّ : ضعيفٌ جداً .

وابنُ حِبَّان ـ فيما يبدو لي ـ يتحرّز كثيراً في إطلاق الترك على الرواة ، فما دام يجد مندوحة في عدم تركه ، فإنه يبقيه ولو في أدنى مراتب الاعتبار .

واللّذان رُميا بالوضع هما : معلّى بن عبد الرحمن الواسطي[٣] قال فيه ابن حِبَّان : «يروي المقلوبات ، لا يجوز الاحتجاج به إذا انفرد» . وقال ابن عدي : «أرجو أنه لا بأس به . . وكان الدقيقي يُثني عليه» . . نعم ؛ اتَّهمه غيرُ واحدٍ بالوضع والكذب ، فتورَّعَ ابنُ حِبَّان وقيَّد رواياته بقَيْد المتابعة ، فأَحْسَنَ .

ولعلَّ صنيعَ ابنِ حِبَّان يفسّره صنيعُ شيخِه ابنِ خزيمة ؛ الذي أخرج لمعلّى حديثاً في «صحيحه» وقال : «ليس هذا ممن يُحتجّ به ، ولولا أنَّ له أصلاً من طريق غيره ؛ لم نستجزْ أن نبوِّبَ له باباً» .

(١) (٦٤٨) .

(٢) (٣٠٧٨) .

(٣) (٢٧٧٤) .

وعندي : أنَّ صنيع ابن حِبَّان أولى بالقَبول مِن قول غيره ؛ لأنّ التطبيق عندهم أقربُ إلى قول ابنِ حِبّان .

وقال ابنُ حِبَّان في سعيد بن سنان الكِنْديّ : «منكر الحديث ، لا يعجبني الاحتجاج بخبره إذا انفرد» .

وقال أبو زُرْعة : ضعيف . وقال البَزّار : سيئ الحفظ . وقال أبو مِسْهر : كان ثقةً مَرضيّاً . واتَّهمه غيرُ واحد؟ . . فهل على ابن حِبَّان حَرَجٌ في تورُّعه وتوقُّفه في ترك الرجل ، وتعليق أمره على متابعة الثِّقات؟!

إنَّ هؤلاء الرواة الذين ليس لهم إلاَّ أحاديثُ يسيرة ؛ معظمهم ليس من أهل الخبرة والمعرفة ، لكنَّ عندهم أحاديث ليست عند غيرهم ، أو هي عند أناسٍ ضعاف أمثالهم فإذا نحن رَدَدْنا أحاديثهم جملة ؛ ربما نكون قد ضيَّعنا من السُّنّة ما لا يُعرف إلاَّ من طريقهم .

فالاحتياطُ ـ كما قال ابن حِبَّان ـ ألاَّ نحتجَّ بشيء انفردوا به ، ما دام لم يثبت عليهم كذبٌ ولا فسقٌ ، ونحتجُّ بما توبعوا عليه ، أو وُجدت له شواهد ـ ولو عامّة ـ تَدْعَمه وتقوِّيه في أدنى مراتب الاحتجاج .

المبحثُ الخامسُ

ألفاظُ الإغراب والتفرّد والمخالفة

قد يُستغرَبُ منّي شرحُ هذه الألفاظ في مرتبة الاعتبار ، مع أنَّ الثِّقات يُغْربون ويتفرّدون ، وقد يخالف بعضهم بعضاً ـ وقد تقدّم ذلك ـ وكذلك الضُّعفاء والمجروحون يقع منهم الإغراب ، والتفرُّد ، والمخالفة !

وعُذري في هذا ؛ أنَّ هذه الألفاظ مُشعِرة بطروء شيء ما على الضَّبط ، والثقة إنما قَبِلْنا تفرُّده وغرائبه بعد أن اختبرنا مروياته ، فوجدنا أحاديثَه ـ في عمومها ـ موافقةً لأحاديث الثِّقات ، وإنما تفرّد عنهم بأحاديث لم يخالَف فيها ، ولم يروِ منكراً ، فقَبِلنا حديثَه . ولا يخفى أنَّ الاختبار أعلى مراتب الاعتبار ، فدراسة مصطلحات تشترك بينه وبين الاعتبار في مرتبة الاعتبار أولى ، كما أنَّ دراستها في هذه المرتبة أولى من دراستها في مرتبة الترك ؛ لأنَّ الاعتبار هو الذي يقرِّر فرزَه إلى مرتبة الترك ، أو الاحتجاج .

ومما يُلْحَظ ؛ أنَّ ابنَ حِبَّان قد استعملَ مصطلحات التفرُّد والمخالفة في «الثِّقات» و«المجروحين» فحتى لا تتكرَّر الدراسة ؛ قمتُ بدراسة المصطلح في «الثِّقات» أولاً ، ثم في «المجروحين» . أما مصطلح الإغراب ؛ فهو خاصٌّ في «الثِّقات» ولم أقفْ على ترجمةٍ وَصَفَ ابنُ حِبَّان صاحبَها بالإغراب في «المجروحين» ؛ إلا ترجمة شيخه أحمد بن محمد بن الأزهر الذي قال في ترجمته : «ذاكرته بأشياء كثيرة ، فأغرب عليّ فيها في أحاديث الثقات . . .» ثم ذكر عدداً من الأحاديث التي لا تُعرف عن أصحابها[1] .

وقبل شروعي في دراسة ألفاظ الإغراب ؛ يَحسُن أن أذَكِّر بمعنى الإغراب عند المحدِّثين .

في «المصباح المنير»[2] : «غربَت الشمس ، تغرُب غروباً : بعُدَتْ وتوارَت في مغيبها وغرُب الشَّخص ـ بالضَّم ـ : بَعُدَ عن وطنه ، فهو غريب . . . وأغرب : جاء بشيء غريب .

(١) المجروحين (١ : ١٦٣) .

(٢) المصباح المنير للفيومي (غرب) (٢ : ٩٦ ـ ٩٧) والقاموس (١ : ١٠٩ ـ ١١٠) المادة ذاتها .

والغريبُ في اصطلاح أهل الحديث[١] : «هو ما يتفرّد بروايته شخصٌ واحد في أيّ موضع وقع التفرد به من السّند» .

قال الحافظ : «ثمَّ الغرابة إما أن تكون في أصل السّند ـ وهو طرفه الذي فيه الصَّحابي ـ أي في الموضع الذي يدور عليه الإسناد ويرجع ، ولو تعدَّدَت الطرق إليه . . أو يكون التفرّد في أثنائه ؛ كأن يرويه عن الصّحابي أكثر من واحد ، ثم يتفرَّد بروايته عن واحدٍ منهم شخصٌ واحد .

فالأوّل : الفَرْدُ المطلَق ، كحديث النَّهي عن بيع الولاء وهِبَتِه ، تفرَّد به عبد الله بن دينار عن ابن عمر . وقد يتفرَّد به راوٍ عن ذلك المتفرد ، كحديث شُعَب الإيمان ، تفرَّد به أبو صالح عن أبي هريرة ، وتفرَّد به عبد الله بن دينار عن أبي صالح .

وقد يستمرُّ التفرُّد في جميع رواته أو أكثرهم . وفي مسند البزار ، والمعجم الأوسط للطبراني أمثلةٌ كثيرة لذلك .

والثّاني : الفَرْدُ النِّسبي : سُمِّيَ نسبياً لكون التفرُّد فيه حَصَلَ بالنسبة إلى شخصٍ معيَّن وإن كان الحديثُ في نفسه مشهوراً ، ويقلّ إطلاق الفَرْدِ عليه . لأنَّ الغريبَ والفَرْدَ مترادفان لغةً واصطلاحاً ، إلاَّ أنَّ أهلَ الاصطلاح غايروا بينهما من حيث كثرة الاستعمال وقلّته .

فالفَرْدُ أكثر ما يطلقونه على الفرد المطلق ، والغريب أكثر ما يطلقونه على الفَرْد النسبي .

وهذا من حيث إطلاق الاسميّة عليهما . وأما من حيث استعمالهم الفعل المشتق فلا يفرِّقون . فيقولون في الفرْد المطلق والفرْد النسبي : تفرَّد به فلان ، أو أغرب به فلان . .»[٢] ا . هـ .

والغرابة تَتْبَعُ الراوي ـ قبولاً ورَدّاً ـ وكذلك التفرّد . فإذا كان الراوي ثقةً ؛ قُبل غريبه وفَرْدُه ما لم يخالف فيه الثِّقات ، أو يكن الحديث منكراً ، وكلَّما كان الراوي أقرب إلى الضعف ؛ قلَّ الاعتماد على مفاريده .

(١) انظر في ذلك : المعرفة للحاكم (ص٩٤ ـ ٩٦) علوم الحديث لابن الصلاح (ص٢٧٠) الاقتراح لابن دقيق العيد (ص١٩٩) وشرح النخبة (ص٢٧ ـ ٢٨) توضيح الأفكار (٢ : ٤٠١) فما بعد . لمحات في أصول الحديث (ص٢٩٠) منهج النقد في علوم الحديث (ص٢٧٠) .

(٢) شرح النخبة (ص٢٨) .

المطلب الاول: الإغراب

استعملَ ابنُ حبَّان مصطلحين في وَصْفِه الرّواة بالإغراب . فقد أطلقَ مصطلح (ربما أغرب) على خمسة عشر[١] راوياً ، بينما أطلق مصطلح (يُغْرب) على سبعة وخمسين[٢] راوياً .

ولا أعتقد أنَّ المصطَلَحَيْن يعطيان مدلولاً واحداً عند ابن حِبَّان ، بل (رُبَّما) للتقليل عنده . و(رُبَّما) في اللّغة حرف يكون للتقليل غالباً . وفي القاموس : «وقيل : كلمة تقليل أو تكثير أو لهما ، أو في موضع المباهاة للتكثير ، أو لم توضع لتقليل ولا تكثير ، بل يستفادان من سياق الكلام»[٣] .

والدليل على أنّ (رُبَّما) عند ابن حِبَّان للتقليل أنه وَصَفَ بعض الرّواة بالإغراب الكثير ، فقال : يغرب كثيراً[٤] وحين وَصَفَه بالخطأ الكثير قال : يخطئ كثيراً[٥] .

ـ المسألة الأولى : مَن قال فيه : (ربما أغرب)

لم يَذكُر ابنُ حِبَّان في «المجروحين» ممن أطلق عليهم هذا المصطلح ، إلاَّ راوياً واحداً[٦] قال فيه هناك : «سعيد بن واصل أبو عمرو الجرشي : يخطئ كثيراً ؛ حتى خرج عن حدِّ الاحتجاج به إذا انفرد» . بينما أطلقَ هذا المصطلح على أربعة عشر راوياً في الثقات (١٠٤٦ ـ ١٠٦١) ولم يخرِّج عن أحد منهم في «صحيحه» وإنّما أخرجَ حديثاً واحداً لراوٍ قال فيه : مستقيمُ الحديث ربّما أغرب (١٠٥٧) وقال الحافظ في واحد منهم[٧] : ثقة . وفي خمسة[٨] : صدوق . وفي بعضهم غمز . وكان سبعة[٩] منهم من الزوائد على رجال الستة . وقال الحافظ في واحد[١٠] : متروك . وفي آخر[١١] : لين . وفي

(١) (١٠٤٦ ـ ١٠٦١) .
(٢) (١٠٦٢ ، ١١١٨) .
(٣) المصباح المنير (١ : ٢٩٩) (رب) والقاموس (١ : ٧١) .
(٥) (١٠٦٥) .
(٦) (٢٤٩٩) .
(٧) (١٠٦٠) .
(٨) (١٠٤٦ ، ١٠٤٩ ، ١٠٥٠ ، ١٠٥٣ ، ١٠٦١) .
(٩) (١٠٤٧ ، ١٠٥١ ، ١٠٥٢ ، ١٠٥٥ ، ١٠٥٦ ، ١٠٥٩) .
(١٠) (٢٤٩٩) .
(١١) (١٠٥٤) .

ثالث[١] : ينظر في حاله؟ .

ويبدو لي أنَّ الموصوفين بالإغراب ـ غالباً ـ ليس لهم إلاَّ أحاديث قليلة .

فابن حِبَّان يقول في راوٍ[٢] : ربما أغرب ؛ على قلة روايته . واثنان[٣] منهم لم يتقن حالهما أبو حاتم . والسَّاجي يقول في راوٍ[٤] : هو معروفٌ بهذا الحديث ، وسكت في الجرح عن واحد[٥] ؛ فهو مجهول حاله عنده ، ولم يَزِدِ الحافظ على كلام ابن حِبَّان في اللِّسان شيئاً في أربعة رواة[٦] . وقال في راوٍ خامس بعد حديث ساقه في «اللِّسان»[٧] : رجاله معرفون بالثقة ، وليس فيهم مَن يُنظر في حاله ، إلاَّ المعلَّى بن الوليد القعقاعي وقد ذَكَرَه ابن حِبَّان في «الثِّقات» .

فمِن هذه التراجم الكثيرة تجد أنَّ ابنَ حِبَّان قد يَصِفُ الرَّجلَ بالإغراب إذا كان قليل الحديث ، فكأنه ينبه القارئ إلى ضرورة الاعتبار في مروياته . والله أعلم .

ـ المسألة الثانية : يُغْرِب :

أطلقَ ابنُ حِبَّان ـ كما قدَّمتُ ـ هذا المصطلحَ على ستة وخمسين راوياً (١٠٦٢ ـ ١١١٨) لم يذكر منهم في «المجروحين» إلاَّ واحداً[٨] وقال فيه ثَمَّة : كان فاحش الخطأ ، يرفع المراسيل ، ويقلب الأسانيد ، ليس ممن يُحتجّ به إذا انفرد . ومع ذلك قال فيه الحافظ : صدوق فيه لين .

ولم يخرّج في «صحيحه» إلاَّ عن واحد[٩] منهم أيضاً . وكان من هؤلاء الرواة ثمانية[١٠]

(١) (١٠٥٥) .

(٢) (١٠٥١) .

(٣) (١٠٤٦ ، ٢٤٩٩) .

(٤) (١٠٥٦) .

(٥) (١٠٤٧) .

(٦) (١٠٥١ ، ١٠٥٢ ، ١٠٥٨ ، ١٠٥٩) .

(٧) (١٠٥٥) .

(٨) (٣٢٢٩) .

(٩) (١١١٦) .

(١٠) (١٠٦١ ، ١٠٦٢ ، ١٠٦٧ ، ١٠٨١ ، ١٠٨٢ ، ١٠٨٧ ، ١٠٩٥ ، ١٠٩٧) .

قال الحافظ في كل منهم : ثقة . وستةَ عَشَرَ[١] : صدوق ، وقال عن واحد[٢] : لا بأس به . على أنه قد وَصَفَ بعضَ هؤلاء المحتجِّ بهم بالإغراب ، أو التفرُّد ، أو الخطأ ، أو الوهم . وهذا لا يُسقطهم عن درجة الاعتبار .

واقتصر الحافظ على كلام ابن حِبَّان ـ تقريباً ـ في ثلاثة رواة[٣] كما لم أجد إضافات نقدية ذات تأثير في خمسة رواة أيضاً . وفي ثلاثة[٤] رواة قال الحافظ : مقبول . ولين في راوٍ[٥] واحد . واختلفَتْ أنظار الحفّاظ عن نظر ابن حِبَّان في ستة[٦] رواة منهم .

أمّا الزوائد على رجال الكتب الستّة ، فكانوا تسعة عَشَرَ[٧] راوياً . وَهَّمَ الحافظ ابنُ حجرٍ الإمامَ ابن حِبَّان في واحد منهم ، قال : وقد مَشَى أمرُه على ابن حِبَّان مع يَقَظَتِه وهذه من دقائق ابن عَديّ ، وتحقيقه في هذا الفنّ .

قلت : إنَّ عدم إخراج ابن حِبَّان لهؤلاء الرواة في «الصَّحيح» يدلّ على أنَّ الرَّجل ـ كما قدّمت ـ ينتقي من الرجال ، ولا يخرّج عن واحد ممن قلّت رواياتهم ، أو انفردوا بالغرائب إلاَّ بعد دراسة وافرة تؤكد له أنَّ حديث هذا الراوي محفوظ .

المطلب الثاني: التَّفَرُّد

إنَّ أول ما يَسترعي الانتباه في هذا المبحث ، أنَّ الإغراب قد أطلقه ابنُ حِبَّان في كتابه «الثِّقات» على رواته ، ولم أقفْ إلا على ترجمةٍ واحدةٍ في «المجروحين» ؛ وصفَ صاحبها بالإغراب ، وترجمه في الثقات كما قدّمت .

(١) (١٠٦٣ ، ١٠٦٤ ، ١٠٧٦ ، ١٠٨٩ ، ١٠٩٠ ، ١٠٩١ ، ١٠٩٦ ، ١٠٩٨ ، ١٠٩٩ ، ١١٠٥ ، ١١٠٦ ، ١١١٧) وانظر (٢٧٩٤ ، ٣٢٢٩) .

(٢) (١٠٨٠) .

(٣) (١٠٧٣ ، ١٠٧٤ ، ١١٠٩ ، ١١١٢ ، ١١١٣) .

(٤) (١٠٧٨ ، ١٠٩٢ ، ١١٠١) .

(٥) (١١١٤) .

(٦) (٣٨٤ ، ١٠٦٥ ، ١٠٧٩ ، ١٠٨٣ ، ١٠٨٥ ، ١١١٨) .

(٧) (٣٨٤ ، ١٠٦٥ ، ١٠٧٣ ، ١٠٧٤ ، ١٠٧٥ ، ١٠٧٩ ، ١٠٨٣ ، ١٠٨٤ ، ١٠٨٦ ، ١١٠٠ ، ١١٠٢ ، ١١٠٣ ، ١١٠٤ ، ١١٠٩ ، ١١١١ ، ١١١٢ ، ١١١٣ ، ١١١٨ ، ١٢٥٤) .

كما إنَّني لم أقفْ إلاَّ على تراجم معدودة ؛ لا تتجاوز عشر تراجم ، وصَفَ أصحابها بالتفرّد في «الثِّقات» . بينما أطلق التفرّد على عشرات كثيرة من الرواة ، ذكَرْتُهم في هذا المطلب في كتابه «المجروحين» .

فهل الإغراب خاصٌّ بالثِّقات ، والتفرّد خاصٌّ بالمجروحين؟ .

خَطَرَ لي هذا بادئَ الأمر ، غيرَ أنَّني وجدتُ بعض التراجم في «الثِّقات» وصفَ أصحابها بالإغراب ، ووصفَ البعض الآخر بالتفرّد ، ووصفَ البعض بالمخالفة ، ووصف بعضهم بالوهم ، ووصف الكثيرين بالخطأ .

كما أنه وصفَ بعضَ الرواة بعددٍ من الأوصاف ، كقوله : يخطئ ويتفرّد ، يخطئ ويهم ، يخطئ ويُغْرِب ، بل قال : يخطئ ويتفرّد ويغرب ويخالف؟! في إحدى تراجم الثِّقات؟ . .

ولا ريب أنَّ التفرّد والإغراب ليسا محّضين للخطأ ، ولا يستلزم أن يكون المُغرِب أو المنفرد مخطئاً . أمّا الموصوف بالخطأ ، فهو مخطئ في بعض حديثه عند من وَصَفَه بذلك قطعاً .

فمن وُصِفَ بالخطأ في كتاب «الثِّقات» كثيرٌ ـ نسبيّاً ـ والخطأ جرح ، وعلى هذا ؛ فإنه يصعب القول بأن ابن حِبَّان يطلق الإغرابَ على الثِّقات ، والتفردَ على المجروحين . لكنني لا أرى حرجاً من القول بأنّ ابن حِبَّان أكثر ما أطلق (الإغراب) على الثِّقات وأكثر ما أطلق التفرد على المجروحين .

وقد وقفتُ على ترجمة واحدة في «الثِّقات»[١] قال ابن حِبَّان في صاحبها : ربما تفرد .

وقال الحافظ : ثقة له أفراد . وبقية تراجم هذا المطلب كلّها من «المجروحين» .

وقال في ترجمة راوٍ من «المجروحين»[٢] : يتفرَّد عن أبيه بمالا أصل له من حديث أبيه لا يجوز الاحتجاج به إذا انفرد . وقال في ترجمة[٣] ثانية : تفرّد بأشياء لا تُعرف .

(١) (١٠٤٤) .

(٢) (٣٢٢٧) .

(٣) (٢٣٨٠) .

وقال في خمسة[١] تراجم : ينفرد بما لا يتابَع عليه . وفي إحدى وعشرين[٢] ترجمة قال : ينفرد عن الثِّقات بما ليس من حديث الأثبات ، وقال : ينفرد بالمقلوبات عن الثِّقات في إحدى عشرة ترجمة[٣] وفي ثنتين وثلاثين[٤] قال : ينفرد بالمناكير عن المشاهير .

غيرَ أنّ مما ينبغي التنبيه عليه ؛ هو أنّ هذه المصطلحات التي رأيتَ أعدادَ تراجمها ، لم تكن أحكامُ ابن حِبَّان على أصحابها واحدة ، ففي مصطلح : ينفرد بما لا يتابَع عليه . جعلَ ثلاثة[٥] رواة في مرتبة الاعتبار . وقال في واحد[٦] منهم : بطلَ الاحتجاج بروايته . وقال عن الخامس[٧] : ينفرد بما لا يتابَع عليه ، حتى أكثر منه . ولم يَحْكُم عليه بشيء .

ويمكن أن يقال : إنّ ابنَ حِبَّان قال : لا يُحتجّ به . ولم يقل : لا يُعتبر به . وما دام قد قال في أمثاله ممن أطلق عليهم المصطلح ذاته : يُعتبر به ، فيحمل قوله : لا يحتجّ به ؛ على عدم الاحتجاج بانفراده ، وإنما يُعتبر به اعتباراً .

قلت : هذا ممكن لو أنَّ الأمرَ اطّرد ، لكنَّ الاطّراد عند ابن حِبَّان عسير . ففي مصطلح (ينفرد عن الثِّقات بما ليس من حديث الأثبات) قال في إحدى التراجم : «منكر الحديث جدّاً ، ينفرد عن الثِّقات بما ليس من أحاديثهم ، لا يُكتب حديثه إلاَّ على حجّة التعجُّب»[٨] !

وقال في ترجمة أخرى : «ينفرد عن الثِّقات بما لا يشبه حديثَ الأثبات ، لا يجوز الاحتجاج به بحال»[٩] .

(١) (٢٣٠٩ - ٢٣١٣) .
(٢) (٢٣١٤ - ٢٣٣٥) .
(٣) (٢٣٣٦ - ٢٣٤٩) .
(٤) (٢٣٥٠ - ٢٣٨٧) .
(٥) (٢٣١٠ ، ٢٣١١ ، ٢٣١٣) .
(٦) (٢٣١٢) .
(٧) (٢٣٠٩) .
(٨) (٢٨٦٧) .
(٩) (٣١٨٨) .

وفي ترجمة ثالثة : «ينفرد عن الثِّقات بما لا يشبه حديث الأثبات ـ على قلّة روايته ـ فليس ممن يُحتجّ به إذا انفرد»[١] .

ومن هذا ؛ أنه قال في إسحاق بن يحيى الكعبي : «ينفرد عن الثِّقات بما ليس من حديث الأثبات ، ويأتي عن الأئمة المرضيّين ما هو من حديث الضُّعفاء والكذّابين ، لا يحلّ الاحتجاج به ، ولا الرواية عنه ، إلاَّ على سبيل الاعتبار» . وترجمه في كتاب «الثِّقات» .

نعم ، إنَّ بعض مَن ذَكَرَهم في «الثِّقات» و«المجروحين» ؛ هم مِن رجال مرتبة الاعتبار وهي من مراتب التوثيق عند المتقدّمين ، وعند كثيرٍ من المتأخِّرين .

والمَخْرَجُ مِن هذا التخوّف أمران :

الأول : أن تُطلق الأحكام على الأغلب ، وهذا مبدأ يكاد يكون مسلَّماً في دراسة جميع أئمة النّقد .

والثاني : اعتمادُ الأحكام التي يُختم بها التقويم ، والاستئناس بالمصطلح والسبب وبغير ذلك يَصعب الوصول إلى حلٍّ مُرْضٍ في إعطاء مدلولٍ مقبول لمصطلحات ابن حِبَّان .

وبتتبُّع تراجم مصطلح (التفرّد) هذا ، وجدتُ واحداً وعشرين[٢] راوياً من الزوائد على رجال الكتب الستة . ووجدت ثمانيةَ عَشَرَ راوياً[٣] ذكرهم في «الثِّقات» وفي «المجروحين» . وما وجدته خرَّج في «صحيحه» إلاَّ عن واحد[٤] منهم ! وقد رُمي واحد[٥] من رواة هذا المصطلح بالوضع ، ووُصف آخر بأنه منكر الحديث ، وواحد[٦] بأنه مقبول

(١) (٢٣٢٦) .

(٢) (١٠٢٢ ، ١٩٧١ ، ٢١٨٨ ، ٢٣١٠ ، ٢٣١٥ ، ٢٣١٧ ، ٢٣٢١ ، ٢٣٣١ ، ٢٣٣٤ ، ٢٣٣٩ ، ٢٣٤٤ ، ٢٣٤٥ ، ٢٣٤٨ ، ٢٣٤٩ ، ٢٣٥٣ ، ٢٣٥٨ ، ٢٣٦٤ ، ٢٣٨٠ ، ٢٨١٧ ، ٢٨٦٧) .

(٣) (١٠٢٧ ، ١٣٣٣ ، ١٣٥٧ ، ١٤٠٤ ، ١٤٤٨ ، ١٥٩٩ ، ٢٣١٤ ، ٢٣١٨ ، ٢٣٢٦ ، ٢٣٣١ ، ٢٣٣٥ ، ٢٣٤٥ ، ٢٣٥٦ ، ٢٣٥٨ ، ٢٣٦٧ ، ٢٣٧٤ ، ٢٣٧٦ ، ٢٧١٠) .

(٤) (٢٣٢٦) .

(٥) (٣٠٧٩) .

(٦) (٢٣٧٦) .

واثنان[١] مجهولان ، وواحد[٢] رُمي بالكذب ، واثنان[٣] بليِّن الحديث ، ووُصف واحد[٤] بأنه ثقة ! وستةَ عشر[٥] راوياً بصدوق ، وواحداً وعشرين[٦] راوياً بضعيف .

ولا يفوتني أن أذكّر بأنَّ الانفراد بما لا يتابع عليه ، و(ينفرد عن الثِّقات بما لا يشبه أحاديثهم) و(ينفرد بالمقلوبات) يجب أن تُحمل كلُّها على فُحش الخطأ والوهم وسوء الحفظ فهي كلُّها ألفاظ تخصّ الضبط ، ولا تعلّقَ لشيء منها بالعدالة ، إلاَّ إذا كان القلب عمداً أو المخالفة مقصودة ، أو التفرّد متعمداً ، فحينئذٍ يكون الرَّجل منهم كذاباً بعلمٍ صحيح .

ولا داعي إلى القول بأنّ مصطلح التفرّد هذا ؛ قد جمع ما بين الثقة إلى المتروك .

والرَّجل الواحد الثقة ؛ كان من كتاب الثِّقات . أمّا مرتبة صدوق ـ وما في أصحابها من غمزه مما هو مدوّن في الملحق ـ إلى ليّن الحديث ومنكر الحديث ، نجدها معقولة ومقبولة في الاعتبار ، وتفرّد الثقة يفسّر بسهولة .

بيدَ أنَّ المشكِل تفسيره هو أحكام الرّمي بالكذب والوضع ، مضافاً إليهم من حُكِمَ بأنه لا يجوز الاحتجاج بهم بحال ، ولا يجوز الاحتجاج بهم إلاَّ على سبيل الاعتبار ، أو إلاَّ على جهة التعجُّب !! وسيأتي شرح ذلك في الفصل الثالث ، وأنَّ ابنَ حِبَّان إذا حَكَمَ على راوٍ بذلك ، فإنه لا يُحتجّ به عنده ، ولا يُعتبر بحديثه .

قال في ترجمة يحيى بن العلاء الرازي[٧] : «ينفرد عن الثِّقات بالأشياء المقلوبات التي إذا سمعها مَن الحديثُ صناعته ؛ سَبَقَ إلى قلبه أنّه كان يتعمَّد لذلك ؛ لا يجوز الاحتجاج به» .

قال الذهبي ـ بعد رواية حديث له عن شيخه بِشر بن نمير ـ : بِشر هالكٌ ، لعلّ

(١) (١٣٥٧ ، ٢٣٦٧) .

(٢) (٢٣٨٧) .

(٣) (٢٣٤٧ ، ٣٢٢٧) .

(٤) (١٠٤٤) .

(٥) (١١٢٠ ، ١١٢٢ ، ١٤٤٨ ، ٢٣١١ ، ٢٣١٣ ، ٢٣٣٣ ، ٢٣٣٧ ، ٢٣٣٨ ، ٢٣٤٠ ، ٢٣٥٠ ، ٢٣٦٠ ، ٢٣٦٥ ، ٢٣٦٦ ، ٢٧١٠ ، ٢٧١٢) .

(٦) (١٣٣٣ ، ١٤٤٤ ، ١٩٥٥ ، ٢٣٠٩ ، ٢٣١٢ ، ٢٣٢٠ ، ٢٣٢٣ ، ٢٣٢٨ ، ٢٣٣٦ ، ٢٣٤٢ ، ٢٣٣٩ ، ٢٣٤٣ ، ٢٣٥٧ ، ٢٣٦٣ ، ٢٣٧٠ ، ٢٣٧٥ ، ٢٨٨٤) .

(٧) (٢٣٤٦) .

الحديث من وَضْعِه . وروى له أحاديث أخرى من طريق جُبَارة بن المُغَلِّس الحِمَّاني وحَرَمِيّ بن عُمارة ، وعبادة بن زياد ، وعمرو بن الحُصَيْن عنه . وكلّهم ضعفاء؟!

وقال أبو حاتم الرازي : ليس بالقوي . وقال ابن معين : ضعيف . ورماه بالوضع أحمد ابن حنبل .

وقال في يزيدَ بن عِيَاض اللَّيْثِي[١] : «ينفرد بالمناكير عن المشاهير ، والمقلوبات عن الثِّقات . فلما كَثُرَ ذلك في روايته ؛ صارَ ساقطَ الاحتجاج به» . وقال في «التقريب» : «كذَّبه مالك وغيره» .

وقد خرَّج في «الصَّحيح»[٢] عن عتّاب بن حرب بن جُبَيْر الذي قال فيه : ينفرد عن الثِّقات بما لايشبه حديث الأثبات ـ على قلّة روايته ـ فليس ممن يُحتجّ به إذا انفرد . وذكره في «الثِّقات» . فالرَّجل من رجال مرتبة الاعتبار الذين يُقبل حديثهم في المتابعات والشواهد . ولم يتركه أحد ، وإنما ضعَّفه الفلاس جداً . وليّنه ابن عَديّ وابن حِبَّان ـ كما ذكر الذهبي ـ ومِثل هذا يخرَّج في المتابعات كما ذكرت .

أمام هذا التداخل الكبير ؛ رأيتُ دراسةَ هذا المصطلح في مرتبة الاعتبار هنا ، لكنّني ترجمتُ رواة (ربّما تفرّد) و(يتفرّد) في مرتبة الاعتبار ، بينما ترجمتُ رواة مصطلحات : (ينفرد بما لا يتابع عليه) (ينفرد عن الثقات بما ليس من حديث الأثبات) (ينفرد بالمقلوبات) (ينفرد بالمناكير عن المشاهير) (تفرّد بأشياء لا تُعرف) . . كل رواة هذه المصطلحات ترجَمْتُهم في مرتبة الترك ؛ لأنّ الغالبية العظمى منهم من المتروكين .

المطلب الثالث: مَن وُصف بالمخالفة

وَصَفَ ابنُ حِبَّان واحداً وأربعين[٣] راوياً في كتاب «الثِّقات» بقوله : (ربما خالف) . لم يترجم في «المجروحين» إلاَّ لواحد[٤] منهم . وخرَّج في «صحيحه» عن خمسة[٥] منهم .

(١) (٢٣٨٧) .
(٢) الموارد (٢٣٦٩) .
(٣) (١١١٩ ـ ١١٥٩) .
(٤) (٣٢٥٩) .
(٥) (١١١٧ ، ١١٣٣ ، ١١٣٩ ، ١١٥٥ ، ١١٥٨) .

ولم أقفْ على واحدٍ منهم اتفق حافظان على أنه متروك ، ووجدت واحداً[١] قال فيه بعض الحفّاظ : ليس بالقوي . وآخر[٢] : ليس بقائم الحديث . واثنين[٣] : ليِّن الحديث . وستة[٤] ضعفاء . وكان الزوائد على رجال الستة ثلاثةَ عَشَرَ راوياً[٥] .

أمّا مَن وُصف بالثقة ، فكانوا ستة[٦] رواة ، ومَن وُصف بصدوق ـ مع بعض المغامز ـ كانوا أربعةَ عَشَرَ رجلاً[٧] واثنان[٨] : لا بأس به .

وقال ابن حِبّان في اثنين من الثِّقات : يخالِف . قال الحافظ في واحد[٩] منهما : ليِّن الحديث . وفي الآخر[١٠] : صدوق يخطئ .

فلا يخفى أنَّ هذا الاستعراض السّريع يؤكّد ما سَبَقَ تقريرُه مراراً مِن أنَّ مرتبة الاعتبار واسعة جداً عند ابن حِبّان ، كما أنَّ بعضَ مصطلحاته يشمل الثِّقات ، والمعتبر بهم ، ومَن هم في درجة الاختبار .

وكان الذين وصَفَهم بالمخالفة في كتاب «المجروحين» ؛ أحد عشر[١١] راوياً ، خرّج في «صحيحه» عن واحد منهم[١٢] وذكر ثلاثة[١٣] منهم في «الثِّقات» أيضاً ، وكان

(١) (١١٣٧) .

(٢) (١١٣٨) .

(٣) (١١٢١ ، ٢٣٨١) .

(٤) (١١١٩ ، ١١٢٠ ، ١١٣٠ ، ١١٥٩ ، ٢٠٤٣ ، ٣٢٥٩) .

(٥) (١١١٩ ، ١١٢٢ ، ١١٢٦ ، ١١٢٨ ، ١١٣٢ ، ١١٤٢ ، ١١٤٨ ، ١١٥٠ ، ١١٥٥ ، ١١٥٦ ، ١١٥٧ ، ٢٠٤٣ ، ٣٢٥٩) .

(٦) (١١٢٧ ، ١١٣٣ ، ١١٣٩ ، ١١٤١ ، ١١٤٩ ، ١١٥٢) .

(٧) (٧٩٦ ، ١١٢٣ ، ١١٢٤ ، ١١٢٦ ، ١١٣٥ ، ١١٤٠ ، ١١٤٢ ، ١١٤٤ ، ١١٤٥ ، ١١٤٦ ، ١١٥١ ، ١١٥٣ ، ١١٥٨ ، ٢٤٢٠) .

(٨) (١١٣٦ ، ١١٥٦) .

(٩) (٢٣٨١) .

(١٠) (٢٣٨٢) .

(١١) (٢٣٨٣ ـ ٢٣٩٣) .

(١٢) (٢٣٩١) .

(١٣) (٢٣٨٣ ، ٢٣٨٩ ، ٢٦٦٥) .

الزوائد على رجال الستة ، ستةُ رواة[١] .

وقد كانت أحكامُ ابن حِبَّان عليهم مختلفة ـ كما سبق ذكره ـ فمَرّةً يقول في راوٍ[٢] : فَحُشَ خلافُه للأثبات فيما يرويه ؛ فاستحقَّ التَّرك . مع أنه ترجمه في «الثِّقات» أيضاً . ومَرّةً يقول[٣] : يستحقّ مجانبة ما انفرد من الروايات لمخالفته الأثبات ! ومَرّةً يقول[٤] : لا يجوز الاحتجاج به بحال . . .

ولهذا رأيتُ من المناسب دراسة مصطلح المخالفة هنا ، بينما ترجمتُ رواة مصطلح (ربما خالف) في مرتبة الاعتبار ، بينما ترجمتُ رواة مصطلح (يخالف في حديثه) في مرتبة الترك ، للسبب السابق ذاته ، وهو غلبة المتروكين في المصطلح الثاني دون الأول .

ومما لا يحتاج إلى كثير بيان : أنّ من هؤلاء المجروحين من خرَّج[٥] عنهم الشيخان أو أحدهما . وهذا كلُّه باعتبارات خاصّة يراها كل منهم ، كما انفرد ابن حِبَّان بتخريجه عن رواة لم يخرِّجا عنهم .

المطلب الرابع: مَن وُصف بوَصفَيْن من الأوصاف السابقة

قدَّمتُ في هذا المبحث أنَّ ابنَ حِبَّان قد يَصِفُ الرَّجل بأنه يُغْرِب ، أو يغرب ويتفرّد أو يغرب ويخالف ، وقد وقفتُ على رجلين[٦] قال فيهما : ربما أغرب وخالف . وعلى اثنين[٧] آخرين قال فيهما : يغرب ويخالف . وعلى أربعة رواة[٨] قال فيهم : يغرب ويتفرد . وعلى راوٍ[٩] قال فيه : يتفرّد ويخالف .

(١) (٢٠٠ ، ٢٣٨٥ ، ٢٣٨٨ ، ٢٣٩٣ ، ٢٦٦٥ ، ٢٨٩٦) .

(٢) (٢٣٨٩) .

(٣) (٩٧٦) .

(٤) (٢٣٩٠) .

(٥) (٢٣٨٤ ، ٢٣٨٦ ، ٢٣٩١) .

(٦) (١١٦٠ ، ١١٦١) .

(٧) (١١٥٩ ، ١٦٢٧) .

(٨) (١٦٢٢ ـ ١٦٢٥) .

(٩) (٢٢٦) .

وهذا يعني أنَّ الذي يغرب ويتفرّد ؛ قد يقع منه التفرّد النسبي ، وقد يقع منه التفرّد المطلق ، وقد تقدّم تخريج بعض أحاديثهم . وقد كان هؤلاء الرواة جميعاً من كتاب «الثِّقات» وقد خرّج عن ثلاثة[١] منهم في «صحيحه» ولم يذكر أحداً منهم في «المجروحين» .

وقد كان خمسة من هؤلاء الرواة من رواة الكتب الستة ، وأربعة من الزوائد .

وقد كان جميعُ هؤلاء الرواة مما اختلفَ فيهم النُّقّاد . بيدَ أنّهم جميعاً لا ينزلون عن درجة الاعتبار . وُصف أربعة[٢] منهم بالصدق مع قيد النظر . وقال الحافظ عن واحد[٣] منهم : ليِّن . ووَثّق الخطيب[٤] راوياً ، ولكنَّ الأزدي ضعَّفه ونسبه إلى الجهل بالحديث . وبقية الرواة ـ كما قدَّمتُ ـ في دائرة الاعتبار ؛ وإن اختلفَتْ فيهم الأنظار .

(١) (٢٢٦ ، ١٦٢٢ ، ١٦٢٤) .

(٢) (٢٢٦ ، ١١٥٩ ، ١٦٢٢ ، ١٦٢٧) وأعني بقيد النظر : التوقّف للاختبار ، لأنه قال في بعضهم : صدوق يخطئ . . . إلخ .

(٣) (١١٦١) .

(٤) (١١٦٠) .

المبحث السادس

ألفاظُ الوَهَم والخطأ

تمهيد : معاني الوهم والخطأ والغلط في اللغة :

قال في «المقاييس» : (و هـ م) كلمات لا تنقاس ، بل أفراد منها : الوَهْم ، وهو البعير العظيم . والوَهْمُ : الطريق . وهو أيضاً : وَهْم القلب ، يقال : وَهَمت أهِم وَهَماً ، إذا ذهب وهمي إليه . . ووهِمْتُ : غَلِطت[١] .

وفي المصباح : وَهَمت إلى الشيء وَهْماً ـ من باب وعد ـ سبق القلب إليه مع إرادة غيره . وتوهّمتُ : ظننت . ووَهِم في الحساب : غَلِط[٢] .

وفيه أيضاً : غلط : أخطأ وجه الصواب ، وغَلَّطته نسبة إلى الغلط[٣] .

وفي القاموس : الغلط : أن تعيا بالشيء ، فلا تعرف وجهَ الصواب فيه[٤] .

وجاء في المصباح : أنّ الخطأ ضدّ الصّواب . وخَطِئ إذا تعمّد ما نُهي عنه ، فهو خاطئ . وأخطأ : إذا أراد الصواب فصار إلى غيره ، فإن أراد غيرَ الصواب وفَعَله ، قيل : قصَدَه أو تعمَّدَه[٥] .

ويرى ابنُ فارس : أنَّ الخطأ من (خطو) المعتل والمهموز ؛ لأنّه يدلّ على تعدّي الشيء والذَّهاب عنه .

والخطأ مِن هذا ، لأنّه مجاوزة حدّ الصواب . وخَطِئ يَخْطَأ : إذا أذنب[٦] . .

فالوَهَم والغَلَط والصواب ؛ يمكن أن يجمع بينها إرادة فعل شيء وعدم التمكُّن منه غفلةً أو نسياناً ، لغلبة الضعف البشري .

(١) معجم مقاييس اللغة (٦ : ١٤٩) (وهم) والقاموس (٤ : ١٨٧) .
(٢) المصباح المنير للفيومي (٢ : ٣٥٢) .
(٣) المصباح المنير (٢ : ١٠٤) (غلط) .
(٤) القاموس (٢ : ٣٧٦) .
(٥) المصباح (١ : ١٨٧ ـ ١٨٨) .
(٦) المقاييس (٢ : ١٩٨) .

المطلب الأول: فيمن وُصف بالوَهَم

رأيتُ ابنَ حِبَّان قد قال في ثلاثة[١] من الثِّقات : ربما وهم . وفي واحد[٢] : ربما وَهِمَ وخالف . وقد قال الحافظ فيهم : صدوق ربما أخطأ ، أو ربما وَهِمَ . وخرَّج ابنُ حِبّانَ لواحد[٣] منهم في «صحيحه» حديثين . ولم يذكر أحداً منهم في «المجروحين» .

وقدمتُ أنَّ الثقة قد يَهِمُ ، وقد يغرب ، وقد يخطئ . وكذلك الصدوق ، إذ هذا شيء لا ينفكّ عنه البشر .

ولفظ (يَهِم) مفرداً لم أقفْ عليه في «الثِّقات» ولا في «المجروحين» . وإنَّما أطلق مصطلح يُخطئ ويَهِم . وهذا يأتي في مبحث قادم .

واستعملَ في «المجروحين» مصطلح (كثير الوهَم) في أحد عشر راوياً[٤] ذكر واحداً[٥] منهم في «الثِّقات» . وقال الحافظ في ثلاثة[٦] منهم : (صدوق) وقال في اثنين[٧] : ضعيف . وواحد[٨] : لا بأس به . وكان اثنان[٩] من الزوائد ؛ قال أحمد في داود بن عطاء منهما : رأيته ؛ وهو لا شيء . وقال البخاري : منكر الحديث .

وأمّا محمد بن دِرْهم العبسي (٢٧٥٤) فقد قال ابن معين : ليس بشيء . وقال الدارقطني : ضعيف .

ولا يخفى أنَّ الكثرة ـ عند ابن حِبَّان ـ تُطلَق على معانٍ كثيرة ، فإذا غَلَبَ الوَهَم ؛ بطلَ الاحتجاج بالراوي .

(١) (١١٦٢ ، ١١٦٣ ، ١١٦٤) .
(٢) (١٣١٠) .
(٣) (١١٦٣) .
(٤) (٢٣٩٤ ـ ٢٤٠٤) .
(٥) (٢٤٠٤) .
(٦) (١٩٦٤ ، ٢٣٩٩ ، ٢٤٠١) .
(٧) (٢٣٩٨ ، ٢٤٠٤) .
(٨) (١٩٦٦) .
(٩) (٢٤٠٠ ، ٢٤٥٧) .

وقد قال في أربعة رواة[١] : غلبَ الوَهَم على حديثه . ثلاثة منهم بطلَ الاحتجاج بحديثه . وقال في واحد[٢] : لا يُحتجّ به إذا انفرد . ولم يذكر أحداً منهم في «الثِّقات» ولم يخرِّج عن واحد منهم في «صحيحه» .

كما كانت أحكامهم عند الحفّاظ الآخرين مختلفة . فقد قال الحافظ في واحد منهم[٣] : متروك . وفي آخر[٤] : ضعيف .

ولا يعيبُ علينا أحدٌ دراسة هؤلاء في مرتبة الاعتبار ؛ لأنَّ لفظ الإغراب والتفرد والمخالفة ؛ مما يتصف به الثقة والمتروك ، وإن كان حكم كلٍّ مختلفاً عن الآخر .

ونظراً لهذا التداخل ، فقد ترجمنا مَن قال فيه ابنُ حِبّانَ : (يهم كثيراً) أو (فاحش الوهم) ونحوهما في مرتبة الترك ، وترجَمْنا مَن سواهم في الاعتبار .

المطلب الثاني: مَن وُصف بقلّة الخطأ

أطلق ابنُ حِبَّان مصطلح (ربما أخطأ) على مائة واثنين وثلاثين[٥] راوياً في كتاب «الثِّقات» . كان منهم تسعة وأربعون راوياً[٦] من الزوائد على رجال الكتب الستة . انفرد ابن حِبَّان بالترجمة لأربعة رواة[٧] منهم ، وكانت أحكام غيره موافقةً ، أو لم تَنْقُض كلامَه في خمسةَ عَشَرَ ترجمة منهم[٨] .

(١) (١٧٨٦ ، ٢٤٠٨) .

(٢) (٢٤٠٦) .

(٣) (٣٣٢٦) .

(٤) (٢٤٠٨) .

(٥) (١١٦٩ - ١٣٠٠) .

(٦) (١٤٩ ، ٧٨٨ ، ١١٧٣ ، ١١٧٤ ، ١١٧٧ ، ١١٨٣ ، ١١٨٦ ، ١١٨٨ ، ١١٩٣ ، ١١٩٥ ، ١١٩٨ ، ١١٩٩ ، ١٢٠٠ ، ١٢٠٣ ، ١٢١٦ ، ١٢١٩ ، ١٢٢٥ ، ١٢٢٧ ، ١٢٣٤ ، ١٢٤٤ ، ١٢٤٥ ، ١٢٤٧ ، ١٢٤٨ ، ١٢٤٩ ، ١٢٥٠ ، ١٢٥٨ ، ١٢٥٩ ، ١٢٦٢ ، ١٢٦٤ ، ١٢٦٧ ، ١٢٦٩ ، ١٢٧٢ ، ١٢٧٣ ، ١٢٨١ ، ١٢٨٤ ، ١٢٨٨ ، ١٢٩٠ ، ١٢٩٢ ، ١٢٩٥ ، ١٢٩٦ ، ١٢٩٧ ، ٢٩٦٢) .

(٧) (١١٩٨ ، ١٢٤٨ ، ١٢٤٩ ، ١٢٨١) .

(٨) (١١٧٣ ، ١١٧٧ ، ١١٨٠ ، ١١٩٤ ، ١٢٠٠ ، ١٢٠٣ ، ١٢١٦ ، ١٢٢٥ ، ١٢٤٤ ، ١٢٤٥ ، ١٢٦٤ ، ١٢٩٢ ، ١٢٩٥ ، ١٢٩٦ ، ١٢٩٧) .

واختلفَتْ أنظارُ النُّقّاد في رجال هذا المصطلح ما بين ثقة حافظ[١] وثقة عابد[٢] إلى من اتُّهم بالوضع ! .

وكان أحد رواة[٣] ابن حِبَّان قد اتُّهم بالوضع ، وواحد[٤] : منكر الحديث ، وواحد[٥] : مجهول الحال . واثنان[٦] : مجهولان . وواحد[٧] : مقبول . وواحد[٨] : قليل الحديث . وقيل في خمسة[٩] منهم : ليِّن . وفي اثنين[١٠] : ليس بالقوي . وذكر هو اثنين[١١] في «المجروحين» وكان فيهم ستة[١٢] ضعفاء .

وكان مِن رواته في هذا المصطلح أربعة عشر راوياً[١٣] ثقة ، وواحد وستون راوياً[١٤] صدوقاً . واثنان[١٥] ليس بهما بأس .

(١) (١١٦٩) .

(٢) (١١٨٩) .

(٣) (١٢٦٧) .

(٤) (١٢٧٢) .

(٥) (١٢٩٥) .

(٦) (١١٩٧ ، ١٢٧٣) .

(٧) (١٢٢٨) .

(٨) (١٢٢٧) .

(٩) (١١٨١ ، ١١٨٥ ، ١٢٠١ ، ١٢١١ ، ١٢٨٩) .

(١٠) (١١٧٢ ، ١٢٤٣) .

(١١) (١١٧٤ ، ١١٨٦) .

(١٢) (١٤٩ ، ٧٨٨ ، ١١٩٦ ، ١٢٣٤ ، ١٢٣٥ ، ٢٥٨٢) .

(١٣) (١١٨٢ ، ١١٩٩ ، ١٢١٩ ، ١٢٢٢ ، ١٢٢٣ ، ١٢٣٧ ، ١٢٥٣ ، ١٢٥٩ ، ١٢٧٠ ، ١٢٧٥ ، ١٢٨٢ ، ١٢٨٣ ، ١٤٦٧) .

(١٤) (١١٠ ، ١٨٩ ، ١١٦٦ ، ١١٦٨ ، ١١٧٠ ، ١١٧١ ، ١١٧٦ ، ١١٧٨ ، ١١٧٩ ، ١١٨٤ ، ١١٩٠ ، ١١٩٢ ، ١٢٠٤ ، ١٢٠٥ ، ١٢٠٦ ، ١٢٠٧ ، ١٢٠٨ ، ١٢٠٩ ، ١٢١١ ، ١٢١٢ ، ١٢١٤ ، ١٢١٥ ، ١٢١٦ ، ١٢١٨ ، ١٢٢١ ، ١٢٢٤ ، ١٢٢٥ ، ١٢٣٠ ، ١٢٣١ ، ١٢٣٢ ، ١٢٣٦ ، ١٢٣٨ ، ١٢٤٠ ، ١٢٤٢ ، ١٢٤٦ ، ١٢٥٠ ، ١٢٥١ ، ١٢٥٢ ، ١٢٥٤ ، ١٢٥٥ ، ١٢٥٦ ، ١٢٥٧ ، ١٢٥٨ ، ١٢٦٠ ، ١٢٦٣ ، ١٢٦٨ ، ١٢٧١ ، ١٢٧٤ ، ١٢٧٦ ، ١٢٧٧ ، ١٢٧٨ ، ١٢٨٠ ، ١٢٨٧ ، ١٢٩١ ، ١٢٩٣ ، ١٢٩٤ ، ١٢٩٨ ، ١٦٤١ ، ٣٠٧٢) .

(١٥) (١٢١٩ ، ١٣٨٦) .

ولا يخفى أنّ ذِكْرَ ابنِ حِبَّان في «ثقاته» كلَّ مَن يقبل حديثه ـ مهما كان ليّناً ـ ما دام غيرَ متَّهم بكذب ، ولم يغلبْ خطؤه ـ في نظره ـ على صوابه ، هو الذي جعَلَنا نلاحظ التفاوتَ الكبير بين مراتب الرواة !

وهذا يعطينا قرينة أخرى تؤكِّد ما سبق ذكرُه ؛ مِن أنَّ ابن حِبَّان يستخدم لفظ (الثقة) بمعناه الأوسع ، فينبغي ألاَّ يَغترَّ أحد براوٍ من رواة ابن حِبَّان لمجرَّد ترجمتِه في «الثِّقات» .

ترجمَ ابنُ حِبَّان لمحمد بن يزيد المستملي الطَّرْسُوسيّ في «الثِّقات» وقال : «ربما أخطأ» (١٢٦٧) .

وذكَرَه ابن عَديّ في «الكامل» وقال : «يسرقُ الحديث ، ويزيد فيه ، ويضع» . وذكرَ له عدداً من الأحاديث التي سرقها ، ثم قال : «لمحمد بن يزيد غير ما ذكرت مما سرق من حديث الثِّقات» .

ولا ريبَ أنَّ الأحاديث التي ذكرَها ابن عَديّ في ترجمة الطرسوسي ؛ فيها قَلْبٌ في الأسانيد وفي المتون ، غير أنّ اتّهامه بالوضع فيه ما فيه ؛ لأنَّ بعضَ الأحاديث التي أوردها لها أصول صحيحة من أحاديث الثِّقات . بيدَ أنَّ القول ما قال ابن عَديّ من أنَّ الرَّجلَ تالفٌ واهٍ . وبقية المجروحين يُعتبر بهم إذا لم يرووا منكراً .

وأطلقَ ابنُ حِبَّان مصطلح (يخطئ أحياناً) على أربعة[١] رواة من الثِّقات ، اثنان[٢] منهم لم أقفْ لهما على ترجمة عند غيره ، واثنان وَضَعَهما الحافظ في مرتبة (صدوق) ووصف أحدهما[٣] بأنه يخطئ ، والآخر[٤] بأنّه كثير الأوهام . وأخرج عن الثاني في «صحيحه» أحاديث .

المطلب الثالث: مَن وُصف بأنه: يخطئ، في كتاب «الثِّقات»

استعملَ ابن حِبَّان هذا المصطلح في كتابيه : «الثِّقات» و«المجروحين» وأطلقه في كتاب

(١) (١١٦٥ ـ ١١٦٨) .

(٢) (١١٦٥ ، ١١٦٨) .

(٣) (١١٦٦) .

(٤) (١١٦٨) والموارد (١٠٧ ، ١٢٢٦ ، ١١٤٤ . .) .

«الثِّقات» على مائة وستين راوياً[١] كان الرواة الزوائد منهم ثلاثة وخمسين راوياً[٢] وقد تعدَّدَتْ مراتبُهم في سلَّم الجرح والتعديل ما بين ثقة ، إلى ضعيف ، ومجهول ، ومتروك .

وقد كان ستة[٣] رواة منهم ؛ قال الحافظ عنهم : مقبول . وستة[٤] آخرون : لين الحديث . واثنا عشر راوياً[٥] : ضعيف . وواحد : مجهول[٦] . وآخر[٧] : مبتدع ممن أعان على قتل عثمان . وواحد[٨] : مستور . وآخر[٩] : شيخ . ومتروك واحد[١٠] . وترجمَ لاثني عشر راوياً[١١] في «المجروحين» وخرَّج في «صحيحه» عن اثنين وثلاثين راوياً[١٢] .

وكان الرواة الثِّقات : واحداً وعشرين رجلاً[١٣] غَمَزَ الحفّاظ بعضَهم بالتفرد وقلّة الخطأ . أمّا

(١) (١٣١١ - ١٤٧١) .

(٢) (٦١٣ ، ١٣١١ ، ١٣١٢ ، ١٣١٣ ، ١٣١٦ ، ١٣١٧ ، ١٣١٩ ، ١٣٢٠ ، ١٣٢٢ ، ١٣٢٣ ، ١٣٣٢ ، ١٣٣٦ ، ١٣٣٧ ، ١٣٣٩ ، ١٣٤٧ ، ١٣٥٠ ، ١٣٥٨ ، ١٣٥٩ ، ١٣٦٢ ، ١٣٦٨ ، ١٣٧٠ ، ١٣٧٣ ، ١٣٧٥ ، ١٣٧٦ ، ١٣٨٦ ، ١٣٩٠ ، ١٣٩٦ ، ١٣٩٨ ، ١٤٠٤ ، ١٤١٦ ، ١٤١٩ ، ١٤٢١ ، ١٤٢٣ ، ١٤٢٦ ، ١٤٣٣ ، ١٤٣٧ ، ١٤٣٨ ، ١٤٤١ ، ١٤٤٥ ، ١٤٤٦ ، ١٤٤٩ ، ١٤٥١ ، ١٤٥٤ ، ١٤٥٥ ، ١٤٦١ ، ١٤٦٢ ، ١٤٦٣ ، ١٤٦٨ ، ٢٠٣٠ ، ٣٠٨٦) .

(٣) (١٣٥١ ، ١٣٦٤ ، ١٣٨٣ ، ١٣٩٩ ، ١٣٩٢ ، ١٤١٠) .

(٤) (١٣٢٨ ، ١٣٦١ ، ١٣٨٤) .

(٥) (٨٠٦ ، ١٣٢٧ ، ١٣٢٩ ، ١٣٣٣ ، ١٣٣٦ ، ١٣٣٨ ، ١٣٧٧ ، ١٤١١ ، ١٤١٤ ، ١٤٤٩ ، ٢٤٠٥ ، ٢٧٧١) .

(٦) (١٣٥٧) .

(٧) (١٣٨١) .

(٨) (٢٣٣٨) .

(٩) (١٤٢١) .

(١٠) (١٤٥١) .

(١١) (٨٠٦ ، ١٣٣٣ ، ١٣٥٢ ، ١٣٥٧ ، ١٤٢٧ ، ١٤٤٩ ، ٢٩٣٢ ، ٢٩٥٦ ، ٣٠٨٦ ، ٣١٢١) .

(١٢) (٦١٣ ، ١٣٢١ ، ١٣٢٦ ، ١٣٢٨ ، ١٣٣١ ، ١٣٤٦ ، ١٣٥٤ ، ١٣٥٨ ، ١٣٦٢ ، ١٣٦٩ ، ١٣٨٤ ، ١٣٩٢ ، ١٣٩٣ ، ١٣٩٤ ، ١٤٠٠ ، ١٤٠٣ ، ١٤١٥ ، ١٤١٧ ، ١٤٢٢ ، ١٤٢٨ ، ١٤٣٠ ، ١٤٣٦ ، ١٤٤٠ ، ١٤٤٣ ، ١٤٤٤ ، ١٤٤٩ ، ١٤٥٢ ، ١٤٥٣ ، ١٤٦٥ ، ١٤٦٧ ، ٢٥٦٨ ، ٢٩٣٢) .

(١٣) (٢٠٦ ، ٥٠٦ ، ١٣٤٠ ، ١٣٤٤ ، ١٣٤٦ ، ١٣٤٩ ، ١٣٥٦ ، ١٣٦٩ ، ١٣٨٥ ، ١٣٩٤ ، ١٤٠٧ ، ١٤١٨ ، ١٤٢٢ ، ١٤٢٤ ، ١٤٢٧ ، ١٤٣٠ ، ١٤٥٢ ، ١٤٦٠ ، ١٤٦١ ، ١٤٦٥ ، ١٤٦٧) .

مَن وُصف بصدوق ؛ فقد بَلَغَ عددُهم أربعة وستين[١] راوياً ، في أكثرهم قيد الاختبار والنَّظَر .

ومما يحسُنُ الوقوفُ عنده في مصطلح (يخطئ) عند ابن حِبَّان ، هو التذكير بأنه قد يُطلق لفظ (يخطئ) على رجلٍ قليلِ الحديث ؛ بحيث يتعذَّر الوقوف له على أكثر من حديثين . وقد حاولَ الحافظُ الهجومَ على ابن حِبَّان في هذا ، فقال في ترجمة أسماء بن الحكم الفزاري[٢] : «قال ابن حِبَّان في «الثِّقات» : يخطئ ، وأخرج له هذا الحديث في صحيحه ، وهذا عجيب ! لأنه إذا حكم بأنه يخطئ ، وجزم البخاري بأنه لم يروِ غير حديثين ، يخرج من كليهما أنّ أحد الحديثين خطأ ، ويلزم من تصحيحه أحدهما انحصار الخطأ في الثاني .

وقد ذكر العُقيليّ أنَّ الحديث الثاني تفرَّد به عثمان بن المغيرة ، عن علي بن ربيعة عن أسماء . وقال : عثمان منكر الحديث» .

وكأنَّ الذي يريد الحافظُ أن يقوله : إنَّ الحديث الذي صحَّحه ابنُ حِبَّان ؛ قد جاء من الطريق التي انتقدها العقيلي نفسها ـ وانتقدها البخاري قبله ـ فتعيَّن أنَّ حكم الحديثين واحد ، فما وجه إخراج ابن حِبَّان حديثاً من الطريق ذاتها ، وإعراضه عن حديث آخر من نفس الطريق؟!

قلت : إذا كان الحافظ يريد أن يقول : إنَّ أسماء الموصوف بالخطأ ؛ يجب ألا يخرَّج حديثه ، فهذا تناقض منه ؛ لأنه هو وَصَفَ أسماء بأنه : صدوق . والصَّدوق حسَن الحديث لو انفرد .

وإن كان يريد أنَّ الطريق الواحدة لا يُحسَّن فيها حديث ويُرَدُّ آخر ، فإمّا أن يقبل الحديثان أو يردّهما ؛ فهذا أيضاً مردود ؛ لأن ثَمة فَرْقاً بين حديث أخطأ فيه راويه ، أو

(١) (١٣١٤ ، ١٣١٥ ، ١٣١٨ ، ١٣٢١ ، ١٣٢٥ ، ١٣٢٦ ، ١٣٣٠ ، ١٣٣١ ، ١٣٣٤ ، ١٣٣٥ ، ١٣٤١ ، ١٣٤٢ ، ١٣٤٥ ، ١٣٥٤ ، ١٣٥٥ ، ١٣٥٨ ، ١٣٦٣ ، ١٣٦٥ ، ١٣٦٦ ، ١٣٧٢ ، ١٣٧٨ ، ١٣٨٠ ، ١٣٨٧ ، ١٣٨٨ ، ١٣٨٩ ، ١٣٩١ ، ١٣٩٣ ، ١٣٩٧ ، ١٤٠٠ ، ١٤٠١ ، ١٤٠٣ ، ١٤٠٥ ، ١٤٠٦ ، ١٤٠٩ ، ١٤١٣ ، ١٤١٧ ، ١٤٢٠ ، ١٤٢٥ ، ١٤٢٨ ، ١٤٣١ ، ١٤٣٢ ، ١٤٣٤ ، ١٤٣٦ ، ١٤٤٠ ، ١٤٤٢ ، ١٤٤٣ ، ١٤٤٤ ، ١٤٤٧ ، ١٤٤٨ ، ١٤٥٠ ، ١٤٥٣ ، ١٤٥٨ ، ١٤٦١ ، ١٤٦٢ ، ١٤٦٤ ، ١٤٦٥ ، ١٤٦٦ ، ١٤٧٠ ، ١٤٧١ ، ٢١٢٩ ، ٢٥٦٨) .

(٢) (١٣٣١) والحديث المشار إليه هو حديث (أنّ علياً كان يستحلف من يحدثه) أخرجه في صحيحه (موارد : ٢٤٥٤) .

أُخطئ عليه ، وبين حديث تُوبع عليه صاحبُه ، أو وُجد له شاهدٌ ، أو لم ينتقده الحفَّاظ ؛ فتبيّن أنه حَفِظ .

وقد تقصّى الحافظ ابنُ عَديّ الكلامَ على هذا الحديث ، وأورد له متابعة ، ثم قال : «وهذا الحديث طريقه حسن ، وأرجو أن يكون صحيحاً» .

على أنَّ الذي يعنينا في حديث الصدوق ؛ ألا يخالف فيما يروي الثِّقات ، وأن يكون الطريق إليه صحيحاً .

وإنْ كان قصد الحافظ أنَّ مَن يروي حديثين أحدهما خطأ ؛ لا يوصف بأنه يخطئ بل يقال : له حديثان : أحدهما خطأ ، والثاني مُختلَف فيه مثلاً !

فإنَّ ابنَ حِبَّان يعتبرُ الرَّجل مقبولَ الحديث ، حتى يفحش خطؤه ويغلب على صوابه . وأسماء في نفسه صدوق ، وحديثه ليس بمنكر ، فلا عيب على ابن حِبَّان في إخراجه .

بيدَ أنَّ المشكِل حقاً قول ابن حِبَّان في عبد الله بن إنسان المدني[1] : يخطئ .

قال الذهبي : قال ابن حِبَّان : «كان يخطئ ، وكان لا يستقيم أن يقوله الحافظ ، إلاَّ فيمن روى عدة أحاديث ، فأمّا عبد الله هذا ، فهذا الحديث أول ما عنده وآخره ، فإن كان قد أخطأ ، فحديثه مردود على قاعدة ابن حِبَّان» . . وساق الحديث من مسند أحمد ، وذكرَ أنّ الشافعي صحَّحَ حديثه واعتمده ، وأخرجه أبو داود .

وقال الحافظ في «التهذيب» : فإنْ كان أخطأ ، فما هو الذي ضبطه . وفي «التقريب» : ليِّن الحديث ، يعني أنَّ الرَّجل لم يتابَع على حديثه . والحديث المعنيّ هو حديث الزبير ابن العوام ، أنَّ النبي صلَّى الله عليه وآله وسلَّم قال : (ألا إن صَيْدَ وَجٍّ ، وعِضاهُه - يعني شَجَرَه - حرام مُحرَّم)[2] .

(١) (١٣٩٥) .

(٢) أحمد في المسند . رقم (١٤١٦) بتحقيق الشيخ أحمد شاكر ، وقال : إسناده صحيح . وأبو داود (٢٠٣٢) والبيهقي في السنن (٥ : ٢٠٠) وقد ضعَّفه النووي في المجموع (٧ : ٤٠٥) قال : إسناده ضعيف .

ولعلَّ عُذرَ ابن حِبَّان في إخراج هذا الحديث ؛ أنَّ الشافعي قد صحَّحه ، وقد أثنى على الرَّجل خيراً .

وأمّا عن قوله فيه : يخطئ ، وليس له غير هذا الحديث . فيمكن أن يكون قصدُ ابن حِبَّان التنبيه على خطأ الرجل ، فيما لو وُقف له على أحاديث .

بيدَ أنَّ الجزمَ بأنه ليس له حديث سواه ، يَتوقّف على أقوال الحفَّاظ الذين سَبَروا مروياته . ولا ريبَ أن الحافظ ابن حجر من أهل السّبر والإحاطة . ـ والله أعلم ـ .

المطلب الرابع: من وُصف بأنّه يخطئ، في كتاب «المجروحين»

وصفَ ابنُ حِبَّان خمسة وثلاثين[١] راوياً بقوله : يخطئ ، في كتاب «المجروحين» كان أحدَ عَشَرَ راوياً[٢] منهم زوائد على رجال الستة ، وترجم ستة[٣] منهم في «الثِّقات» ولم أقف فيها على ترجمة واحد[٤] ذكر الحافظ أنّ ابن حِبَّان ترجمه في الثِّقات .

وقد وَصَفَ واحداً[٥] من رواته بمتروك ، وآخر[٦] : مجهول ، وثلاثة[٧] : ليّن ، وكان فيهم أحد عشر ضعيفاً[٨] .

ولم يُوصَف أيٌّ منهم بأنّه ثقة ، وكان ستة[٩] رواة برتبة : صدوق ، مع قيد النظر وواحد[١٠] : لا بأس به . وخرَّج[١١] لواحد في «صحيحه» .

(١) (١٤٧٢ ـ ١٥٠٧) .
(٢) (١٦١ ، ٩٢٣ ، ٩٤٦ ، ١٤٨٧ ، ١٤٨٨ ، ٢٤٠٩ ، ٢٧٢١ ، ٣٠٩٦ ، ٣٣٣٣) .
(٣) (١٦١ ، ٨٤٤ ، ٩٧٥ ، ١٠٠٢ ، ١٠١٨ ، ٣٠٧٥) .
(٤) (١٥٠٦) .
(٥) (٦٧٥) .
(٦) (٩٤٦) .
(٧) (١٤٨١ ، ١٥٠٧ ، ٣٨٥١) .
(٨) (٩٤٠ ، ٩٥١ ، ٩٧٥ ، ٩٩٩ ، ١٠٠١ ، ١٠١١ ، ١٠١٨ ، ١٤٩١ ، ٢٤٢٥ ، ٣٠٧٥ ، ٣٣٢٣) .
(٩) (٨٤٤ ، ١٠٠٢ ، ١٤٨٩ ، ١٤٩٥ ، ١٥٠٦) .
(١٠) (١٥٠٠) .
(١١) (١٥٠٠) .

وقد كان معظمُ رواة ابن حِبَّان هؤلاء في «المجروحين» ممن حَكَمَ عليهم بأنّهم لا يُحتجّ بهم إذا انفردوا ، وحَكَمَ على بعضهم بأنّه لا يُحتجّ بهم إذا خالفوا الثِّقات . بيدَ أنّه قال في أربعة[١] منهم : استحقّ ترك الاحتجاج به . وفي اثنين[٢] : خَرَجَ عن حدّ الاحتجاج به .

المطلب الخامس: من وُصف بكثرة الخطأ أو فُحشه

أطلقَ ابنُ حِبَّان مصطلح (يخطئ كثيراً) على عشرة رواة[٣] في كتاب «الثِّقات» كان ثلاثة منهم[٤] من الزوائد . وخرَّج في «صحيحه» عن أربعة منهم[٥] ولم يذكر واحداً في «المجروحين» . واتّهمَ ابنُ عَديّ أحدَهم[٦] بأنه يسرق الحديث . واقتصر الحافظ في آخر[٧] على كلام ابن حِبَّان وارتضاه . ولم أقفْ فيه على جرح . ووصف سبعة رواة[٨] بصدوق .

أمّا الذي اتهمه ابن عَديّ بسرقة الحديث ؛ فقد اختلفت فيه أنظار النُّقّاد ، فقال فيه الحاكم : «هو من المشهورين بالرحلة والتثبُّت والفَهم» . فهو مختلَف فيه ، والترجيح إنّما يكون بدراسة مروياته ، على أنَّ ابن حِبَّان لم يخرّج عنه شيئاً .

وأطلقَ ابنُ حِبَّان المصطلح ذاته على ثلاثة وعشرين راوياً[٩] في كتاب «المجروحين» كان خمسة[١٠] منهم من الرواة الزوائد ، وترجم في «الثِّقات» لخمسة[١١] منهم . ولم

(١) (١٤٩٥ ، ٢٤٠٩ ، ٢٤٢٥ ، ٣٨٥١) .

(٢) (٣٣٢٣ ، ٣٣٣٣) .

(٣) (٢٤٧٧ ، ٢٤٨٧) .

(٤) (٢٤٨٢ ، ٢٤٨٥ ، ٢٤٨٧) .

(٥) (٢٤٧٨ ، ٢٤٧٩ ، ٢٤٨٠ ، ٢٤٨٦) .

(٦) (٢٤٨٥) .

(٧) (٢٤٨٢) .

(٨) (٢٤٧٧ ، ٢٤٧٨ ، ٢٤٧٩ ، ٢٤٨٠ ، ٢٤٨١ ، ٢٤٨٣ ، ٢٤٨٦) .

(٩) (٢٤٨٨ - ٢٥١٧) .

(١٠) (٢٤٩٣ ، ٢٤٩٩ ، ٢٥٠٥ ، ٢٥١١ ، ٢٥١٥) .

(١١) (٢٤١٦ ، ٢٤٩٨ ، ٢٤٩٩ ، ٢٥١٣ ، ٢٥١٧) .

يخرّج عن واحد منهم في «صحيحه» وكان خمسة[١] فيهم من الضُّعفاء ، ومتروك واحد[٢] وآخر : مقبول[٣] وكان فيهم تسعة[٤] رواة بدرجة صدوق .

ومهما أردنا الاعتذار عن ابن حِبَّان في وصفه بشير بن ميمون (٢٤٩٠) بأنّه يخطئ كثيراً ، فهو قد نصَّ على أنه خَرَجَ عن حدِّ الاحتجاج به إذا انفرد ، وهذا في مرتبة الاعتبار .

بينما اتهمه البخاري ، فقال : يُتَّهم بالوضع . وقال النَّسائي والدارقطني : منكر الحديث ! ولم يقل أحدٌ : إنّه ضعيف فقط ، إلاَّ النَّسائي في إحدى الروايتين . فتُحمل على الأخرى ، والمتروك ضعيف ؛ فتستقيم .

وفي هذا المثال وغيره كثير مما سبق : يتّضح لك أنّ قَوْلَ مَن يقول بأنّ ابن حِبَّان يجرح بأدنى سبب ؛ فيه نظر .

وأطلقَ ابنُ حِبَّان مصطلح (كثير الخطأ) على اثني عشر راوياً[٥] في «المجروحين» وكان واحد[٦] من الرجال الزوائد ، وذكر اثنين[٧] منهم في «الثِّقات» ولم يخرّج عن واحد منهم في «صحيحه» وكان أحدهم[٨] ليِّن الحديث ، وثلاثة[٩] ضعفاء ، وأربعة[١٠] من مرتبة صدوق مع قيد النظر والاختبار .

وهذا يعني أنَّ كثرة الخطأ أمرٌ نسبي ـ كما يقول ابن حِبَّان ـ فليست كثرة الخطأ حائلة دون الاحتجاج بالرَّجل ، أو قبول رواياته ؛ إذا لم يغلب خطؤه على صوابه ـ كما

(١) (٢٤٨٩ ، ٢٤٩٢ ، ٢٤٩٦ ، ٢٥١٤ ، ٢٥١٧) .

(٢) (٢٤٩٠) .

(٣) (٢٥٠٧) .

(٤) (٢٤١٦ ، ٢٤٨٨ ، ٢٤٩٤ ، ٢٤٩٥ ، ٢٤٩٨ ، ٢٥٠١ ، ٢٥٠٢ ، ٢٥٠٦ ، ٢٦١٣) .

(٥) (٢٤٦٤ ـ ٢٤٧٦) .

(٦) (٢٤٦٨) .

(٧) (٢٤٦٨ ، ٢٤٧٤) .

(٨) (٢٤٦٤) .

(٩) (٢٤٦٧ ، ٢٤٦٩ ، ٢٤٧٥) .

(١٠) (٢٤٦٥ ، ٢٤٧٤ ، ٢٤٧٥ ، ٢٥٤٢) .

تقدم ـ حسب الشرائط التي وضعها ابنُ حِبَّان .

وأُحبُّ ان ألفتَ النظر إلى أنّ (يخطئ كثيراً) مثل (كثير الخطأ) ولكنني آثرت الفصل بينهما ، لتقفَ على تنوّع مصطلحات ابن حِبَّان وكثرتها .

ووَصَفَ ابنُ حِبَّان خمسة عشر راوياً[١] بفاحش الخطأ ؛ كان واحد[٢] منهم من الزوائد . وذكر اثنين[٣] منهم في «الثِّقات» وخرَّج عن واحد[٤] منهما في «صحيحه» حديثاً وكان واحد[٥] منهم مجهولاً ، وثلاثة[٦] ضعفاء ، وواحد[٧] متروكاً . وستة[٨] من مرتبة صدوق مع قيد النظر والاختبار .

وفُحش الخطأ يجب ألاَّ يُفهم من ظاهر إطلاق ابن حِبَّان ، وإنّما يُفهم من خلال السّياق الذي أطلق ابن حِبَّان هذا الوصف من خلاله ، إذ كيف يُفهم منه استحقاق الرَّجل التَّرك ، كما يُعبِّر ابنُ حِبَّان ـ هو ـ بقوله : فلمّا فَحُشَ ذلك منه ؛ استحقّ الترك ، وهو قد ذكر راويين في «الثِّقات» قال عن واحد منهما : يُغرب ، وأخرج عن الآخر في «صحيحه»؟!

فاذا اقترن فُحش الخطأ ، مع الحكم بالترك ، فعندها نتوقّف في أمر الرَّجل ، لننظر حاله عند غير ابن حِبَّان ، لأنّه يكون قد أسقط الرجل .

وانسجاماً مع إطلاقات ابن حبّان المتداخلة ؛ فقد ترجَمْنا رواة : (يخطئ كثيراً) و(كثير الخطأ) و(فاحش الخطأ) في رواة مرتبة الترك ، ودرَسْنا المصطلحات هنا .

المطلب السادس: من وُصف بالوهم والخطأ معاً

أطلقَ ابنُ حِبَّان الوهم والخطأ على رواة في كتاب «الثِّقات» وآخرين في «المجروحين» .

(١) (٢٤١٠ ـ ٢٤٢٤) .

(٢) (٢٤١٤) .

(٣) (٢٤١٨ ، ٢٤٢٣) .

(٤) (٢٤١٤) .

(٥) (٢٤١٧) .

(٦) (٢٤١٢ ، ٢٤١٤ ، ٢٤٨٩) .

(٧) (٢٤١١) .

(٨) (١٣٥٢ ، ٢٤١٠ ، ٢٤٢٠ ، ٢٤٢٣ ، ٢٤٢٤) .

غير أنَّ مصطلح (رُبَّما أخطأ ووَهِمَ) كانت من مصطلحاته في «الثِّقات» . وقد وَصَفَ به ثلاثة[١] رواة ؛ كان أحدهم[٢] من رجال الزوائد ، اتَّهمه ابنُ عَديّ بسرقة الحديث . وأخرج عن الآخرين في «صحيحه» وكان أحدهما : ثقة ربما وَهِم ، والآخر : صدوق يخطئ كثيراً .

أمّا مصطلح (يخطئ ويَهِم) فقد وصفَ به في «الثِّقات» خمسة عشر راوياً[٣] وكان سبعة[٤] منهم من رجال الزوائد ، وذكر ثلاثةً[٥] منهم في «المجروحين» وخرّج عن اثنين[٦] في «صحيحه» . وقد وصف الحافظُ أحدَهم[٧] بليِّن الحديث ، وثلاثة ضعفاء[٨] وراوٍ ثقة[٩] وخمسة[١٠] من مرتبة صدوق .

ووصف ستة عشر[١١] راوياً بهذا الوصف (يخطئ ويهم) في كتاب «المجروحين» كان منهم أربعة[١٢] من رجال الزوائد . وأربعة[١٣] ترجمَ لهم في «الثِّقات» وخرَّج لاثنين[١٤] منهم في «صحيحه» . وكان خمسة[١٥] منهم ضعفاء ، ومتروك واحد[١٦] وأربعة[١٧] من مرتبة صدوق مع قيد النظر .

(١) (١٣٠٣ ـ ١٣٠٥) .
(٢) (١٣٠٤) .
(٣) (١٥٠٨ ـ ١٥٢٣) .
(٤) (١٥٠٨ ، ١٥١٣ ، ١٥١٨ ، ١٥٢٠ ، ١٥٢٣ ، ٢٢٠١) .
(٥) (١٥١٤ ، ١٥٣٨ ، ١٥٦٧) .
(٦) (١٥١٤ ، ١٥١٥) .
(٧) (١٥٢١) .
(٨) (١٥١٠ ، ١٥٢٢ ، ١٥٣٨) .
(٩) (١٥١٨) .
(١٠) (١٥٠٩ ، ١٥١١ ، ١٥١٢ ، ١٥١٦ ، ١٥٦٧) .
(١١) (١٥٢٤ ـ ١٥٣٥) وانظر : (٦٤٨ ، ٩٧٣ ، ٩٩٣ ، ١٠٠٨ ، ٢٤٩٧ ، ٣٠٣٥) .
(١٢) (٦٤٨ ، ٢٤٩٧ ، ٢٥٠٤ ، ٣٠٣٥) .
(١٣) (٨٠٧ ، ٩٩٣ ، ١٥٣٤ ، ٢٥٠٤ ، ٢٧٠٧) .
(١٤) (٩٩٣ ، ٢٥٠٣) .
(١٥) (٨٠٧ ، ١٠٣٩ ، ١٠٤٠ ، ١٠٤٣ ، ٢٧٠٧) .
(١٦) (١٥٣٠) .
(١٧) (٤٨٩ ، ١٥٢٦ ، ٢٥٠٣) .

ومما يلاحظ أنّ رواة المطلب الرابع والخامس والسادس ، لم يوصَفْ أحد منهم ، عند غير ابن حِبَّان ؛ بأنه ثقة .

والرَّجل الذي وَصَفَه الحافظ بأنه متروك ، قال فيه ابن حِبَّان : «يخطئ ويَهِم . . فلمّا كَثُرَ في روايته مخالفة الأثبات ، وخَرَجَ عن حدِّ العدالة . . تَرَكَه شُعبة» .

ولم يجمع ابن حِبَّان على راوٍ ترجمه في «الثِّقات» كثرة الخطأ ، وفحش الوهم ، أو فحش الخطأ ، وكثرة الوهم ، لكنه وَصَفَ سبعة وثلاثين راوياً[١] في «المجروحين» بقوله : «كثير الخطأ ، فاحش الوهم» أو «كثير الوهم فاحش الخطأ» كان ثلاثة[٢] منهم من رجال الزوائد . واثنان[٣] ترجمَهما في «الثِّقات» . وخرَّج لواحد[٤] في «صحيحه» ؛ مع أنّه وُصف بليِّن الحديث . وكان أربعة[٥] منهم من الضُّعفاء ، واثنان[٦] من مرتبة صدوق مع قيد النظر .

أمّا الذي خرّج له في «صحيحه» فقد قال هو عنه : «كثير الخطأ ، فاحش الوهم ، حتى يجيء في أخباره من المقلوبات أشياء تتخايل إلى من سمعها أنها عُملت تعمُّداً . والذي عندي في سُويد : تنكُّبُ ما خالف الثِّقات ، والاعتبار بما روى مما لم يخالف الأثبات والاحتجاج بما وافق الثِّقات . وهو ممن أستخير الله فيه ، لأنه يقرب من الثِّقات» .

قال الذهبي ـ تعقيباً على قول ابن حِبَّان هذا ـ : «قلت : لا ولا كرامة بل هو واهٍ جداً» . . مع أنه نقل عن الدارقطني قوله : يُعتبر به . وهل قول الدارقطني يخالف قول ابن حِبَّان؟!

(١) (٢٤٢٦ ـ ٢٤٦٣) .

(٢) (٢٤٥١ ، ٢٤٥٦ ، ٢٤٥٨) .

(٣) (٢٤٤٧ ، ٢٤٥٨) .

(٤) (٢٤٤٣) .

(٥) (١٩٨٤ ، ٢٤٣٥ ، ٢٤٤٧ ، ٢٤٥٥) .

(٦) (٢٤٥٠ ، ٢٤٦٢) .

(٧) (٢٤٢٦ ـ ٢٤٦٣) .

أمّا الذين وصفَهم بقوله : «كثير الوهم فاحش الخطأ» فكانوا ثمانيةً وخمسين راوياً ستة[١] منهم من رجال الزوائد ، وترجم أربعة[٢] منهم في «الثِّقات» وقد خرّج لثلاثة[٣] من هؤلاء الأربعة في «الصَّحيح» .

ووَصَفَ راوياً بأنّه : ليس بالقوي ، وثلاثة عشر راوياً ضعفاء . وثلاثة متروكون[٤] وخمسة[٥] من مرتبة صدوق مع قيد النظر .

والثلاثة المتروكون اشتركوا مع غيرهم بكثرة الوهم وفُحش الخطأ ، لكنّهم اختلفوا عنهم في حُكم ابن حِبَّان عليهم . فلو استعرضنا ما قال فيهم ؛ لوجَدْنا حكمه قريباً من التَّرْك ، أو هو عينه . .

قال ابن حِبَّان في إبراهيم بن عثمان العبسي (٢٤٢٦) : «كان إذا حدَّث عن الحكم جاء بأشياء مُعضلة ، وكان ممن كثُر وَهَمه ، وفَحُش خطؤه ، حتى خَرَجَ عن حدِّ الاحتجاج به» . وقال الحافظ : «متروك» .

وقال ابن حِبَّان في جعفر بن الزبير : «كان صاحب غزوٍ وعبادة وفضل ، ويروي أشياء موضوعة ، وكان ممن غلب عليه التقشُّف ، حتى صار وَهَمُه شبيهاً بالوضع ، تركه أحمد وابن معين» . وقال الحافظ : «متروك» .

وقال ابن حِبَّان في عيسى الخياط الكوفي (٢٤٥٤) : «كان سيئ الفهم والحفظ ، كثير الوهم فاحش الخطأ ، فاستحقَّ التَّرْك لكثرته» . وقال الحافظ : «متروك» .

(١) (٢٤٢٩ ، ٢٤٣٣ ، ٢٤٣٦ ، ٢٤٤٢ ، ٢٤٤٥ ، ٢٦٦٩) .

(٢) (٢٣٩٤ ، ٢٣٩٦ ، ٢٤٦٣) وانظر (١٠٠٩) .

(٣) (٢٤٤٣ ، ٢٤٥٨ ، ٢٤٦٢) .

(٤) (٢٤٢٦ ، ٢٤٣٥ ، ٢٤٥٤) .

(٥) (١٠٦٨ ، ٢٤٢٦ ، ٢٤٥٤) .

المبحثُ السَّابع

مصطلح الخطأ مقروناً بالإغراب والتفرُّد والمخالفة

ذكرتُ في مبحث سابق ألفاظ الإغراب والتفرُّد والمخالفة ؛ مجردةً عن الوصف بالخطأ باعتبار أنَّ الإغراب والتفرُّد ليسا محضَيْن للخطأ ، وأن المخالفة قد تكون محتمَلة في المتن أو الإسناد ، وبخاصّة أنَّ بينها وبين التفرُّد تشابهاً من بعض الوجوه .

أمّا في هذا المبحث ، فإنني سأتناول هذه الألفاظ مقرونة بوصف الراوي بالخطأ ـ قلَّ أو كثُر ـ لأنّ الخطأ هو خطأ ، لا يجوز العمل به ، ولا الأخذ بمدلوله ؛ متى عُلم ذلك ، سواء صَدَرَ عن ثقة ، أم عن غير ثقة .

بيدَ أنَّ هذا الخطأ قد يؤثّر على الراوي فيُسقطه ، وقد لا يؤثّر على الراوي من حيث عدالته أو ضبطه ، فيبقى الراوي في دائرة الاحتجاج أو الاعتبار ، ويُترك ما عُلم أنّه أخطأ فيه .

المطلب الاول: مَن وُصف بالإغراب والخطأ

وَصَفَ ابنُ حِبَّان أربعة عشر راوياً[١] بالإغراب والخطأ ، قال في اثنين[٢] منهم : (ربما أخطأ وأغرب) وفي الباقين : (يخطئ ويغرب) كان سبعة[٣] رواة منهم من رجال الزوائد . وكان فيهم ليِّن واحد[٤] وآخر[٥] مجهول ، وضعيف[٦] واحد ، كما كان فيهم ثقة[٧]

(١) (١٥٤٨ ـ ١٥٦٢) .

(٢) (١٣٠١ ـ ١٣٠٢) .

(٣) (١٣٠١ ، ١٥٥٠ ، ١٥٥٢ ، ١٥٥٦ ، ١٥٥٧ ، ١٥٥٩ ، ١٥٦٢) .

(٤) (١٥٥٥) .

(٥) (١٥٤٨) .

(٦) (١٥٥١) .

(٧) (١٥٦١) .

واحد ، وخمسة[١] من مرتبة : صدوق مع قيد النظر . ولم يخرِّج إلاَّ عن واحد[٢] منهم في «صحيحه» .

المطلب الثاني: مَن وُصف بالتفرُّد والخطأ

أطلقَ ابنُ حِبَّان هذا المصطلح على راويين في كتاب «الثِّقات» وأربعة في «المجروحين» . كان واحد منهم[٣] من رجال الزوائد ، واقتصر الحافظ فيه على كلام ابن حِبَّان ، والباقون من رجال الاعتبار ، لم يترك واحداً منهم . بيدَ أنَّ ثلاثة[٤] منهم من رجال الصَّحيحين أو أحدهما . وابنُ حِبَّان قد جَعَلَ الأربعة[٥] المجروحين من مرتبة الاعتبار . والآخران[٦] الثقتان من مرتبة القبول عنده بلا شكّ ؛ إذ ذَكَرَهما في «الثِّقات» وخَرَّجَ عن واحد[٧] ممن ذَكَرَهم في «المجروحين» في «صحيحه» .

المطلب الثالث: من وصف بالمخالفة والخطأ

وصفَ ابنُ حِبَّان خمسة وخمسين راوياً[٨] بالمخالفة والخطأ ، وكان أربعة[٩] منهم قد قال فيهم : ربما أخطأ وخالف . وقال في الباقين . يخطئ ويخالف .

وقد كان رجال الزوائد ثلاثة وعشرين راوياً[١٠] وترجم في «المجروحين» لثمانية رواة[١١] .

(١) (١٣٠٢ ، ١٥٥٣ ، ١٥٥٧ ، ١٥٦٠ ، ١٥٦١) .

(٢) (١٥٥٣) .

(٣) (١٥٧١) .

(٤) (١١٠٣ ، ١٥٦٧) .

(٥) (٨٥٥ ، ١١٠٣) .

(٦) (١٥٧٠ ، ١٥٧١) .

(٧) (١٥٦٧) .

(٨) (١٥٧٢ - ١٦٢١) .

(٩) (١٣٠٦ - ١٣٠٩) .

(١٠) (١٣٠٦ ، ١٣٠٧ ، ١٣٠٩ ، ١٥٧٣ ، ١٥٧٤ ، ١٥٧٥ ، ١٥٧٦ ، ١٥٧٧ ، ١٥٧٩ ، ١٥٨١ ، ١٥٨٤ ، ١٥٨٥ ، ١٥٨٦ ، ١٥٨٧ ، ١٥٨٨ ، ١٥٩٨ ، ١٦٠١ ، ١٦٠٣ ، ١٦٠٦ ، ١٦١١ ، ١٦١٢ ، ١٦١٥ ، ٢١٩٦) .

(١١) (١٥٨٦ ، ١٥٩٩ ، ١٧١٢ ، ٢١٩٦ ، ٢٣٧٤ ، ٢٥٦٥ ، ٢٧٣١ ، ٢٩٠٢) .

وخرَّجَ في «صحيحه» عن ثلاثة عشر راوياً[١] . وفي رواته هؤلاء ثقتان اثنان[٢] وثمانية عشر[٣] صدوقاً مع قيد الاختبار ، واثنان[٤] لا بأس بهما . كما كان فيهم مستور واحد[٥] وواحد[٦] ليس بقوي ، ومقبولان[٧] وثمانية[٨] ضعفاء . ومن الزوائد قال الدارقطني عن راوٍ[٩] : متروك . وعن آخر[١٠] : ثقة .

وكان أحد هؤلاء الرواة مما انفرد ابن حِبَّان بترجمته[١١] . وقد اقتصرَ الحافظ على كلام ابن حِبَّان في عشرة رواة[١٢] منهم ، وإن أضاف شيئاً ؛ فممَّا ليس فيه معلومات نقدية ذات أثر مغاير . وقال في راوٍ[١٣] واحد : يُغرب ويتفرّد ويخطئ ويخالف ، مع أنّه وَصَفَه بالثقة .

وقال في راويين[١٤] اثنين : يخطئ ويدلّس ، من كتاب «الثِّقات» ذَكَرَ أحدهما في «المجروحين» وخرَّج عن الثاني[١٥] في «صحيحه» وقال عنه الحافظ : صدوق يدلّس .

(١) (١٥٨٢ ، ١٥٩٥ ، ١٥٩٦ ، ١٥٩٨ ، ١٥٩٩ ، ١٦٠٤ ، ١٦٠٨ ، ١٦١٣ ، ١٦١٦ ، ١٦٢١ ، ٢٥٦٥ ، ٢٧٣١ ، ٢٩٠٢) .

(٢) (١٦٠٢ ، ١٦٠٥) .

(٣) (١٥٧٢ ، ١٥٧٥ ، ١٥٧٦ ثقة صدوق ، ١٥٨٠ ، ١٥٨٣ ، ١٥٨٦ ، ١٥٩٣ ، ١٥٩٦ ، ١٦٠٤ ، ١٦٠٩ ، ١٦١٠ ، ١٦٢٠ ، ١٦٢١ ، ١٧١٢ ، ٢٣٧٤ ، ٢٥٦٥ ، ٢٨٨١ ، ٣٢٧٤) .

(٤) (١٣٠٨ ، ١٥٧٧) .

(٥) (١٦١٦) .

(٦) (١٦١٣) .

(٧) (١٥٩٥ ، ٢٧٣١) .

(٨) (١٥٨٩ ، ١٥٩٢ ، ١٥٩٤ ، ١٥٩٧ ، ١٥٩٩ ، ١٦٠٣ ، ١٦٠٨ ، ٢٩٠٢) .

(٩) (١٣٠٦) .

(١٠) (٧٢٧) .

(١١) (٧٢٧) .

(١٢) (١١١١ ، ١٣٠٩ ، ١٥٧٤ ، ١٥٧٩ ، ١٥٨٤ ، ١٥٨٨ ، ١٥٩١ ، ١٦٠٦ ، ١٦١١) .

(١٣) (١٦٢٩) .

(١٤) (١٨٨٠ ، ٢٧٣٧) .

(١٥) (١٨٨٠) .

المبحثُ الثامن

مصطلحا التمريض والاستخارة

المطلب الأول: مَن علَّقَ أمره على الاستخارة

قال ابن الأثير : «الاستخارة : طلبُ الخِيَرة في الأمور . . . واستعلام ما عند الله فيها»[٣] .

وزادَ الحافظُ : «المراد : طَلَبُ خير الأمرين لمن احتاج إلى أحدهما»[٤] .

وصلاة الاستخارة مندوبة مسنونة في الأمور المباحة ، والمندوب إليها ، والواجبة ، سواء كانت في أمور جليلة أو أمور صغيرة ، فرُبَّ أمرٍ صغيرٍ يترتب عليه أمور عظيمة[٥] .

وأصلُها في السُّنَّة حديث جابر بن عبد الله : (كان رسول الله صلَّى الله عليه وآله وسلَّم يعلّمنا الاستخارة في الأمور كلّها)[٦] .

وعلى هذا ، فإنّ الرواة الذين علَّقَ ابنُ حِبَّان أمرَهم على الاستخارة ، ليوفَّق إلى خير النظرين فيهم ، لم يَستبنْ حالُهم عنده ، وتردَّدَ فيهم ؛ لاشتباه أحوالهم بين التوثيق والتجريح .

ولكن ؛ ما علاقة هذا بموضوع النقد؟ ما دام الراوي يخضع لمعاييرَ علميّةٍ دقيقة فيه؟

قلت : لَمّا كان الراوي صدوقاً لا يكذب ، ولكنه كان يخطئ ، والخطأ لا ينفكّ عنه البشر ، والحُكم بالجَرح أو بالتعديل أمرٌ ديني - بالإضافة إلى كونه عِلْمِيّاً - فإن ابن حِبَّان توقَّف عن إطلاق الجرح في الراوي ، حتى يهديَه الله - بعد الاستخارة - إلى الحقّ فيه .

(١) م (٢ : ١٧٩٩) .

(٢) م (٢ : ١٨٠٢ ، ١٨٠٤) .

(٣) جامع الأصول (٦ : ٢٥٢) والنهاية (٢ : ٩١) .

(٤) فتح الباري (١١ : ١٨٤) .

(٥) ما سبق ، الموضع نفسه .

(٦) أخرجه البخاري في الدعوات ، باب الدعاء عند الاستخارة ، رقم (٦٣٨٢) وأبو داود في الصلاة ، باب في الاستخارة ، رقم (١٥٣٨) وغيرهما . .

وهذا يدلُّ على شدّة وَرَعِ ابن حِبَّان وتحرّيه ، ويؤكّد ما سبقَ ذِكْرُه في الباب الخامس من أنّه يعرف ما يقول . وليس كما ذكرَ الذهبي - رحمه الله - من أنّه يَهْرِفُ بما لا يعرف ويُقَعْقِعُ كعادته ، ونحو هذه الألفاظ غير اللائقة بحقّ مثل ابن حبّان .

وقد علّق ابنُ حِبَّان على أربعة عشر راوياً[١] في المجروحين والثقات الحكمَ بالاستخارة ، ذكر ثلاثة[٢] منهم في الثِّقات . وخرَّج حديثاً عن ثلاثة[٣] منهم بينما خرّج عن واحد منهم حديثَين (١٥٤٢) .

وقد وصفَ الحافظُ واحداً[٤] منهم بأنّه : ثقة . وثلاثة[٥] بقوله : صدوق . وقال عن اثنين[٦] منهم : ضعيف .

ولا يفوتني الإشارة إلى أنّ ابنَ حِبَّان عدَّ هؤلاء جميعاً ممن يُعتبر بحديثهم ؛ إذا وافقوا الثِّقات .

المطلب الثاني: مرَّضَ فلان القولَ فيه

إنّ أكثر مَن عزا إليه ابن حِبَّان التمريض ؛ هو ابن معين ، فكان يقول كثيراً : مرَّضَ يحيى القول فيه . وقد ذكرَ ذلك في تِسع[٧] تراجم . تقدّم الحديث عليها في الباب الرابع[٨] وقد قلتُ هناك : «والذي يبدو لي أنَّ معنى كلمة (مرّض القول فيه) أنّه لم يعتبره حُجّة ، ولم يتهمْه ، وإنّما يُعتبر بحديثه» وأزيد هنا ، فأقول : إنّ كلَّ مَن قال فيه ابنُ حِبَّان : مرّضَ فلان القول فيه ، ولم يعقّب عليه بنقد ، فهو في مرتبة الاعتبار عنده .

(١) (١٥٣٧ - ١٥٤٧) وانظر : (١٣٦٩ ، ٢١٤٨ ، ٢٥١٩ ، ٢٩٧٧) .

(٢) م (٢ : ١٨٠٦ ، ١٨٠٩ ، ١٨١١) .

(٣) م (٢ : ١٨٠٩) .

(٤) م (٢ : ١٨٠٨) .

(٥) م (٢ : ١٨٠٥ ، ١٨١٠ ، ١٨١١) .

(٦) (١٥٤١ ، ١٥٤٤) .

(٧) م (٢ : ١٨١٢ - ١٨١٩) .

(٨) انظر (ص٦٠٩) مما تقدّم .

أمّا الرواة الذين ينتقد قول الناقد هذا فيهم ، فتتعيَّن درجتهم من خلال ترجمة ابن حِبَّان لهم .

قال في ترجمة صدقة بن عبد الله السّمين[١] : «يروي الموضوعات عن الأثبات ، لا يُشتغل بروايته ، إلاَّ عند التعجُّب . . قال ابن معين : ضعيف» .

ثم قال ابن حِبَّان : «مرَّضَ أبو زكريا القولَ في صدقة ، حيث لم يسبُرْ مناكير حديثه وهو يروي عن محمد بن المنكدر بنسخة موضوعة ، يشهد لها بالوضع مَن كان مبتدئاً في هذه الصناعة ، فكيف المتبحِّر فيها؟!» .

ففي هذه الترجمة لم يقرَّ ابنُ حِبَّان ابنَ مَعِين على قوله ، بل انتقده بأنّه لم يسبر أحاديث صدقة ، وهذا يعني أنّ الرَّجل عند ابن حِبَّان في درجته التي وضعَه فيها مِن مرتبة الترك . وليس مِن رواة مرتبة الاعتبار . وقد خرّج ابنُ حِبَّان عن اثنين[٢] منهم في «صحيحه» ولم يذكر في «الثِّقات» أحداً .

(١) (١٦٣٣) .

(٢) (٤٥٤ ، ١٦٣٥) .

الفصل الثَّالث

مصطلحات مرتبة التَّرك

تمهيد : ثمّة قاعدة عامّة أعود إلى التّذكير بها ؛ وهي أنّ ابن حِبَّان قد أطلقَ ألفاظاً في جرح الرواة ، وقصدَ بها استحقاقهم مرتبة الترك . كما أطلق الألفاظَ ذاتَها ، ولم يقصد نزول رواتها إلى مرتبة التَّرك ، وإنَّما هم في مراتب الاعتبار المتعدّدة . ولذلك فإنّ هذه العبارات لا يؤخذ منها مرتبة الراوي ، إلاَّ بملاحظة أحكام ابن حِبَّان على الرواة ، تلك الأحكام التي يختم بها ترجمة الراوي في الغالب ، كقوله : استحقَّ الترك ، لا يجوز الاحتجاج به ، لا يُحتجّ به إلاَّ فيما وافق الثِّقات ، ونحو ذلك .

فهذا الحكم هو الذي يميّز تصنيف الراوي في مرتبة الاعتبار أو في مرتبة الترك غالباً .

وقد ذكرتُ في مرتبة الاعتبار أنَّ كثيراً من الألفاظ ، كمنكر الحديث ، ومنكر الحديث جدّاً ونحوهما ، مما تشترك بين مرتبة الاعتبار ومرتبة الترك باعتبارات أخرى غير مجرّد اللَّفظ . وقد آثرتُ دراسة هاتيك المصطلحات في مرتبة الترك دون مرتبة الاعتبار ؛ لأنّ أكثر مَن أطلق ابنُ حِبّان عليهم هذه الألفاظ ؛ هم من المتروكين .

المبحث الأوّل

ألفاظُ الترك المتّصلة بالعدالة

المطلب الأول: المجهول

تقدم الكلام[1] على مفهوم الجهالة عند ابن حِبَّان وغيره من مشاهير النُّقّاد ، وتحدثت عن أقسام المجهول وبينت حكم كل قسم من هذه الأقسام .

بقي أن أتحدّث عن الألفاظ التي أطلقها ابنُ حِبَّان ؛ تعبيراً عن جهالة المترجَم ، حيث أنّه وضع قواعد وضوابط يستدلُّ منها ـ غالباً ـ على جهالة المترجَم ، إضافة إلى الألفاظ الصّريحة في جهالة العين أو الحال .

(١) تقدّم ذلك في الباب السّادس ، الفصل الثالث منه .

قال في الصحيح عقب حديث جابر (٥٢٠٢) : ذِكر الخبر المدحض قولَ مَن زعمَ أن عبد الله بن عبد الرحمن ـ الراوي عن جابر ـ لا يُعرف ، ولا يُعلم له سماعٌ من جابر ، ثم ساق الحديث ، فسمّاه : عبد الله بن عبد الرحمن بن رافع بن خديج ، وساق حديث أبي سعيد الخدْري (٦٣٠٧) في حياء النبيّ صلّى الله عليه وآله وسلم ، من طريق عبد الله ابن أبي عتبة عن أبي سعيد ، ثمّ قال : ذِكر الخبر المدحض قولَ مَن زعمَ أن عبد الله بن أبي عتبة مجهول لا يُعرف ، وساق الحديث ذاته فسمّاه : عبد الله بن أبي عتبة مولى أنس بن مالك .

وترجمَ في «الثقات» أسيرَ بنَ جابر العبدي الكوفي (٤ : ٦١) وقال : «في القلب من روايته عن أويس القرني ، إلا أنه حكى ما حكى عن إنسان مجهول لا يُدرى مَن هو ، والقلبُ إلى أنه ثقةٌ أمْيَل !» .

وترجمَ في «الثقات» (٨ : ٢٧٧) أيضاً سليمانَ بنَ عبد الرحمن الإسكندراني وقال : روى عنه رجلٌ مجهولٌ يُقال له : موسى بن عيسى الجزري» .

هذه هي التراجم الأربع التي صرَّحَ فيها ابنُ حِبّان باستعمال كلمة (مجهول) وصفاً للرواة في كتابَيه «الصحيح» و«الثقات» فبقيَت العُمدة في تأصيل هذا المصطلح على صنيع ابن حِبّان في كتاب «المجروحين» ، ورصد تطبيقاته في جميع كتبه .

وقد صرَّحَ بلفظ (مجهول) في تراجم عشرة رواة[١] مِن رجال «المجروحين» وقال : لستُ أعرفه في ستةَ عشرَ راوياً[٢] وقال : لا أدري من هو في ثلاثين راوياً[٣] وقال في سبعة وعشرين راوياً[٤] : إن لم يكن فلاناً ، فلا أدري مَن هو ! وأطلق مصطلح : أحسبه فلاناً على ثلاثين راوياً[٥] .

(١) م (٣ : ١ ـ ١٠) .
(٢) م (٣ : ١١ ـ ٢٦) .
(٣) م (٣/٢٧ ـ ٦٥) .
(٤) م (٣ : ٦٦ ـ ٦٣) .
(٥) م (٣ : ٩٤ ـ ١٢٣) .

أمّا مَن ليس له إلاَّ راوٍ ضعيف في كتاب «الثقات» فقد كانوا خمسةَ عَشَرَ راوياً[١] ذكرَ واحداً[٢] منهم في «المجروحين» أيضاً . ومَن ليس له إلا راوٍ واحدٍ في كتاب «المجروحين» كانوا عَشَرَ راوياً[٣] ذكرَ في «الثِّقات» ستة[٤] منهم كذلك .

أمّا مَن لم يروِ إلاَّ عن الضُّعفاء ـ وهو مجهول عند ابن حِبَّان ـ فقد وَصَفَ به خمسة عشر راوياً[٥] في كتاب «المجروحين» . ومَن لم يروِ إلاَّ عن مجهول أو مُبهَم ـ فيما دون الصحابة ـ وهو مجهول عند ابن حِبَّان ، فقد وصفَ به ثمانية وثلاثين راوياً[٦] كلّهم في كتاب «الثِّقات» إلاَّ واحداً[٧] فمن كتاب «المجروحين» .

وجهالة الصحابيِّ لا تضرّ إذا كان الإسناد إليه صحيحاً ، فقد قال في عشرين راوياً من «الثِّقات» يروي عن رجل مِن أصحاب النبي صلَّى الله عليه وآله وسلَّم ، ما عدا ترجمةً واحدةً منها ، فقد قال فيها : سأل رجلاً مِن أصحاب النبي صلَّى الله عليه وآله وسلَّم .

وقد تقدّم في الباب السَّادس مناقشةُ ابن حِبَّان في ذكره هؤلاء المجاهيل في كتاب «الثِّقات» ما دام الرَّجل لا يحتجّ بالمجهول ، ولا يعتمد على مروياته ؛ لأنَّ الله لم يكلِّف عباده أخذَ دينهم عمّن لم يُعرف بالعدالة ـ كما يقول ـ .

ومما يحسُن لفت النظر إليه ، هو أنَّ ابن حِبَّان قد ذكر خلائق كثيرة من المجاهيل في «الثِّقات» لم يصرّح بأوصافهم ، إمّا لأنّهم عنده غير مجاهيل ، وإن كانوا مجاهيل عند غيره . أو لأنّه لم يَجِدْ لهم مرويات منكرة ، ونحو ذلك مما تقدم .

(١) م (٣ : ١٢٤ ـ ١٣٨) .
(٢) م (٣ : ١٣٦) .
(٣) م (٣ : ١٣٩) .
(٤) م (٣ : ١٤١ ، ١٤٣ ، ١٤٧ ، ١٤٨ ، ١٥٠ ، ١٥٥) .
(٥) م (٣ : ١٥٨ ـ ١٧٣) .
(٦) م (٣ : ١٧٤ ـ ٢١١) .
(٧) م (٣ : ٢١١) .

المطلب الثاني: الغلوُّ في البدع

استخدمَ ابنُ حبَّان عدة ألفاظ للتعبير عن الغلوّ في البدعة تتناسب مع الراوي الذي يصفه بالغُلُوّ. فتارة يقول في راو[١]: كان رافضيّاً يشتمُ أصحاب النبي صلَّى الله عليه وآله وسلَّم. وأخرى يقول[٢]: كان كثير الوهَم مع غلوٍّ في تشيعه. أو كان غالياً في التشيع[٣] أو كان سبئياً[٤]؛ يقول: إنَّ علياً يرجع إلى الدنيا. أو كان يؤمن بالرّجعة[٥]. أو كان سحابياً يزعم أنَّ علياً في السحاب[٦].

أو يقول[٧]: كان يلعن عليّاً سبعين مرَّة في الصَّباح وسبعين مرة في المساء.. أو يقول[٨]: من رؤساء المرجئة ممن يبغض السنن ومنتَحِليها. أو كان قدرياً[٩] داعياً إلى القدر. أو كان مختاراً[١٠]. أو يقول[١١]: كان مشبّها يُشبه الربّ تعالى بالمخلوقين. وغير ذلك مِن العبارات التي تُشعِر بالغلوّ في البدع.

وقد كانَ عددُ الذين وصفَهم بالبِدَع: خمسة وأربعين راوياً، أخرج عن اثنين[١٢] منهم في «صحيحه» وذكر اثنين[١٣] منهم في «صحيحه». وذكرَ في «الثِّقات» ستة منهم[١٣].

(١) م (٣ : ٢١٥).
(٢) م (٣ : ٢٢٦).
(٣) م (٣ : ٢٢٢، ٢٢٦، ٢٤٠، ٢٤١).
(٤) م (٣ : ٢٤٩).
(٥) م (٣ : ٢٢٧).
(٦) م (٣ : ٢٤٢).
(٧) م (٣ : ٢٢٣).
(٨) م (٣ : ٢٢٥).
(٩) م (٣ : ٢٣٣، ٢٤٧).
(١٠) م (٣ : ٢٣٩).
(١١) م (٣ : ٢٥٣).
(١٢) م (٣ : ٢٢٩، ٢٤١).
(١٣) م (٣ : ٢١٢٧، ٢٢٠، ٢٢٩، ٢٤١، ٢٤٨، ٢٥٤).

ومما يُذكر في هذا المقام أنَّ معظم هؤلاء الرواة ، لم يقتصرْ على رَمْيهم بالبدعة ، وإنَّما كانت ثمّة جوارح أخرى ضُمّت إلى البدعة التي رمى بها .

وقد كان عدد الراواة الذين اقتصر على وَصْفهم بالبدعة خمسة رواة[١] .

كان أحدهم[٢] ناصبيّاً ، قال عنه الحافظ : ثقة رُمي بالنَّصْب ، وكان الآخر قدرياً[٣] قتل بالقدر ، والثالث[٤] أول مَن أظهر القدر في البصرة ، وكان الرابع مجسِّماً[٥] والخامس رأس الزيدية[٦] .

وقد كانَ ابنُ حِبَّان دقيقاً في منهجه ، فلم يُخرج عن واحد مِن هؤلاء في «صحيحه» . وإنْ كان يؤخذ عليه أنّه خرّج عن اثنين في «صحيحه» رُمي أولهما بالوضع ، والثّاني بغلوّ التشيّع ، ورواية المناكير ، وقلْبِ الأسانيد . وقد تقدّم مناقشة ذلك في الباب السادس .

المطلب الثالث: فاسق

عند الحديث على جوارح العدالة في الباب السّادس ؛ تكلّمت عن أثر الفسق في العدالة . وقد أطلقَ ابنُ حِبَّان ألفاظاً تدلّ على الفسق ، كشُرب الخمر ، وعشق النساء وقذف المُحْصَنَات ، وارتكاب المعاصي ، وسماع القَيْنات ، والغناء ، وبيع الخمر ، والتنجيم والمجون .

وكان عددُ الرواة الذين أطلقَ عليهم ابنُ حِبَّان هذا الوَصْف أحدَ عَشَرَ راوياً[٧] ولم يذكر أحداً منهم في «الثِّقات» ولم يخرّج عن واحد منهم في «صحيحه» .

(١) م (٣ : ٢٢٣ ، ٢٤٥ ، ٢٥١ ، ٢٥٣) .

(٢) م (٣ : ٢٢٣) وقال الحافظ : ثقة رُمي بالنصب .

(٣) م (٣ : ٢٤٥) ونقل الحافظ في اللسان : أنه ضال ؛ ما خرج من بدعة إلاّ إلى شرٍّ منها .

(٤) م (٣ : ٢٥١) وقال الحافظ : صدوق مبتدع .

(٥) م (٣ : ٢٥٣) وقال الحافظ : كذبوه وهجروه ، ورُمي بالتجسيم .

(٦) م (٣ : ٢٥٤) وقال الحافظ : صَدوق ، رُمي بالرفض .

(٧) م (٣ : ٢٥٩ ـ ٢٦٩) .

وقد كان ثلاثة منهم من رجال «التهذيب» ؛ قال الحافظ في واحد[١] : متروك . وفي الآخرين[٢] : ضعيف . وكان الباقون من الزوائد على رجال الستة .

المطلب الرابع: زنديق

تحدثتُ في الباب الأول من هذه الرسالة عن معنى الزندقة في اللُّغة والاصطلاح كما تحدثتُ عن توسّع مفهومها عند العلماء ، وبخاصّة أهلُ الحديث ، حتى صارَ مَن يرتكب حماقة من الحماقات ، أو يذهب مذهباً مخالفاً لمذاهب أهل الحديث في العقائد يُرمى بالزندقة . وقد مرّ في الباب الثاني عند مناقشة ما اتُّهم به ابنُ حِبَّان من الزندقة وغيرها ؛ أنَّ أسباب اتّهامه بالزندقة ، إمّا لأنّه أَوَّلَ بعض الصّفات ، أو لأنّه أطلقَ ألفاظاً قصُرت عقول سامعيه عن فهمها ، وقد ذكرتُ أنَّ الخطابي ألمح في عُزلته إلى نحو هذا .

وقد وصفَ ابنُ حِبَّان راويين[١] بالزندقة ، ووضع الحديث ، كما ذكر عدداً منهم في مقدمة «المجروحين» وسيأتي ذِكْرُ أكثرِهم في مصطلح (وضّاع) وقد قال الحافظ في سيف : «ضعيف ، عمدةٌ في التاريخ ، أفحَشَ ابنُ حِبَّان القول فيه» .

قلت : لم يزد ابنُ حِبَّان على قول ابن نُمَيْر شيئاً . . فقد قال ابن نمير : كان سيف يَضَعُ الحديث ، وقد اتُّهم بالزندقة ، ونقلَ الحافظُ في «تهذيبه» عن جَمْع من الحفّاظ أنه متروك . ونقلَ عن الحاكم قولَه : «اتُّهم بالزندقة» واتّهم محمّدَ بنَ سعيدٍ المصلوب بالزندقة أيضاً ، ووضعِ الحديث . وقال الحافظ : «متروك» .

المطلب الخامس: مَن أُدخل عليه الحديث، فعُرِّف فلم يرجع، أو كان يُلقَّن فيقبل التلقين

قال ابن حِبَّان : «ومنهم مَن أُدخل عليه شيء من الحديث وهو لا يدري ، فلمّا تبيّن

(١) م (٣ : ٢٦٣) .

(٢) م (٣ : ٢٦٦ ، ٢٦٨) .

(٣) م (٣ : ٢٥٧ ، ٢٥٨) .

له لم يرجع عنه ، وجَعَلَ يحدث به آنفاً من الرجوع عمّا خرج منه . وهذا لا يكون إلاَّ من قلة الديانة والمبالاة بما هو مجروح في فعله . فإنْ سَلِمَ في أول وهْلَةٍ وهو لا يعلم بما يحدث به ، ثمّ علم وحدَّث بعد العلم بما ليس من حديثه ، وإن كان شيئاً يسيراً ، فقد جُعِلَ في جملة المتروكين لتعدّيه ما ليس له»[١] .

ثمّ روى ابنُ حِبَّان عن أحمد بن حنبل : «لقَّنَ غِياثٌ[٢] : داودَ الأوديَّ عن الشَّعْبِيِّ عن عليٍّ : (لا يكون مهر أقلّ من عشرة دراهم)[٣] فصار يحدّث .

وروى عن أحمد بن واضح ، قال : «كان هانئ بن المتوكل[٤] لم يكن أول أمره يحدّث بشيء من المناكير ، إنّما أدخلوا عليه ؛ بعدما كبر الشيخ» . وقال حين ترجمه : «لا يجوز الاحتجاج به بحال» .

وذكرَ ابنُ حِبَّان في ثنايا كتابه ؛ ثلاثة رواة آخرين مِن هذا الصنف ، وصفَ اثنين[٥] منهما بقوله : «استحقَّ الترك» . وقال عن الثالث[٦] : «والذي عندي تركُ ما انفرد به من الأخبار ، والاحتجاج بما وافق الثِّقات ؛ لأنَّ إصرارَه توهُّم ، لا تعمّد» .

أقول : هذا الذي قرّره أخيراً ، ينبغي التنبُّه إليه في كل موضع يذكره ، لأنه ذو أثر على مرتبة الراوي . قال في ترجمة سفيان بن وكيع : «وهو من الضَّرب الذي ذكرته مراراً ؛ أن لو خرَّ من السَّماء فتخطفه الطير ، أحبّ إليه مِن أن يكذبَ على رسول الله صلَّى الله عليه وآله وسلَّم ، ولكنّهم أفسدوه»[٧] .

(١) المجروحين (١ : ٧٨) .

(٢) هو غِياث بن إبراهيم الكوفيّ ، ترجمه في المجروحين (٢ : ٢٠٠) .

(٣) الحديث باطل . انظر سنن الدارقطني (٣ : ٢٤٦) ونصب الراية (٣ : ١٩٦ ، ١٩٩) .

(٤) ترجمه في المجروحين (٣ : ٩٧) .

(٥) م (٣ : ٣٢٠ ، ٣٢١) .

(٦) م (٣ : ٣٢٢) .

(٧) م (٣ : ٣٢٠) على أنَّ مما ينبغي التذكير به ؛ أنَّ ابن حبان قد ذكر سفيان في جملة من يُوضَع عليه الحديث وهو لا يعلم في (١ : ٧٧) ولكنه حين ترجمه في (١ : ٣٥٩) نصَّ على أنَّه لا يرجع ويصرّ على الخطأ .

فالذي يُخاف مِن رجال هذا المصطلح هو هذا ، فإذا وافقهم الثِّقات على رواياتهم قُبلت ، وانتفى الخوف حينئذٍ .

وكلمة (استحقّ الترك) كثيراً ما يطلقها ابنُ حِبَّان ، ويعني بها : استحقّ ترك الاحتجاج به . وزيادة في احتياط ابن حِبَّان ، فإنه لم يخرِّج عن واحد منهم في «صحيحه» .

وممّا يجدُر قوله : أنّ رواة هذا المصطلح ليسوا على درجة واحدة من القبول والردّ ، وإن كانوا جميعاً في درجة الاعتبار ، ما لم تُوجَّه تُهَمٌ أخرى للراوي ، كتهمة الإصرار على الخطأ ؛ تعنُّتاً وتكبُّراً ، فحينئذٍ ينتقل الراوي إلى مرتبة الترك ، ويسقط حديثه .

ثمّ راحَ ابنُ حِبَّان يستعرض مَن كان يجيب في كلّ ما يُسأل عنه ، ويقبل التلقين وقد نقلت عنه : أن الذي يجيب في كلّ ما يُسأل عنه ، ويحدّث بما لم يسمعه ـ عامداً ـ كذّاب ، بعلم صحيح ، ولا يجوز ذكره في مرتبة الاعتبار هذه .

والذين يُذكرون هنا ، ممن وُصف بهذا الوصف ، هم الرواة الذين اختلطَتْ عليهم الأمور وأُتوا مِن غفلة الصَّالحين ، وقد وصفَ ابنُ حِبَّان أحدَ عشرَ راوياً[١] بهذا الوصف ذكر اثنين[٢] منهم في «الثِّقات» ولم يخرِّج عن واحد منهم في «صحيحه» . وقد قال الحافظ عن اثنين[٣] منهم : صَدوق ، مع وَصْف التخليط أو الغفلة .

وكان يَسَعُنا جَعْلُ هؤلاء في مرتبة الاعتبار ، لأنَّ مسلماً خرّج عن بعض هؤلاء مقروناً[٤] . وهذا يدلّ على أنّهم يَصْلُحون في المتابعات والشواهد ؛ ما لم تَقُمْ قرائن أخرى تمنع من اعتبار حديثهم ، كما أنَّ الحافظ قد جعلَ اللِّين وليِّن الحديث مِن مرتبة الاعتبار وليس مِن مرتبة الترك .

بيدَ أنّنا نعرضُ منهجَ ابن حِبَّان في هذه المسألة ، وهو يرى أنّ هؤلاء لا يصلحون

(١) م (٣ : ٣٢٣ ـ ٣٣٣) .

(٢) م (٣ : ٣٣٠ ـ ٣٣١) .

(٣) م (٣ : ٣٢٦ ، ٣٢٧) .

(٤) م (٣ : ٣٢٧) .

للمتابعات ، فضلاً عن الاحتجاج بهم . وبخاصّة أنّه حَكَمَ على أكثرهم بأنه يستحقّ الترك ، أو لا يجوز الاحتجاج به ، أو خرَجَ عن حدِّ الاحتجاج به . وهذه الألفاظ إنما يطلقها ابنُ حِبَّان فيمن لا يُعتبر بحديثه أصلاً : وقد وصفَ الحافظُ عدداً[١] منهم بأنه كذاب أو متروك .

المطلب السادس: الألفاظ الدالة على كذب الراوي في الحديث

في الباب السادس رأينا أنْ لا خلاف بين أهل العلم في ردِّ شهادة الكذّاب ، وترك روايته . وقد أطلقَ ابنُ حِبَّان عدّة ألفاظ تدلّ على اتّهام صاحبها بالكذب ، فقال في ثلاثة[٢] من الرواة : كذّاب . وقال في ثلاثة عشر[٣] رجلاً : دجّال . وقال مرة[٤] : في لسانه فضل . وثانية[٥] : كان مطلق اللسان . وثالثة[٦] : كان غيرَ حافظٍ للسانه . و(أخرجت له الأرض أفلاذَ كبدها) في أربعة رواة[٧] .

ولم يذكر واحداً من هؤلاء في «ثقاته» ولم يخرّج عن أحدٍ منهم في «صحيحه» وقد قال الحافظ في واحد[٨] من هؤلاء : متروك ، وفي آخر[٩] : ضعيف ، وفي ثالث : صدوق تغير بآخرة[١٠] . وهذا لم يتّهمه ابنُ حِبَّان بالكذب مباشرة ، وإنما صارَ يكذب وهماً ، حتى كأنّ الأرض أخرجَت له أفلاذ كبدها .

(١) م (٣ : ٣٢٥ ، ٣٢٩ ، ٣٣٣) .
(٢) م (٣ : ٢٧٠ ، ٢٧٢) .
(٣) م (٣ : ٢٧٢ ـ ٢٨٤) .
(٤) م (٣ : ٢٨٥) .
(٥) م (٣ : ٢٨٦) .
(٦) م (٣ : ٢٨٧) .
(٧) م (٣ : ٢٨٨ ـ ٢٩١) .
(٨) م (٣ : ٢٧٥) .
(٩) م (٣ : ٢٩١) .
(١٠) م (٣ : ٢٨٨) .

وأطلقَ ابنُ حِبَّان مصطلح (يسرق الحديث) على ستةَ عشَرَ راوياً[١] ومصطلح (يقلب الأخبار) على ثمانية رواة[٢] ومصطلح (يسوّي الحديث ويسرقه) على أربعة رواة[٣] لم يخرّج عن واحد منهم في «صحيحه» ولم يذكر واحداً منهم في «الثِّقات» .

أمّا مصطلحُ (يحدّث عمّن لم يرَه) أو (يحدّث عمن لم يسمع منه) فقد تقدّم الكلام في الباب السّادس على أنه إنْ حدّث عمّن لم يرَهُ بصيغة السّماع ، فيكون الراوي كذّاباً بعلم صحيح ـ كما يقول ابن حِبَّان ـ .

وإن كان يروي بإحدى صِيَغ التدليس ، فإنّه يُقبل منه ما صَرَّحَ فيه بالسّماع ، أو وُجِد مصرّحاً به من طريق آخر ؛ ما لم يثبت كذبه ، فإنْ ثَبَتَ كَذِبُه ؛ تُرِكَ .

وقد أطلقَ ابنُ حِبَّان هذا المصطلح على خمسةَ عشَرَ راوياً[٤] فيهم عدةُ رواة لا يستحقّون[٥] مرتبة الترك ، وذكر واحداً منهم في «الثِّقات»[٦] وكانت أحكامه عليهم مِن أحكام مرتبة التَّرك .

ووصف ثلاثة رواة[٧] آخرين بقوله : يروي مِن غير سماع . وثلاثتهم متروكون ، أو متَّهمون . .

كما وصفَ راويين[٨] بقوله : (يُدخِل الحديث على الثِّقات) . ولا ريب أنّ هذه صورة مِن صور الكذب ، ووَضْع الحديث ، وقد كذّب أحدَهما ابنُ معين ، وكذَّبَ الآخَرَ أبو داود .

(١) م (٣ : ٢٩٢ ـ ٣٠٧) .

(٢) م (٣ : ٣٠٨ ـ ٣١٥) .

(٣) م (٣ : ٣١٦ ـ ٣١٩) .

(٤) م (٣ : ٣٣٤ ـ ٣٤٨) .

(٥) م (٣ : ٣٣٤ ، ٣٣٦ ، ٣٤٣) .

(٥) م (٣ : ٣٤٢) .

(٦) م (٣ : ٣٤٩ ـ ٣٥١) .

(٧) م (٣ : ٣٥٢ ـ ٣٥٤) .

المطلب السابع: الألفاظ الدالة على الوضع

إنَّ ممّا لا يخفى على باحث أنّ حديثَ الكذّاب موضوعٌ على رسول الله صلَّى الله عليه وآله وسلَّم ، وليس مصطلح (كذّاب) بشتى ألفاظه مغايراً لمصطلح (وضّاع) ، وإنما فصَلْتُ هذا المصطلح عن ذاك تمشياً مع منهج ابن حِبَّان في تقسيم أنواع الجرح إلى : زِنْديق ، وكذّاب ، ووضّاع . بل جعلَ الوضّاعين أنفسَهم أنواعاً عديدة .

وقد كانَ عددٌ من هؤ لاء الوضَّاعين ممن عاصرهم[١] ابن حِبَّان ، وناظرهم ، وهدّد بعضهم ، ونجَّع بعضاً ، وحذّر من بعض .

وقد كان عددُ الرواة الذين اتّهمهم ابن حِبَّان بالوضع خمسةً وسبعين[٢] راوياً ، ذكرَ اثنين في «الثِّقات» وخرّج عن واحد[٣] منهما في «صحيحه» حديثاً تقدّم الكلام عليه في الباب السادس ، وقد قلتُ هناك بأن ابن حِبَّان قد خرّج له ؛ ليدلِّل على أنّ الكذوب قد يصدُق ، لا احتجاجاً به ، أو وَهمَ الرَّجل ، وأخطأ في تخريجه حديثه ، والخطأ لا ينفكّ عنه البشر ـ كما يقول ابن حِبَّان أيضاً ـ وقد ذكرَ آخر في «الثِّقات»[٤] أيضاً ، وقال : يخطئ ويخالف .

وكانَ عددُ الذين رماهم بالوضع من رجال الكتب الستة : ستةَ عشر راوياً ، أخرج مسلم ، والترمذي ، والنَّسائي ، وابن ماجه لواحد[٥] منهم . وقال الحافظ : «أفحشَ ابنُ حِبَّان القولَ فيه ، ولم يأتِ بدليل» .

قلت : دليلُ ابنِ حِبَّان الذي ذكرَه في «المجروحين» هو أن سُوَيداً هذا روى عن حماد ابن سلمة ، عن أيوب وهشام ، عن ابن سيرين ، عن أبي هريرة ، رفعه ؛ قال : (أحبِبْ حبيبَكَ هوناً ما ، عسى أن يكون بغيضَك يوماً ما . .)[٦] .

قال : «وهذا الحديث ليس من حديث أبي هريرة ، ولا من حديث ابن سيرين ، ولا

(١) م (٣ : ٣٥٤ ، ٣٥٨ ، ٣٥٩ ، ٣٦٠ ، ٣٦١) .
(٢) م (٣ : ٣٥٤ ـ ٤٢٨) .
(٣) م (٣ : ٣٧٨) .
(٤) م (٣ : ٣٨٦) .
(٥) م (٣ : ٣٨٥) .
(٦) سنن الترمذي (١٩٩٧) .

من حديث أيوب وهشام ، ولا من حديث حمّاد بن سلمة ، وإنما هو قول علي بن أبي طالب رضي الله عنه .

وقد رفعَه عن علي الحسن بن أبي جعفر الجعفري ، عن أيوب ، عن حُميد بن عبد الرحمن ، عن علي بن أبي طالب . وهو خطأ فاحش»[١] .

فابنُ حِبَّان هنا يتّهم سُويد بن عمرو بأنه وَضَعَ إسناداً صحيحاً لمتنٍ لا يصحّ ، ورفعَه وجعله من مسند أبي هريرة ، بينما هو موقوف على عليّ ، وقد رفعَه رجلٌ ، وهو خطأ فاحش .

هذا هو الدليل الذي جاء به ابن حِبَّان ، ومما هو مشهور عن أئمة النقد ، تضعيفهم الراوي بمثل ذلك .

قال ابنُ عَديّ : «وهذا لا أعلم أحداً قاله عن ابن سيرين ؛ إلاَّ الحسن بن دينار . ومن حديث أيوب ، عن ابن سيرين ، عن أبي هريرة . رواه عنه حمّاد بن سلمة ، وعن حماد سويد بن عمرو الكلبي ، وعن سويد أبو كريب . . . ويرويه الحسن بن أبي جعفر عن أيوب ، عن ابن سيرين ، عن حميد بن عبد الرحمن الحميري ، عن علي ، عن النبي صلَّى الله عليه وآله وسلَّم . . !!»[٢] .

وقد ذكرَ ابنُ عَديّ في «كامله» : أنّ هذا الحديث قد رواه ثالثٌ آخر عن ابن عمر . .

وانفرد أبو داود بواحد[٣] من هؤلاء ، وانفرد الترمذي باثنين[٤] وانفرد ابن ماجه[٥] بتسعة وضّاعين منهم ، وشارك الترمذي في اثنين[٦] آخرين ، واشتركَ أصحابُ السُّنن الأربعة بالتخريج عن واحد[٧] .

(١) المجروحين (١ : ٣٥١ ـ ٣٥٢) .
(٢) الكامل (٢ : ٧١١ ـ ٧١٢) وانظر (٥٩٣) .
(٣) م (٣ : ٤١٨) .
(٤) م (٣ : ٣٧٨ ، ٤١٥) .
(٥) م (٣ : ٣٦٩ ، ٣٧٧ ، ٤٠٢ ، ٤٠٤ ، ٤٠٨ ، ٤١٠ ، ٤١١ ، ٤٢٨) .
(٦) م (٣ : ٣٨٠ ، ٤٢٦) .
(٧) م (٣ : ٣٦٨) .

وقد حَكَمَ الحافظُ على أربعة[١] بالضَّعف ، وعلى الباقين بالترك أو الكذب . وقد كانت الأحكام التي يُطلقها ابنُ حِبَّان على هؤلاء الرواة متعددة ، درستها جميعاً في المبحث الثاني من هذا الفصل ، كقوله : لا يحلّ كتابة حديثه إلاَّ على جهة الاختبار ، ولا ذكرُه إلاَّ على طريق الاعتبار . وقوله : لا يحلّ كتابة حديثه إلاَّ على جهة التعجُّب . . . ونحو ذلك .

وبذلك يكون أبو داود والنَّسائي أقل أصحاب السنن نصيباً من هؤلاء الوضّاعين ؛ إذ خرّج كل واحد منهم عن اثنين فقط . . بينما خرّج ابن ماجه عن ثلاثةَ عشَرَ منهم وخرج الترمذي عن ستة منهم .

المطلب الثامن: مصطلح (يروي الموضوعات) وأخواته

واستخدمَ ابنُ حِبَّان مصطلح (يروي الموضوعات) ، وهو يقصد رميَ الموصوف بذلك بالترك ، كما فهمه الحافظ في تراجم كثيرة جداً مما بين أيدينا في هذا الملحق[٢] . وقد وصفَ ابنُ حِبَّان مائة راوٍ ، وتسعة وعشرين راوياً[٣] برواية الموضوعات .

وقد انتقد الحافظ على ابن حِبَّان سبعة رواة[٤] جعلَهم الحافظ من مرتبة صدوق مع قيد النَّظر . وكان يقول : أفحشَ ابنُ حِبَّان في تضعيفه[٥] أو أفرطَ ابنُ حِبَّان في تليينه . بل قال في راوٍ مرة[٦] : متروك ، رماهُ ابنُ حِبَّان بالوَضْع . وكان ابنُ حِبَّان قد قال فيه : يروي عن الثِّقات الموضوعات والمقلوبات ، ولا يحلّ الاحتجاج به بحال .

فأنتَ تلاحظ أنّ مرتبة التَّرك أوسع من أن تختصّ بالوضّاعين ، فمع أن الرَّجل متروك عند الحافظ ؛ إلا أنه أنكر على ابن حبّان رَمْيه بالوضع !

(١) م (٣ : ٣٦٨ ، ٣٦٩ ، ٤٠٨ ، ٤١٨) .

(٢) م (٣ : ٥٠٨ ، ٥١٧ ، ٥٢٠ ، ٥٢٥ ، ٥٣٠ ، ٥٣٤ ، ٥٥٣ ، ٥٥٥) .

(٣) م (٣ : ٤٢٩ ـ ٥٥٧) .

(٤) م (٣ : ٤٣٦) (ص س) ، ٤٤١ (ت ق) ، ٤٦٩ (ص د س ق) ، ٤٧٩ (بخ) ٤٩٣ (بخ٤) ٤٩٣ (خت٤) ، ٤٩٩ ، (بخ٤) ، ٥٢٩ (دس ق) .

(٥) م (٣ : ٤٤١ ، ٤٦٩ ، ٤٧٩) .

(٦) م (٣ : ٥٠٨) .

وقال في أربعة رواة[١] منهم : ينفرد بالموضوعات .

ووصفَ بجملة (يشهد المبتدئ في صناعة الحديث بأنّها موضوعة) بعد بيان روايته للمناكير ، أو المقلوبات ، أو الموضوعات ؛ خمسةَ رواة [٢] لم يذكر واحداً منهم في «الثِّقات» وانتقده الحافظ في اثنين[٣] منهم .

وحكمَ على أحاديثَ ثمانيةَ عشرَ راوياً[٤] بقوله : يشهدُ مَن الحديثُ صناعتَه أنّها مقلوبة ، أو أنّها معمولة ، أو أنّها موضوعة .

بل حكمَ على ثلاثة[٥] رواة ؛ بأنّ أحاديثهم يشهدُ مَن ليس العلم صناعته أنّها موضوعة ، أو معمولة . .

وحكمَ على ثلاثة وعشرين[٦] راوياً بقوله : (يسبق إلى القلب أنه المتعمّد لها) (أنه كالمتعمد) (أنّه الواضع لها . .)

وهذه الألفاظ التي يُطلقها ابنُ حِبَّان رحمه الله ؛ يعني بها أنّ الرَّجل في مرتبة الترك وأنه إن لم يكن وضّاعاً ، أو كذاباً ، فوهمُه الفاحش ، وخطؤه الكبير يماثلان الوَضْع .

قال في ترجمة الحسن بن يحيى الخُشَنِي[٧] : «منكر الحديث جدّاً ، كان رجلاً صالحاً يحدّث من حفظه حتى كثُر الوهم فيما يرويه ، وفحش المناكير في أخباره التي يرويها عن الثِّقات ، حتى يسبق إلى القلب أنّه كان المتعمّد لذلك ، فاستحقّ الترك» .

ووصف أربعة وثلاثين راوياً[٨] بقوله : يروي العجائب . وقال في موضع[٩] : رويتُ

(١) م (٣ : ٥٥٤ ـ ٥٥٧) .

(٢) م (٣ : ٥٥٧ ـ ٥٦٠) .

(٣) م (٣ : ٥٥٧ ، ٥٦٠) .

(٤) م (٣ : ٥٦٥ ـ ٥٨٢) .

(٥) م (٣ : ٥٦٢ ـ ٥٦٤) .

(٦) م (٣ : ٥٨٣ ـ ٦٠٥) .

(٧) م (٣ : ٥٨٧) وانظر كذلك (٥٨٤ ، ٦٠٣) .

(٨) م (٣ : ٦٠٦ ـ ٦٣٩) .

(٩) م (٣ : ٦٤٠) وانظر (٦٠٦ ، ٦١٦ ، ٦٢٨ ، ٦٣٦) .

عنه العجائب ، لا يُحتجّ به إذا انفرد .

وكما سبقَ ذكرُه في الفصل الثاني : أنّ كلَّ رجل قيّد ابنُ حِبَّان وصفَه بهذا القيد : لا يُحتجّ به إذا انفرد ، فهو في مرتبة الاعتبار عنده ؛ حتى يثبت مخالفته الفاحشة للثقات ، أو التفرد بالمناكير . وعلى هذا ، فكلّ رجل في هذه المصطلحات قُيِّد بهذا القيد فهو مستثنى من مرتبة الترك عنده .

ووصفَ ابنُ حِبَّان أحدَ عشرَ راوياً بقوله[١] : روى المعضلات ، وقد كانت الأحكام التي يطلقها على هؤلاء مما ذكرنا أنّه يدور بين مرتبة الترك ، ومرتبة الاعتبار . فقال مرة في راوٍ[٢] : رديء الحفظ ، ممن يأتي بالمعضلات ، لا يجوز الاحتجاج به ، إلاَّ فيما يوافق الثِّقات . وقال الحافظ : ضعيف .

وقال مرة أخرى[٣] : يروي المعضلات عن الثِّقات ، ولا يحلّ كتابة حديثه إلاَّ على جهة التعجُّب . وقال الحافظ : متروك ، كذّبه ابنُ معين ، واتّهمه أبو داود بالوضع .

والذي ينبغي قولُه هنا : إنّ ابنَ حِبَّان يصفُ الراوي بما وقع له من حديثه ، فإن كان قد عرفَ عين الراوي حقيقة ، وسَبَرَ حديثه ، فإنّه يحكم عليه بناءً على مروياته .

وإن كان لم يتحقَّق شخصه ، أو لم تكثر المعضلات في حديثه ، أو لم يسبر حديثه تماماً ، حكم عليه بأنه لا يُحتجّ به إذا انفرد . والله أعلم .

ووصفَ أربعة رواة[٤] بقوله : يروي الطّامّات . وقال عقب ترجمة راوٍ[٥] : فاستحقّ الترك . وقال الحافظ : متروك .

وقال في راوٍ آخر[٦] : يروي الطّامّات ، لا يجوز الاحتجاج به إذا انفرد . فهذا ليس كذاك .

(١) م (٣ : ٦٤١ ـ ٦٥١) .

(٢) م (٣ : ٦٤٥) .

(٣) م (٣ : ٦٤٦) .

(٤) م (٣ : ٦٥٢ ـ ٦٥٥) .

(٥) م (٣ : ٦٥٢) .

(٦) م (٣ : ٦٥٥) .

وقد اتّهم ابنُ حِبَّان ستة رواة بقوله[١] : يروي عن الثِّقات المعضلات ، وعن المجروحين الطّامّات . أو : يروي عن الثِّقات المعضلات ، وينفرد بالطّامّات ، ونحو ذلك .

واتهمَ ستة آخرين[٢] بقوله : يروي مناكير وأوابد ، أو يروي أوابد وطامّات ، أو يروي الأوابد والزوائد . . وكان واحد منهم من رواة[٣] ابن ماجه . قال عنه الحافظ : متروك . والباقون من الرجال الزوائد .

ووصفَ ستةً آخرين[٤] بقوله : يروي عن فلان ما لم يحدّث به قطّ . وهؤلاء كلّهم من مرتبة الترك ؛ إلاَّ واحداً[٥] قال الحافظ فيه : وثّقه ابنُ يونس ، ولم يَعْرفه أبو حاتم وأفرطَ ابنُ حِبَّان في تضعيفه .

والذي يعنينا معرفة منهج ابن حِبَّان في مثل هذه المصطلحات ، وإنما نستأنس بأقوال الحافظ ، لنتعرّف إلى منهج ابن حِبَّان .

المطلب التاسع: الخروج عن حدِّ العدالة، أو الدخول فيها

استعملَ ابنُ حِبَّان ألفاظاً عديدة ؛ كلّها تدلّ على أنّ الموصوف بها لم يعُدْ عَدْلاً يُحتجّ بحديثه ، ولكنّه رتّب عليها أحكاماً متفاوتة الرُّتب في درجتي الاعتبار والترك .

ففي ترجمة جُبَارة بن مُغَلِّس الحِمَّاني[٦] قال : «يقلب الأسانيد ، ويرفع المراسيل أفسده يحيى الحِمّاني ، حتى بَطَلَ الاحتجاجُ بأحاديثه المستقيمة ؛ لما شابَهَا من الأشياء المستفيضة عنه ، التي لا أصول لها ، فخَرَجَ بها عن حدّ التعديل إلى الجَرح» .

وحين حاولتُ التعرُّف على شخصية يحيى الحماني هذا ، لم أجد له ترجمة في

(١) م (٣ : ٦٥٦ ـ ٦٦١) .
(٢) م (٣ : ٦٦٢ ـ ٦٦٧) .
(٣) م (٣ : ٦٦٧) .
(٤) م (٣ : ٦٦٨ ـ ٦٧٣) .
(٥) م (٣ : ٦٧٠) .
(٦) م (٢ : ١٧٨١) .

المجروحين ، كما لم يترجمه ابنُ حِبَّان في الثِّقات . ووجدتُ ابن عَديّ قال فيه :

«وليحيى الحِمّاني مسنَدٌ صالح ، ويقال : إنّه أول مَن صنَّفَ المسند بالكوفة ، وأول مَن صنَّف المسند بالبصرة : مُسَدَّد ، وأول مَن صنَّف المسند بمصر : أسد السنة ، وأسد قبلهما ، وأقدم موتاً ، ويحيى الحماني ، يقال : إنَّ عبد الله بن عبد الرحمن السمرقندي أودَعَه كُتُبَه لَمّا خرّج إلى مكة ، فلمّا انصرفَ وجدَ كتبه مملولاً ، فقال عبد الله : إنّه يسرق مِن كتبه أحاديث لسليمان بن بلال ؛ حدّث بها الحماني عن سليمان نفسه فكان هذا أخذَ عن يحيى الحماني ، وتكلّم فيه أحمد ـ كما ذكرت ـ ، وعلي ابن المديني . ويحيى بن معين حسَّن الثناء عليه وعلى أبيه ، وذكرَ أنّ الذي تكلّمَ فيه ؛ تكلّمَ مِن حسد ، ولم أرَ في مسنده وأحاديثه مناكير ، فأذكرها ، وأرجو أنّه لا بأس به»[(١)] ا . هـ .

وقال ابنُ عَدي في جُبارة : «ولجبارة أحاديث يرويها عن قوم ثقات ، وفي بعض حديثه ما لا يتابعه أحدٌ عليه . غير أنّه كان لا يتعمّد الكذب ، إنّما كانت فيه غفلة وحديثه مضطرب ؛ كما ذكره البخاري !»[(٢)] .

فالملاحَظ أنّ الرَّجل يَهِمُ ويخطئ ، فيرفع المرسل ، ويقلب الإسناد .

وقد نقل الحافظ عن نصر بن أحمد البغدادي ، قوله : «جبارة في الأصل صَدوق إلاَّ أنَّ ابنَ الحمّاني ـ يعني يحيى ـ أفسدَ عليه كتبه»[(٣)] .

فقد وَضَحَ أنَّ قولَ ابن حِبَّان : أفسده يحيى الحماني ، يعني أنّه أدخل عليه في كتبه ما ليس من حديثه ، ونحو هذا ، فلمّا قَبِلَ ذلك ، ولم يميِّزه ؛ بَطَلَ الاحتجاج بأحاديثه المستقيمة . ولكن : هل يُعتبر به عند ابن حِبَّان؟ .

إنّ كلمة (خَرَجَ عن حدّ التعديل إلى الجرح) تعني استحقاق الرَّجل للترك .

(١) الكامل (٧ : ٢٦٩٥) .

(٢) الكامل (٢ : ٦٠٣) .

(٣) التهذيب (٢ : ٥٩) .

قال ابن حِبَّان في ترجمة عمر بن وجيه[١] : (يروي المناكير عن المشاهير ، فلما كثر في روايته عن الثِّقات ما لا يشبه حديث الأثبات ، خَرَجَ عن حدِّ العدالة إلى الجرح فاستحقَّ التَّرك . .» .

وفي ترجمة الهذيل بن بلال المدائني[٢] : «يقلب الأسانيد ، ويرفع المراسيل ، حتى خَرَجَ عن حدِّ العدالة إلى الجرح ، وصار في عِداد المتروكين ؛ ممن لا يُحتجّ به» .

والذي يبدو لي أنّ ابنَ حِبَّان يفرّق بين مصطلحاته المتشابكة ، فهو حين يقول : خرجَ عن حدّ العدالة إلى الجرح ، فإنّه لا يحتجّ بالرَّجل ، ولا يعتبرُ به . ولكنّه حين يقول : خرج عن حدّ العدالة فقط ، فإنّه قد يعتبر بحديثه .

قال في ترجمة حُمَيد بن وهب القرشي[٣] : «يخطئ ؛ حتى خَرَجَ عن حدّ التعديل ولم يغلب خطؤه صوابه ؛ حتى استحقَّ الجرح ، وهو ممن لا يُحتجّ به إذا انفرد» .

وفي ترجمة خالد بن عبد الرحمن العَبْدي[٤] قال : «كان ممن يخطئ ؛ حتى خرج عن حدّ العدالة ؛ لكثرة خطئه ، لا يعجبني الاحتجاج به إذا انفرد» .

ففي ترجمة حميد ؛ أوضحَ أنّ الذي يخرج عن العدالة إلى الجرح ؛ لا يُحتجّ به ، أمّا إذا خرجَ عن العدالة ، ولم يدخل في الجرح ، فهو قد يُعتبر بحديثه .

وفي ترجمة جميع بن ثوب[٥] قال : «يخطئ كثيراً ، ولم يخرُج عن حدّ العدالة ـ يعني إلى الجرح ـ ولم يسلك سنن الثِّقات ، حتى يبعد عن القدح ، فهو ممن لا يُحتجّ به إذا انفرد» .

وفي ترجمة[٦] أخرى قال : «يروي المناكير ، فلمّا أكثر مما لا يشبه حديث الأثبات

(١) م (٢ : ١٧٨٥) .
(٢) م (٢ : ١٧٨٧) .
(٣) م (٢ : ١٧٨٣) .
(٤) م (٢ : ١٧٨٤) .
(٥) م (٢ : ١٧٨٩) .
(٦) م (٢ : ١٧٩٠) .

لم يستحقّ الدخول في جملة الثِّقات» . .

وقد أطلقَ ابنُ حِبَّان لفظ (قليل الشُّهرة بالعدالة) ولفظ (لم تتقدم عدالته) وهذان اللّفظان يستخدمهما ابنُ حِبَّان في الرَّجل غير المشهور برواية الحديث ، وقلة حديثه المروي ، مع وجود المناكير فيه .

قال في ترجمة[١] البَخْتَري بن عُبَيْد الطائي : «لا يحلّ الاحتجاج به إذا انفرد ؛ لمخالفته الأثبات في الروايات ، مع عدم تقدّم عدالته» .

وفي ترجمة عبد الرحمن بن إبراهيم القاص[٢] : «منكر الحديث ، يروي ما لا يتابَع عليه ، وليس بمشهور العدالة ، فيقبل منه ما انفرد ، على أنّ التنكّب عن أخباره أولى عند الاحتجاج» .

فالاحتجاج بمن هذا حاله مرفوض ، أمّا إذا توبع ، فإنّه يُعتبر بحديثه .

المطلب العاشر: مصطلح (تبرأتُ من عُهدة فلان)

تقدَّمَ في الباب الرابع عَرْضُ نماذج من ألفاظ النُّقّاد في الجرح والتعديل . وقد كان هذا المصطلح متداولاً بينهم ، وقد استخدمه ابنُ خزيمة[٣] في عددٍ مِن الرواة الذين جرحَهم ، وقد أطلقَ ابنُ حِبَّان هذا المصطلح على عشر رواة[٤] .

ومِن عادة ابن حِبَّان في استخدام هذا المصطلح ؛ أنّه يقول في غير ترجمة الموصوف بذلك . فقد قال في ترجمة أبي إسحاق الفزاري ـ بعد أن ذكر حديثاً منكراً له ـ : «أخبرنيه محمد بن إسحاق الثقفي ، قال : حدثنا أبو همّام السكوني ، قال : حدثنا بقية عن أبي إسحاق ، رجل من أهل الحجاز . . على أنّ بقيّة أيضاً قد تبرأنا مِن عهدته في أول هذا الكتاب»[٥] .

(١) م (٢ : ١٧٩٢) .

(٢) م (٢ : ١٧٩٣) .

(٣) انظر (ص٧٠١) مما سبق .

(٤) م (٢ : ١٧٩٥ ـ ١٨٠٤) .

(٥) المجروحين (٣ : ١٥٥) .

فابنُ حِبَّان يريد أن يقول : إنّ أبا إسحاق الفزاري يروي المناكير الكثيرة التي لا يجوز الاحتجاج به معها ، بالإضافة إلى أنّ الراوي عنه ضعيف . . فهو إنسان مجهول عنده .

لأنّه قد نقلَ في ترجمة بقية بن الوليد[١] عن أحمد قوله : «توهّمت أنّ بقية لا يحدِّث بالمناكير إلاَّ عن المجاهيل ، فإذا هو يحدِّث بالمناكير عن المشاهير ، فعلمت من أين أُتي» .

ولكن ، هل يستخدم ابنُ حِبَّان هذا المصطلح حينما يريد التَّدليل على جهالة المترجم أو يستخدمه لأغراض أخرى؟ .

ثمّ هل لهذا المصطلح مدلولٌ محدَّدٌ عنده ، أو هو مصطلح عامٌّ لمطلق التّضعيف؟

وهل التضعيف يخصُّ الموصوف بهذا المصطلح ، أو هو يشمل المترجم والموصوف بذلك؟

والذي يتبيَّن لي من تتبُّع هذه المواضع أنَّ الموصوفين بهذا المصطلح ؛ ضعفاء عند ابن حِبَّان ، ولهم أحاديث مناكير ، على تفاوت درجات الضَّعف فيما بينهم .

وقد تبيَّن لي أنّ غَرَضَ ابن حِبَّان أعمُّ من التدليل على جهالة المترجم فحَسْب . إذ قد يكون المترجَم لم يروِ عنه سوى الضُّعفاء[٢] وهذا هو المجهول عند ابن حِبَّان ـ كما سيأتي ـ وقد يكون ممن لم يروِ إلاَّ عن ضعيف[٣] وهو مجهول أيضاً ، وقد يكون إطلاقه هذا المصطلح لبيان أنّ ضَعْفَ الحديث متعدّد الجهات[٤] حتى لا يُنتقد عليه ذلك ، ويُتّهم بالتقصير . وقد يُطلقه للتَّنبيه على ضَعْفِ طرُق الحديث كلّها[٥] وقد يُطلقه للتذكير بأنّ المترجم قد توبع[٦] ولكنَّ المتابعة ضعيفة لا تقوى على النهوض .

وعلى هذا ، فإنّ قوله : (تبرأتُ من عهدة فلان) إشارة إلى أنّ الرَّجل ضعيف ، ترجم له في الضُّعفاء ، فليُنظر حالُه في ترجمته . والله أعلم .

(١) م (٢ : ١٧٩٥) .

(٢) م (٢ : ١٧٩٦, ١٨٠٠ ، ١٨٠٣) .

(٣) م (٢ : ١٧٩٨) .

(٤) م (٢ : ١٧٩٧ ، ١٨٠١) .

(٥) م (٢ : ١٧٩٩) .

(٦) م (٢ : ١٨٠٢ ، ١٨٠٣) .

المبحث الثاني

التَّدليس، ونحوها من ألفاظ السَّماع

لقد أفردتُ التدليسَ بمبحث مستقلٍّ لأهميّته من جهة ، ولاشتراكه مع مرتبة الاعتبار في كثيرٍ من مفرداته ، ولتمييزه عن المتروكين بطعنٍ في عدالتهم ، مع أنّني أميل إلى أنّ التدليس أخو الكذب في كثير من الأحيان .

إنَّ مسألة التدليس ، والإرسال الخفي ، والإرسال ، مِن المسائل التي كثُر الكلام عليها ـ قديماً وحديثاً ـ والذي يعنينا في دراستنا هذه : إعطاء خلاصة وجيزة لما نراه راجحاً .

ذكر الحافظُ ابن حجر أنَّ اشتقاق كلمة التدليس من الدَلَس ، وهو اختلاط الظّلام بالنّور ، وسُمّي بذلك ؛ لاشتراكهما في الخفاء[١] .

وقد ارتضى الحافظ في «النُّكَت» تعريفَ ابنِ القطّان للتَّدليس : «أن يروي المحدِّث عمّن قد سمع منه ما لم يسمعه منه ، مِن غير أن يذكر أنّه سمعه منه .

والفرق بينه وبين الإرسال : هو أنّ الإرسال روايته عمّن لم يسمع منه . ولما كان في هذا قد سمع منه ، جاءت روايته عنه بما لم يسمعه منه ، كأنّه إيهام سماعه ذلك الشيء فلذلك سُمّي تدليساً»[٢] .

ويبيّن الحافظُ الفرقَ الدقيق بين التدليس ، والإرسال الخفي ، والإرسال ، فيقول :

«مَن ذُكر بالتدليس أو الإرسال ، إذا روى بالصيغة الموهمة عمّن لقيه ، فهو تدليس . أو عمّن أدركه ولم يَلْقَهُ ؛ فهو المرسل الخفّي ، أو عمن لم يدركه ؛ فهو مطلق الإرسال»[٣] .

وقد ذكرَ أهلُ العلم من أنواع التدليس :

١ ـ **تدليس الإسناد** : «وهو أن يروي عمّن لقيَه ما لم يسمعه منه ؛ موهماً أنه سمعه

(١) شرح النخبة (٤٢ ـ ٤٣) والنكت (٢ : ٦١٤) .

(٢) النكت (٢ : ٦١٤) .

(٣) ما سبق (٢ : ٦٢٣) .

منه ، أو عمن عاصره ولم يلقَهُ ؛ موهماً أنه قد لقيَه وسمعه منه» قاله[١] ابنُ الصلاح . ويسمَّى تدليسَ الإسقاط .

وقد اعترضَ الحافظ على قول ابن الصلاح الأخير فقال : «وقوله : عمّن عاصره ، ليس من التدليس في شيء ، وإنّما هو المرسل الخفيّ»[٢] .

وكانَ الحافظُ رحمه الله تعالى يحاسبُ ابنَ الصلاح على مصطلحات المتأخرين ، وإلاّ فإنني وجدتُ في كلام ابن حِبَّان ما يشهد لكلام ابن الصلاح ، فقد ترجم ابنُ حِبَّان لمطرّف بن مازن المازني ، وقال فيه : «يحدّث بما لم يسمع ، ويروي ما لم يكتب عمّن لم يرَهُ ، لا تجوز الرواية عنه»[٣] . . وفي ترجمة الحجّاج بن أرطأة يقول : «كان صَلِفاً . . وكان مدلّسا عمّن رآه وعمّن لم يره ، وكان يروي عن أقوامٍ لم يَرَهُم . . .»[٤] .

ولا ريب أنَّ دقة المصطلحات أمر طيب ، بيدَ أنني عقّبتُ على كلام الحافظ ، لأنّه يلزمنا في فهم كلام ابن حِبَّان ـ بعد قليل ـ !

ويرى الحافظُ ابنُ حجر أنّ من تدليس الإسناد : تدليس العطف ، وتدليس القطع وتدليس التسوية .

ـ أمّا تدليس العطف : فهو «أن يروي عن شيخين من شيوخه ما سمعاه من شيخ اشتركا فيه ، ويكون قد سمع ذلك مِن أحدهما دون الآخر ، فيصرّح عن الأول بالسماع ويعطف الثاني عليه ، فيوهِمُ أنّه حدّث عنه بالسماع ـ أيضاً ـ وإنما حدّث بالسماع عن الأول ، ثم نوى القطع ، فقال : وفلان ، أي حدّث فلان»[٥] .

ـ وتدليس القطع : هو أن يسكت الراوي بعد أداة التحديث ، ثم يذكر شيخاً يُوهِم أنه سمع منه وهو لم يسمع منه . مثاله ما ذكره ابن عَديّ في «الكامل» عن عُمر بن

(١) مقدمة علوم الحديث لابن الصلاح (ص٧٣) وقارن بمنهج النقد للدكتور العتر (ص٣٨١) .

(٢) النكت على ابن الصلاح (٢ : ٦١٤) .

(٣) المجروحين (٣ : ٢٩) وقد نص على ذلك ابن حبان في مقدمة المجروحين (١ : ٨٠) وسيأتي نصّه .

(٤) ما سبق (١ : ٢٢٥) وقارن بالموقظة للذهبي (ص٤٧) فإنه عرَّف الحديث المدلّس بأنه : (ما رواه الرجل عن آخر ، ولم يسمعه منه ، أو لم يدركه) وهذا خلاف رأي الحافظ كما ترى .

(٥) النكت (٢ : ٦١٧) .

عُبيد الطَّنَافسي ، أنه كان يقول : حدثنا ، ثم يسكت ، ينوي القطع ، ثم يقول : هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة[١] .

ـ ويرى الحافظُ أنَّ التسوية أعمّ من التّدليس ، وعلى تقدير تسليم تسميتها تدليساً هي من قبيل تدليس الإسناد .

وقد عرّفوا التسوية بتعريفات متقاربة منها : «أن يروي المدلّس حديثاً عن ضعيف بين ثقتين ، لقي أحدهما الآخر ، فيسقط الضّعيف ، ويجعل بين الثقتين عبارة موهمة ، فيستوي الإسناد كلّه ثقات بحسب الظاهر»[٢] .

ويرى الحافظ أنَّ التسوية أعمّ من التدليس ، لأن مالكاً قد فعلها ، فلو كانت التسوية تدليساً ، لعُدّ مالك من المدلّسين ، وقد أنكروا على مَن عدّه فيهم .

قال ابنُ القطّان : ولقد ظُنَّ بمالك ـ على بعده عنه ـ عملُه .

وقال الدارقطني : إنّ مالكاً ممن عمل به ، وليس عيباً عندهم[٣] .

وعلى هذا ، فإنّ الحافظ يرى أن تُعرّف التسوية : بأن «يجيء الراوي ـ ليشمل المدلّس وغيره ـ إلى حديث قد سمعه من شيخ ، وسمعه ذلك الشيخ من آخر عن آخر ، فيسقط الواسطة بصيغة محتملة ، فيصير الإسناد عالياً ، وهو في الحقيقة نازل .

ومما يدلّ على أنَّ هذا التعريف لا تقييد فيه بالضّعيف ؛ أنهم ذكروا في أمثلة التسوية ما رواه هُشَيْم عن يحيى بن سعيد الأنصاري ، عن الزهري ، عن عبد الله بن محمد بن الحنفية . .

قالوا : ويحيى بن سعيد لم يسمعه من الزهري ، إنما أخذه عن مالك عن الزهري .

هكذا حدّث به عبد الوهاب الثَّقَفيُّ ، وحماد بن زيد ، وغير واحد ، عن يحيى بن سعيد ، عن مالك ، عن الزهري . فأسقط هُشَيم ذكر مالك ، وجعله عن يحيى بن سعيد عن الزهري ، ويحيى قد سمع من الزهري ، فلا إنكار في روايته عنه ، إلاَّ أنَّ هُشيماً قد

(١) عزاه الحافظ في النكت (٢ : ٦١٧) إلى كامل ابن عدي ولم أجده في ترجمة عمر بن عبيد في الكامل (٥ : ١٧١٨) .

(٢) منهج النقد للعتر (ص٣٨٢) .

(٣) النكت (٢ : ٦١٧ ـ ٦١٨ ، ٦٢٠) مقتطفات .

سوّى هذا الإسناد . وقد جزم بذلك ابن عبد البرّ وغيره .

فهنا ـ كما ترى ـ لم يسقط في التسوية شيخ ضعيف ، وإنما سقط شيخ ثقة ، فلا اختصاص لذلك بالضَّعيف . والله أعلم»[١] ا . هـ .

٢ ـ **تدليس الشيوخ** : قال ابن الصلاح :

«هو أن يروي عن شيخ ، فيسمّيه ، أو يكْنيه ، أو ينسبه ، أو يصفه بما لا يُعرف به كي لا يعرف . .»[٢] !

قال الحافظ : «ليس قوله : بما لا يُعرف به ، قيداً فيه ، بل إذا ذكرَه بما يعرف به إلاَّ أنه لم يشتهر به ؛ كان ذلك تدليساً ، كصنيع البخاري في الذهلي[٣] فإنّه تارة يسمّيه فقط بقوله : حدثنا محمّد بن عبد الله ، فينسبه إلى جدّه ، وتارة يقول : حدثنا محمد بن خالد ، فينسبه إلى والد جدّه .

وكلّ ذلك صحيح ، إلاَّ أنَّ شهرته إنما هي : محمد بن يحيى الذهلي . والله الموفّق»[٤] .

ولتدليس الشيوخ مصالح ومفاسد :

قال ابن دقيق العيد : «وللتدليس مفسدة ، وفيه مصلحة :

أمّا مفسدته : فإنه قد يخفى ويصير الراوي مجهولاً ، فيسقط العمل بالحديث ؛ لكون الراوي مجهولاً عند السامع ، مع كونه عدلاً معروفاً في نفس الأمر ، وهذه جناية عظمى ومفسدة كبرى . ووراء ذلك مفسدة أخرى يراعيها أرباب الصلاح والقلوب ، وهي ما في التدليس من التزّين ، وقد نبَّه لذلك ياقوتة العلماء المعافى بن عمران الموصلي . .

وأمّا مصلحته : فامتحان الأذهان في استخراج التدليسات ، وإلقاء ذلك إلى مَن يُراد اختبار حفظه ومعرفته بالرجال»[٥] ا . هـ .

(١) النكت (٢ : ٦٢١) .

(٢) مقدمة ابن الصلاح (ص٧٤) .

(٣) قارن بهَدْي الساري مقدمة الفتح (ص٢٣٥) فقد تتبَّع الحافظ المواضع التي روى فيها البخاري عن الذهلي بإبهام .

(٤) النُّكَت (٢ : ٦١٥) .

(٥) الاقتراح (ص٢١٤ ـ ٢١٥) بتصرف يسير .

وقبل الانتقال إلى شرح مصطلح ابن حِبَّان في التدليس ؛ يحسُن أن أنقل حكم التدليس عند الذهبي في «الموقظة» . قال رحمه الله : «المدلّس : ما رواه رجل عن آخر ولم يسمعه منه ، أو لم يدركه :

ـ فإن صرّح بالاتصال ، وقال : حدثنا . فهذا كذّاب ، وإن قال : عن . احتمل ذلك ونظر في طبقته : هل يدرك من فوقه؟ فإنْ كان لقيه ؛ فقد قَرّرناه»[١] .

ويعني بقوله : (قرّرناه) ما ذكره في بحث المُعَنْعَن حيث قال : «ثمّ بتقدير تيقُّن اللّقاء ؛ يُشترط ألاَّ يكون الراوي مدلّساً ، فإن لم يكن ـ مدلّساً ـ حملناه على الاتّصال . فإن كان مدلّساً ، فالأظهر أنه لا يُحمل على السّماع .

ثمّ إذا كان المدلّس عن شيخه ذا تدليسٍ عن الثِّقات[٢] ؛ فلا بأس ، وإن كان ذا تدليس عن الضُّعفاء ؛ فمردود»[٣] .

ثمّ قال رحمه الله : «وإنْ لم يكن لَقِيَهُ ، فأمكنَ أن يكون معاصره ، فهو محلّ تردّد[٤] وإن لم يمكن فمنقطع ؛ كقتادة عن أبي هريرة .

وحكمُ (قال) حكمُ (عن) . ولهم في ذلك أغراض :

ـ فإنْ كان لو صرّح بمن حدّثه عن المسمّى ، لعُرفَ ضَعْفُه ، فهذا غرضٌ مذموم وجناية على السنّة ، ومَن يعاني ذلك جُرِح به ، فإنّ الدِّين النَّصيحة .

ـ وإنْ فعلَه طلَباً للعلوّ فقط ، أو إيهاماً بتكثير الشيوخ ؛ بأن يسمّي الشيخ مرّة ، ويكنيه أخرى ، وينسُبَهُ إلى صَنْعة أو بلد لا يكاد يُعرف به ، وأمثال ذلك ، كما تقول : حدثنا البخاري ، وتقصد به مَن يبخّر الناس ، أو حدّثنا عليّ بما وراء النهر ، وتعني به نهراً ، أو

(١) الموقظة (ص٤٧) فما بعد .

(٢) يقصد : لا يدلّس إلاَّ عن الثّقات .

(٣) الموقظة (ص٤٥) .

(٤) وإنّما جاء التردُّد من الخلاف بين اشتراط تحقُّق اللّقاء أو إمكان اللّقاء ، والراجح تحقُّق اللقاء ؛ وبخاصّة بالنسبة للمدلّس ـ كما قرره الذهبيّ نفسه ـ وقد أوضحت ذلك كلّه في بحثي (دراسات نقديّة في صحيح الإمام البخاري) يسّر الله طبعَه .

حدثنا بزَبِيد ، وتريد موضعاً بقُوص ، أو حدّثنا بحرّان ، وتريد قرية المَرْج ، فهذا محتمل والورعُ تركُه . . .

وقد يؤدِّي تدليس الأسماء إلى جهالة الراوي الثقة ، فيُردّ خبرُه الصَّحيح ، فهذه مفسدة ، ولكنها في غير «جامع البخاري»[١] ونحوه ، الذي تقرّر أنَّ موضوعه للصِّحاح فإنّ الرَّجل قد قال في جامعه[٢] : حدثنا عبد الله ، وأراد به : ابن صالح المصري . وقال[٣] : حدثنا يعقوب ، وأراد به : ابن كاسب ، وفيهما[٤] لين .

وبكلِّ حال : التدليس مناف للإخلاص لما فيه من التزيّن»[٥] ا . هـ .

وقد تناولَ ابنُ حِبَّان في مقدّمة «المجروحين» ومقدّمة «صحيحه» وفي ثنايا «المجروحين» و«الثِّقات» كثيراً من أحوال المدلّسين ، ويغلب على ظنّي أنه لم يفُتْه منهم أحد ، سواء في كتاب الثِّقات ، أو في «المجروحين» . وكثيراً ما كان الحافظ يترجم للرَّجل في طبقات المدلّسين معتمداً قول ابن حِبَّان ـ وحده ـ في ذلك .

(١) في هذا الكلام نظر وأيُّ نظر . وقد بسطت الكلام عليه في بحثي (دراسات نقديّة في صحيح الإمام البخاري) وقد ردَّه الحافظ في النكت (٢ : ٦٣٥) ونقل عن ابن دقيق العيد كلاماً نفيساً ، فانظره هنالك .

(٢) ذكر الحافظُ في الهدْي (ص٢٣٢) مواضعَ عديدةً مما أخرجه البخاري عن عبد الله بن صالح كاتب الليث موصولاً ، فانظر كلام الحافظ في موضعه وقد طول الحافظ في ترجمته . انظر الهدي (ص٤١٣ ـ ٤١٥) ففيه فوائد نفيسة .

(٣) انظر هدي الساري (ص٢٤٠ ـ ٢٤١) وانظر كلام فضيلة محقّق الموقظة ، فإنه نافعٌ قريبٌ . وانظر ترجمة يحيى في الهدي (ص٤٥٣ ـ ٤٥٤) .

(٤) كان الذهبيُّ يغمز الإمام البخاري لتدليسه هذا : والذي يبدو لي ـ والله أعلم ـ أنّه ما نجا من التدليس إلا النادر من المحدّثين . . وقال الحافظ في عبد الله بن صالح : صدوقٌ كثير الغلط . التقريب (١ : ٤٢٣) وقال في يعقوب (٢ : ٣٧٥) : صدوق رُبَّما وَهِمَ . ولست أدري كيف نوفِّق بين قول الحافظ في هذين الرجلين ـ وهما في مرتبة الاعتبار ـ عنده ـ وبين قوله بأن شرط البخاري هو أعلى شروط الصحة !! الهدي (ص٤٥١) .

(٥) الموقظة (٤٧ ـ ٥١) . قلت : لا ريب أنَّ هذه الجملة مستفادة من كلام الإمام ابن دقيق العيد الذي تقدّم قبل قليل في هذا المبحث ذاته .

ومِن أمثلة ذلك : ما قاله في ترجمته لمكحول الشامي : «وصفه بذلك ابن حِبَّان وأطلق الذهبي أنه كان يدلّس ، ولم أرَهُ للمتقدّمين إلاَّ في قول ابن حِبَّان»[١] .

وترجم ليعقوب بن عطاء بن أبي رباح ، فقال : «في ترجمته في ثقات ابن حِبَّان ما يقتضي ذلك . .»[٢] .

قال ابن حِبَّان في النّوع الثامن عشر من أنواع جرح الضُّعفاء :

«منهم المدلّس عمن لم يره كالحجاج بن أرطأة وذويه ، كانوا يحدّثون عمن لم يروه ويدلّسون حتى لا يعلم ذلك منهم»[٣] .

وقال في الجنس الثاني من أجناس الثِّقات التي لا يجوز الاحتجاج بها :

«والجنس الثاني : أقوام ثقات ، كانوا يروون عن أقوام ضعفاء كذّابين حتى لا يُعرفوا فربما أشبه كنيةُ كذاب كنيةَ ثقة ، فيتوهّم المتوهّم أنّ راوي هذا الخبر ثقة ، فيحملون عليه[٤] وليس ذلك الحديث مِن حديثه .

ومِن أعمَلِهم بمثل هذا مِن هذه الأمة : الثوريُّ . كان يحدّث عن الكلبي ، ويقول : حدثنا أبو النضر . فيتوهَّم المستمع أنه أرادَ به سعيد ابن أبي عروبة ، أو جرير بن حازم .

ومثل الوليد بن مسلم إذا قال : حدثنا أبو عمر . فيتوهّم أنه أراد به الأَوْزاعيَّ ، وإنما أراد به عبد الرحمن بن يزيد بن تميم ، وقد سَمِعَا جميعاً من الثوري .

فلا يجوز الاحتجاجُ بخبرٍ في روايته كنية إنسان لا يُدرى مَن هو ، وإن كان دونه ثقة ، لأنه يُحتمل أن يكون كذاباً كنّى عن ذكره . . .

(١) طبقات المدلسين للحفاظ رقم (١٠٨) .

(٢) ما سبق رقم (١٢٨) وانظر التراجم (٩٤ ، ٩٧ ، ٩٨ ، ١٠٣ ، ١٠٤ ، ١٣٤) وغيرها .

(٣) المجروحين (١ : ٨٠) .

(٤) ظننتُ أنَّ في المطبوعة تصحيفاً بين (عليه ، وعنه) ولكنّها في المخطوط كذلك . والكلام يحتمل معنيين اثنين . فإذا قلنا فيتوهَّم المتوهِّم أنَّ راوي الخبر - هو الثقة - فيحملون عليه ، أي فيجرحونه لروايته المناكير مثلاً . ويحتمل أن يجعل الثقة مدار الحديث ، فيُحملون عليه .

الجنس الثالث : الثِّقات المدلّسون الذين كانوا يدلّسون في الأخبار ، مثل قتادة ويحيى ابن أبي كثير ، والأعمش ، وأبو إسحاق ـ السَّبيعي ـ وابن جريج ، وابن إسحاق والثوري وهُشيم ، ومَن أشبههم ممن يكثر عددهم من الأئمّة المرضيّين ، وأهل الورع في الدِّين ، كانوا يكتبون عن الكلّ ، ويروون عمّن سمعوا منه ، فربما دلّسوا عن الشيخ بعد سماعهم عنه أقواماً ضعفاء لا يجوز الاحتجاج بأخبارهم .

فما لم يقل المدلّس ـ وإن كان ثقة ـ : حدثني أو سمعت . فلا يجوز الاحتجاج بخبره . وهذا أصل أبي عبد الله محمد بن إدريس الشافعيّ ـ رحمه الله ـ ومَن تبعه مِن شيوخنا» .

«الجنس السّادس : أقوام من المتأخّرين قد ظهروا يسوّون الأخبار ، فإذا كان بين الثقتين ضعيف ، واحتمل أن يكون الثقتان رأى أحدهما الآخر ، أسقطوا الضَّعيف من بينهما ؛ حتى يتصل الخبر ، فإذا سمع المستمع خبراً رواته ثقات ؛ اعتمد عليه ، وتوهّم أنّه صحيح . كبقية بن الوليد ، قد رأى عبيد الله بن عمر ، ومالك بن أنس ، وشعبة بن الحجّاج ، وسمع منهم ، ثم سمع عن أقوام ضعفاء عنهم ، فيروي الرواة عنه أخباره ويسقطون الضُّعفاء من بينهم ؛ حتى يتصل الخبر .

سمعتُ ابن جَوْصاء يقول : سمعت أبا زُرْعة الدمشقي يقول : كان صفوان بن صالح ومحمد بن المصفى يسوّيان الحديث . .»[1] .

وقال في مقدّمة «الصَّحيح» : «وأمّا المدلّسون الذين هم ثقات وعدول ، فإنّا لا نحتجّ بأخبارهم ؛ إلاّ ما بيّنوا السماع فيما رووا ، مثل الثوري ، والأعمش ، وأبي إسحاق ، وأضرابهم من الأئمة المتقنين ، وأهل الورع في الدِّين ، لأنّا متى قبلنا خبر مدلّس لم يبيّن فيه السماع فيه ـ وإن كان ثقة ـ لزمَنا قبول المقاطيع والمراسيل كلّها ؛ لأنه لا يُدرى لعلّ المدلّس دلّس هذا الخبر عن ضعيفٍ يَهِي الخبرُ بذكره إذا عُرف . اللّهم إلاّ أن يكون المدلّس يُعلم أنه ما دلّس قطّ إلا عن ثقة . فإذا كان كذلك قبلت روايته ، وإنْ لم يبيّن

(١) المجروحين (١ : ٩١ ـ ٩٤) .

السَّماع ، وهذا ليس في الدُّنيا إلاَّ سفيان بن عيينة وحده ، فإنه كان يدلّس ، ولا يدلّس إلاَّ عن ثقة متقن ، ولا يكاد يوجد لسفيان بن عيينة خبر دلّس فيه ، إلاَّ وجد ذلك الخبر بعينه قد بيّن سماعه عن ثقة مثل نفسه . .»[١] .

مِن هذه النُّصوص العديدة ؛ يتبين أنّ ابن حِبَّان أعطى التدليس اهتماماً بالغاً ، وبيَّنَ حُكم تدليس الثِّقات وغيرهم ؛ صيانةً للسُّنّة النبويّة عن عَبَثِ العابثين ، أو تساهل المتساهلين .

فقد تناول ابنُ حِبَّان تدليس الإسناد ، وتدليس الشيوخ ، والتسوية ، وهي أكثر ما أهمّ ابن حِبَّان وشدّ اهتمامه .

وقد أطلقَ ابنُ حِبَّان عدّة مصطلحات تعطي معنى التدليس بأقسامه المتعدّدة . فوصفَ تسعة[٢] رواة بقوله : يدلّس على الثِّقات ما سمعوه عن الضُّعفاء . وأربعة رواة[٣] بقوله : يسوّي الحديث ويسرقه . وخمسة[٤] رواة بقوله : يحدّث عمّن لم يسمع منه . وعشرة[٥] رواة بقوله : يروي عمّن لم يره . وثلاثة[٦] رواة بقوله : يروي كتبَ الناس من غير سماع .

فأنتَ تلاحظ أنَّ هذه الألفاظ ـ في الغالب ـ تدلّ على التسوية والإرسال الخفيّ .

قال في ترجمة جنيد بن العلاء بن أبي وهرة[٧] : «كان يدلّس عن محمد ابن أبي قيس المطلوب ، ويروي ما سمع منه عن شيوخه ، فاستحقّ مجانبة حديثه على الأحوال كلّها ؛ لأن ابن أبي قيس يَضَعُ الحديث» .

(١) الإحسان في ترتيب صحيح ابن حبان (١ : ١٦١) .

(٢) م (٢ : ١٧٤٨ ـ ١٧٥٦) .

(٣) م (٢ : ١٧٥٧ ـ ١٧٦٠) .

(٤) م (٢ : ١٧٦١ ـ ١٧٦٥) .

(٥) م (٢ : ١٧٦٦ ـ ١٦٦٥) .

(٦)

(٧) م (٢ : ١٧٤٨) .

وقال في ترجمة[١] خارجة بن مصعب الضبعي : «كان يدلّس عن غياث بن إبراهيم وغيره ، ويروي ما سمعَه منهم ـ مما وضعوه على الثِّقات ـ عن الثِّقات الذين رآهم ، فمن هنا وقع في حديثه الموضوعات عن الأثبات ، لا يحلّ الاحتجاج بخبره» .

فهذان النَّصَّان يفيدان التسوية ، وإنْ سمّاها ابن حِبَّان تدليساً .

وقال في ترجمة عمرِ بن سعيد أبي حفص الدمشقي[٢] : «يروي كتباً عن أقوام أدركهم» . وهذا هو الإرسال الخفيّ في تعريف الحافظ .

ومما يحسُن لفتُ النظر إليه : أنه ذكرَ ثلاثة أجناس من أجناس الثِّقات الذين لا يُحتجّ بأخبارهم ، ومدار تُهَمِهم على التدليس والتسوية ، ولم يذكر في أنواع جرح الضُّعفاء إلاّ نوعاً واحداً من التدليس ، وهو النوع الذي يدلّس صاحبه عمن لم يرَهُ حتى لا يُعلم ذلك ، وهؤلاء كذّابون ، ولذلك عدَّه ابنُ حِبَّان في أنواع جَرْح الضُّعفاء ، وبقية الأقسام التي ذكرها تكثر في أحاديث الثِّقات .

ولكنَّ الضّابط الذي وضعَه يجعل السُّنة في مَنجاةٍ من المدلّسين وأفاعيلهم .

ومما ينبغي التذكير به أنني لم أُحصِ الرواة الذين وصفَهم بالتدليس في كتابه «الثِّقات» لأن حكمه عليهم واضح ، وهو أنه لا يقبل من الثقة حديثاً ، إلاَّ إذا صرَّح فيه بالتحديث .

بيدَ أنَّ ابنَ حِبَّان يقول : «فإذا صحّ عندي خبرٌ من رواية مدلّس أنّه بيَّن السَّماع فيه لا أبالي أن أذكرَه مِن غير بيان السَّماع في خبره ، بعد صحته عندي مِن طريقٍ آخر»[٣] .

وهذا يعني أنَّ كلَّ حديثٍ رواه مدلّس بصيغة العنعنة ونحوها من صيغ التدليس في «صحيح ابن حِبَّان» فحُكمه الاتصال ؛ لأنه صحّ عند ابن حِبَّان ؛ أنَّ الرَّجل صرّح بالتحديث من طريق آخر ، وإنما لم يخرّجه ابن حِبَّان مِن تلك الطريق لغَرَضٍ صناعي ونحوه .

وقد كان ابنُ حِبَّان شديدَ العناية بالسَّماع ، متحرِّياً الوقوفَ على حال الراوي حين

(١) م (٢ : ١٧٥٠) .

(٢) م (٢ : ١٧٧٨) .

(٣) الإحسان (١ : ١٦٢) .

تلقّي الحديث وحين روايته ، وما قوله في وصف الراوي : يروي عمَّن لم يرَهُ ، أو يروي كتب الناس من غير سماع ، إلاَّ دليلاً على ما أقول .

بل إنَّ ابنَ حِبَّان كان يصفُ الراوي أحياناً بأنه سيء الأخذ ! ولو رحتَ تسأله عن تفسير هذا اللَّفظ ؛ لرأيته يروي عن يزيد بن زُرَيْع - عصري سلام بن أبي مطيع الخزاعي - قصة يقول يزيد في آخرها[1] : «وسلاَّم بن أبي مطيع ، وأبو جري ينامان نوماً جيداً ، ثم يقومان ، فينسخان من كتبنا» .

فسلاَّم هذا ؛ لم يسمع من شيخه هشام بن حسّان الذي كان يملي على يزيد بن زريع ورفاقه ، وإنما كان يأخذ الصّحف التي سمعها يزيد وغيره ، فينسخها . .

وابنُ حِبَّان يرى مثل هذا طعناً في سماع الرجل ، ومظنة تلقينه ، ولذلك قال فيه : «كان سيئ الأخذ ، كثير الوَهَم ، لا يجوز الاحتجاج به إذا انفرد» . مع أنَّ الحافظ قال فيه : «ثقة ، صاحب سنة ، في روايته عن قتادة ضَعْف» !

(١) م (٢ : ١٧٧٩) .

المبحثُ الثالث

من ألفاظ الترك المتّصلة بالضبط

المطلب الأول: من وُصف بالاختلاط

قال صاحبُ «اللسان» : اختلط . . فسدَ عقله . . ويقال : خولط الرَّجل فهو مخالط واختلط عقله فهو مختلط : إذا تغير[١] . واعتبره الزمخشري من مجاز اللغة[٢] .

وقال في المصباح[٣] : خلطتُ الشيء بغيره خلطاً ـ من باب ضرب ـ : ضمَمْتُه إليه فاختلط هو . وقد يمكن التمييز بعد ذلك ـ كخَلْط الحيوانات ـ وقد لا يمكن ـ كخَلْط المائعات ـ فيكون مزجاً .

ويرى الحافظ ابنُ حجر أنَّ الاختلاط يرجع إلى سوء الحفظ . قال :

«سوء الحفظ ، وهو سبب من أسباب الطعن ، والمراد به مَن لم يرجح جانب إصابته على جانب خطئه . وهو على قسمين :

أ ـ إنْ كانَ لازماً للراوي في جميع حالاته ، فهو الشَّاذّ على رأي بعض أهل الحديث .

ب ـ أو كان سوء الحفظ طارئاً على الراوي ؛ إمّا لكِبَرِه ، أو لذهاب بصره ، أو لاحتراق كتبه ، أو عدمها ؛ بأن كان يعتمدها ، فرجع إلى حفظه ، فساء ، فهذا هو المختلط .

والحُكم فيه : أنَّ ما حدَّث به قبل الاختلاط ، إذا تميَّز ؛ قُبل ، واذا لم يتميّز ؛ يُتوقَّف وكذا من اشتبه الأمرُ فيه .

ومتى تُوبع السيئ الحفظ بمعتَبَر ، كأن يكون فوقه أو مثله ـ لا دونه ـ وكذا المختلط الذي لم يتميَّز ، وكذا المستور ، والمرسل ، والمدلّس : صار حديثهم حسناً ، لا لذاته ، بل

(١) لسان العرب لابن منظور (خلط) (٧ : ٢٩٤) فما بعد .

(٢) اساس البلاغة (ص١٧٢) .

(٣) المصباح المنير للفيومي (١ : ١٩١) والقاموس المحيط (٢ : ٣٥٨) .

بالمجموع من المتابِع والمتابَع ، لأنَّ مع كلّ واحد منهم احتمال كونَ روايته صواباً أو غير صواب ، على حدٍّ سواء .

فإذا جاءتْ من المعتبَرين روايةٌ موافقةٌ لأحدهم ؛ رُجِّح أحد الجانبين من الاحتمالين المذكورين ، ودلَّ ذلك على أنَّ الحديثَ محفوظٌ ، فارتقى من درجة التوقُّف إلى درجة القبول .

ومع ارتقائه إلى درجة القبول ، فهو منحطٌّ عن رتبة الحسن لذاته ، وربما توقف بعضهم عن إطلاق الحسن عليه»[1] ا . هـ .

وتناول ابنُ حبّان موضوع الاختلاط في مقدمة «المجروحين» وعدّه النوع السادس من أسباب الجرح ، فقال : «ومنهم جماعة ثقات ، اختلطوا في أواخر أعمارهم حتى لم يكونوا يعقلون ما يحدِّثون ، فأجابوا فيما سُئلوا ، وحدَّثوا كيف شاؤوا ، فاختلط حديثهم الصَّحيح بحديثهم السقيم ؛ فلم يتميز ، فاستَحَقُّوا الترك»[2] .

وقال في مقدمة «صحيحه» : «وأمّا المختلطون في أواخر أعمارهم ؛ مثل الجريري وسعيد بن أبي عروبة وأشباهها ، فإنّا نروي عنهم في كتابنا هذا ، ونحتجّ بما رووا .

إلاّ أنّنا لا نعتمد من حديثهم ، إلاّ ما رَوى عنهم الثِّقات من القدماء الذين نعلم أنّهم سمعوا منهم قبل اختلاطهم ، وما وافقوا الثِّقات في الروايات التي نشكّ في صحّتها وثبوتها من جهة أخرى . لأنَّ حُكمهم ـ وإن اختلطوا في أواخر أعمارهم ، وحُمل عنهم في اختلاطهم بعد تقدُّم عدالتهم ـ حُكْم الثقة إذا أخطأ ؛ أنَّ الواجبَ تَرْكُ خَطَئه إذا عُلم ، والاحتجاجُ بما نعلم أنّه لم يخطئ فيه .

وكذلك حُكمُ هؤلاء : الاحتجاج بهم فيما وافقوا الثِّقات ، وما انفردوا مما روى عنهم

(١) شرح النخبة (ص٥١) فما بعد . . وقد صُنّفت عدة مصنفات في المختلطين ومما هو مطبوع ومتداول كتاب (الاغتباط فيمن رمي بالاختلاط) لابن سبط العجمي وقد طبع عدة طبعات إحداهما ضمن مجموعة الرسائل الكمالية (٢) وكتاب (الكواكب النيرات في معرفة مَن اختلط مِن الرواة الثقات) لابن الكيال ، وقد حُقّق كرسالة علمية ، وطبعَتْه جامعة أم القرى بمكة المكرمة . وبحث (الاختلاط) تناوله العلماء في كتب مصطلح الحديث عامّة .

(٢) المجروحين (١ : ٦٨) .

القدماء من الثِّقات الذين كان سماعهم منهم قبل الاختلاط ؛ سواء»[١] ا . هـ .

فلا يخفى أنَّ كلام الحافظ لا يختلف عن كلام ابن حِبَّان في هذه المسألة .

ومما يحسُن التذكير به أنَّ ابنَ حِبَّان قد نصّ على اختلاط عددٍ من الرواة ، وجَعَلَهم في مرتبة الاعتبار ، ونصَّ على اختلاط عددٍ آخر ، وجعلَهم في مرتبة الترك . وإنَّما درستُ الجميع في مرتبة الاعتبار ؛ لأنَّ ذلك هو الأصل في المختلِطين ، ولأن الترك عند ابن حِبَّان نسبيّ ، فهو كثيراً ما يعني به ترك الاحتجاج دون الاعتبار ، أضف إلى هذا أنّه قد وُجد التمييز والمتابعة عند غير ابن حِبَّان ، فيعود اعتبار من حُكم عليه بالترك إلى نظر الدارس .

وقد كان عددُ الرواة الذين نسبَهم ابن حِبَّان إلى الاختلاط اثنين وعشرين راوياً[٢] في «المجروحين» . كان ثلاثة[٣] منهم من رجال الزوائد على الكتب الستة ، وذكر ثلاثة[٤] منهم في «الثِّقات» وخرج عن اثنين[٥] في «صحيحه» . وقال الحافظ في أربعة[٦] منهم : صدوق اختلط في آخره . وحكم على واحد[٧] منهم باستحقاق الترك . وقال في آخر[٨] : لا بأس به في غير الزهري . وكان فيهم ثقتان اثنان[٩] وليّن واحد[١٠] وثمانية[١١] ضعفاء .

وقد كان ابن حِبَّان منسجماً مع ما نقلتُه عنه ، فإذا اختلط عنده حديث الرَّجل ولم يتميز ؛ استَحَقَّ الترك . أما إذا كان حديثه الصَّحيح متميزاً عن السقيم ؛ فإنه ـ للاحتياط ـ يرى عدم الاحتجاج بالرَّجل إذا انفرد .

(١) ترتيب صحيح ابن حبان (١ : ١٥٠)

(٢) م (٢ : ١١٦٥ ـ ١١٨٣) .

(٣) م (٢ : ١١٦٦ ، ١١٧٠ ، ١١٧٧) .

(٤) م (٢ : ١١٦٩ ، ١١٧٧ ، ١١٨٣) .

(٥) م (٢ : ١١٧٣ ، ١١٨٣) .

(٦) م (٢ : ١١٦٥ ، ١١٧٢ ، ١١٧٨ ، ١١٨٣) .

(٧) م (٢ : ١١٧٨) .

(٨) م (٢ : ١١٧١) .

(٩) م (٢ : ١١٧٣ ، ١١٨٠) .

(١٠) م (٢ : ١١٦٧) .

(١١)

قال في زيد بن عوف أبو ربيعة الذُّهلي[١] : «اختلطَ بأخَرة ، فما حدَّث قبل اختلاطه ؛ فمستقيم ، وما حدَّث بعد التخليط ؛ ففيه المناكير ، يجب التنكُّب عمَّا انفرد مِن الأخبار» .

وقد كان ابنُ حِبَّان متشدِّداً في قبول روايات المختلطين . فقد حَكَمَ بالترك ، أو نقَلَه في ثمانية رواة . وحَكَمَ ببطلان الاحتجاج ، أو عدم جوازه في أربعة رواة ، وجعلَ الباقين في مرتبة الاعتبار .

ويبدو لي أنَّ هذا ليس من التشدُّد في الجرح ، وإنَّما هو الحيطة في دين الله ، وهو دليل ورع ابن حِبَّان وتقواه .

المطلب الثاني: مَن وُصف بالغفلة

قال ابن فارس : «(غفل) أصلٌ صحيح يدلّ على ترك الشيء سهواً ، وربما كان عن عمدٍ . من ذلك : غفلتُ عن الشيء غفلة وغُفولاً ، وذلك إذا تركته ساهياً ، وأغفلته : إذا تركته على ذُكْر منك له»[٢] .

وفي المصباح : «الغفلة : غَيبةُ الشيء عن بال الإنسان ، وعدم تذكّره له . .»[٣] .

والغفلة مردُّها إلى سوء الحفظ ؛ كالاختلاط ، إلاَّ أنَّ الاختلاط طارئ . أمّا الغفلة فتحتمل الطروء ، وتحتمل الدوام . ومردُّ الاختلاط غالباً إلى الكِبَر وضعْفِ القدرة العقلية . بينما مردّ الغفلة إلى الإهمال وعدم العناية بالأمر المغفَل ، أو زيادة سوء الحفظ عند الرواة .

قال ابن حِبَّان : «منهم من كَبُرَ وغَلَبَ عليه الصلاح والعبادة ، وغَفَلَ عن الحفظ والتمييز ، فاذا حدَّث ؛ رفعَ المرسل ، وأسند الموقوف ، وقَلَبَ الأسانيد . .»[٤] .

وأما حُكم المغفَّل وحُكم المختلِط ، فهو إذا فَحُشَتْ غفلته ، وغلبَ خطؤه على صوابه ؛ استحقَّ الترك . والمغفل قد يحفظ ؛ فاذا توبع ترجح لدينا جانب الحفظ عنده ، وعندها يُعتبر بحديثه .

(١) م (٢ : ١١٧٠) وانظر (١١٧١ ، ١١٨٠ ، ١١٨٣) .

(٢) مقاييس اللغة (٣ : ٤٨٦) .

(٣) المصباح المنير (٢ : ١٠٣) .

(٤) المجروحين (١ : ٦٧) .

لكنَّ الاعتبار بالمغفَّلين ـ عند ابن حِبَّان ـ يختلفُ عن الاعتبار بغيرهم ؛ ممن وُصف بسوء حفظه ، فقد قال في ترجمة ناجية بن كعب الأسدي[١] : «كان شيخاً صالحاً ، إلا أنَّ في حديثه تخليطاً ، لا يشبه حديث أقرانه الثِّقات عن علي ، فلا يعجبني الاحتجاج به إذا انفرد . وفيما وافق الثِّقات ، فإن احتج به محتجّ ؛ أرجو ألاَّ يُجرح في فعله ذلك» ا . هـ .

فابن حِبَّان لم يقل : أرجو أنّه لا بأس بذلك ـ في حالة موافقة الثِّقات ـ ، وإنّما هو يرجو ألا يُجرح مَن يحتجّ به ؛ لأنّه يرى أنّ الانسان الذي يروى حديثاً منكراً عن رجل يَعرفُ ضعفَه ، فإنّه يُجرح بذلك . وقد نصّ على ذلك فى ترجمة عمرو بن خليف الحتاوي من «المجروحين»[٢] . وقد تقدَّم ذلك فى الباب الخامس .

وهذا يؤكِّد ما قاله فى ترجمة عبدالله بن واقد الحراني[٣] : «كان مِن عُبَّاد أهل الجزيرة وقرّائهم . . . وإن اعتبر معتبرٌ بما وافق الثِّقات من الأحاديث ، فلم أرَ بذلك بأساً من غير أن يحكم له أو عليه ، فيجرح العدل بروايته ، أو يعدّل المجروح بموافقته» .

وهذا قيدٌ دقيقٌ من ابن حِبَّان رحمه الله ، فإنَّ الرَّجل الثقة قد يتفرّد بحديث والتفرد منه مقبول ، لكنه ليس كالمتابَع على حديثه من الثِّقات ، فلو روى رجل ضعيف الحفظ حديثاً فإنه يُعَدُّ منكراً إذا خالف مثل ذلك الثقة المتفرد بحديثه ، أو إسناده ، أو لفظة فيه .

فلو افترضنا أنَّ مغفَّلاً تابع ذلك الضعيف على حديثه المنكر ، فهل يصحّ الحديث ويعدّل راويه بموافقة هذا المغفل له؟ وهل يُجرح الثقة المتفرّد بحديثه هذا ، ويغدو حديثه ضعيفاً؟

يرى ابنُ حِبَّان أنَّ الثقة يبقى على وثاقته ، ومتابعة مثل هذا المغفل في مثل هذا الحال ؛ لا تفيد شيئاً .

والذي يبدو لي ـ والله أعلم ـ أنَّ هذا القيد يجب أن يَطَّردُ فى كلِّ مَن وصف بسوء الحفظ ، أو الوهم الكثير ، والغفلة الشديدة ، وأنَّ متابعته لغيره أو متابعة أمثاله إيّاه ، إنّما

(١) م (٢ : ١٢١٤) .

(٢) المجروحين (٢ : ٨٠) .

(٣) م (٢ : ١١٩٩) .

تفيد عنه عدم مخالفة الثِّقات .

وقد وَصَفَ ابنُ حِبَّان تسعةً وأربعين راوياً[١] بالغفلة وما يلتحق بدلالتها . وقد كان أكثرهم من الصالحين المتعبّدين الذين غلب عليهم الصَّلاح والعبادة ، فغفلوا عن الحفظ وتعاهُد الحديث . وقد ترجم اثنين[٢] منهم في «الثِّقات» وأخرج لواحد[٣] منهم في «صحيحه» حديثاً واحداً . وكان فيهم ثقة[٤] واحد ـ عند الحافظ ابن حجر ـ ، وثمانية[٥] من مرتبة صدوق . ووصف بعض الصدوقين بالغفلة وسوء الحفظ . وكان رجال الزوائد على الكتب الستة اثني عشر راوياً[٦] اختلفت أنظار النُّقّاد فيهم ، كما اختلفَ كلامُ ابنِ حِبَّان نفسه حين الحُكم عليهم .

وكان واحد[٧] منهم ليِّن الحديث ، وآخر[٨] منكر الحديث ، وأربعة[٩] متروكين وثلاثة عشر ضعيفاً[١٠] .

وقد ترجَمْنا سائرَ مَن وُصفوا بالغفلة في مرتبة الترك ، ودرَسْناهم فيها ؛ انسجاماً مع جَعْل ابن حبّان أكثرَهم في مرتبة الترك .

المطلب الثالث: مَن وُصف برداءة الحفظ وسوء الفهم

وَصَفَ ابنُ حِبَّان ثمانية وعشرين راوياً برداءة الحفظ ، وسوء الفهم . ولا ريب أنَّ

(١) م (٢ : ١١٨٤ ـ ١٢٢٤) .

(٢) م (٢ : ١١٩٧ ـ ١٢٠٠) .

(٣) م (٢ : ١٢٠٤) .

(٤) م (٢ : ١٢١٤) .

(٥) م (٢ : ١١٨٦ ، ١١٩٠ ، ١١٩٥ ، ١٢٠٥ ، ١٢٠٧ ، ١٢٠٩ ، ١٢١٦ ، ١٢٢٤) .

(٦) م (٢ : ١١٨٥ ، ١١٨٧ ، ١١٨٩ ، ١١٩١ ، ١١٩٩ ، ١٢٠٤ ، ١٢٠٨ ، ١٢١١ ، ١٢١٨ ، ١٢١٩ ، ١٢٢٠ ، ١٢٢٢) .

(٧) م (٢ : ١٢١٠) .

(٨) م (٢ : ١٢١٣) .

(٩) م (٢ : ١١٨٤ ، ١١٩٦ ، ١١٩٨ ، ١٢٠٣) .

(١٠) م (٢ : ١١٨٨ ، ١١٩٢ ، ١١٩٣ ، ١١٩٤ ، ١١٩٧ ، ١٢٠١ ، ١٢٠٢ ، ١٢٠٦ ، ١٢١٢ ، ١٢١٥ ، ١٢١٧ ، ١٢٢١ ، ١٢٢٣) .

لسوء الحفظ أسباباً كثيرة ـ كما تقدَّم عن الحافظ وغيره ـ منها : الغفلة ، والاختلاط ، وكِبَر السنّ ، واحتراق الكتب ، والوهم . ولم يكن هؤلاء الرواة في مرتبة واحدة ، أو متقاربة في سلّم الجرح ، فمنهم من حَكَمَ عليه ابن حبّان[١] باستحقاق الترك ، ومنهم مَن قال[٢] : بطُل الاحتجاج به ، ومنهم من قال[٣] : لا يُحتجّ به إذا انفرد .

وإنّ مما يكاد المرءُ يَحار فيه ، حُكم ابن حِبَّان[٤] على راوٍ ببطلان الاحتجاج به ، ثمّ إخراجه عنه في «صحيحه» اللّهمَّ الاَّ إذا اعتبرنا بطلان الاحتجاج به لا ينفي إمكان الاعتبار به . . بل هذا ما يفسّره صَنيعُ ابنِ حِبَّان فى ترجمة أخرى ، حيث قال[٥] : «فلمّا كَثُرَ ذلك في أخباره ؛ بَطُلَ الاحتجاج بآثاره ، وإن اعتبر معتبرٌ بما وافق الثِّقات من حديثه مِن غير أن يحتجّ به ، لم أرَ بذلك بأساً» . وذكر أربعة[٦] منهم في «الثِّقات» .

وكما تعدَّدَتْ أحكامُ ابن حِبَّان على رواة هذا المصطلح ؛ تعدَّدَتْ أحكامُ النُّقّاد الآخرين عليهم ، فقد وَصَفَ الحافظُ تسعة[٧] منهم بالصدق ؛ مع قيد النظر أحياناً والوصف بكثرة الخطأ والوهم في أكثر الأحيان .

وقال عن واحد[٨] : مقبول ، وعن أربعة[٩] : ليِّن أو فيه لين ، وعن اثنين[١٠] : ليس بالقوي ، وعن سبعة[١١] : ضعيف ، وعن ثلاثة[١٢] : متروك .

(١) م (٢ : ١٢٢٩ ، ١٢٣٨ ، ١٢٣٩ ، ١٢٤٣ ، ١٢٤٩) .
(٢) م (٢ : ١٢٢٧ ، ١٢٣٠ ، ١٢٣٢ ، ١٢٣٦ ، ١٢٣٧ ، ١٢٤٥ ، ١٢٤٧) .
(٣) م (٢ : ١٢٢٨ ، ١٢٣١ ، ١٢٣٣ ، ١٢٤٠ ، ١٢٤١ ، ١٢٤٢ ، ١٢٤٤ ، ١٢٤٦ ، ١٢٤٨ ، ١٢٥٠) .
(٤) م (٢ : ١٢٣٧) .
(٥) م (٢ : ١٢٤٦) .
(٦) م (٢ : ١٢٢٥ ، ١٢٣٧ ، ١٢٤٥ ، ١٢٤٩) .
(٧) م (٢ : ١٢٢٦ ، ١٢٣٠ ، ١٢٣٢ ، ١٢٣٣ ، ١٢٣٨ ، ١٢٤٠ ، ١٢٤١ ، ١٢٤٣ ، ١٢٤٥) .
(٨) م (٢ : ١٢٣٧) .
(٩) م (٢ : ١٢٣٤ ، ١٢٤٢ ، ١٢٤٧ ، ١٢٤٨) .
(١٠) م (٢ : ١٢٣١ ، ١٢٣٦) .
(١١) م (٢ : ١٢٢٥ ، ١١٢٨ ، ١٢٤٢ ، ١٢٤٦ ، ١٢٤٨ ، ١٢٤٩ ، ١٢٥٠) .
(١٢) م (٢ : ١٢٢٧ ، ١٢٣٩ ، ١٢٤٤) .

وكان ثلاثة[١] رواة من رجال الزوائد . وخرَّج عن ثلاثة في «صحيحه»[٢] .

وتبدو شدّة ابن حِبَّان في العبارة واضحة في بعض الأحيان ، فقد وَصَفَ[٣] ثلاثة من رواته باستحقاق الترك . بينما قال الحافظ عن أحدهم : صدوق سيئ الحفظ جداً . وعن الآخر : صدوقٌ عابد له أوهام . وعن الثالث : ضعيف . وهذا يعني أنَّ ابنَ حِبَّان كثيراً ما يتشدَّد في الجرح .

ويؤكّد هذا الذي قدَّمتُه ؛ أنَّ ابنَ حِبَّان قال في راوٍ[٤] : «تغيَّر بأخرة حتى كُبِّل بالحديد ، لا يجوز الاحتجاج بخبره إلا بعد التخليص ، وعِلم الوقت الذي حدَّثَ فيه . والسبب الذي يؤدي إلى هذا العلم معدوم فيه» .

وهذه الشدّة العجيبة لا تستقيم مع قول الحافظ ابن حجر في هذا الراوي : ثقة تغيَّر . لكنَّ ابنَ حِبَّان إذا وَجَدَ النَّكارة اشتدّ ، وهذا هو الواجب احتياطاً لجانب الدِين .

المطلب الرابع: مصطلح (ضعيف)

تقدّم الحديث على مراتب ابن أبي حاتم في غير موضع ، وذكرتُ أنَّ كلمة (ضعيف) عامةً من ألفاظ مرتبة الاعتبار ، ولكنَّ ابنَ حِبَّان قد يستخدم هذا المصطلح بالمعنى الأعم لكلمة ضعيف ، كما استخدم كلمة ثقة بمدلولها العام أيضاً .

وإليك بعضُ الأمثلة على هذا القول :

وفي ترجمة[٥] جَسْر بن الحسن الفزاريّ من «الثِّقات» قال عن جَسْرِ بنِ القصّاب : «ضعيف» . وقال في «المجروحين» : «يَهِمُ إذا روى ، ويخطئ إذا حدَّث ، حتى خرج عن حدِّ العدالة» .

(١) م (٢ : ١٢٢٩ ، ١٢٣٩ ، ١٢٤٤) .

(٢) م (٢ : ١٢٢٥ ، ١٢٣٧ ، ١٢٤٦) .

(٣) م (٢ : ١٢٣٨ ، ١٢٤٣ ، ١٢٤٩) .

(٤) م (٢ : ١١٨٠) .

(٥) م (٢ : ١٢٧٢) .

وقال[١] عن صالح بن حسان الأنصاري في «الثِّقات» : «ضعيف» . بينما قال في «المجروحين» : «يروي الموضوعات على الأثبات ، حتى إذا سمعها مَن الحديثُ صناعتُه ؛ شَهِدَ لها بالوضع» .

ووصف عنبسة[٢] بن عبدالرحمن القرشي بأنّه ضعيف في إحدى تراجم «الثِّقات» . بينما قال في «المجروحين» : «صاحب أشياء موضوعة . . . لا يحلّ الاحتجاج به» .

بيدَ أنَّ مِن المهمّ جداً أن نعرف أنَّ رواية المناكير ، وكثرة الاختلاط والوَهَم ، وقَلْب الأسانيد ، ورفع المراسيل ، ووَصْف الرَّجل بأنه منكر الحديث ، والتفرد بالمناكير ، كلُّ هذه الأوصاف وأمثالها ؛ ما لم تكن عن تعمّد وإصرار ، أو لم تكن غالبة على حديث الراوي فإنّها تُبقيه في مرتبة الاعتبار ، ويوصَف بأنّه ضعيف .

وقد أطلق ابن حِبَّان مصطلح (ضعيف) على سبعة وعشرين راوياً[٣] وقال عن واحد آخر[٤] : ضعيف جداً . وقد أطلق ابن حِبَّان هذا المصطلح في «الثِّقات» غالباً ؛ للتمييز بين الرواة المتشابهين في الأسماء ، أو للتدليل على أنّ هذا الشيخ الثقة إنّما جاءه الضّعف من هذا الرَّجل الراوي عنه مثلاً ، وأكثر هؤلاء الضُّعفاء كان يذكُرُهم في «المجروحين» ويبيّن أحوالهم .

والمفترض ألاَّ يترجم هؤلاء الضُّعفاء في «الثِّقات» ؛ ما دام هو قد نصّ على أنهم ضُعفاء . . بيدَ أنّني وجدتُه قد ترجم ثلاثة[٥] منهم في «الثِّقات» و«المجروحين» معاً ، ووجدتُه ضعَّف بعضَ الرواة في «الثِّقات» ولم يترجمه في «المجروحين» وإنّما ترجمه في «الثِّقات»[٦] بل وأخرج له في «صحيحه» حديثاً . . كما أخرج في «الصَّحيح» عن ضعيف آخر[٧] .

(١) م (٢ : ١٢٨٣) .
(٢) م (٢ : ١٢٨٨) .
(٣) م (٢ : ١٢٦٧ ـ ١٢٩٧) .
(٤) م (٢ : ١٢٩٨) .
(٥) م (٢ : ١٢٧١ ، ١٢٩٥ ، ١٢٩٧) .
(٦) م (٢ : ١٢٨٠) .
(٧) م (٢ : ١٢٧٦) .

وقد تعدَّدَتْ مراتب هؤلاء الضُّعفاء عند الحافظ ، فكان منهم المتروك[١] والضَّعيف[٢] ومنكر الحديث[٣] . ولم يَصِف الحافظُ بالصدّق إلاَّ واحداً منهم[٤] .

ويبدو أن أكثرهم وُصِف بالترك والضعف ، وهذا يرجّح أنَّ كلمة (ضعيف) عند ابن حِبَّان ، من أدنى مراتب الاعتبار ، وهي إلى الترك أقرب ! ولهذا المعنى ترجَمْنا رواة مصطلح (ضعيف) في رواة مرتب الترك . والله أعلم .

المطلب الخامس: مصطلح (لا شيء) و(ليس بشيء)

أطلقَ ابنُ حِبَّان هذا المصطلح على أحدَ عشرَ راوياً ، ترجمَهم جميعاً في «المجروحين» ولم يترجم أحداً منهم في «الثِّقات» كما لم يخرّج عن أحد منهم في صحيحه .

وابنُ حِبَّان يطلقُ هذا المصطلح على الراوي الضَّعيف جداً ـ في نظره ـ فقد وصفَ بعض الرواة بهذا الوصف ، وقال عنه في موضع آخر : ضعيف واهٍ[٥] .

ومصطلح[٦] (لا شيء) أطلقَه على بعض مَن يروي الموضوعات ، وبعض مَن يروي الأوابدَ والطامّات ، ومَن وَصَفَه بقوله : لا يحلّ الاحتجاجُ به ، ولا كتابةُ حديثه ، إلاَّ على جهة التعجُّب . وعلى بعض من كَثُرَ الوَهَم في حديثه ولو من غير تعمُّد ، وهذا يدلّ على أنَّ مصطلح (لا شيء) مِن مصطلحات الترك عنده .

على أنَّ الحافظ قد وَصَفَ اثنين من هؤلاء بالصدق ، وقال عن أحدهما : يخطئ كثيراً[٧] . وعن الآخر[٨] : يرسل كثيراً .

(١) م (٢ : ١٢٦٨ ، ١٢٧٣ ، ١٢٧٤) ومواضع ...

(٢) م (٢ : ٢٦٧ ، ١٢٧٠ ، ١٢٧١) ومواضع ...

(٣) م (٢ : ١٢٧٧) .

(٤) م (٢ : ١٢٦٩) .

(٥) م (٢ : ١٣٠٠) .

(٦) انظر م (٢ : ٢ : ١٢٩٩ ـ ١٣٠٩) تجد ذلك كلّه .

(٧) م (٢ : ١٣٠٤) .

(٨)

المطلب السادس: مصطلح (واهٍ)

إنّ أكثر الرواة الذين أطلق عليهم هذا المصطلح ، إنّما أطلقَه عليهم في «الثِّقات» تمييزاً . وقد بَلَغَ عدد الذين وُصموا بذلك المصطلح ستة عشَرَ راوياً[١] ذكر ثلاثة منهم في «الثِّقات»[٢] وادّعى الحافظ أنّه ذكر رابعاً فيهم ، ولم يصحَّ ذلك عندي[٣] . ووَهِم ابنُ حِبَّان في ترجمة عمرو بن مُهَاجر الدِّمَشْقيّ ، فقال[٤] : ذكرناه في الضُّعفاء . ولكنّه لم يترجمه في الضُّعفاء ، وترجمه في «الثِّقات» . وقد أخطأ في قوله عنه : واهٍ .

وكما تفاوتَتْ رُتَبُ رواة المصطلحَيْن السَّابقَيْن ؛ تفاوتَتْ رُتَب رواة هذا المصطلح ، فقد وَصَفَ الحافظُ أحدَهم بأنّه : صَدوق ليِّن الحفظ . وبقية الرواة بين ضعيفٍ ومتروك عنده .

والرواة الذين وصفَهم ابنُ حِبَّان بالوهاء ، منهم كثيرُ الخطأ ، ومنهم المدلّس عن الضُّعفاء ، ومنهم المتَّهم ، ومنهم الراوي للموضوعات ، ومن يُسند الموقوفات ، ويصلُ المراسيل ؛ توهُّماً لا تعمُّداً !

فأنت ترى أنَّ بين المدلّس ، والمتهم بالوضع ، بوناً شاسعاً ، ولكنْ إذا علمتَ أنَّ الذي يغلب على حديثه رواية المناكير ، والوَهَم ، والخطأ ؛ يلتحق بالوضَّاعين ؛ لأنّهم جميعاً متروكون ، فإنّه يتبيَّن لك مدلول (واهٍ) عند ابن حِبَّان ، وأنّه الذي لا يُحتجّ به مطلقاً ، ولا يُعتبر به أبداً ، ولذلك ترجَمْنا رواة هذا المصطلح في المتروكين !

المطلب السابع: مصطلح (يقلبُ الأخبار)

قال ابن حِبَّان : «ومنهم مَن كان يقلبُ الأخبار ، ويسوّي الأسانيد ، كخبر مشهور عن صالح ؛ يجعله عن نافع ، وآخر لمالك ؛ يجعله عن عبيدالله بن عمر ، ونحو هذا كإسماعيل بن عبيدَ التميمي ، وموسى بن محمد البلقاوي ، وعمر بن راشد السّاحلي

(١) م (٢ : ١٣١٠ - ١٣٢٢) .
(٢) م (٢ : ١٣١٦ ، ١٣١٧ ، ١٣٢٢) .
(٣) م (٢ : ١٣١٥) .
(٤) م (٢ : ١٣١٨) .

وذويهم . وقد رأينا في عصرنا جماعة مثلهم يسوّون الأحاديث ، سنذكرهم»[١] .

وحقيقة الحديث المقلوب : «إبدال مَن يُعرف برواية بغيره ، فيدخل فيه إبدال راوٍ ، أو أكثر من راوٍ ، حتى الإسناد كلّه ، وقد يقع ذلك عمداً ، إمّا بقصد الإغراب ، أو لقصد الامتحان ، وقد يقع وهماً . فأقسامه ثلاثة ، وهي كلّها في الإسناد ، وقد يقع نظيرها في المتن ، وقد يقع فيهما جميعاً»[٢] .

وقد ذكرَ ابنُ حِبَّان في «المجروحين» عشرة[٣] رواة يقلبون الأخبار وَهَماً ، وكان وَهَم بعضهم[٤] ـ عنده ـ قد حطّهم عن مرتبة الاحتجاج إلى مرتبة الاعتبار ، فلا يُحتجّ بحديثه إلاّ فيما وافق الثِّقات . بينما قال في بعضهم[٥] : «لا يحلّ الاحتجاج به» . وفي بعضهم[٦] : استحقّ الترك . وفي آخرين[٧] : يسبق إلى القلب أنّه كالمتعمَّد . ونحو ذلك من العبارات . ولم يذكر واحداً من هؤلاء في «الثِّقات» ولم يخرّج عن أحد منهم في «صحيحه» .

ووصفَ أربعة عشر راوياً[٨] بقوله : يقلب الأسانيد ، وتبين أنّ ذلك كان يقع منهم وهماً ، ولكن ؛ لمّا كثُر ذلك في رواية بعضهم ؛ بطُل الاحتجاج به[٩] .

وقد كان بعضهم[١٠] ممن لا يُحتجّ به إذا انفرد ، وبعضهم[١١] ممن استحقّ الترك

(١) المجروحين (١ : ٧٣ ـ ٧٤) وانظر تراجم هؤلاء الذين مثل بهم في المجروحين مرتبين : (١ : ١٢٦ ، ٢ : ٢٤٢ ، ٢ : ٩٣) .

(٢) النكت على مقدمة ابن الصلاح (٢ : ٨٦٤) وشرح النخبة (ص٤٧) ومنهج النقد للدكتور العتر (ص٤٣٥) .

(٣) م (٢ : ١٦١٥ ـ ١٦٢٤) .

(٤) م (٢ : ١٦٢٢) .

(٥) م (٢ : ١٦١٥) .

(٦) م (٢ : ١٦٢٠) .

(٧) م (٢ : ١٦١٦ ، ١٦٢١) .

(٨) م (٢ : ١٦٢٥ ـ ١٦٣٨) .

(٩) م (٢ : ١٦٢٨ ـ ١٦٢٩) .

(١٠) م (٢ : ١٦٢٥) .

(١١) م (٢ : ١٦٣١ ، ١٦٣٥ ، ١٦٣٦) .

ومنهم[١] مَن لا يجوز الاحتجاج به بحال ، ونحوها مِن العبارات المشْعِرة بسقوط الرَّجل عنده . ولم يذكر واحداً من هؤلاء في «الثِّقات» ولم يخرّج عن أحد منهم في «صحيحه» .

ووصف سبعة[٢] رواة بقوله : يقلب الأخبار ، ويلزق المتون .

قال في ترجمة[٣] حفص بن عمر الأُبُلّي : «يقلب الأخبار ، ويلزق بالأسانيد المتون الواهية ، ويعمَد إلى خبر يُعرف من طريق واحد ، فيأتي به من طريق آخر لا يُعرف» .

وروى له حديثاً ، ثمَّ قال : «حملَ حفص بن عمر متن هذا الخبر متوهّماً ، أو متعمّداً . .» وروى له حديثاً آخر ، وقال : «والقلب إلى أنّه موضوع ؛ أميل» .

فالحديث الموضوع أو الواهي ، إذا تحمّله المرء وَهَماً ، ولم يُعرف إلاَّ به ، تحمّل هو تَبِعَتَهُ وسَقَطَ معه .

وقال في ترجمة عبدالله بن مَرْوان الخُرَاساني[٤] : «يلزق المتون الصحاح التي لا يعرف لها إلاَّ سند واحد بطريق آخر يشتبه على مَن الحديثُ صناعتُه . . . لا يحِّل الاحتجاج به بحال» .

وقد يلصق الراوي المتون الواهية بالأسانيد الصَّحيحة ، وتلك طامّة أكبر[٥] .

فالقلب بقصد الإغراب ، يُسقط الراوي ؛ إذا لم يكن له مسوّغ ، كالامتحان والتثبُّت ونحو ذلك .

وقد استخدم ابنُ حِبَّان هذا المصطلح بصيغ أخرى متعدّدة ، فمِن ذلك أنّه وصفَ خمسة وعشرين راوياً[٦] بقوله : يقلب الأسانيد ، ويرفع المراسيل . وستة رواة[٧] بقوله :

(١) م (٢ : ١٦٣٩ ـ ١٦٤٥) .
(٢) م (٢ : ١٦٣٩ ـ ١٦٤٥) .
(٣) م (٢ : ١٦٣٩) .
(٤) م (٢ : ١٦٤٢) .
(٥) م (٢ : ١٦٤٤ ـ ١٦٤٥) .
(٦) م (٢ : ١٤٦ ـ ١٦٦٨) .
(٧) م (٢ : ١٦٦٩ أ ـ ١٦٦٩) . ومما أعتذر عنه أنّ هذه الورقة قد سقطت ، ثم وجدتها فألحقتها في موضعها كما ترى .

يصل المقطوع ، ويرفع المرسل ، ويسند الموقوف . . ونحوها من العبارات . ووصف سبعة[١] رواة بقوله : يقلب الأخبار ، ويروي ما لا يتابَع عليه .

وكلّ هذه الألفاظ التي ذكرتها لم تكن خاصّة برواة مرتبة الاعتبار وحدهم ، إنّما كانت مشتركة بين مرتبتي الاعتبار والترك . فالمصطلح والحكم الذي يردُّ فيه ابن حِبَّان على الراوي - بعد وصفه بقلب الأخبار ، وملابسات الترجمة - هي بمجموعها تحدّد وضع الراوي في سُلَّم النقد ، ولا أجد غضاضة من القول : بأنّه من العسير تحديد مدلول دقيق لكلّ مصطلح من مصطلحات ابن حِبَّان - وهذا عامٌّ في مصطلحات النُّقّاد جميعاً - .

وحتى القول بأنّ دلالة المصطلحات على مدلولاتها أغلبية ؛ لا أُراه يسلَم في كثير من المصطلحات التي تتجاذبها مرتبتا الاعتبار والترك !

على أنّ الوقوف على تراجم رواة كلّ مصطلح - مجتمعين - والاطّلاع على ما قاله فيهم ابن حِبَّان ، وما قاله غيره من أئمّة النقد ، يمكّن العارف بهذا العلم مِن تحديد هويّة كل واحد منهم ، كما يعطي مدلولاً أقرب إلى الصِّحة في دلالة المصطلح .

وكما استعملَ ابن حِبَّان مصطلح (يقلب الأسانيد ، الأخبار . . .) فقد استخدم مصطلحاً آخر ؛ هو رواية المقلوبات .

فقال في ثلاثة وأربعين راوياً[٢] : يروي المقلوبات ، وكان يضيف إليها أوصافاً أخرى في بعض الأحيان[٣] . كما كان يصفها بالكثرة في بعض الأحيان[٤] .

وقال في اثْنَيْ عشرَ راوياً[٥] : يروي المقلوبات ، وما لا يتابَع عليه ، واقتصر على قوله : يروي ما لا يتابَع عليه في ستةَ عشَرَ راوياً[٦] ولم يذكر أنهم يروون المقلوبات .

(١) م (٢ : ١٦٧٠ - ١٦٧٦) .

(٢) م (٢ : ١٦٨٢ - ١٧٢٤) .

(٣) م (٢ : ١٦٨٨ ، ١٦٩١ ، ١٦٩٣ ، ١٦٩٧) .

(٤) م (٢ : ١٦٨٢ ، ١٦٩٩) .

(٥) م (٢ : ١٦٧٠ - ١٦٨١) .

(٦) م (٢ : ١٧٢٥ - ١٧٤٠) .

ومصطلح (يروي ما لا يتابَع عليه) يطلقه ابن حِبَّان على راوي المناكير أحياناً[١] . ويطلقه أحياناً أخرى على منكر الحديث[٢] وعلى مَن يخالف الثِّقات[٣] وعلى المجهول أو المستور إذا روى ما ينفرد به[٤] وبعض هؤلاء كان يسقط إلى مرتبة الترك[٥] والبعض الآخر يبقيه في مرتبة الاعتبار[٦] . ومِن خلال التتبُّع وجدتُ ابنَ حِبَّان يُطلق هذا المصطلح كثيراً ، مقروناً ببعض الألفاظ التي ذكرتُها ، بل إنّ أكثر ما كان يجرح به الرواة : تفرّدهم بالروايات المنكرة أو مخالفتهم الثِّقات فيما رووا . ولا ريب أنّ مصطلح (يروي ما لا يتابَع عليه) يشمل الحالين جميعاً .

المطلب الثامن: مصطلح (يروي عن الثِّقات ماليس من حديثهم)

كنتُ أودُّ إلحاق هذا المصطلح وألفاظه بمصطلح منكر الحديث ؛ لأنّ الذي يروي عن الثِّقات أحاديث ليست من أحاديثهم ، إمّا أن يكون متعمِّداً ، وعندها يكون وضّاعاً كذّاباً ، أو يكون واهماً خطّاءً ، وعندها يكون منكر الحديث .

وقد وجد في هذا المصطلح القسمان معاً :

ـ قال في ترجمة إبراهيم بن زكريا الواسطي[٧] : «يأتي عن الثِّقات ما لا يشبه حديث الأثبات ، إنْ لم يكن بالمتعمِّد لها ، فهو المدلّس عن الكذّابين ، لأنّي رأيتُه روى عن مالك أشياء موضوعة» وذكر له بعضها .

ـ وقال في ترجمة الحسن بن على الرّقي[٨] : «يروي عن الثِّقات ما ليس مِن حديث

(١) م (٢ : ١٧٢٦) .

(٢) م (٢ : ١٧٢٥ ، ١٧٣٠) .

(٣) م (٢ : ١٧٢٨ ، ١٧٣٥) .

(٤) م (٢ : ١٧٣٠) .

(٥) م (٢ : ١٧٢٨) .

(٦) م (٢ : ١٧٢٧ ، ١٦٢٩) ومعظم رواة هذا المصطلح .

(٧) م (٢ : ١٧٤١) .

(٨) م (٢ : ١٧٤٦) وانظر (١٧٤٨ و١٧٦٢) .

الأثبات ؛ على قلّة روايته ، لا يجوز الاحتجاج به ، ولا الرواية عنه ، إلا على سبيل القدح فيه» .

فمثل هاتين الترجمتين ؛ يبيّن أنّ ممن يروي عن الثِّقات ما ليس من حديثهم ، قد يكون وضّاعاً ، أو يدلّس عن الكذّابين . وفي هذه الحالة وتلك ، لا يُحتجّ بأمثاله ، ولا يُقبل حديثه .

وقال في ترجمة حسّانِ بن سِياه أبي سهل البصري[١] : «منكر الحديث جدّاً ، يأتي عن الثِّقات ما لا يشبه حديثَ الأثبات ، لا يجوز الاحتجاج به إذا انفرد ؛ لما ظهر من خطئه في روايته ، على ظهور الصلاح منه» .

فهذا نصّ في أنّ مَن يأتي عن الثِّقات ما لا يشبه حديث الأثبات ؛ منكر الحديث ، ومع كونه منكر الحديث ، فهو ممن يُعتبر بحديثه .

إلاّ أنّني آثرتُ إفراد هذا المصطلح بالدراسة ، حتّى يُعرف مدلوله عند ابن حِبَّان من جهة ، وحتى لا يكثر تداخل المصطلحات ، فيصعب التمييز بينها مِن جهة ثانية .

وقد أطلقَ ابنُ حِبَّان ألفاظاً عديدة ترجع كلّها إلى هذا المصطلح ، فقال في واحد وثلاثين راوياً[٢] : يروي عن الثِّقات ما لا يشبه حديث الأثبات . وفي واحد وخمسين راوياً[٣] : يروي عن الثِّقات ما ليس من أحاديثهم . وفي أحدَ عشرَ راوياً[٤] : يروي ما ليس له أصل .

وقد كان بعضٌ هؤلاء الرواة من رجال الاعتبار ، وبعضهم من رجال درجة الترك .

وإذا ذهبنا نحدّد مرادَ ابن حِبَّان من ألفاظه هذه ؛ رأينا أنّ قوله : يروي عن الثِّقات ما لا يشبه حديث الأثبات ، يعني ما يأتي :

(١) م (٢ : ١٧٤٥) .

(٢) م (٢ : ١٧٤١ ـ ١٧٧٢) .

(٣) م (٢ : ١٧٧٣ ـ ١٨٢٤) .

(٤) م (٢ : ١٨٢٥ ـ ١٨٣٦) .

إنّ لكلِّ محدِّثٍ ثقةٍ تلامذةً رووا عنه حديثه ، والأصل أن تتقارب ألفاظهم وأحاديثهم ، وتتشابه من حيث الأسانيد ، ومن حيث المتون ، فإذا جاء راوٍ ونسب إلى هذا المحدِّث شيئاً من الحديث ، وادّعى أنّه سمعه منه ، أو أنّ شيخه سمعه منه ، فإنَّ هذا الحديث يُعرَض على أحاديث الثِّقات الذين جمعوا حديث هذا المحدِّث وعُنوا به . فإذا وافق حديثُه أحاديثَهم ، أو أشبهها ؛ قُبل حديثه ، وإذا تفرّد ، أو خالف ؛ نُظر ، فإن خالف وهو ثقة مأمون ؛ كان حديثُه شاذّاً . وإذا خالف أو تفرّد ـ وهو ضعيفٌ أو مستور ـ كان حديثه منكراً .

وابنُ حِبَّان لا يصفُ الراوي بأنّه يروي عن الثِّقات ما ليس من أحاديثهم ، أو يروي عن الثِّقات ما لا يشبه حديثهم ، إلاَّ إذا كان غير متحقّق الأهلية عنده ، وكان حديثه دائراً بين مرتبتي الاعتبار والترك .

وعلى هذا ، فإنَّ هذا المصطلح يصفُ به ابنُ حِبَّان الراوي الذي ينفرد ، أو يخالف الثِّقات فيما يروونه عن شيوخهم ، وبعض هؤلاء الرواة أحسن حظّاً عند ابن حِبَّان من بعض . فقد حكم على بعضهم[١] بأنّه لا يجوز الاحتجاج به ، وعلى بعضهم[٢] بأنّه استحقّ الترك ، وعلى البعض[٣] بأنه لا يحتجّ به ، إلاَّ فيما وافق الثِّقات .

و(رواية ما ليس له أصل) ؛ لا تخرج عن معنى ما سبق ، وهي جميعها بمعنى : يروي المناكير ، والموضوعات ، والمقلوبات . والله أعلم .

المطلب التاسع: لفظ (مضطرب الحديث)

قال الحافظ ابنُ حِبَّان في ترجمة محمد بن مُيَسَّرٍ أبو سعدٍ الصَّنْعاني الضرير[٤] : «مضطرب الحديث ، كان ممن يقلب الأسانيد ، لا يجوز الاحتجاج به ، إلاَّ فيما وافق الثِّقات ، فيكون حديثه كالمستأْنَسِ به ، دون المحتجّ بما يرويه» .

(١) م (٢ : ١٧٤٣ ، ١٧٤٤ ، ١٧٤٧ ، ١٧٤٨) .

(٢) م (٢ : ١٧٦٢) .

(٣) م (٢ : ١٧٤٧ ، ١٧٥٠ ، ١٧٦٦) .

(٤) م (٢ : ١٧٨٠) .

حدثنا أبو سعد محمد بن مُيَسَّر ، حدثنا ابن عَجْلان ، عن أبيه ، عن أبي هريرة .

قال ابن عَديّ[١] : «كذا قال أبو سعد : عن ابن عجلان ، عن أبيه ، عن أبي هريرة . وإنّما يُروى هذا عن ابن عجلان ، عن القعقاع ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة . .» .

بقيَ أن نعرفَ معنى (مضطرب الحديث) عند ابن حِبَّان :

قال ابن الصلاح : «المضطرب من الحديث : هو الذي تختلف الرواية فيه ، فيرويه بعضُهم على وجه ، وبعضهم على وجه آخر مخالف له ، وإنّما نسمّيه مضطرباً إذا تساوَت الروايتان . أمّا إذا ترجّحت إحداهما بحيث لا تقاومها الأخرى ، بأن يكون راويها أحفظ أو أكثر صحبة للمرويّ عنه ، أو غير ذلك مِن وجوه الترجيحات المعتمَدة ، فالحكم للراجحة ، ولا يُطلق عليه حينئذٍ وصْف المضطرب ، ولا له حكمه .

ثمّ قد يقع الاضطراب في متن الحديث ، وقد يقع في الإسناد ، قد يقع ذلك من راوٍ واحد ، وقد يقع بين رواة جماعة»[٢] ا . هـ .

وقد حدَّهُ الحافظ : بأنّه : «الاختلاف الذي يؤثر قدحاً»[٣] .

وقد مثَّل له بعدة أمثلة ، وطوَّل في التمثيل والتقسيم والتفريع ، بما يغني ويشفي .

وخلاصة الأمر : أن الاختلاف في الإسناد زيادةً ونقصاً ، وصْلاً أو وقْفاً أو إرسالاً يجعل الحديث مضطرباً . فكأن ابن حِبَّان بقوله : «يقلب الأسانيد» يفسِّر الاضطراب . . والله أعلم .

(١) الكامل ٦ : ٢٢٣٢) .

(٢) مقدمة ابن الصلاح (ص٩٣ ـ ٩٤) وانظر نزهة النظر (ص٤٧) .

(٣) النكت (٢ : ٧٧٣) .

ولم يذكرْ لنا ابنُ حِبَّان أنموذجاً من حديثه المضطرب . ولا من أسانيده التي قلَبها .

وقد وجدت الترمذي أخرج له حديثاً ، فقال :

ـ حدثنا أحمد بن منيع ، حدثنا أبو سعد ـ هو الصاغاني ـ عن أبي جعفر الرازي عن الربيع بن أنس ، عن أبي العالية ، عن أُبيّ بن كعب : أنّ المشركين قالوا لرسول الله صلَّى الله عليه وآله وسلَّم : انسبْ لنا ربَّك ، فأنزل الله : ﴿قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ . اللهُ الصَمَدُ﴾ فالصمد الذي ﴿لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ﴾ لأنّه ليس شيء يولد إلاَّ سيموت ، ولا شيء يموت إلاَّ سيورث ، وأنَّ الله عز وجل لا يموت ، ولا يورَّث ﴿وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُواً أَحَدٌ﴾ قال : لم يكن له شبيه ولا عدل ، وليس كمثله شيء) .

ـ حدثنا عبد بن حميد : حدثنا عبيد الله بن موسى ، عن أبي جعفر الرازي ، عن أبي العالية : أنّ النبي صلَّى الله عليه وآله وسلَّم ذكرَ آلهتهم ، فقالوا : انسبْ لنا ربَّك قال : فأتاه جبريل بهذه السورة ﴿قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ﴾ . . فذكرَ نحوه ، ولم يذكر فيه : (عن أُبيّ ابن كعب)[1] . وهذا أصحّ مِن حديث أبي سعد . ا . هـ .

أمّا عبيد الله بن موسى ، فقد رواه عن أبي جعفرٍ الرازي ، عن أبي العاليةَ مرسلاً عند الترمذي ـ كما ترى ـ وتابعه على ذلك هاشم بن القاسم عند العقيلي .

أمّا البخاري ؛ فقال : «وقال عمّار : حدثنا عبد الله بن أبي جعفر ، عن أبيه ، عن الربيع ، عن النبي صلَّى الله عليه وآله وسلَّم : مرسل» . وسمّاه الذهبي في «الميزان»[2] : منقطعاً .

ولا يخفى أنَّ معنى : (يقلب الأسانيد) قد أصبح واضحاً ، ويزيده وضوحاً ما أخرجه ابن عَديّ في «كامله» قال : أخبرنا محمد بن الحسين بن مكرم : حدثنا أحمد بن منيع :

(١) أخرجه الترمذي في التفسير ، باب ومن سورة الإخلاص برقْمَيْ (٣٣٦٤ ـ ٣٣٦٥) وأخرجه أحمد في المسند (٥ : ١٣٤) والبخاري في الكبير (١ : ٢٤٥) والعُقَيلي في الضعفاء (٤ : ١٤١) وابن عَديّ في الكامل ٦ : ٢٢٣١ وذكر له حديثين آخرين ، ثم قال : الضَّعف على رواياته بيِّن . وقد أعلَّ الحديث محقّق جامع الأصول بأبي جعفر الرازي ، فلم يُصِبْ . انظر جامع الأصول (٢ : ٤٤٢) .

(٢) الميزان (٤ : ٢٥٠) .

المبحثُ الرابع

مُنكَرُ الحديث

للعلماء في تحديد مصطلح (الحديث المنكر) أقوال عديدة ، وقد قال الحافظُ ابن رجب في «شرح العلل» : «ولم أقف لأحد من المتقدّمين على حدٍّ المنكر وتعريفه ، إلاَّ على ما ذكرَه أبو بكرٍ البرْديجي الحافظ ، وكان من أعيان الحفاظ المبرزين في العلل : «إن المنكر هو الذي يحدِّث به الرَّجل عن الصحابة ، أو عن التابعين عن الصحابة ، لا يُعرف ذلك الحديث ـ وهو متن الحديث ـ إلاَّ مِن طريق الذي رواه ؛ فيكون منكراً»[١] .

ذكرَ هذا الكلام في سياق ما انفرد به شعبة ، أو سعيد بن أبي عروبة ، أو هشام الدَّسْتُوائي بحديث عن قتادة ، عن أنس ، عن النبى صلَّى الله عليه وآله وسلَّم .

وهذا كالتصريح بأنه : (كل ما ينفرد به ثقةٌ عن ثقة ، ولا يُعرف المتن من غير ذلك الطريق فهو منكر) وقد حدَّد الإمام مسلم الحديث المنكر بقوله : «وكذلك مَن الغالب على حديثه المنكر أو الغلط ؛ أمسَكْنا عن حديثهم .

وعلامةُ المنكر في حديث المحدِّث ، إذا ما عُرضت روايتُه للحديث على رواية غيره من أهل الحفظ والرضا ؛ خالفَت روايتُه روايتَهم أو لم تكَدْ توافقها . فإذا كان الأغلب من حديثه هذا ؛ كان مهجور الحديث غيرَ مقبوله»[٢] .

وقال الإمام النووي : «هذا الذي ذكرَه ـ رحمه الله ـ هو معنى المنكر عند المحدِّثين ـ يعني به المنكر المردود ـ فإنّهم قد يُطلقون المنكر على انفراد الثقة بحديث . وليس هذا بمنكر مردود إذا كان الثقة ضابطاً متقناً»[٣] .

(١) شرح علل الترمذي (١ : ٤٥٠ ـ ٤٥١) .

(٢) صحيح مسلم (١ : ٧) .

(٣) المنهاج شرح صحيح مسلم للنووي (١ : ٥٧) وانظر شرح علل الترمذي (١ : ٤٥٠) والإمام الترمذي والموازنة (ص٢١٢) ونقل الحافظ في الهدي (ص٢٣٩٢) أن أحمد وغيره يطلقون المناكير على الأفراد المطلقة .

وقد أوضح الحافظ معنى الحديث المنكر ، فقال : «وأمّا إذا انفرد المستور ، أو الموصوف بسوء الحفظ ، أو المضعَّف في بعض مشايخه دون بعض ، بشيء لا متابع له ولا شاهد فهذا أحد قسمي المنكر ، وإن خولف في ذلك ، فهو القسم الثاني»[١] .

وعلى قول الحافظ هذا ، يكون منكر الحديث هو الراوي الضَّعيف مطلقاً ، أو مقيداً ، أو المستور ، أو سيئ الحفظ . إذا روى حديثاً انفرد به ، أو خالف به غيره من الثِّقات .

ولا أريد أن أُطيل في عَرْضِ مذاهب العلماء في هذه المسألة ولا التدليل على صحة ما قاله الحافظ ، فلذلك موضعه الخاصّ . ويكفي أن أعتمد ما قاله الحافظ ، لأنتقل بعد ذلك إلى مفهوم منكر الحديث عند ابن حِبَّان .

وقد وقفتُ للذهبي في أوائل الميزان على كلمة نقلها عن ابن القطّان الفاسي ، أنّ البخاريّ قال : (كلُّ مَن قُلتُ فيه : منكر الحديث ، فلا تحلّ الرواية عنه . .»[٢] .

فاستعظمتُ الأمر بادئ الرأي . . ثم وجدت الإمام الترمذيَّ قال في «العلل الكبير» عند كلامه على زَمْعَة بن صالح : ضعَّفه البخاري ، وقال : «هو منكر الحديث ، كثير الغلط . . .»[٣] ونقل عنه مرة أخرى قوله : «ذاهب الحديث ، لا يُدرى صحيحُ حديثه من سقيمه ، وأنا لا أروي عنه ، وكلّ مَن كان مثل هذا ، فأنا لا أروي عنه»[٤] .

وقال في صالح بن محمد أبي واقد : «منكر الحديث ، ذاهب ، لا أروي عنه»[٥] .

فكون البخاري لا يروي عنه ؛ لا يعني حُرمة الرواية عنه ؛ لأنَّ كثيراً من الأئمة روَوْا عمَّن وصفَهم البخاريّ بهذا الوصف .

ثم إنَّ هؤلاء الرواة الذين وصفَهم البخاري بمنكر الحديث ، ليسوا كلّهم على درجة

(١) النكت على ابن الصلاح (٢ : ٦٧٥) وانظر ملخصاً جيداً في خلاصة الفكر للشنشوري (ص١٠٥ ـ ١٠٩) .

(٢) الميزان (١ : ٦) .

(٣) العلل الكبير رقم (١٦٠) .

(٤) ما سبق (ص٨٦١) .

(٥) العلل الكبير رقم (٢٥٤) .

واحدة من الضَّعف . بل إنّ البخاري نفسه قال في عبدالملك بن عبدالرحمن : «منكر الحديث ، ضعَّفه عمرو بن علي - يعني الفلاَّس - جدّاً»[١] . وقال في ترجمة عبدالله بن واقد الحَرّانيّ : «منكر الحديث تركوه»[٢] . فالأول ضعيف جداً ، والثاني متروك .

وقال في ترجمة الحارث بن نَبْهان : «منكر الحديث ، ضعيف» . وقال مرة : «منكر الحديث ، وهو لا يبالي ما حدَّث ، ضعيف جدّاً»[٣] . وقال في زَمْعة بن صالح : «منكر الحديث ، كثير الغلط»[٤] .

وقد يُطلِق البخاري هذا المصطلح ، ويعني به حديثاً واحداً للرَّجل الثقة ، قال في ترجمة عبدالله بن ذكْوَان : «منكر الحديث في الأذان» . وقال الحافظ فيه : «ثقة فقيه»[٥] !!

وقد يصفُ البخاري الرَّجل بذلك إذا روى عن الضُّعفاء . قال في ترجمة[٦] ربيع ابن حبيب : منكر الحديث . وقال الحافظ : صدوق ، ضُعِّف بسبب روايته عن نوفل بن عبدالملك .

فأنت تلاحظ أنَّ إطلاق هذا المصطلح على الرواة له أسباب عديدة ، منها ما يرجع إلى الضَّبط كما تقدم في الأمثلة السّابقة ، ومنها ما يرجع إلى العدالة .

فقد قال البخاري[٧] في خالد بن عمرو القرشي الأُمَوي : منكر الحديث . وقال الحافظ : رُمي بالكذب والوضع . وقال[٨] في حمزة بن أبي حمزة النَّصيبي : منكر الحديث . وقال الحافظ : متَّهم ، متروك ، رُمي بالوضع .

وقال البخاري[٨] في حفص بن عمر ابن أبي العَطّاف : منكر الحديث ، رَمَاه يحيي ابن يحيي النيسابوري بالكذب . .

(١) الكبير (٥ : ٤٢٢) وقال الحافظ في التقريب (١ : ٥٢٠) : ضعيف .
(٢) الكبير (٥ : ٢١٩) وقال في التقريب (١ : ٤٥٩) : متروك .
(٣) العلل الكبير رقم (٨٣ ، ٣١٢) .
(٤) ما سبق رقم (١٦٠) .
(٥) الكبير (٥ : ٨٤) والتقريب (١ : ٤١٣) .
(٦) ما سبق (٣ : ٢٧٧) والتقريب (١ : ٢٤٤) .
(٧) الكبير (٣ : ١٦٤) والتقريب (١ : ٢١٦) .
(٨) الكبير (٣ : ٥٣) والتقريب (١ : ١٩٩) وانظر الكبير (٢ : ٣٦٧) .

ونتيجة تعدُّد أسباب إطلاق هذا المصطلح عند البخاري ؛ تعدَّدَتْ أحكام النُّقّاد على من يُطلَق عليهم هذا المصطلح ، وكأنَّ الحافظ استأنس بصنيع البخاري نفسه ، حيث يقول عن الراوي : منكر الحديث ضعيف ، منكر الحديث تركوه ، منكر الحديث كثير الغلط . فأطلق هذه الألفاظ على عدد من الرواة الذين أطلق البخاري عليهم وصف : منكر الحديث .

فقد قال[١] الحافظ في حُمَيد بن وهب القرشي : ليِّن الحديث . وقال[٢] في صالح ابن عبدالله المدني : مجهول . وقال[٣] في أيوب بن واقد ، وبشير بن ميمون ، والحارث ابن نبهان ، وداود بن المُحَبَّرِ ، وغيرهم : متروك .

وقال[٤] في حارثة ابن أبي الرِّجال : والحسن ابن أبي جعفر الجُفْري ، وداود بن عطاء المدني ، وعبدالله بن خِرَاش ، وغيرهم : ضعيف .

كما أطلقَ[٥] الحافظُ لفظ (منكر الحديث) على عدد من الرواة أيضاً ، منهم : زائدة ابن أبي الرُّقاد ، وزيادة بن محمد ، وعبدالصمد بن سليمان الأزرق .

هؤلاء الرّواة كلّهم وصفَهم البخاري بقوله : منكر الحديث . وقد اتَّضحَتْ لك أسباب هذا الإطلاق ، وأنَّ منها الوضع ، والكذب ، وكثرة الخطأ ، والجهالة مقرونة بالمخالفة ، وغير ذلك . .

وقد قال البخاري[٦] في أيوب بن واقد : «حديثه ليس بالمعروف ، منكر الحديث» . والمعروف : ما وافق فيه رواية الثِّقات . وأمّا ما انفرد به وهو ليس أهلاً للتفرّد ، فهو غير معروف . وهو منكر الحديث .

(١) التقريب (١ : ٢٠٤) وقارن بالتاريخ الكبير (٢ : ٣٥٩) .

(٢) التقريب (١ : ٣٦٥) والكبير (٤ : ٢٨٥) .

(٣) تراجمهم مرتبة في التقريب (١ : ٩٢ ، ١٠٤ ، ١٤٤ ، ٢٣٤) وفي الكبير (١ : ٤٢٦ ، ٢ : ١٠٥ ، ٢٨٤ ، ٣ : ٣٤٤) .

(٤) التقريب (١ : ١٤٥ ، ١٦٤ ، ٢٣٣ ، ٤١٢) والكبير (٣ : ٩٤ ، ٢ : ٢٨٨ ، ٣ : ٢٤٣ ، ٥ : ٨٠) .

(٥) التقريب (١ : ٢٥٦ ، ٢٧١ ، ٥٠٧) والكبير (٣ : ٤٣٣ ، ٤٤٦ ، ٦ : ١٠٦) .

(٦) الكبير (١ : ٤٢٦) .

وقال في داود[١] بن المحبَّر : منكر الحديث . قال أحمد : شبهُ لا شيء ، لا يدري ما الحديث . ولا ريب أنَّ الذي لا يدري ما الحديث ؛ سيأتي بالمناكير الكثيرة .

مما سبقَ كلّه يتضح ـ نسبيّاً ـ مدلولُ كلمة (منكر الحديث) عند البخاري ، وشرطه في عدم الرواية عنه .

وقد وَصَفَ ابنُ حِبَّان سبعة وثمانين راوياً ومائتي راوٍ بنكارة الحديث ، وهذا الرقْم يعادل خُمس رجاله في كتاب «المجروحين» ـ واستخدم في إطلاق هذا المصطلح ألفاظاً كثيرة ، يمكن أن تندرج تحت مجموعات تنظمها بوجه عام .

فقد وصفَ راوياً[٢] بأنّ في حديثه مناكير . ووصفَ راوياً آخر[٣] بأنّه يروي المناكير ويدّعي شيوخاً لم يرَهُم ، وثلاثة رواة[٤] بغلبة المناكير على أحاديثهم ، وثلاثة[٥] آخرين بقوله : يروي المناكير والمقلوبات ، وثلاثة[٦] بقوله : يروي المناكير وما لا يتابَع عليه وثلاثة[٧] بقوله : يروي المناكير ويخالف الثِّقات ، وثلاثة[٨] بقوله : يروي المناكير التي لا تشبه حديث الثِّقات .

ووصفَ عشرة[٩] رواة بقوله : قليل الحديث ، منكر الرواية ، وتسعة عشر[١٠] راوياً بقوله : منكر الحديث على قلّته ، وثمانية وسبعين راوياً[١١] بقوله : منكر الحديث ، وخمسة

(١) الكبير (٣ : ٣٤٤) .
(٢) م (٢ : ١٥٤٠) .
(٣) م (٢ : ١٦١٤) .
(٤) م (٢ : ١٥٤١ ـ ١٥٤٣) .
(٥) م٢ : ١٦٠٢ ـ ١٦٠٤) .
(٦) م (٢ : ١٦٠٥ ـ ١٦٠٧) .
(٧) م (٢ : ١٦١١ ـ ١٦١٣) .
(٨) م (٢ : ١٦٠٨ ـ ١٦١٠) .
(٩) م (٢ : ١٣٤٧ ـ ١٣٥٦) .
(١٠) م (٢ : ١٣٢٨ ـ ١٣٤٦) .
(١١) م (٢ : ١٣٥٧ ـ ١٤٣٤) .

رواة ومائة راوٍ[١] بقوله : منكر الحديث جداً .

وحيث أنّ ثمّة تفاوتاً في الأحكام التي أطلقها ابن حِبّان على هؤلاء الرواة ، فإنه لا بدّ من دراسة هذه الألفاظ ؛ حتى نتمكن من تحديد مدلولها عند ابن حِبّان ، أو القُرب من مراده .

أمّا لفظ (في حديثه مناكير) فقد وصف به زَنْفَلَ بن شداد العَرَفِيّ[٢] فقال : قليل الحديث ، وفي قلته مناكير ، لا يُحتجّ به . وقال الحافظ عنه : ضعيف .

وأمّا لفظ (غلب على حديثه المناكير) فإنّ ابنَ حِبّان كثيراً ما يعلّل تَرْكَ الرَّجل بغلبة المناكير ، أو غلبة الخطأ على حديثه ، غير أنّ الذين بَرَزَ فيهم هذا الوصف ثلاثة . قال في أحدهم[٣] : كان رجلاً صالحاً ، يَهِمُ ولا يعلم ، ويخطئ ولا يفهم ، حتى غَلَبَ على حديثه المناكير التي يرويها عن المشاهير . ونقلَ عن ابن معين قوله : ضعيف ، وقال الحافظ : ضعيف ، وحديثه عند مسلم مقرون .

ووصفَ آخر[٤] بقوله : كثير الرواية عن المشاهير بالأشياء المناكير ، فلما غلبَ المناكير في أخباره ؛ بطَلَ الاحتجاج به . وفي الثالث[٥] قال : فلمّا كثُر المناكير في أخباره ؛ بطَل الاحتجاج به ، إلاّ فيما وافق الثِّقات .

وبيَّن ابنُ حِبّان في ترجمة الأخير هذا ؛ أنّه دَفَنَ كتبَه ، ثم صار يحدِّث على التوهُّم .

وأمّا مصطلح (قليل الحديث منكر الرواية) فهو من المصطلحات الخاصّة بكتاب «المجروحين» . ومع ذلك فقد ذكر أربعة[٦] منهم في «الثِّقات» وأخرج في «صحيحه» لواحد[٧] منهم . وذكر في «الثِّقات» آخر ، فقال : لا أدري مَن هو؟

(١) م (٢ : ١٤٣٥ ـ ١٥٣٩) .
(٢) م (٢ : ١٥٤٠) .
(٣) م (٢ : ١٥٤١) .
(٤) م (٢ : ١٥٤٢) .
(٥) م (٢ : ١٥٤٣) .
(٦) م (٢ : ١٣٥١ ، ١٣٥٢ ، ١٣٥٣ ، ١٣٥٤) .
(٧) م (٢ : ١٣٥١) .

وليس في هؤلاء واحد ينزل إلى درجة الترك عند الحافظ .

والناظر في ألفاظ[١] ابن حِبَّان يجد أنّه جعلهم جميعاً في مرتبة الاعتبار (لا يُحتجّ بواحدٍ منهم إذا انفرد) .

أمّا مصطلح (منكر الحديث) على قلّته ، فهو من حيث المعنى قريب من الذي قبله . وقد ذكرَ ابنُ حِبَّان أربعة[٢] ممن وصفَهم بهذا الوصف في «الثِّقات» وتباينَتْ أحكام الحافظ عليهم ما بين صدوق يَهِمُ[٣] ونحوها ، إلى مقبول[٤] وضعيف[٥] وليِّن الحديث[٦] ومتروك[٧] .

بل إنَّ أحكام ابن حِبَّان نفسِه قد تعدَّدَتْ ، فتأمَّل[٨] مراتب رواة هذا المصطلح عنده فإنّها بين الاعتبار والترك .

ولعلَّ السَّبب في تعدُّد مراتب الرواة في المصطلح الواحد ، وتعدُّد الأحكام عليهم يرجع إلى أنّ لفظ (منكر الحديث) عامٌّ ؛ يشمل مَن خالفَ الثِّقات بحديثٍ واحدٍ أو أحاديث ، كما يشمل من انفرد عن الثِّقات بحديث أو أكثر ، ما دام هذا الراوي لم تتحقّق أهليته . . ولم يقوَ على قبول تفرُّده ، بَلْهَ مخالفته الثِّقات .

ولا ريب أنّ الرواة ليسوا نتاج قوالب واحدة ؛ حتى ينطبق المصطلح على كل واحد منهم ، كما انطبق على الآخر . وهذا يعني بالضرورة تفاوت درجاتهم في الحفظ والفهم واختلافها في سُلَّم القبول أو الردّ .

(١) انظر م (٢ : ١٣٤٧ ـ ١٣٥٦) .

(٢) م (٢ : ١٣٣٢ ، ١٣٣٣ ، ١٣٤١ ، ١٣٤٦) .

(٣) م (٢ : ١٣٣٣ ، ١٣٣٦ ، ١٣٣٧) .

(٤) م (٢ : ١٣٥٤) .

(٥) م (٢ : ١٣٢٩ ، ١٣٣١ ، ١٣٣٢ ، ١٣٣٤ ، ١٣٤٣) .

(٦) م (٢ : ١٣٤١) .

(٧) م (٢ : ١٣٣٥ ، ١٣٤٦) .

(٨) م (٢ : ١٣٣٠ ، ١٣٣٧) وقارن بالرقْم (١٣٣٨ ، ١٣٤١) .

وأمّا الذين وصفهم بوصف (منكر الحديث) فقد ذكر واحداً وعشرين[١] راوياً منهم في «الثِّقات» وخرّج عن اثنين[٢] منهم في «صحيحه» وتفاوتت أحكام الحافظ عليهم فكان فيهم ثلاثة[٣] ثقات . وانتقد الحافظ ابن حِبَّان في أحكامه على ثلاثة رواة أيضاً[٤] .

وقد كان في رواة هذا المصطلح الصدوق[٥] ومَن لا بأس به[٦] والمقبول[٧] والضَّعيف[٨] وليِّن الحديث[٩] والمتروك[١٠] والمجهول[١١] . وقد كان كثيرون[١٢] منهم من الرجال الزوائد على الكتب الستة .

ولا يخفى أنَّ أسباب إطلاق هذا المصطلح كثيرة ـ بالإضافة إلى التفرّد أو المخالفة من الضَّعيف ـ وقد مرَّ قريباً أنَّ البخاري قد أطلقَ هذا المصطلح ، وأسباب إطلاقه عديدة عنده .

وقد كانت أسباب هذا المصطلح متعددة عند ابن حِبَّان ، منها ما يرجع إلى العدالة ومنها ما يرجع إلى الضَّبط .

وقد علَّل ابنُ حِبَّان سببَ إطلاقه هذا المصطلح على بعض الرواة لجهالتهم[١٣] أو

(١) م (٢ : ١٣٥٩ ، ١٣٦٥ ، ١٣٧١ ، ١٣٧٨ ، ١٣٨١ ، ١٣٩٠ ، ١٣٩١ ، ١٣٩٢ ، ١٣٩٣ ، ١٣٩٦ ، ١٤٠٠ ، ١٤٠٣ ، ١٤٠٥ ، ١٤١٤ ، ١٤١٥ ، ١٤١٦ ، ١٤١٩ ، ١٤٢٠ ، ١٤٢١ ، ١٤٢٢ ، ١٤٣٤) .

(٢) م (٢ : ١٣٩٢ ، ١٤١٦) .

(٣) م (٢ : ١٣٩٢ ، ١٤٢١ ، ١٤٣٣) .

(٤) م (٢ : ١٣٩٢ ، ١٣٩٦ ، ١٤٣٣) .

(٥) م (٢ : ١٣٥٩ ، ١٣٦٠ ، ١٣٦٥ ، ١٣٦٨ ، ١٣٧٠ ، ١٣٧٩ ، ١٤٠٨ ، ١٤١٤ ، ١٤٢٠ ، ١٤٣٤ ، ١٤٣٤) .

(٦) م (٢ : ١٣٩٣ ، ١٤٢٧) .

(٧) م (٢ : ١٣٩١) .

(٨) م (٢ : ١٣٦٦ ، ١٣٧١ ، ١٣٧٣ ، ١٣٧٦ ، ١٣٧٨ ، ١٣٨٠ ، ١٣٨١ ، ١٣٨٥ ، ١٣٩٦ ، ١٣٩٨ ، ١٤٠٩ ، ١٤١٠ ، ١٤٣٠ ، ١٤٣١) .

(٩) م (٢ : ١٣٧٨ ، ١٣٨٧ ، ١٤٠٥ ، ١٤١٦ ، ١٤١٨ ، ١٤٢٩) .

(١٠) م (٢ : ١٣٦٧ ، ١٣٨٢ ، ١٣٨٤ ، ١٣٩٩ ، ١٤١٧) .

(١١) م (٢ : ١٣٨٦) .

(١٢) م (٢ : ١٣٥٧ ، ١٣٥٨ ، . . ١٣٦١ ، ١٤٠١ ، ١٤٠٢ ، ١٤٠٤ ، ١٤٠٦) وانظر الملحق . .

(١٣) م (٢/١٣٥٧ ، ١٣٥٩ ، ١٣٦٤ ، ١٣٧١ ، ١٣٧٨ ، ١٣٩٥ ، ١٤٢٣) .

لرواياتهم عن المجاهيل[١] أو لسرقة الحديث[٢] أو الرواية عمَّن لم يَرَهُ الراوي[٣] أو رواية الموضوعات[٤] والبدعة[٥] . وهذه العلَل كلّها تقدح في العدالة .

كما أطلقَ هذا المصطلح على مَن وصفَه بالتفرُّد[٦] أو المخالفة[٧] أو كثرة الخطأ[٨] وفحش الوَهَم . وقلب الأسانيد ، ورفع المراسيل[٩] أو سوء الحفظ[١٠] .

إذا وَضَحَ هذا ، فلا غرابة أن تجد إطلاق هذا المصطلح كثيراً عند ابن حِبَّان .

بيدَ أنّ الغريب حقّاً ؛ فعلُ ابن حِبَّان مع عبّاد بن مسلم الفزاري[١١] . فقد ترجمَه في «المجروحين» . . وقال : «منكر الحديث على قلّته ، ساقط الاحتجاج بما يرويه لتنكُّبه عن مسلك المتَّقين في الأخبار . . . وأحسبه الذي يروي عنه الثوري وأبو نعيم ، فإن كان كذلك فهو مولى بني حصن ، كوفي يخطئ» . . وهذه المقولة دليل عدم تحقُّق ابن حِبَّان من شخصية الرجل . ومع هذا فقد ترجمَه في «الثِّقات» وأخرج عنه في «صحيحه» حديثاً واحداً !

ولا يختلف مصطلح (منكر الحديث) عن مصطلح (منكر الحديث جداً) فلا حاجة بنا إلى الإطالة عنده . فتأمّله .

بيدَ أنّ مما يلاحظ على ابن حِبَّان ؛ أنّه أخرج عن ثلاثة[١٢] من رجاله في هذا المصطلح

(١) م (٢/١٣٧٨ ، ١٤١٣ ، ١٤١٨) .

(٢) م (٢/١٤١٠) .

(٣) م (٢/١٣٨٦) .

(٤) م (٢/١٤٢٤ ، ١٤٣٠) .

(٥) م (٢/١٣٦٠ ، ١٣٨٧) .

(٦) م (٢/١٣٦٢ ، ١٣٧٣ ، ١٣٨٣) .

(٧) م (٢/١٣٩٦ ، ١٣٩٧ ، ١٣٩٨) .

(٨) م (٢ : ١٣٦٣ ، ١٣٦٨ ، ١٣٧٥ ، ١٣٧٦ ، ١٣٧٩) .

(٩) م (٢ : ١٣٦٩) .

(١٠) م (٢ : ١٤٢٦) .

(١١) م (٢ : ١٣٩٢) وانظر غريبة أخرى (١٤١٦) .

(١٢) م (٢ : ١٤٧٢ ، ١٤٧٦ ، ١٥٠٥) وأخرج حديثاً واحداً عن رجل قال فيه : يروي المناكير م(٢ : ١٥٤٧) .

وقال في واحد[٣] منهم ـ هو سهل بن معاذ بن أنس ـ : «منكر الحديث جداً . فلست أدري أَوَقَعَ التخليط في روايته منه أو من زَبّان بن فائد ، فإن كان من أحدهما ، فالأخبار التي رواها أحدهما ساقطة ؛ وإنّما اشتبه هذا ، لأن راويها عن سهل بن معاذ : زبانُ ، وما له إلاّ الشيء بعد الشيء . . . وهو لا شيء في الحديث» .

ومقتضى حكمه بسقوط حديث سهل ألاّ يخرِّجَ عنه . ولكنّه خرّج عنه حديثاً في الترهيب من غير رواية زبان عنه .

ومِن صنيع ابن حبّان هذا ؛ يتبين أنّ الراوي (منكر الحديث) إذا كانت نكارة حديثه آتية من جهة ضبطه ، فهو مقبول الحديث في المتابعات والشّواهد ـ إذا سَلِمَ حديثه من الطعون ـ . أمّا إذا وُصف بمنكر الحديث لِخَلَلٍ في عدالته ، فهذا لا يقبل حديثه ؛ وإن توبع .

ومصطلح (يروي المناكير) و(يروي المناكير عن المشاهير) و(يروي المناكير الكثيرة والأوهام الغليظة) و(يروي المناكير والمقلوبات) و(يروي المناكير وما لا يتابَع عليه) و(يروي المناكير ويخالف الثِّقات) كلّها تخرج عن دائرة (منكر الحديث) وهي بمثابة الأسباب التي يطلق على الراوي أنه (منكر الحديث) من أجلها ، وأدلة ذلك[١] أشهر مِن ذِكْرها .

(١) انظر لتقف على أدلة ذلك م (٢ : ١٣٨٢ ، ١٤١٤ ، ١٤١٦ ، ١٤١٨ ، ١٤٢٩ ، ١٣٧٠ ، ١٤٧٥ ، ١٤٨٠ ، ١٤٨٣ ، ١٤٨٧ ، ١٤٩٠ ، ١٥٢١ ، ١٥٣٢ ، ١٥٣٣ ، ١٥٣٥ ، ١٥٣٧ ، ١٥٣٨ ، ١٥٤٥ ، ١٥٧٥) .

(٢) انظر لتقف على أدلة ذلك : م (٢ : ١٣٨٢ ، ١٤١٤ ، ١٤١٦ ، ١٤١٨ ، ١٤٢٩ ، ١٤٧٠ ، ١٤٧٥ ، ١٤٨٠ ، ١٤٨٣ ، ١٤٨٧ ، ١٤٩٠ ، ١٥٢١ ، ١٥٣٢ ، ١٥٣٣ ، ١٥٣٥ ، ١٥٣٧ ، ١٥٣٨ ، ١٥٤٥ ، ١٥٧٥) .

المبحث الخامس

أحكامُ مرتبة التَّرْك

المطلب الأول: استحقَّ التَّرْك

أطلقَ ابنُ حِبَّان هذا الحكم على أربعة وخمسين راوياً[١] من رجال كتابه «المجروحين» وقال : (وجبَ تركُه) في خمسة آخرين[٢] .

وقد كانت أسباب استحقاق الترك عند ابن حِبَّان كثيرة جداً ، فإذا كان الراوي داعية إلى بدعته[٣] أو كان فاحش الخطأ كثير الوَهَم[٤] أو كثرَت روايته للمناكير[٥] أو اختلط ولم يتميّز حديثه القديم من الجديد[٦] أو كان فاسقاً[٧] أو كذاباً ، أو عُرِّفَ[٨] بخطئه فلم يَرْجع ، أو كثرَت روايته للموضوعات[٩] توهُّماً ، أو لم يكن الحديث صناعته فصار يرفع المراسيل ، ويقلب الأخبار ؛ جهلاً[١٠] بصناعة الحديث ، أو كان سيئ الحفظ[١١] كثير الخطأ ، أو كثرَتْ مخالفته[١٢] الأثبات ، أو كان مغفَّلاً[١٣] لا يدري ما

(١) م (٣ : ٦٧٩ ـ ٧٣٢) .

(٢) م (٣ : ٧٣٣ ـ ٧٣٧) .

(٣) م (٣ : ٦٧٩ ، ٦٩٤) .

(٤) م (٣ : ٦٨٠ ، ٦٩٠ ، ٦٩٧ ، ٧٠١ ، ٧٠٨ ، ٧١٣ ، ٧١٤ ، ٧١٥ ، ٧١٦ ، ٧١٨ ، ٧٢٩ ، ٧٣٠) .

(٥) م (٣ : ٦٨١ ، ٦٨٥ ، ٧٠٧ ، ٧٧٠ ، ٧١١ ، ٧٢١ ، ٧٢٤ ، ٧٣١) .

(٦) م (٣ : ٦٨٢ ، ٦٨٣ ، ٦٨٩ ، ٦٩٨) .

(٧) م (٣ : ٦٨٤) .

(٨) م (٣ : ٦٨٦ ، ٧٠٥) .

(٩) م (٣ : ٦٨٧) .

(١٠) م (٣ : ٦٨٨ ، ٦٩٢ ، ٦٩٦ ، ٧٠٣ ، ٧٠٦ ، ٧١٢ ، ٧١٩) .

(١١) م (٣ : ٦٩١ ، ٧٠٠ ، ٧٢٠ ، ٧٢٦) .

(١٢) م (٣ : ٦٩٥ ، ٧٠٩) .

(١٣) م (٣ : ٦٩٣ ، ٧٠٢ ، ٧١٧ ، ٧٢٧ ، ٧٢٨) .

يحدّث به ، أو كان مجهولاً لا يُعرف إلاَّ بروايته عن ضعيف[١] أو رواية ضعيف عنه[٢] أو حدّث عمّن لم يرَهُ ؛ بغير صيغة التدليس[٣] فهذه الأسباب كلّها يستحقّ صاحبها الترك عند ابن حِبَّان .

ولنا أن نتساءل فنقول : هل يقصد ابنُ حِبَّان بقوله : فلان يستحقّ الترك ، أو يجب تركه ؛ أنّ الرَّجل متروك فعلاً ، أو أنه يستحقّ ترك الاحتجاج به ؛ ويُعتبر بحديثه؟

أقول : إنّ هذه الأسباب التي يستحقّ بها الراوي عند ابن حبّان الترك بالكلية ، فلا يُحتجّ به ، ولا يُعتبر بحديثه .

فالرَّجل المجهول ـ في اصطلاحه ـ لا يُحتجّ به ، ولا يُعتبر بحديثه ، والمختلِط وكلّ مَن غَلَبَ خطؤه على صوابه ؛ سواء كانت الغلَبة مِن سوء الحفظ ، أم فُحش الوَهَم ، أو الغفلة ، أو كثرة المناكير . . . إلخ ، فإنه يعدّ الرَّجل متروكاً فعلاً . وقوله[٤] : استحق ترك الاحتجاج به . كقوله : استحقّ الترك . وهو ينصّ على أنه لا يُحتجّ[٥] به إذا انفرد ، إذا كان ممن يُحتجّ به إذا وافق الثِّقات . وهذا ما فهمَه الحافظ ابن حجر مِن صنيع ابن حِبَّان . فإنّه عابَ على ابن حِبَّان قوله : استحقّ الترك في غير موضع .

قال في عبّاد بن عبّاد الخوّاص[٦] : «صَدوق يَهِم ، أفحش ابن حِبَّان ، فقال : يستحق الترك» وقال في عباد بن يعقوب الرَّوَاجني[٧] : «صَدوق رافضي حديثه عند البخاري مقرون ، بالغَ ابنُ حِبَّان ، فقال : يستحقّ الترك» ا . هـ . فلو كان ممن يُعتبر به عند ابن حِبَّان لما ساغَ أن يقول الحافظُ ما قال .

(١) م (٣ : ٦٩٩ ، ٧٢٥ ، ٧٣٤) .

(٢) م (٣ : ٧٣٣ ـ ٧٣٥ ، ٧٣٦ ، ٧٣٧) .

(٣) م (٣ : ٧١٩ ، ٧٢٣ ، ٧٢٤ ، ٧٣٠) .

(٤) م (٣ : ٧١٩ ، ٧٢٣ ، ٧٢٤ ، ٧٣٠) .

(٥) م (٣ : ٧٢٢) .

(٦) م (٣ : ٦٩٣) .

(٧) م (٣ : ٦٩٤) وانظر (٧٠٣) .

فمنهج ابن حِبَّان في أنّ المجهول يستحقّ الترك ، جعلَه يقول عن عبد الله بن عُبيدة الرَّبَذيّ[١] : «منكر الحديث جداً ، ليس له راوٍ غير أخيه موسى ، وهو ضعيف ـ وهذا عنده مجهول ـ فلا أدري المناكير في روايته ، من أيهما؟ فمِن هنا اشتبه أمرُه ، ووجَبَ تركُه» . مع أنّ الحافظ قال فيه : ثقة من الرابعة . وقال في واحد : صدوق . وفي آخر : ليس به بأس . من غير قيد .

نعم ، قد يكون الرواة الذين استحقّوا الترك عند ابن حِبَّان ، لا يستحقّون الترك عند غيره ، أو في نفس الأمر .

وهنا يلوحُ لنا صِدْقُ كلمة الشيخ المُعَلِّمي رحمه الله حيث يقول : «لكنّ ابن حِبَّان يتشدّد ، وربما تعنَّت فيمن وجد في روايته ما استنكره ، وإن كان الرَّجل معروفاً مُكثراً»[٢] .

ومما يؤكّدُ صحّة فَهْمِ الحافظ ابن حجر لمراد ابن حِبَّان ، وأنه يعني الترك فعلاً ؛ أنه حكمَ على خمسة[٣] رواة بالترك ، فوافقه الحافظ ، وقال في كل منهم : متروك . كما قال في واحد[٤] : منكر الحديث . وفي الآخر[٥] : كذاب . وكان بقية الرواة عند الحافظ من مرتبة الاعتبار .

ومما يُذكر في هذا المقام : أنّ كلَّ راوٍ قال فيه ابنُ حِبَّان : وَجَبَ تركُه[٦] . لجهالته عنده قد ذكره في «الثِّقات» أيضاً ! أمّا مَن قال فيه : استحقّ الترك . فلم يذكر إلاَّ ثلاثة[٧] منهم في «الثِّقات» ولم يخرِّج عن واحد منهم في «صحيحه» . .

(١) م (٣ : ٧٣٧ ، ٦٩٠ ، ٧٠١) .

(٢) التنكيل (١ : ٦٦) .

(٣) م (٣ : ٦٧٩ ، ٦٩٧ ، ٧٠٠ ، ٧٠٤ ، ٧١٥) .

(٤) م (٣ : ٦٨٥) .

(٥) م (٣ : ٦٩٩) .

(٦) م (٣ : ٧٣٣ ـ ٧٣٧) .

(٧) م (٣ : ٦٩٥ ، ٧٠٢ ، ٧٢١) .

المطلب الثاني: سقطَ الاحتجاجُ بأخباره

قال في ترجمة عبد الرحمن بن حمّاد الطّلحي[١] : «يروي عن طلحة بن يحيى نسخةً موضوعة ، فلست أدري : أوَضَعَها ، أو أُقلبت عليه؟ وأيّاً ما كان من ذلك ، فهو ساقط الاحتجاج به على الأحوال كلّها ، لما أتى مما لا أصل له في الروايات» ا . هـ .

وقال في ترجمة عبد العزيز بن ميمون ابن أبي روّاد[٢] : (كان لا يدري ما يحدّث روى أشياء لا يشكّ مَن الحديثُ صناعتُه إذا سمعها أنها مقلوبة ، كان يحدّث بها توهّماً لا تعمُّداً ، ومَن حدَّث على الحسبان ، وروى على التوهّم ؛ حتى كثر ذلك منه ، سقط الاحتجاج به ، وإن كان فاضلاً في نفسه) ا . هـ .

وقال في آخر[٣] : «منكر الحديث . . فلمّا كثُر ذلك في أخباره ؛ صارَ ساقطَ الاحتجاج بما يرويه» . وقال مرة أخرى[٤] : «كثيرُ الخطأ ، فاحشُ الوَهَم ، فلمّا كثُر ذلك في روايته ؛ سقطَ الاحتجاج بأخباره» . وهذا يعني أنّ الذي يحكم عليه بذلك ؛ لا يُحتجّ به عنده ولا يُعتبر ؛ لأنَّ ابنَ حِبّان ـ كما قدّمنا ـ يَعُدُّ الحدّ الفاصل في قبول رواية الرواة ، وعدم قبولها هو غلبة الخطأ ، أو عدم غلبته ، فإذا غلبَ الخطأ ؛ استحقَّ الترك ، حتى فيما وافق فيه الثِّقات .

وقد حكمَ ابنُ حِبّان على سبعةَ عشرَ راوياً[٥] بسقوط الاحتجاج بهم أو بأخبارهم ولم يخرّج عن واحدٍ منهم في «صحيحه» وذكر في «الثِّقات» اثنين[٦] منهم .

وما قلته فيمن حكمَ عليه ابنُ حِبّان باستحقاق التَّرك ، أقوله هنا مِن أنّ الراوي الذي سقط الاحتجاج به ؛ قد يكون كذلك عند غيره من الحفّاظ[٧] وفي نفس الأمر ، وقد

(١) م (٣ : ٧٣٨) .

(٢) م (٣ : ٧٣٩) .

(٣) م (٣ : ٧٤٢) .

(٤) م (٣ : ٧٤٣) .

(٥) م (٣ : ٧٣٨ ـ ٧٥٤) .

(٦) م (٣ : ٧٤٤ ، ٧٤٦) .

(٧) م (٣ : انظر على سبيل المثال : ٧٤٤ ، ٧٤٩ ، ٧٥٢) .

يكون لا يستحقّ[١] الترك ، والموازنة ترجّح بين أقوال النُّقّاد ، وابن حِبَّان يتشدّد في طعن الراوي إذا وجد له روايات منكرة .

المطلب الثالث: بَطَلَ الاحتجاج بأخباره، أو به

قال في ترجمة حِبَّان بن زهير الكلابي[٢] : «اختلطَ ؛ حتى كان لا يدري ما يحدّث ولم يتميز حديثه القديم من الحديث ، فبطَلَ الاحتجاج بأخباره» ا . هـ .

وقال في ترجمة عبّاد بن كَثِير الرَّمْلي[٣] : «كانَ ابنُ معين يوثّقه ، وهو عندي لا شيء لأنه روى عن الثوري : (طلب الحلال فريضة بعد فريضة)[٤] . ومَن روى مثل هذا الحديث بهذا الإسناد عن الثوري ؛ بطلَ الاحتجاج بخبره فيما يروي مما يشبه حديث الثِّقات» ا . هـ .

وقال في ترجمة مَخْلَد بن عبد الواحد أبي الهُذَيْل البصري[٥] : «منكر الحديث جداً ينفرد بالمناكير عن المشاهير . . فلمّا كثُر ذلك في روايته ، بطَلَ الاحتجاج به فيما وافقهم من الروايات» .

وقال في ترجمة مسروح أبي شهاب[٦] : «يروي عن الثوري ما لا يتابَع عليه ، لا يجوز الاحتجاج بخبره ؛ لمخالفته الأثبات في كلِّ ما روى» .

وقال في ترجمة موسى بن عبيدة الرَّبَذي[٧] : «كان مِن خيار عباد الله نُسُكاً وفضلاً وعبادةً وصلاحاً ، إلاَّ أنه غفلَ عن الإتقان في الحفظ ؛ حتى يأتي بالشيء الذي لا أصل له متوهِّماً ، ويروى عن الثِّقات ما ليس من حديث الأثبات من غير تعمُّد له ، فبطلَ الاحتجاج به من جهة النقل ، وإن كان فاضلاً في نفسه» .

(١) م (٣ : مثال ذلك : ٧٣٩ ، ٧٤٠ ، ٧٤٣ ، ٧٤٦)

(٢) م (٣ : ٧٥٦) .

(٣) م (٣ : ٧٦٠) .

(٤) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٩٩٩٣) .

(٥) م (٣ : ٧٨٩) .

(٦) م (٣ : ٧٩١) .

(٧) م (٣ : ٧٩٦) .

هذه النّصوص وغيرها كثير ؛ تفيد أنَّ ابنَ حِبَّان إذا أطلق هذا الحكم على الراوي مجرداً عن أية قرينة أخرى ؛ فإنّه يعني أنَّ الرَّجل متروك لا يُحتجّ به ، ولا يُعتبر بحديثه لأن من مذهبه أنَّ مَن اختلط ولم يتميز حديثه ؛ استحقّ الترك ، فلا يُعتبر حتى بحديثه الذي يوافق فيه الثِّقات ، وبقية الأمثلة التي سُقْتُها صريحة في هذا المعنى . ولم يخرّج ابنُ حِبَّان عن أحدٍ ممن حكمَ ببطلان الاحتجاج به ، إلاَّ حديثاً أخرجه ليزيد بن عبد الملك النَّوْفلي من حديث أَصْبَغ بن الفرج ، عن عبد الرحمن بن القاسم ، عن يزيد بن عبدالملك ونافع ابن أبي نعيم القارئ ، عن المَقْبُري ، عن أبي هريرة . . ثم قال : «احتجاجنا في هذا الخبر بنافع ابن أبي نعيم ، دون يزيد بن عبد الملك النوفلي ؛ لأنّ يزيد بن عبد الملك تبرأنا من عهدته في كتاب الضُّعفاء»[١] .

وهذا النصّ الصّريح كلَّ الصّراحة بأنّه لا يُحتجُّ بمن قال : بطلَ الاحتجاج به . حتى ولو وافقَ «الثِّقات» ـ كما هو هنا ـ .

وقد كانَ عددُ الذين حَكَمَ ابنُ حِبَّان ببطلان الاحتجاج بهم سبعةً وخمسين[٢] راوياً ذكر في «الثِّقات» أحد عشر راوياً منهم[٣] .

وقد كانَ عددٌ غير يسير منهم في مرتبة الاعتبار ، كما كان عدد منهم في درجة[٤] النظر والاختبار ، وكان واحد[٥] منهم في درجة الاحتجاج ، كما كان عدد منهم مِن المتروكين عند الحافظ .

والذي حَكَمَ الحافظُ بأنّه ثقة في درجة الاحتجاج ، قال فيه ابن حِبَّان : كانَ صدوقاً في الرواية ، إلاَّ أنه كان يخطئ كثيراً ، ويَهِمُ شديداً ، حتى كَثُرَ في روايته الأشياء المقلوبة فبطلَ الاحتجاج به ، وذكرَ له عدة أحاديث أخطأ فيها ، وخالف الثِّقاتِ ؛ أمثالَ مالكٍ ومَعْمَرٍ وعَقِيلٍ ويُونسَ .

(١) موارد الظمآن (٢١٠) والإحسان (٢ : ٣١٨ ـ ٣١٩) .

(٢) م (٣ : ٧٥٥ ـ ٨١١) .

(٣) م (٣ : ٧٥٦ ، ٧٦٥ ، ٧٧٦ ، ٧٨٠ ، ٧٨٥ ، ٧٩٠ ، ٧٩٤ ، ٨٠٦ ، ٨٠٧ ، ٨٠٨ ، ٨١١) .

(٤) م (٣ : ٧٧١ ، ٧٨١ ، ٨٩٣ ، ٨٠١ ، ٨٠٦ ، ٨٠٧) .

(٥) م (٣ : ٧٦٧) .

ومِن مذهبه ـ كما هو معلوم ـ أنَّ الرَّجل الصَّدوق الذي لا يُتَّهم بصدقه ، إذا فَحُشَ خطؤه ، وغَلَبَ على صوابه ؛ بَطَلَ الاحتجاج به ، وإن كان فاضلاً في نفسه .

وقد قلتُ : إنَّ مَن جرحَه ابنُ حِبَّان بجَرْح مسقط ، لا يلزم أن يكون هو كذلك عند غيره مِن الحفّاظ ، أو في نفس الأمر ، وإنما مذهبه : تحسين الظنّ فيمن لم يروِ إلاَّ حديثاً أو حديثين مما يوافق حديث الثِّقات ، ويبالغ في الجرح إذا وجد لمشاهير الرواة أحاديث مناكير . وقد تقدّم نصّ ذلك[١] .

المطلب الرابع: خرج عن حدِّ الاحتجاج به

قال في ترجمة إسماعيل بن عيّاش الحِمْصي[٢] : «لَمّا كَبِرَ ؛ تغيّر حفظه ، وأدخل الإسناد في الإسناد ، والمتن في المتن ـ وهو لا يعلم ـ حتّى صارَ الخطأ في حديثه يكثر ومَن كان هذا نعتُه ، خَرَجَ عن حدِّ الاحتجاج به فيما لم يخلط» ا . هـ .

وقال في ترجمة أغلب بن تميم بن النُّعمان السعدي[٣] : «منكر الحديث ، يروي عن الثِّقات ما ليس من أحاديثهم ، حتى خَرَجَ عن حدّ الاحتجاج به ؛ لكثرة خطئه» .

وقال في ترجمة ثابت ابن أبي صفية أبي حمزة الثُّمَالِيّ[٤] : «كثير الوَهَم في الأخبار حتى خَرَجَ عن حدّ الاحتجاج به إذا انفرد ، مع غلوٍّ في تشيّعه» ا . هـ .

وقال في ترجمة كَثير بن شِنْظير الأزدي[٥] : «كثير الخطأ على قلّة روايته ، يروي عن المشاهير المناكير ، حتى خَرَجَ عن حدّ الاحتجاج به ، إلاَّ فيما وافق الثِّقات» ا . هـ .

وقال في ترجمة أبانَ ابن أبي عياش[٦] : «غفل عن الحفظ والتمييز ، حتى خَرَجَ عن حدّ الاحتجاج به» . وذكر أنه روى عن أنس أكثر من ألف وخمس مئة حديث ، ما لكبير

(١) م (٣ : ٧٦١ ، ٧٧٠ ، ٧٨٠ ، ٧٩٠ ، ٨٠٠) .

(٢) م (٣ : ٨١٥) .

(٣) م (٣ : ٨١٧) .

(٤) م (٣ : ٨٢٠) .

(٥) م (٣ : ٨٢٩) .

(٦) م (٣ : ٨١٢) .

شيء منها أصل يرجع إليه . وقال الحافظ : متروك .

وقال في ترجمة إبراهيم العَبْسي[١] : «كثُرَ وهمُه ، وفَحُشَ خطؤه ، حتى خَرَجَ عن حدّ الاحتجاج به» . وقال الحافظ : متروك .

وفي ترجمة الحارث بن نَبهان الجَرْمي[٢] : «غلبَ الوَهَمُ على حديثه ، حتى فحش خطؤه ، وخَرَجَ عن حدّ الاحتجاج به» . وقال الحافظ : متروك .

وفي ترجمة يحيى بن عبيد الله التيمي[٣] : «كان مِن خيار عباد الله . . . يروي عن أبيه ما ليس له أصل ـ وأبوه ثقة ـ فلمّا كثرَ روايته عن أبيه بما ليس من حديثه ؛ سقطَ عن حدّ الاحتجاج به ، وكان سيئ الصّلاة» . قال الحافظ : متروك . وأفحش الحاكم ؛ فرماه بالوضع . .

مِن هذه التراجم العديدة ؛ يتجلّى أمامنا طائفتان من الرواة ، حَكَمَ ابن حِبَّان على بعضهم بأنه خَرَجَ عن حدّ الاحتجاج به ، إما لكثرة وهمه ، وفُحش غلَطه ، أو لتفرده بالمناكير ، أو لاختلاطه ، وعدم تميّز حديثه . وقد حكمَ الحافظُ على هؤلاء بأنهم متروكون .

وهذا يعني أنّ مَن يقول فيه ابن حِبَّان : خَرَجَ عن حدّ الاحتجاج به ، فهو عنده متروك . . اللَّهمَّ إلاَّ أن يقرن هذا الحكم بصيغة استدراك أو تقييد ، كما في ترجمتَي أبي حمزة الثُّمالي ، وكثير بن شِنظير ، فعندها يكون الرَّجل في مرتبة الاعتبار ، ولم ينزل إلى مرتبة الترك عنده .

وذلك لأنّ كثرة الخطأ وسوء الحفظ ؛ أمر نسبي ، فإذا عبّر ابن حِبَّان بهذا ، وعدّه سبباً لحكمه على الراوي باستحقاق الخروج عن حدّ الاحتجاج مطلقاً ، فمعنى هذا أنّ كثرة الخطأ غالبة على حديثه ، ومَن غلبَ على حديثه الوهَم والغلط ؛ استحقَّ الترك حتى فيما وافق فيه الثِّقات عنده .

وإذا عبّرَ بذلك ، وعدّه سبباً لقوله : خَرَجَ عن حدّ الاحتجاج به إذا انفرد . ونحوها

(١) م (٣ : ٨١٣) .

(٢) م (٣ : ٨٢١) .

(٣) م (٣ : ٨٣٠) .

من الأحكام ، فهذا يعني أنّ خطأه كثير نسبياً ، ولم يغلب على صوابه . وقد حكم ابنُ حِبَّان على تسعةَ عشرَ راوياً[١] بخروجهم عن حدّ الاحتجاج بهم ؛ ما عدا اثنين[٢] منهم فإنه قيدهما ، فارتفعا إلى مرتبة الاعتبار عنده .

على أنّ ابنَ حِبَّان قد تشدّدَ في بعض الرواة كثيراً ؛ حين حكمَ بخروجهم عن حدّ الاحتجاج بهم ، بينما قال الحافظ فيهم : صدوق[٣] . مع قيد النّظر والاختبار .

ولم يذكر ابنُ حِبَّان واحداً مِن هؤلاء في «الثِّقات» وخرّج عن واحد[٤] منهم حديثاً في «صحيحه» في فضل النفقة في سبيل الله ، ولم أدرِك سرّ تخريجه له ، مع أنه قال في راويه عيسى بن المسيّب البَجَلي : «يقلب الأخبار ولا يعلم ، ويخطئ في الآثار ، ولا يفهم حتى خَرَجَ عن حدّ الاحتجاج به» .

ولا يَرِدُ عليّ قلب القضيّة ، فيقال : لِمَ لا يكون الأصل في هؤلاء أنهم في مرتبة الاعتبار ، إلاّ مَن حَكَمَ عليه الحفّاظ بالترك؟

فأقول : لأننا إنما نحدّد مراتبَ هؤلاء الرواة عند ابن حِبَّان ، وقد حدّدَ ابنُ حِبَّان منهجَه في أنّ كثرة الخطأ والوَهَم والغفلة ؛ أمر نسبي ، فإذا حكمَ بأنّ الراوي مِن رواة الاعتبار ؛ نصّ على أنه ممن يُحتجّ به إذا وافق الثِّقات ، أو يُعتبر به إذا لم يخالف ، وغير ذلك مما ذكرته في مواضع متعدّدة من هذه الرسالة . . والله أعلم .

المطلب الخامس: لا يجوز، أو لا يحلّ الاحتجاج به

إنّ حُكْمَ ابن حِبَّان على راوٍ بأنه لا يجوز الاحتجاج به ، أو لا يحلّ ، إنما يعني أنه متروكٌ عنده ، وأدلتنا على ذلك عديدة جداً .

فمِن ذلك أنه نصّ في مواضع عديدة في كتابه «المجروحين» ؛ على أنّ الرَّجل إذا

(١) م (٣ : ٨١٢ - ٨٣٠) .

(٢) م (٣ : ٨٢٠ ، ٨٢٩) .

(٣) م (٣ : ٨١٥ ، ٨٢٤ ، ٨٢٦ ، ٨٢٩) .

(٤) م (٣ : ٨٢٧) .

كان ممن يُعتبر بحديثه ، فإنه يقول فيه : لا يعجبني الاحتجاج به إذا انفرد ، أو : لا يُحتجّ به إذا خالف الثِّقات ، أو : يحسُن التنكّب عن أخباره التي خالف فيها الأثبات ، أو : انفرد بها عنهم . وانظر على سبيل المثال ترجمة يحيى بن سعيد التميمي ، فإنه قال فيها : «كان يخطئ كثيراً ، وكان رديء الحفظ ، فوجب التنكّب عمّا انفرد من الروايات والاحتجاجُ بما وافق الثِّقات ؛ لأنّ أمارات العدالة فيه بيّنة من الصدق والإتقان ، وإن وَهِمَ في الشيء بعد الشيء ، أو أخطأ في الحديث بعد الحديث ، فإنّ هذا الشيء لا ينفكّ عنه البشر ، فيُترك ما أخطأ فيه إذا عُلم ، والأحوط أن يُترك ما انفرد من الروايات .

وكلّ ما نقول في هذا الكتاب : إنه لا يجوز الاحتجاج بخبره إذا انفرد ، فسبيله هذا السبيل ؛ أنه يجب أن يُترك ما أخطأ فيه ، ولا يكاد يَعرف ذلك إلاّ المُمْعِنُ البازلُ في صناعة الحديث . فرأينا من الاحتياط تركَ الاحتجاج بما انفرد جملة ، حتى تشتمل هذه اللّفظة على ما أخطأ فيه ، أو أُخطئ عليه ، وأدخل عليه وهو لا يعلم ، أو دخل له حديثٌ في حديث ، وما يشبه هذا من أنواع الخطأ ، ويُحتجُّ بما وافق الثِّقات .

فلهذه العلّة ما قلنا في هذا الكتاب لمن ذكرنا : إنه لا يحتجّ بانفراده»[(١)] ا . هـ .

وقد نصّ في مقدمة «صحيحه» على أنَّ الرَّجل إذا أخطأ لا يستحقّ ترك حديثه ولو كثُر ؛ «لأنّ الكثرة اسم يشتمل على معانٍ شتّى ، ولا يستحق الإنسان ترك روايته حتى يكون منه من الخطأ ما يغلب صوابه ، فإذا فحُشَ ذلك منه ، وغلبَ على صوابه ؛ استحقّ مجانبة روايته . وأمّا مَن كثُر خطؤه ، ولم يغلب على صوابه ، فهو مقبول الرواية ، فيما لم يخطئ فيه ، واستحق مجانبة ما أخطأ فيه فقط»[(٢)] .

وقد قال في ترجمة صالح بن موسى الطلحي[(٣)] : «يروي عن الثِّقات ما لا يشبه حديث الأثبات ، حتى يشهد المستمعُ لها أنّها مقلوبة أو معمولة ، لا يجوز الاحتجاج به» . وقال الحافظ : متروك .

(١) المجروحين (٣ : ١١٨) وانظر ترجمة أبي هلال الراسبي (٢ : ٢٨٣ ـ ٢٨٤) .

(٢) الإحسان (١ : ١٤١) .

(٣) م (٣ : ٨٥٩) .

وقال في ترجمة عثمان بن خالد بن عمر العثماني[١] : «يروي عن الثِّقات المقلوبات وعن الأثبات أسانيد ليست من رواياتهم ، كأنّه كان يقلب الأسانيد ، لا يحلّ الاحتجاج بخبره» . وقال الحافظ : متروك .

وقال في آخر[٢] : «يروي الموضوعات عن الثِّقات ، لا يجوز الاحتجاج به» . وقال الحافظ : متروك .

وقال في راوٍ غيره[٣] : «يروي عن الثِّقات الأوابدَ والطّامّات ، ولا يحلّ الاحتجاج به» . وقال الحافظ : متروك .

وقال في ثالث[٤] : «يروي المناكير عن المشاهير ، ويأتي بالمعضلات ، لا يجوز الاحتجاج به» . وقال الحافظ : متروك .

وقد حَكَمَ ابنُ حِبَّان على تسعين راوياً بأنّه لا يجوز الاحتجاج بهم ، ولا بأخبارهم . وقد كانت أسباب إطلاقه هذا الحكم متعدّدة ؛ كما في المصطلحات السابقة . وقد ذكرَ ابنُ حِبَّان في «ثقاته» أربعة[٥] مِن هؤلاء ، وقد أوضحتُ ذلك في موضعه ، ولم يخرِّج عن واحد منهم في «صحيحه» .

ولا ريب أنَّ ابنَ حِبَّان قد تشدّد في بعض الرواة ، فحَكَمَ بأنه لا يجوز الاحتجاج بهم . قال الحافظ[٦] في يونس الإسكاف : «ثقة ، لم يُصِب ابنُ حِبَّان في تليينه» .

وكان بعضُهم عند الحافظ في مرتبة الاختبار[٧] والنظر ، كما كان عددٌ منهم ضعفاء .

(١) م (٣ : ٨٧٠) .

(٢) م (٣ : ٨٧٢) وانظر نفس المصطلح والحكم (٨٨٢ ، ٨٨٣ ، ٨٩٥ ، ٩٠٦) .

(٣) م (٣ : ٨٨٠) .

(٤) م (٣ : ٨٨٤) .

(٥) م (٣ : ٨٤٦ ، ٨٥٨ ، ٨٦٤ ، ٨٦٧) .

(٦) م (٣ : ٩١٧ وانظر ٨٦٤) .

(٧) م (٣ : ٨٤٧ ، ٨٩٠) .

المطلب السادس: لا يجوز الاحتجاجُ به، ولا الرواية عنه، إلاَّ على سبيل الاعتبار

يتبادرُ إلى الذّهن أنّ جملة (إلاَّ على سبيل الاعتبار) أنّ الرَّجل يُعتبر بحديثه ، أو يُحتجّ به إذا وافق الثِّقات ، أو إذا لم يخالفهم ، أو إذا لم ينفرد بأصل لا يُعرف إلاَّ مِن طريقه .

بيدَ أنّ التحقيقَ غير ذلك تماماً ؛ ذلك أنّ مِن معاني الاعتبار : أخْذ العبرة ، والاتّعاظ !

قال في ترجمة أبان بن المحبر[١] : «يروي عن الثِّقات ما ليس من أحاديثهم ، حتى لا يشكُّ المتبحِّرُ أنه كان يعملها ، لا يجوز الاحتجاج به ، ولا الرواية عنه ، إلاَّ على سبيل الاعتبار» .

وفي ترجمة أحمد بن إبراهيم المزني[٢] قال : «يضعُ الحديث وَضْعاً ، لا يجوز الاحتجاج به ، ولا الرواية عنه ، إلاَّ على سبيل الاعتبار» .

وفي ترجمة خِراش بن عبدالله[٣] قال : «يروي عن أنس بنسخة فيها أشياء مستقيمة وفيها أشياء موضوعة ، إذا تأمّلها مَن هذا الشأنُ صناعتُه ؛ عَلِمَ أنّه كان يضعُ الحديثَ وضعاً ، لا يحلّ الاحتجاج به ، ولا كتابة حديثه ، إلاَّ على سبيل الاعتبار» .

وإذا تأمّلتَ الرواة الذين حَكَمَ عليهم ابنُ حِبَّان بهذا الحكم ؛ وجدتَهم تدورُ أحوالُهُم بين الوضَّاع ، وراوي الموضوعات ، وراوي الطّامّات ، والذي يقلب الأخبار ، ونحو ذلك من الأسباب التي تؤدي إلى الحُكم على صاحبها بالترك .

وقد كانَ عددُ الذين حَكَمَ عليهم ابنُ حِبَّان بذلك : اثنين وعشرين راوياً[٤] ولم يخرّج في «صحيحه» عن أحد منهم ، وذكرَ في «ثقاته» راويين فقط[٥] .

(١) م (٣ : ٩٢٥) .

(٢) م (٣ : ٩٢٦) .

(٣) م (٣ : ٩٣١ وانظر ٩٢٩) .

(٤) م (٣ : ٩٢٥ ـ ٩٤٦) .

(٥) م (٣ : ٩٢٩ ، ٩٣٠) .

المطلب السابع: لا يجوزُ الاحتجاجُ به بحال، وأمثال ذلك

أبرمَ ابنُ حِبَّان حكمَه هذا ، وقذف به ثلاثة وسبعين[١] راوياً من رواة كتابه «المجروحين» . ذكرَ في «الثِّقات» منهم عشرة رواة[٢] ولم يخرّج عن واحدٍ منهم في «صحيحه» .

وقد كانت أسبابٌ إطلاقه هذا الحكم متعدّدة لا تختلفُ عن أسباب الأحكام السابقة فمِن قلب الأسانيد ، إلى وضع الحديث ، إلى الجهالة ، إلى الغلو في البدعة . ومِن رواية الموضوعات والمناكير الكثيرة ، إلى فُحش الوَهَم ، ورواية الطّامّات . . ونحو هذا الحكم حكمه الآخر على ثلاثة وعشرين راوياً[٣] بقوله : لا تحلّ الرواية عنه ، ولا الاحتجاج به بحال . وقد كانت الأسباب قريبة من الأسباب السّابقة ، ولم يخرّج عن واحد منهم في «صحيحه» وذكر في «الثِّقات» أربعة[٤] منهم .

ومثل هذا الحكم أيضاً ؛ حُكمه على أحدَ عشرَ راوياً[٥] من «المجروحين» بقوله : لا يجوز الاحتجاج به بحال ، ولا الرواية عنه ، إلاَّ على سبيل الاعتبار . ولم يذكر أحداً منهم في «الثِّقات» ولم يخرِّج عن أحدٍ منهم في «صحيحه» .

وأطلقَ ابنُ حِبَّان ألفاظاً عديدة مشابهة لما تقدم في هذا المطلب ، كقوله[٦] : لا يحلّ الاحتجاج به ، ولا يجوز الاحتجاج بخبره ، وبروايته ، وبحديثه . وقد ذكرَ في «الثِّقات» منهم راويين[٧] فقط ، ولم يخرّج عن واحد في «صحيحه» .

وقوله[٨] : لا تحلّ الرواية عنه . حكم به على ثلاثةَ عشرَ راوياً ، لم يخرّج عن واحد منهم في «صحيحه» ولم يذكر أحداً منهم في «الثِّقات» .

(١) م (٣ : ٩٦٢ ـ ١٠٥٢) .

(٢) م (٣ : ٩٦٣ ، ٩٧٣ ، ٩٩٦ ، ١٠٠٠ ، ١٠٠٦ ، ١٠١٨ ، ١٠٢٢ ، ١٠٢٣ ، ١٠٢٧ ، ١٠٣٢) .

(٣) م (٣ : ١٠٤٥ ـ ١٠٦٧) .

(٤) م (٣ : ١٠٤٦ ، ١٠٥٦ ، ١٠٥٨ ، ١٠٦٧) .

(٥) م (٣ : ١٠٦٨ ـ ١٠٧٨) .

(٦) م (٣ : ١٠٧٩ ـ ١١٤٠) .

(٧) م (٣ :١٠٨٣ ، ٠٠٠٠)

(٨) م (٣ : ١١١١ ـ ١١٢٣) .

أمّا قوله[١] : لا تحلّ الرواية عنه إلاّ للاختبار ، أو لا تجوز الرواية عنه إلاّ على حجّة الاعتبار ، ونحو ذلك ، فقد حَكَمَ به على أحد عشر راوياً ، لم يخرّج عن أحدٍ منهم في «صحيحه» ولم يذكر واحداً منهم في «الثِّقات» .

وحكمَ على ستة رواة بقوله[٢] : استحقّ مجانبة حديثه على الأحوال كلّها . وذَكَر اثنين منهم في «الثِّقات» وأخرج عن واحد[٣] منهم حديثين .

ولعلّك تقول : كيف جزمتَ بأنّ هذا الحكمَ يعني الترك ، وقد أخرجَ عن أحدِ رجاله في «صحيحه»؟

أقول : أمّا عن حُكمي بأنّه من مرتبة التَّرك ، فلأنَّ أحد الذين حكم عليهم بهذا المصطلح ؛ كان يدلّس عن الوضّاعين . والثاني : يروي الموضوعات حتى غلب المناكير على روايته . والثالث : كان يُدخَل عليه الحديث ؛ فلا يميِّز حديثَه مما أُدخل عليه . والرابع : مغفَّل يقلب الأسانيد من حيث لا يعلم ، فلما فحشَ ذلك منه ؛ استحق مجانَبة حديثه . وإخراجُه عن أحد هؤلاء في «الصَّحيح» لا يعكِّرُ على القاعدة ، وقد خرّجت حديثه في الباب السابع .

المطلب الثامن: لا يحلّ ذكره في الكتب، ولا الرواية عنه، إلاّ على جهة التعجُّب ونحوه

حَكَمَ ابنُ حِبَّان على ثمانية وأربعين راوياً[٤] بهذا الحكم ، وقد أطلقه بعدة ألفاظ متقاربة ، وكان في هؤلاء الرواة : الدجّال ، والكذّاب ، والوضّاع ، ومَن يسوِّي الحديث ويروي الموضوعات والمعضلات ، ونحو ذلك من الأوصاف التي لا يجوز الاعتبار بروايتها ولو وافق الثِّقات . . ولم يخرّج عن واحد منهم في «صحيحه» . وذكر اثنين[٥] منهم في

(١) م (٣ : ١١٢٤ ـ ١١٣٤) .

(٢) م (٣ : ١١٠٥ ـ ١١١٠) .

(٣) م (٣ : ١١١٠) .

(٤) م (٣ : ١١٤٢ ، ١١٨٩) .

(٥) م (٣ : ١١٥٥) .

«ثقاته» قال في واحد منهم : يخطئ ويخالف . بينما اتّهمه في «المجروحين» بالوضع . . وحكمَ على عشرة رواة[١] آخرين بقوله : لا يجوز الاحتجاج به ، ولا الرواية عنه ؛ إلاَّ على سبيل الاعتبار للخواصّ . ونحو ذلك اللفظ . ولم يذكر واحداً منهم في «الثِّقات» ولم يخرّج عن أحد منهم في «صحيحه» . وقال في آخر[٢] : لا يجوز الاحتجاج به ، ولا الرواية عنه ؛ إلاَّ للمعرفة فقط . وفي آخر[٣] : لا تحلّ كتابة حديثه ؛ إلاَّ للمتبحِّر في هذه الصناعة . وقال في ثالث[٤] : لا يجوز الاحتجاج بخبره إلاَّ بعد التخليص . وقال في تسعة[٥] رواة : لا تحلّ كتابة حديثه . وذكر واحداً[٦] منهم في «الثِّقات» ؛ مع أنه اتّهَمَه بالوضع في «المجروحين» وخرَّج عنه حديثاً تكلّمتُ عليه في الباب السادس .

وأطلقَ حُكم : لا تحلّ الرواية عنه على سبيل الاحتجاج به ؛ على ثلاثة[٧] رواة . ولا يحلّ الاحتجاج به ، ولا الرواية عنه ؛ على أربعة آخرين[٨] . ولم يذكر واحداً في «الثِّقات» ولا خرّج عن أحدٍ في «الصَّحيح» .

وحَكَمَ على ثمانية وعشرين[٩] راوياً بقوله : لا يحلّ ذِكْرُه في الكتب ، أو لا تجوز الرواية عنه ، ولا ذكره في الكتب ، إلاَّ على سبيل القدح فيه .

وهذا يعني أنّ الرواية عن هؤلاء لا تجوز ، إلاَّ مع بيان كذِبهم ، أو ضَعفهم ، أو بُطلانِ أحاديثهم ، والطعن عليهم ؛ لأنّ ابنَ حِبَّان يرى أنَّ رواية الحديث الموضوع أو الضَّعيف ؛ لا تجوز ، إلاَّ مع بيان ضعفه ، وفي حدود أهل العلم دون غيرهم .

(١) م (٣ : ١١٩٠ ـ ١١٩٩) .
(٢) م (٣ : ١٢٠٢) .
(٣) م (٣ : ١٢٠١) .
(٤) م (٣ : ١٢٠٠) .
(٥) م (٣ : ١٢٤٧ ـ ١٢٥٥) .
(٦) م (٣ : ١٢٥٠) .
(٧) م (٣ : ١٣٠٤ ـ ١٣٠٦) .
(٨) م (٣ : ١٣٠٧ ـ ١٣١٠) .
(٩) م (٣ : ١٢٠٣ ـ ١٢٣٠) .

وحكم على ثمانية[١] رواة آخرين بقوله : (لا يحلّ ذِكْرُه في الكتب ؛ إلاَّ على سبيل الإبانة عن أمره) وقد يقول : (لا يحل ذكره في الكتب ، ولا الرواية عنه ؛ إلاَّ على سبيل القدح فيه ، والإنباه عن أمره لمن لا يَعرف حاله ؛ لتُجْتنب روايته) .

لأن منهج ابنَ حبَّان فى الرواية عن الضُّعفاء وأحاديثه واضحٌ كلّ الوضوح .

قال مرّة : «مَن الحديثُ صناعتُه ؛ لا يحلّ له ، ولا يسَعُه أن يروي إلاَّ عن شيخ ثقة بحديث صحيح يكون إلى رسول الله صلَّى الله عليه وآله وسلَّم بنقل العَدْل عن العدل ؛ موصولاً»[٢] .

وقال في غير موضع : «إنّي لا أُحلّ لأحدٍ روى عني هذه الأحاديث التي ذكرتُها في هذا الكتاب ـ المجروحين ـ إلاَّ على سبيل الجرح في روايتها ؛ على حسب ما ذكرناه»[٣] ونحوه .

ولَمّا كان ابنُ حبَّان لا يرى جواز رواية الحديث الضَّعيف ، فإنه حَكَمَ على ثمانية[٤] رواة بقوله : لا يجوز أن يُشتغل بحديثه ، أو لا يُشتغل بحديثه . أو لأنه وضّاع ، أو يروي الموضوعات ، أو يقلب الأسانيد .

المطلب التاسع: لا يُحتجّ به، ولا يُعتبر بحديثه

حَكَمَ ابنُ حبَّان على أربعة عشر راوياً[٥] بقوله : لا يُحتجُّ به . إمّا لكثرةِ خطئه وفُحشِ وَهَمِه ، أو لقلبه الأخبار ، أو لتفرُّده برواية الموضوعات . ولم يخرّج عن واحد من هؤلاء في «صحيحه» وذكر ثلاثة منهم في «ثقاته»[٦] .

وقال مرة[٧] : «لا يُعتمد عليه ، والسبب في ذلك روايته العجائب عن الزُّهَّاد» .

(١) م (٣ : ١٢٣١ ـ ١٢٣٨) .

(٢) المجروحين (٣ : ٩٣) وفي ترجمة الهَيْثم بن عديّ الطائي .

(٣) ما سبق (١ : ٢٤١) وانظر (١ : ١٣١) و(١ : ٢١٦ و ٢٩٦ ، ٣١٢ ، ٣١٤ ، ٣ : ٤٥) وقارن بجامع الخطيب البغدادي (٢ : ٩١) .

(٤) م (٣ : ١٢٣٩ ـ ١٢٤٦) .

(٥) م (٣ : ١٣١ ـ ١٣٢٤) .

(٦) م (٣ : ١٣١٤ ، ١٣١٥ ، ١٣٢١) .

(٧) م (٣ : ١٢٨٧) .

وقال مرة[١] أخرى : لا تقوم الحُجّة بروايته . وقال في ثلاثة رواة[٢] : لا يُحتجّ به ولا يُعتبر بروايته ؛ لغلبة المناكير على ما رووا ، وقد ذكرَ أحدَهم[٣] في «ثقاته» . وقال مرة[٤] : لا يُحتجّ به إذا انفرد ، ولا يُعتبر به إذا وافق .

وقال في ثلاثة وعشرين[٥] راوياً : لا يُحتجّ به إذا وافق الثِّقات ، أو إذا روى الصَّحيح فكيف إذا انفرد بالموضوعات ، أو بالمعضلات ، أو بالطّامّات . وذكرَ مِن هؤلاء في «ثقاته» ثلاثة رواة[٦] .

أمّا إذا قال ابنُ حِبَّان : يحسُن التنكُّب عن الاحتجاج به ، فهل يريد بذلك ما أراد بالأقوال السابقة؟ أم أنّه يستحبّ ذلك استحباباً؟

إنّ الرواة الثلاثة[٧] الذين حكمَ عليهم بذلك ؛ ينطبق عليهم ـ حسب منهجه ـ الترك .

لكنّني وجدته حكم على ستة عشر راوياً[٨] بقوله : يجب التنكُّب عن أحاديثه ، أو عن روايته ، أو استحقّ التنكُّب عن روايته . ذكر أربعة[٩] منهم في «الثِّقات» .

وأخرج عن آخر[١٠] في «صحيحه» حديثاً ، ولعلّ عُذرَهُ في هذا ؛ أنّ الرَّجل يجب التنكُّب عن حديثه في حال دون حال .

قال في ترجمة يحيي بن يعلى الأَسْلمي القطواني[١١] : «يروي عن الثِّقات الأشياء

(١) م (٣ : ١٢٨٣) .
(٢) م (٣ : ١٢٥٦ ـ ١٢٥٨) .
(٣) م (٣ : ١٢٥٨) .
(٤) م (٣ : ١٢٥٩) .
(٥) م (٣ : ١٢٦٠ ـ ١٢٨٢) .
(٦) م (٣ : ١٢٦٣ ، ١٢٨٠ ، ١٢٨٢) .
(٧) م (٣ : ١٢٨٤ ـ ١٢٨٦) .
(٨) م (٣ : ١٢٨٨ ـ ١٣٠٣) .
(٩) م (٣ : ١٢٩٣ ، ١٢٩٥ ، ١٢٩٩ ، ١٣٠٠) .
(١٠) م (٣ : ١٣٠٣) .
(١١)

المقلوبات ، فلستُ أدري : وقعَ ذلك في روايته منه ، أو من أبي نعيم ، لأنّ أبا نعيم ضرار ابن صُرَد سيئ الحفظ ، كثير الخطأ ؛ فلا يتهيّأ إلزاق الجرح بأحدهما فيما رويا دون الآخر ، ووجبَ التنكُّب عمّا رَوَيا جملة ، وترك الاحتجاج بهما على أي حال» . هذا ما قاله في «المجروحين» .

ولكنّ الحديث الذي أخرجه الرَّجل مِن رواية الحسن بن حماد عنه . وقد تقدّم تخريجه في الباب السابع ، فانظره . والله المستعان .

خاتمة الكتاب

الحمد لله الذي بنعمته تتمّ الصَّالحات ، وتُستمطَرُ بحمده الرحَمات ، وتُستنزَلُ بلطفه البرَكات .

له الحمدُ مِلْءَ الأرضِ والسموات ، هو أهل الحمد والثناء والعَطِيّات ، وله الشكر على مِنَنِه الظاهراتِ والخفيَّات ، كما يليق بجلال وجهه وعظيم سلطانه .

وأفضل صلواته وأتمّ تسليماته وبركاته على نبيِّه المصطفَى ، ورسوله المجتبَى ، الذي أرسله بالهدى وساطع البيِّنات .

صلواتُ الله وسلامه عليه وعلى آله وأزواجه وذريَّته المباركة آناء اللَّيل وأطرافَ النهار .

ورضيَ اللهُ عن صحابته المتَّقين الذين آزروه ونصروه ، ونشروا رسالته ، وعلَّموا سنَّته في البلدان القريبة والبعيدات .

ورحم اللهُ علماءَ هذه الأُمَّة أجمعين ، وغفر لنا ولهم جِدَّنا وهزلَنا ، وعَمْدنا وخطأَنا حتى نلقاه ، وهو راضٍ عنَّا ، متجاوِزاً عن سيِّئاتنا ، مُقِيلَ عثراتنا ، إنَّه خيرُ مسؤول ، وأكرمُ مأمول ، وهو حَسْبنا ونِعْمَ الوكيل .

أما بعد : فقد أتمّ عليّ ربيّ ـ تباركَتْ أسماؤه ـ نِعَمَه ، وأعانني بقدرته وتوفيقه على إنجاز هذا العمل العلميّ الذي أرجو أن يَقلَّ فيه الخطأ والزلل ، وأن يكثر فيه إصابة الحق وأن يحظى من الله تعالى بالقبول ، ومن أهل العلم بالتقدير الباعث على صادق الدعوات وإقالة العثرات ، وغفران الهنات ، وستر الزلات .

ولا يخفى أنَّ كتابةَ شادٍ في هذا العلم الخضم ، لا تخلو من القصور والنقص وخاصّةً إذا كانت في مثل ابن حِبَّان ، والطريق وعرة ، والكتابات الجادّة فيه منعدمة ـ أو تكاد ـ والمادة وافرة متسعة والموضوعات التي اختزنتْها كثيرة وكثيرة .

أضِفْ إلى هذا وذلك ، أنّ الكاتب عن ابنِ حِبَّان ، سيلقى نَفْسَهُ وجهاً لوجهٍ أمام الحفّاظ الكبار ؛ كالذهبيّ ، والعراقيّ ، وابن حجر ، وغيرهم . وليس باليسير تجاوزُ هؤلاء الجبال ، أو إغفالُهم .

وبعد مضيّ عشرين عاماً على تأليف هذا الكتاب ؛ رأيتُ من احترامي للقارئ الكريم إعادةَ النظر في مباحثه الكثيرة ، مثلما رأيتُ من المناسب إخراجَه في أربع وحدات موضوعيّة ، اقتضَتْ تقديماً وتأخيراً ، وإضافةً وحذفاً . . . لكن في نطاق ضيّقٍ لا يُخِلُّ بجملةِ مضمونِ الكتابِ الذي يُمثّلُ مرحلةً زمنيّةً من تاريخِ كاتبِهِ العلميِّ .

ـ فكانت الوحدة الأولى هي القسم الأول الموسوم : (الإمام محمد بن حبّان ودراسة آثاره العلمية) .

ـ وكان القسم الثاني : (منهج ابن حبان في الجرح والتعديل) .

ـ وكان القسم الثالث : (مصطلحات ابن حبّان في نقد الرجال) .

ـ وكان القسم الرابع : (مناهج المصنّفين في الجرح والتعديل) حتى نهاية القرن الرابع الهجري .

ولقد أكرَمَني اللهُ تعالى فأنجزتُ مراجعتَها وتصويبَها مجتمعةً في هذا العام (١٤٢٨هـ) .

وبما أنَّ هذا الكتابَ هو أوّلُ بحثٍ علميٍّ يتناول شخصيَّة ابن حبَّان وآثارَه العلميَّة بالدراسة والتقويم ؛ فلا ريب في أنّ نتائجه كثيرة ، ومتنوّعة : منها ما يَخُصُّ عصرَه ، ومنها ما يتّصل بشخصيَّته ، ومنها ما يتعلَّق بآثاره العلميَّة .

ورأيتُ من المناسبِ أن أسطرَ أبرزَ النتائجِ التي تخصُّ عصرَ ابنِ حِبّانَ وبيئتَهُ ، ثمّ النتائجِ المتّصلة بشخصيّتِهِ ، ثمّ النتائجِ التي تتّصلُ بكتابهِ الأنواع والتقاسيم ، ثمّ النتائج التي تخصّ منهجَهُ في نقدِ الرجال .

أولاً : النتائج التي تتّصلُ بعصرِهِ وبيئتِهِ :

ـ مع أنَّ عدداً من المؤرّخين الغربيّين يَعُدّ القرنَ الرابع الهجري هو العصرَ الذهبيَّ للحضارة الإسلامية عامّة ، والجانبِ العلميِّ منها خاصّة ، إلا أنّني توصّلتُ ـ من وراء قراءتي هذا العصرَ ـ إلى أنّه عصر اضطراب سياسيّ واضح ، فيه نشأَتْ دولٌ مستقلّة حقيقةً ، تابعةٌ لسلطة الخلافة اسميّاً ، كدولة البويهيين الزيديّة ، ودولة الحمدانيين الإماميّة ، ودولة السامانيّين السُّنيّة .

ـ وانفصلَتْ دولٌ عديدة انفصالاً تامّاً عن سلطة الخلافة ، مثل الدولة الفاطميّة الإسماعيليّة في مصر وإفريقيّة ، ودولة بني مروان التي كانت قد تأسّست قبل في الأندلس .

وقامَتْ ثوراتٌ ضخمة ، كاد بعضُها أن يُودي بسلطان الخلافة ذاته ؛ مثل ثورات : الزنج ، والقرامطة ، والخوارج .

ناهيك عن الحروب الخارجية ضدّ الرّوس والروم في شرقيّ بلدان الخلافة وغربيّها .

ـ وقد سادت المجتمعَ الإسلاميَّ الطبقيَّةُ ؛ تأثُّراً بالنظام الاجتماعي الفارسي فكانت طبقة الأشراف العباسيِّين ، وطبقة السادة العلويِّين ، وطبقة الأمراء والقادة العسكريين وطبقة المُلاّك وكبار الأغنياء والتجّار ، وطبقة العُمّال والفلاحين والكادحين ، وكانت الطبقة الوسطى هي أكثرَ طبقات المجتمع عرضةً للضُّغوط والابتزاز من الطبقات الأعلى بينما كانت طبقة الفقراء والمحرومين هي الشريحةَ الكبرى في ذلك المجتمع المترَف ، وهي وَقُودُ الثورات التي استغلَّها الطامعون والطامحون !

ـ في تلك الحِقْبة انهزم أُناسٌ من أنفسهم وقيَمهم وتربيتهم ، يُعاقرون الخمرة ويُمارسون المنكرات والفواحش ، إمّا بطراً وانحرافاً ، أو حاجةً وانحداراً .

وانصرفَ قومٌ إلى الانعزال والعبادة والزهد في الدنيا . ورأى قومٌ من هؤلاء حاجةً إلى فلسفة هذا الزهد ، وتنظيمه ، وتقديمه على أنَّه منهجُ حياة ، بديلاً عن الحياة الهابطة المبتذَلة التي سادت في تلك الحقبة من الزمان ، فظهرَتْ مدارسُ التصوُّف المعتدلة والمنحرفة في آنٍ واحد !

وانصرفَ آخرون إلى تثبيت عقيدة الأُمّة ، والمحافظة على ثوابتها ، والحيلولة دون انبهارها بمنهج الفرس الروحي ، ومنهج الروم والبيزنطيين العقليّ الماديّ ، فكان الصراعُ العنيف في مسائل الإيمان والإرجاء والقدَر والقرآن والصفات . . . إلخ .

واهتمَّ كبارُ علماء الأمّة في إنضاج العلوم وتصنيفها ، وشرحها وتأليفها في القراءات والتفسير ، والأصول والفقه ، والحديث وعلومه ، والعربيَّة ودوائرها . . .

وكان هذا ظاهرةً يُشارُ إليها ، ويَتنافسُ الملوكُ والقادة والأُمراء على رعايتها ودعمها ومن هنا قالوا عن ذلك القرن : إنَّه العصر الذهبيُّ للعلوم والمعارف الإسلاميَّة .

ـ ولم تكن بيئةُ ابن حِبَّان في إقليم سجستان عامَّة ، وفي مدينة «بُسْت» خاصة أحسنَ حالاً من غيرها من بلدان العالم الإسلامي ، لا في زمن نشأة ابن حبَّان ، وإلى أنْ رحلَ عنها على رأس الثلاث مئة ، ولا عندما رجع إليها بعد أربعين سنةً من رحلته !

وفي كتابه «روضة العقلاء» زفراتٌ حَرَّى ، ودُموعٌ متخيَّلة ، وحسراتٌ فاجعة ، تصوِّر مجتمعَ تلك البلاد ، دفعَتْهُ إلى تأليف كتاب في الدعوة إلى اعتزال الناس ، وتابعَه على ذلك تلميذُه الإمام الخطّابي ، وصوَّر تلميذه أبو الفتح البُستي الشاعرُ أحوالَ تلك البلاد المضطربة ، وشيوعَ الأخلاق الرديئة فيها ، في قصائدَ معروفةٍ محفوظة .

ثانياً : النتائج التي تتّصلُ بشخصيةِ ابنِ حِبّانَ :

مع كلِّ ما تقدَّم ، فقد كان للعلم في المجتمع الإسلامي منزلةٌ ساميةٌ ، وكان العلماءُ وطُلاب العلم يَلْقَون تشجيعاً ودعماً ومؤازرة على تحصيله ونشره .

وقد تلقَّى ابنُ حبَّان العلمَ في حواضر العالَم الإسلاميّ من حدود الصين شرقاً ، إلى مصر والإسكندرية غرباً ، على أكثر من ألفي شيخ ، في شتَّى فروع المعرفة ! وهذا ما دعا الحافظَ الذهبيَّ ليقول : «هكذا فلتكُن الهِمَم !» .

ـ لقد كانَ ابنُ حِبَّان وفيّاً حفيّاً بشيوخه مِن أهل الحديث ، وخاصّةً الفقهاءَ منهم كابن خُزَيْمةَ ، وابن قُتَيبة العسقلاني ، وابن المُنذر النَّيْسابوري ، وغيرِهم . كما كان شديد العناية بأئمة النقد ؛ بَدْءاً من مالك ، وشعبةَ ، والثوريِّ ، وانتهاءً بشيوخه الذين ملأَ سَمْعَ الدنيا إشادةً بذكرهم ، وتعظيماً لشأنهم ، ولذلك تجد كلاماً لابن حِبَّان فيهم ؛ لا تجده عند غيره .

ـ لقد كان ابنُ حبَّان عالماً ذا فنون ، وكان مجتهداً يرتضي منهجَ الإمام الشافعيِّ في أصول الاجتهاد والتفريع ، لا بمعنى تقليده الإمامَ الشافعيّ ، وإنما باتّباعه منهجه الوسطيّ الجامعَ بين تعظيم صحيح المنقول ، وتوظيف صريح المعقول .

وكان أهلُ الحديث جميعاً على هذا المذهب ، وكان بعضُهم أقْعَدَ في العلوم من بعض وكان ابنُ حبَّان في الذِروة السامقة من العلوم المتعيّنة للاجتهاد ، فأوصلَه اجتهادُه إلى نتائج خالفَ في بعضها بعضَ علماء أهل الحديث في بلادِه ، فهاجوا ضدَّه وماجوا يحدُوهم

الحرصُ على التقليد ، ويدفعهم حسدٌ وتنافسٌ أكيد ، أوصلهم إلى أن شَهِدوا عليه بالزندقة والإلحاد ، واستصدروا من خليفة المسلمين أمراً بقتله على الردَّة ، وهو عالمٌ نابهٌ ، ورعٌ لامع ولكنَّ تحاسُدَ العلماء هو الداء الدفين في القديم والجديد بين علماءِ هذه الأُمّة !

ـ كان ابنُ حبَّان عالماً متعدِّد المعارف ، عاقلاً ذكيّاً ، يوظِّف النصوص توظيفاً بارعاً ويفهمها فهماً أصوليّاً فريداً . وكان كريماً سخيّاً ، ولشيوخه وفيّاً ، كما كان زاهداً عابداً تقيّاً .

ولعلَّه من أوائل العلماء الذين عَمَروا المدارس على نفقاتهم ، وزوّدوها مؤلَّفاتهم وما لديهم من كتب ، وهيَّأوا الظروفَ المناسبة لطلاب العلم وخاصّةً مسألة الإنفاق عليهم ـ للإفادةِ منها وتوظيفِها .

ـ وكان لابن حبّان آراؤه التي توصّل إليها باجتهاده في مسائل : الإيمان ، والقرآن والصفات ، والفقه ، وسائر ضروب العلم .

ومن أجل بعض تلك المسائل التي خالفَ فيها الشائع والسائد ؛ اتُّهمه بعض الناس بتُهم باطلة أطلقها ضِدَّه خُصومُه ، منها ما يتَّصل بعقيدته ، ومنها ما يتَّصل بأخلاقه ومنها ما يتَّصل بعلومه ، وقد تتبَّعتها واحدةً واحدةً ، وأوضحتُ بالأدلة الواضحة أنَّ ابنَ حبَّان فوق الشبُهات ، وأعلمُ وأتقى لله تعالى ممن رماه بتلك التُّهَم ، وألصقَ بشخصه الفاضل الباطلَ والزور !

ولو نَدَبَ طالبُ علم نفسَه ، واجتهد حتى يَعرفَ نُتَفاً عن أشخاص خصومه ؛ لَمَا رجعَ بطائل ، واسمُ ابن حبَّان وأقواله منتشرة بالآلاف المؤلّفة في كتب العلم ، وخصوصاً كتب الرجال وكتب التخريج !

ـ إنَّ كلَّ ما وُجِّهَ إلى ابن حبَّان من تهم عَقَديّة ، كالزَّنْدقة ، والفلسفة ، والقول باكتساب النبوة ، وغير ذلك ، كلّها تُهَمٌ باطلةٌ لا تقوم على أساس ، ومثلها ما اتُّهم به من سرقة الحديث ، وادّعاء شيوخٍ لم يرَهُم ، وتُهَم العُجب والغرور والكذب ، وتأييد القرامطة وكتابة كتاب في فضائلهم ، وإنكار الحدّ لله تعالى ، إلى غير ذلك مما عرضناه في الباب الثاني من هذه الرسالة ، وبيَّنَّا بطلانه بما يشفي صدورَ المؤمنين .

وقد بيّنّا أنّ متعصبة سِجِسْتان قد استصدروا من الخليفة أمراً بقتله ، فأفتاهم ، لأنّ

علماءهم اجتمعوا على كفره وزندقته ، لإنكاره الحدّ لله تعالى؟!

ولعلّ الرَّجل ابن الثمانين من عمره ، قد ذُعرَ من ورود نبأ موافقة الخليفة على قتله فمات خوفاً !

ولعلّ مِن تمام القصّة القول ، بأنّ هؤلاء الذين استصدروا أمراً من خليفة بغدادَ بقتله هم الذين أحرقوا كتبه ، ودفنوها ، حتى لا يُعرف عنها شيءٌ منذ ذلك العصر؟!

ـ إنّ الإمام ابن حبّان مِن كبار المصنّفين في خدمة السنة المطهرة ، روايةً ودرايةً ، ونشراً للعلم . وقد أتيتُ على ذكره وتفصيل القول فيه ـ ما وسعتني المعلومات ـ في باب كامل من هذا الكتاب ؛ هو الباب الثالث .

ـ لقد صنَّف ابنُ حبّان مصنَّفاتٍ وَصَفَها الواقفون عليها بالتميُّز والإبداع في الأصول ، والفقه ، والرجال ، والحديث ، والعلل ، والتربية ، والآداب ، والسلوك .

وما حُفظ من مصنَّفاته : «الأنواع والتقاسيم» و«الثقات» و«المجروحين» و«مشاهير علماء الأمصار» و«روضة العقلاء» كافٍ في الدلالة على رِفْعة قَدْره ، وعظيم منزلته في العلم والعمل .

ثالثاً : النتائجُ التي تخصُّ كتابَ الأنواعِ والتقاسيم :

ـ أسفرَتْ هذه الدراسةُ عن منزلةٍ عالية لكتابه «الأنواع والتقاسيم» أوضحتُ فيها أنَّه ليس دون «الصحيحين» في شيء ، ويتميَّز عليهما وعلى سائر كتب الحديث النبويِّ بذلك الترتيب الفريد الذي بناه على قواعدَ أصوليَّةٍ : من الأوامر والنواهي والإباحات والأخبار ، وأفعال النبيّ صلَّى الله عليه وآله وسلَّم .

ذلك الترتيب الذي استثقلوه لمخالفته المألوف ، فرتَّبوه على أبواب الفقه ، فأضاعوا سرَّ تميُّزه ، وكان يكفيهم عِدَّة أثبات في ورقات معدودةٍ لتقريبه !

وعلماء الحديث القُدامى والمعاصرون يؤخّرون رتبة صحيح ابن حبّان عن رتبة صحيحي البخاري ومسلم ، بسبب كثرة الحديث الحسن فيه !

وفي هذا الكلام نظرٌ ظاهرٌ عندي ؛ لأنَّ صحيحَ ابن حبَّان خرّجه بعضُ علماء

عصرنا هذا ، وحكموا على أحاديثه ، بينما لم يجرؤ أحدٌ من العلماء على تخريج أحاديث الصحيحين بدعوى الإجماع على صحّتها ، ودعوى تلقّي الأمة لها بالقَبول ، وغير ذلك من الدعاوي العريضة .

وحينَ يصدرُ صحيح الإمام البخاري ، وصحيح الإمام مسلم مخرّجَين مدروسَين بتحقيقنا ؛ فسيعلم هؤلاء القوم أنَّ هذا التهويل والادّعاء في غير موضعه .

وأنا لا أتعصَّبُ لابن حبَّان ـ شخصاً ولا منهجاً ولا علوماً ـ فذلك شأن جَهَلة المقلّدين وقد تعقَّبتُ ابنَ حبّان في مئات الرجال ، وعشرات الأحاديث ، وعددٍ من الأفكار .

وهذا شأن الرجال الأفذاذ أمثاله ؛ يُصيبون كثيراً ، ويخطؤون قليلاً ، وقد يكون ما زعَمْناه خطأً صدرَ عنهم ، هو أولى أن يُعدّ في أخطائنا عند التحقيق !

ـ لقد وازنتُ موازنةً عَجْلى بين صحيح ابن حبَّان وصحيح شيخه ابن خزيمة ، وفنَّدتُ الدعوى القائلة بأن جُلَّ اعتماد ابن حبَّان على كتاب شيخه .

ـ إنّ الرِّجال الذين خرّج عنهم ابن حِبَّان في صحيحه ، قد انتقاهم انتقاء ، سواء كانوا من شيوخه ، أم من الطبقات الأعلى ، وما من جنس من أجناس الرواة خرّج عنه ابن حِبَّان في صحيحه ، إلاَّ وقد خرّج الشيخان عن مثله ، بل إنّه أعرض عن إخراج حديث كثير من الرواة الذين خرّج لهم صاحبا الصَّحيحين . وجرح أكثر من مائتين منهم في كتابه (الضُّعفاء) وقد ذكرتهم جميعاً في ملحق الرواة الذين تكلّم عليهم ابنُ حِبّانَ بجرح أو تعديل ، وأعددتُ ثبتاً خاصّاً في نهاية الكتاب يقرّب مواضعَ تراجمهم في الملحق .

فمصطلح (مقبول) مثلاً من مصطلحات الحافظ في التقريب ، وقد أخرجَ البخاريُّ ومسلمٌ عن (١٢٠) مئة وعشرين راوياً من رواةِ هذا المصطلح .

ـ اتّفقَ الشيخان على التخريجِ لتسعةِ رواةٍ منهم (١ ـ ٩) .

ـ وانفردَ البخاريّ بالتخريج عن خمسة وعشرين راوياً (١٠ ـ ٣٤) .

ـ وعلّقَ عن أربعة عشر راوياً (٣٥ ـ ٤٧) و(١٠٠) .

ـ وانفردَ مسلمٌ بالتخريج عن ثلاثة وثمانين راوياً ، علّق البخاريّ عن واحد منهم (١٠٠)[١] .

بينما أخرج ابن حِبَّان عن تسعة وأربعين ومائة راوٍ من رواة هذا المصطلح .

وخرّج صاحبا الصَّحيحين عن ثلاثة عشر راوياً مجهولاً ، ومستوراً ، ومجهول الحال .

ـ اتفقَ الشيخان على التخريج لأربعة رواة منهم (١ ـ ٤) .

ـ وانفردَ البخاريّ بالتخريج عن سبعة رواة (٥ ـ ١١) بعضهم خرّج له تعليقاً .

ـ وانفردَ مسلمٌ بالتخريج عن أربعة عشر راوياً (١٢ ـ ٢٥)[٢] .

وأخرج ابن حِبَّان عن سبعة عشر راوياً من هذا المصطلح .

والضُّعفاء الذين خرّج عنهم ابن حِبَّان من مصطلح (ضعيف) أقلُّ عدداً من الرواة الذين خرَّج عنهم مسلم من رواة هذا المصطلح في الشّواهد والمتابعات .

والمقارنة بين صحيح ابن حِبَّان والصَّحيحين ، قد أتيتُ على كثير منها فيما تقدم بيدَ أنّ المقارنة الصَّحيحة ، تحتاج إلى رسالة علمية مستقلّة ، لدحض الشُّبَه التي تُشَكِّكُ في قيمة صحيحه الحديثية والفقهية .

ـ أجريتُ إحصاءً تقريبيّاً على الأحكام التي أطلقَها محقِّقو كتاب «الإحسان» في مكتبة الرسالة ، فكانت أعدادها على النحو الآتي :

ـ الأحاديث الحِسان : (٦٦١) حديثاً .

ـ الأحاديث القويَّة : (٢١٨) حديثاً .

ـ الأحاديث الجِياد : (٢٨) حديثاً .

ـ الأحاديث التي قالوا : رجالها ثقات مع بعض القيود : (٥) أحاديث .

ـ الأحاديث الضعيفة : (١٣٩) حديثاً .

ـ وما تبقَّى هو الأحاديث التي حكموا لها بالصحَّة من مجموع أحاديث «صحيح

(١) كتابي (مصطلح مقبول ـ مفهومه وتطبيقاته في الصحيحين) تحت الإعداد ، يسّر الله إتمامه .

(٢) انظر كتابي (الوحدان من رواة الصحيحين) تحت الطبع .

ابن حبان» البالغ عددها (٧٤٩١) حديثاً .

وعليه ؛ فتكون نسبة الأحاديث الضعيفة في «صحيح ابن حِبَّان» أقلّ من (٢٪) حسب تخريجات الشيخ شعيب الأرناؤوط .

ومثل هذه النسبة من الأحاديث الضعيفة موجودة في كُلٍّ من «الصحيحين» أيضاً .

ومن هنا يتبيَّن الخطأُ الفاحشُ مِمّن جَعَلَ رتبة «صحيح ابن حِبَّان» بعد كتاب «السنن» لابن ماجه القزويني ، الذي تبلغ نسبة الأحاديث الضعيفة فيه (٢٢٪) .

فالحقّ أنَّ «صحيح ابن حِبَّان» مُضارعٌ لـ «الصحيحين» من حيث الصحَّة ، ويتميَّز عليهما بجودة السياق ، وعُمق التراجِم المعلَّلة ، والترتيب الأصوليّ الفريد .

ومِن نتائج هذا البحث أن شيوخ ابن حِبَّان الذين روى عنهم في صحيحه ، أو في أيٍّ من كتبه احتجاجاً بهم ، فهم ثقات يحتجّ بأخبارهم ؛ لأنّ ابن حِبَّان شديد في توثيق معاصريه . وقد تقدم ذلك في موضعه .

إنّ الرِّجال الذين خرّج عنهم ابن حِبَّان في صحيحه ، قد انتقاهم انتقاء ، سواء كانوا من شيوخه ، أم من الطبقات الأخرى ، وما من جنس من أجناس الرواة خرّج عنه ابن حِبَّان في صحيحه ، إلاَّ وقد خرّج الشيخان عن مثله ، بل إنّه أعرض عن إخراج حديث كثير من الرواة الذين خرّج لهم صاحبا الصَّحيحين ، وجرح أكثر من ثمانين منهم في كتابه (الضُّعفاء) وقد ذكرتهم جميعاً في الملحق الخامس .

رحمَ اللهُ تعالى إمامَنا ابنَ حِبَّان ، ورحمَ اللهُ البخاريَّ ومسلماً وابن خزيمةَ ، فقد قَدَّموا لنا أحسن الكتب المصنَّفة في حديث رسول الله صلَّى اللهُ عليه وآله وسلَّم : أكثرها صِحّةً وصواباً ، وأقلّها ضَعْفاً وعِلَلاً .

رابعاً : النتائجُ التي تخصُّ منهجَهُ في نقدِ الرجالِ :

حين يُعجَبُ البعضُ بترجمةِ ابنِ حِبّانَ رجلاً ـ ممن يحتجّون بهم ـ في ثقاته ، يردّون كثيراً من أقوال أهل العلم ، ويعتمدونَ على ترجمةِ ابن حِبَّان للرجل في ثقاته !

وحين يكون الحديث عليهم ، يزدرون ابن حِبَّان وثقاته ، وقد لا يعدّونه ممن يفهم في هذا العلم الشريف !

وكأنه قد كُتبَ على ابن حِبَّان ـ رحمه الله ـ أن يكون شمعةً تحترق ؛ مرة إنارة ، ومرة ناراً ! وقُلْ مثلَ ذلك عن ترجمته رجلاً مِمّن يهوَوْنَ في المجروحين ، وخاصّةً إذا كان ممن اختلف فيه النُّقّاد ، أو كان من رجال الشيخين ، أو أحدهما .

ـ وفيما يتعلّق بمنهجه النقدي ، فقد كانَ ابنُ حِبَّان لا يجيز الرواية عن الضُّعفاء ، إلاَّ مع بيان ضَعْفهم ، ولا يجيز سياق رواياتهم ، إلاَّ للتعليم ، وبيان حالها لأهل الاختصاص كما كان لا يجيز الاحتجاج بالأحاديث الضَّعيفة في الترغيب والترهيب والمواعظ والرقائق ، فضلاً عن الأحكام والعقائد ؛ لأنّ فيما صحَّ عن النبي صلَّى الله عليه وآله وسلَّم غُنيةً عن الاحتجاج في دين الله بما لا يصحّ ـ على حدّ تعبيره ـ .

ـ وقد كان ابنُ حِبَّان وَرِعاً في النقد ، لا يجيز إطلاق الجَرح على مسلمٍ إلاَّ ببيّنة توجب الجَرح ، ولهذا لم يَعُدَّ المجهولُ مجروحاً ، وذكرَه في الثِّقات ، وسيأتي .

إضافةً إلى أنه لا يجيز إطلاق الجرح إلاَّ مع بيان سببه ، وكتابه (المجروحين) تطبيق عملي على ذلك . وكان لا يرى داعياً لذكر أسباب التوثيق ، لأنها أكثر من أن تحصى وكتابه الثِّقات لُحْمَتُه وسَداه أدلة على ذلك .

ومن آثار هذا المنهج عند ابن حِبَّان ؛ رأيناه يصرّح بأنه جَبُنَ عن إطلاق الجرح على هذا الراوي أو ذاك ، أو علّق أمره على الاستخارة ، أو توقف في الحكم عليه ، وأحالنا على كتابه (الفصل بين النقلة) الذي خَصّه للرواة المختلف في توثيقهم وتضعيفهم بين النُّقّاد .

ـ يرى ابنُ حِبَّان أن الرواة على ثلاث طبقات : طبقة الثِّقات ، وطبقة المقبولين ، وطبقة المجروحين ، وهؤلاء مذكورون في كتابه (الضُّعفاء) .

ـ أمّا الثِّقات فهم الذين يَحتجّ بهم ، ويعتمد مروياتهم ، إلاَّ إذا أخطأوا ، فيُجتنب ما عُلم أنهم أخطأوا فيه ، ويُحتجّ بمروياتهم الأخرى التي لم يخطؤوا فيها .

وأمّا الرواة المقبولون : فهم الرواة الذين ذَكَرَهم في كتاب الثِّقات ـ سوى الطبقة الأولى ـ وكان تلميذ الواحد منهم وشيخه ثقتين ، ولم يأت بمتن منكر ، فهذا يطلق عليه ابن حِبَّان لفظَ (مقبول الرواية) ويذكره في الثِّقات ، حتى لو لم يكن له راوٍ إلاَّ تلميذه

هذا ، ولم يرو هو إلاَّ عن شيخه ، أو حتى لو لم يعرف إلاَّ في هذا الحديث الواحد؟!

ـ وأما المجروحون جَرْحاً بيّناً في عدالتِهم أو ضبطهم ؛ فهو لا يَحتجّ بهم ، ولا يجيز الاحتجاجَ بهم .

وهذا النوع من الثِّقات إنَّما يعتبر بهم ابن حِبَّان ، إذا لم ينفرد الراوي منهم بمتن لا يعرف إلاَّ من روايته ، أو كان يخالف فيه الثِّقات ، أو أحكام الإسلام المقررة . وهذا النوع من الثِّقات هو الذي شنّع الحفاظ على ابن حِبَّان توثيقه ، ورمَوْه بتوثيق المجاهيل ، وما هو بموثِّقٍ للمجاهيل ، وإنَّما مفهوم الثقة عنده واسع ينقسم إلى طبقات متعددة ، يقع رواة دائرة الاعتبار في مراتبها الأخيرة ، وأكثر الحفاظ المتقدّمين على مثل رأي ابن حِبَّان ولكنّهم لم يصرّحوا بذلك ، كما بينته عند شرحي لمصطلح (ثقة) .

ومِن رواة مرتبة الاعتبار أيضاً كثيرٌ مِن الضُّعفاء الذين رُموا بسوء الحفظ ، والغفلة والوهمَ ، وغيرها من الألفاظ الكثيرة التي درستُها في الفصل الثاني من الباب الثامن ، وقد ذكر عدداً كبيراً من هؤلاء في كتاب المجروحين ، وفصّلهم على أجناس أربعة :

١ ـ فمنهم مَن يُحتجّ به إذا وافق الثِّقات .

٢ ـ ومنهم مَن يُعتبر به إذا لم يخالف الثِّقات .

٣ ـ ومنهم مَن لا يُحتجّ به إذا انفرد .

٤ ـ ومنهم مَن توقّفَ في أحوالهم ، أو عَلّقَ أمرَهم على الاستخارة .

رَحِمَ اللهُ ابنَ حِبّانَ وجميعَ علماء الإسلام ، وشملَنا معهم بعميم رحمته ، وغَفَرَ لنا إنَّه هو الغفور الرحيم . . .

بفضل الله تعالى وتوفيقه ، نجزَتْ خاتمة هذا الكتاب عند الانتهاء من تأليفه في الفاتح من رجب الفرد (١٤٠٦هـ) وأتممنا مراجعته وإعطاءه صورتَه الماثلةَ في عشيّة يوم الاثنين الخامس والعشرين من جمادى الأولى (١٤٢٨هـ) الموافق (٢٠٠٧/٦/١١م) فبين الفراغ من تأليفه ، والفراغ من تهيئته للطباعة اثنان وعشرون عاماً ! وكم من الدراسات القيّمة التي لم يتسنَّ لمؤلفيها إعادةُ النظر فيها وطباعتها كما ترى؟!

وقد كان معي في طباعة هذا الكتاب ومقابلته وتصويبه ، وإخراجه على هذه الصورة الماثلة :

ـ الأستاذ الدكتور الشاعر السيد عبدالحقّ بن حُمّادي الهوّاس الحُسَيني الباقري .

ـ والمهندس السيِّد عبّاس بن نعمان الخطيب .

ـ والأستاذ عبدالله بن عطا عمر .

ـ والأستاذ أحمد بن محمد المصري .

ـ والأستاذ خلدون بن خالد المُفلح .

ـ والأستاذ وائل بن علي البتيري ، طابعُ هذا الكتابِ ، ومُخرجُهُ الفنّيّ ، ومُراجعُهُ .

ـ والأستاذ حذيفة بن شريف الخطيب .

ـ والأستاذ مجد الدين بن جمال الريناوي .

جزى اللهُ جميعَ مَن أسهمَ في إنجاز هذا العمل العلميِّ المبارك ـ إن شاء اللهُ تعالى ـ خيرَ الجزاء ، وجعلَني وإيَّاهم ـ دائماً ـ عوناً على الخير والبرِّ والتقوى .

كتبَهُ الفقير إلى الله العزيز الغني القويّ :

أبو محمود محمد فيصل (عداب) بن السيِّد محمود بن السيِّد إبراهيم بن الشيخ محمد «الحَمْش» بن الشيخ خالد العتّال «شيخ الهَبْطَة» ، بن الشيخ خَضِر آل كنعان الحُسَيْني الرَضَوي سُلالةً ، النعيمي قبيلةً ، الحمويّ .

غفرَ اللهُ له ولآبائه وأزواجه وذريَّته ، وشيوخه وتلامذته ، وسائر عباد الله المؤمنين .

هذا . . وصلَّى اللهُ على نبيِّنا وحبيبنا سيدنا محمد بن عبدالله بن عبدالمطّلب الهاشمي ، وعلى آله وصحبه وسلَّم تسليماً كثيراً .

وآخر دعوانا أن الحمد لله ربِّ العالمين .

ثبت الآيات القرآنية[1]

الفاتحة	١ : ٢٨٦	الأنعام ١٠٣	١ : ٢٨٧
البقرة ٢٩	١ : ١٥٨	الأنعام١٥٣	١ : ١٢٨
البقرة ٤٣	١ : ٣٢٥	الأنفال ٢-٤	١ : ٤١٦
البقرة ١٧٨	١ : ٢٨٣	الأنفال ٢٤	١ : ٣٥٧
البقرة ٢٧٣	٢ : ٢٢٣	الأنفال ٣٧	٢ : ١٧
البقرة ٢٨٢	٢ : ١٢٧	التوبة ٢٩	٣ : ٧٣
البقرة ٢٨٦	١ : ٤١٠	التوبة ٤٣	٢ : ١٨
آل عمران ٢٨	١ : ٢٩٠	التوبة ١١٩	١ : ٧ ، ٢ : ١٨
آل عمران١٤٠	١ : ٤٥	يونس ٢	١ : ٢٩٥
آل عمران ١٧٩	٢ : ١٧	يوسف ١٨	٢ : ٢٣
النساء ١٠	٢ : ١٨٨ ، ٣ : ٦٧	يوسف ٢٠	١ : ١٢١
النساء ٢٩	٢ : ١٢٧	يوسف ٢٣-٢٨	٢ : ١٩
النساء ٤٨	٢ : ١٦٣	إبراهيم ٧	١ : ٩
النساء ٥٨	١ : ٢٩٢	النحل ٤٤	١ : ٣٢٥
النساء ٩٥	٣ : ٦٧	النحل ٩٠	٢ : ١٢٦
المائدة ٢	١ : ٩	النحل ١٠٥	١ : ٧
المائدة ٥	١ : ١٣٩	الإسراء ٧٩	١ : ١٤٠ و١٤٣
المائدة ٤٧	٢ : ١٦٥	طه ٢٦	١ : ٢٩٢
المائدة ٤٨	٢ : ٦	طه ٤١	١ : ٢٩٠
المائدة ٩٠	١ : ١١٣	الحج ٧٥	١ : ٤٢٠
المائدة ١١٦	١ : ٢٩٠	النور٣٥	١ : ١٧٣
الأنعام ٨٢	٢ : ١٦٤	النور ٥٥	٢ : ١٦٥

(١) آثرنا أن نجعل أثبات الآيات الكريمة والأحاديث الشريفة والآثار في ختام المجلد الثالث لصلة هذه النصوص الكريمة بالمجلدات الثلاثة الأُوَل . ولا صلة للملاحق بها .

النور ٦٣ ٢ : ١٣٧
النمل ٢٠ ٢ : ١٨
النمل ٢٠ ـ ٣٦ ٢ : ١٩
القصص ٧٧ ١ : ١٢١
القصص ٨٦ ١ : ٤٢٠
الروم ٣٠ ١ : ٢٨٤
لقمان ١٣ ٢ : ١٦٤
لقمان ٢٨ ١ : ٢٩٢
السجدة ١٨ ٢ : ١٦٥
الأحزاب ٧٠ ـ ٧١ ٢ : ١٨
فاطر ٤٣ ٢ : ٦٥
ص ٧٥ ١ : ٢٩٤
الزمر ١ ١ : ٤٦٤
الزمر ٢ ١ : ٤٦٤
الزمر ٥٣ ـ ٥٥ ١ : ٤٦٣
غافر ٥٦ ١ : ٢٩٢
الشورى ١١ ١ : ٢٩٢ و٢٩٣
الشورى ٥٢ ١ : ٤٢٠
الجاثية ٢١ ٢ : ١٥٨
الأحقاف ٩ ٢ : ١٨٢ و١٧٦
الفتح ٢٧ ١ : ٢٨٣
الحجرات ٦ ١ : ٧ ، ٢ : ١٧ و١٦٧
الحجرات ٧ ٢ : ١٦٣
الحجرات ٩ ٢ : ١٦٣
الطور ١ ٢ : ١٣٧
الواقعة ٢ ٢ : ١٩٩
الحديد ٢٧ ٢ : ١٧٦ و١٧٧
الحشر ٧ ١ : ٣٤٣
الممتحنة ١٢ ٢ : ٢٨٨
الجمعة ٥ ١ : ٤٥
المنافقون ١ ١ : ١٩٩
المنافقون ٤ ١ : ١٩٧
المنافقون ٨ ٢ : ٢٠
الطلاق ٢ ٢ : ١٢٧
المطففين ٣٠ ١ : ٢٨٧
الفجر ٢٧ ١ : ٦٠
الكافرون ١ : ٥١٢

ثبت أطراف الأحاديث النبوية

ائتها ولو حبواً	١ : ٣٥١
أتدرون أين تذهب الشمس	٣ : ٦٠
أتسمع الأذان	١ : ٣٥١
أحبب حبيبك هوناً ما	٣ : ١١٣
أحساب أهل الدنيا	١ : ٢٦٦
آخر صلاة صلاها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم	١ : ٣٤٨
إخوانكم خولكم جعلهم الله تحت أيديكم	١ : ١٠٧
إذا تغوط الرجلان فليتوار كل واحد منهما عن صاحبه	٢ : ٣٠٧
إذا رأيتم الرجل قد أعطي زهداً في الدنيا وقلة منطق فاقتربوا	١ : ١٢١
إذا شك أحدكم في صلاته فليتحر الصواب	١ : ٣٥٩
إذا شك أحدكم في صلاته فليلق الشك وليبن على اليقين	١ : ٣٥٩
إذا صلى أحدكم فلم يدر ثلاثاً صلى أم أربعاً فليصل ركعة	٣ : ٣٧ و٥٩
إذا همّ عبدي بسيئة فلم يعملها	٣ : ٧٨
ارتقيت فوق بيت حفصة لبعض حاجتي	١ : ٣٢٦
أروني ابني هذا ، ماذا سميتموه	٢ : ٢٩٩
اشتكى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فصلينا وراءه	١ : ٣٤٧
أصلي من مرابض الإبل	١ : ٣٣٤
أصلي في مرابض الغنم	١ : ٣٣٤
أصمت من صرر هذا الشهر	١ : ٢٦٧
اعتدلوا ، سووا صفوفكم	٣ : ٧٢
أفطر عندكم الصائمون وصلّت عليكم الملائكة	٣ : ٧٢
أقصرت الصلاة حديث ذي اليدين	١ : ٣٥٦
ألا أخبرك بأفضل القرآن	١ : ٢٨٥
ألا أعلمك سورة هي أعظم	١ : ٢٨٦
ألا إن الكذب يسود الوجه	٢ : ١٨٧
إن أفرى الفرى من قولني ما لم أقل	١ : ٧

إن الإسلام بدأ غريباً	٣ : ٨١
إن الإيمان ليأرز إلى المدينة كما تأرز الحية إلى جحرها	٣ : ٨٠
إن التجار هم الفجار	٢ : ٢٩٠
أن رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلم قرأ يوم الجمعة تبارك	٢ : ٢٨
إن الله احتجز التوبة عن صاحب كل بدعة (هامش)	١ : ١٥١
إن الله لا يستحيي من الحق لا تأتوا النساء في أعجازهن	٢ : ٢٩٥
إن الله لا ينزع العلم من الناس انتزاعاً ولكن بقبض العلماء	٢ : ٣٣١ ، ٣ : ٢٣
إن الميت ليسمع خفق نعالهم إذا ولوا مدبرين	٢ : ٣٠٢
أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم خرج بين بريرة ونوبة	١ : ٣٤٧
أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم خرج بين رجلين	١ : ٣٤٧
أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم صلى في مرضه	١ : ٣٤١
أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان إماماً وأبو بكر مأموماً	١ : ٣٤٦
أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم كُتب عنده سورة النجم	٢ : ٢٩٣
أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم نكح ميمونة وهو محرم	١ : ٣٤٥
أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم نكحها وهما حلالان	١ : ٣٤٥
أن رسول الله سلم في ثلاث ركعات	١ : ٣٥٧
أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قام في الركعتين	١ : ٣٥٩
أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم توضأ ومسح فوق العمامة	١ : ٣٢٧
إن طالت بك مدة فسترى أقواماً يغدون في سخط الله	٣ : ١٠٩
إن في المال حقاً سوى الزكاة	٣ : ٢٥
أنا عند ظن عبدي بي	١ : ٢٩٠
أنتوضأ من لحوم الغنم	١ : ٣٣٤
إنك امرؤ فيك جاهلية	٢ : ١٦٣
إنما جعل الإمام ليؤتم به	١ : ٣٤٠
أنه طلّق امرأته البتة فأتى النبي صلّى الله عليه وآله وسلم	٢ : ٢٩٥
أنهم خرجوا يشيعون رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم	١ : ٣٤٩
أوضع ناقته وإن كانت دابة حركها	٣ : ٩٦
إياكم وسوء ذات البين	١ : ١٦
إياكم وكثرة الحلف	٢ : ٢٩٠
الإيمان بضع وستون شعبة أو بضع وسبعون شعبة	١ : ٢٧٩

جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال : إني ٢ : ٢٩٠
جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال : أوصني ٢ : ٣٨٢
الحسب المال ١ : ٢٦٦
الحياء شعبة من الإيمان ١ : ٢٧٩
العمل بالنية ٣ : ٢٨
العهد الذي بيننا وبينهم ترك الصلاة ١ : ٣٥٤
اللهم أعز الإسلام بأحب العمرين إليك ٣ : ٢١٨
اللهم أعز الإسلام بأحب هذين الرجلين إليك ٣ : ٢١٨
اللهم أعز الإسلام بعُمر بن الخطاب خاصة . ٣ : ٦٨ ، ٣ : ٢١٩
المؤمن واه راقع ٢ : ١٢٨
بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى اليمن ٣ : ٧٣
تجتمعون على طعامكم . . ٢ : ٣٠١
تحاجت الجنة والنار فقالت النار ١ : ٢٩٤
تعبد الله ولا تشرك به شيئاً ٣ : ١١٢
تقوم الساعة والروم أكثر الناس ١ : ٨٩
تكثرن اللعن وتكفرن العشير ٢ : ١٦٣
تكون النبوة فيكم ما شاء الله أن تكون ١ : ١٧
ثلاث يا علي لا تؤخرهن : الصلاة إذا حضرت ٢ : ٣٨٣ ، ٣ : ١١٢
جاءني النبي صلى الله عليه وآله وسلم يعودني ١ : ٣٣٩
جُبلت القلوب على حب من أحسن إليها ٣ : ٣٧
حتى يضع الجبار فيها قدمه ٢ : ٢٢
حديث الإفك ٢ : ٢٢
خيركم خيركم لأهله وأنا خيركم لأهلي ٢ : ١٩٨
دب إليكم داء الأمم من قبلكم ١ : ١٦
ذاك محض الإيمان ١ : ٢٨٣
ذكاة الجنين ذكاة أمه ٢ : ٣٧٥ ، ٣ : ٩٧
ذكرهم أن فتح رومية قبل الدجال ١ : ٨٩
رأى النبي صلى الله عليه وآله وسلم توضأ ومسح ١ : ٣٢٧
رأيت النبي صلى الله عليه وآله وسلم يضع إبهامه على أذنه ١ : ٢٩٢
رأيت ربي في أحسن صورة ١ : ١٤٤

رأيت رسول الله صلى الله عليه وآله سلم يسلم عن يمينه ٣ : ٧١
رباط يوم في سبيل الله خير من ألف يوم فيما سواه ٢ : ٣٧٤ ، ٣ : ٩٦
رباط يوم في سبيل الله خير من صيام شهر وقيامه ٣ : ٩٦
رجال بأيديهم سياط مثل أذناب البقر ٣ : ١٠٩
رفع القلم عن ثلاث ٢ : ١٤٠
سباب المسلم فسوق ٢ : ١٦٤
ستجد أقواماً يغدون في سخط الله ٣ : ١١٠
شرقوا أو غربوا ١ : ٣٢٦
صلوا بصلاة إمامكم ١ : ٣٥١
صلوا كما رأيتموني أصلي ١ : ٣٢٥
صلّى بنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الظهر ٢ : ٢١
صليت مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم المغرب ١ : ٣٥٨
صوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته ٣ : ٥٩
ضعه في السورة التي يذكر فيها كذا ٣ : ٨٢
طبعه الله يوم طبعه كافراً ١ : ٢٨٤
عجب ربنا من أقوام يقادون إلى الجنة ١ : ٣٠٠
عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين ٢ : ١٨٠
فأقرع رسول الله صلى الله عليه وآله سلم بينهم ٣ : ٦٩
فخاصمت إلى رسول الله ﷺ في السكن ٣ : ٧٠
في الحلي زكاة ٣ : ٢٦
قاتل عمار وسالبه في النار ٣ : ٣٠
قدمت في فداء أهل بدر فسمعت النبي ﷺ ٢ : ١٣٧
قل سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر ٣ : ٧٤
كان آخر الأمرين من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ١ : ٣٣٠ و٣٣٦ و٣٩٥
كان إذا ركع فرّج بين أصابعه ٣ : ٢١٨
كان رسول الله إذا قدم من سفر فأبصر درجات المدينة ٢ : ٣٧٤
كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يصيب من أهله ١ : ٣٩٥
كان الناس يسألون عن الخير وكنت أسأل عن الشر ١ : ١٦
كتب الله له مثل ما كان يعمل ٣ : ١٦٩
كرم الرجل دينه ومروءته عقله وحسابه خلقه ١ : ٤٧٧ ، ٢ : ١٤١

كل بني آدم خطاء ٢ : ١٢٨
كل مولود يولد على الفطرة ١ : ٢٨٤
كن في الدنيا كأنك غريب أو عابر سبيل ٣ : ٣٦
كنا قعوداً حول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ٢ : ٢٧
لا تقتله فإن قتلته فإنه بمنزلتك قبل أن تقتله ١ : ٢٨٢
لا تقوم الساعة حتى تأخذ أمتي بأخذ القرون ١ : ١٥
لا حليم إلا ذو عثرة ولا حكيم إلا ذو تجربة ١ : ٤٧٧
لا سبق إلا في نصل أو خف أو حافر ٢ : ٢١٣
لا صلاة لمن لا وضوء له ١ : ٤٤٢
لا ولكني أعافه ١ : ٣٣٨
لا يؤمن أحد بعدي جالساً ١ : ٣٤٢
لا يحافظ على الوضوء إلا مؤمن ١ : ١٥٣
لا يحبه إلا مؤمن ولا يبغضه إلا منافق ٢ : ١٩٠
لا يقعد الرجلان على الغائط يتحدثان ٢ : ٣٠٦
لا ينكح المحرم ولا ينكح ١ : ٣٤٦
لتتبعن سنن من كان قبلكم ١ : ١٥
لم يجعل النبي ﷺ لها نفقة ولا سكنى ٢ : ٢٥٢
لو لم تذنبوا لذهب الله بكم ٢ : ١٢٨
ليأخذ كل رجل منكم راحلته ١ : ٣٥٤
ليس بين العبد وبين الكفر إلا ترك الصلاة ١ : ٣٥٤
ليست الزهادة في الدنيا بتحريم الحلال ولا إضاعة المال ١ : ١٢١
ما أكل النبي صلى الله عليه وآله سلم على خوان ٣ : ٩٩
ما من نفس إلا قد كتب الله مدخلها ومخرجها ١ : ٣٩٤
ما هممت بقبيح مما يهم به أهل الجاهلية ١ : ٤٢٣
مثل الجليس الصالح وجليس السوء ١ : ٣٣٠، ٣ : ٣٦
مروا بالمعروف ونهو عن المنكر قبل أن تدعوني ٢ : ٢٩٨
من أحدث في أمرنا ما ليس منه ٢ : ١٧٨
من أمركم بمعصية فلا تطيعوه ١ : ٥٣٣
من حدّث حديثاً وهو يرى أنه كذب ١ : ٧
من دعا على من ظلمه فقد انتصر ٣ : ٢٥

من رابط ليلة حارساً من وراء المسلمين	٢ : ٣٧٣ ، ٣ : ٩٥
من سمع النداء فلم يجب	١ : ٣٥٣
من ظلم شبراً من الأرض	٢ : ٣٤٦ ، ٣ : ٣٨
من قالها بقلبه في حرّم ماله ودمه	١ : ١٢٩
من قرأ خلف الإمام فقد أخطأ الفطرة	٢ : ٢٧٧
من قضى لمسلم حاجة	٢ : ٢١٤
من كذب عليّ متعمداً	٢ : ٢٤ و٢١٢
من لغا فلا جمعة له	١ : ٣٥٣
من لم يشكر الناس لم يشكر الله	١ : ٩
من مات لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة	١ : ٢٨٢
من مس ذكره فليتوضأ	١ : ٣١٩
نضر الله امرءاً سمع مقالتي فوعاها	١ : ٧
نهى رسول الله أن يخطب على خطبة أخيه	١ : ٤٤١
نهانا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن النياحة	٢ : ٢٨٧
هل صمت من صرر شعبان	١ : ٢٦٧
وضع يده بين كتفي فوجدت بردها	١ : ١٥١
يا أبا ذر إن للمسجد تحية	٣ : ٨٤
يا رسول الله إني أصبت حَدّاً فأقمه علي	٣ : ٦٠
يا معشر التجار ؛ إن التجار يبعثون يوم القيامة فجاراً	٢ : ٢٨٩
يبعث يوم القيامة قوم من قبورهم	٣ : ٦٧
يبعث يوم القيامة قوم من قبل قبورهم تتأجج أفواههم ناراً	٢ : ١٨٨
يحرم على النار كل هين لين قريب سهل	١ : ٤٧٧
يحمل هذا العلم من كل خلف عدوله	٢ : ١٥٢
يد الله ملأى	١ : ٢٩٣
يذهب الصالحون الأول فالأول	١ : ١٦
يضحك الله إلى رجلين يقتل أحدهما الآخر	١ : ٢٩٨
ينزل تعالى إلى السماء الدنيا	١ : ١٤٤
ينزل ربنا جل وعلا كل ليلة	١ : ٢٩٧

ثبت الآثـار

إذا روى عن المحدث رجلان ارتفع اسم الجهالة عنه	الذهلي	٢ : ٢٢٤
أضللت بعيراً لي فذهبت أطلبه	جبير بن مطعم	٢ : ١٣٧
أقبلت راكباً على حمار	ابن عباس	٢ : ١٣٨
ألا أصلي بكم صلاة رسول الله ﷺ	أبو هريرة	٣ : ٢١٨
أمروا بالاستغفار لأصحاب النبي ﷺ	عائشة	٢ : ١٦٦
إن الرجال استأذنوا رسول الله ﷺ	(ابن عباس)	٢ : ٢٩٧
إن الله تعالى إذا غضب انتفخ على العرش	أثر موضوع	٣ : ١١٠
إن فيهم لخصالاً أربعاً	عمرو بن العاصي	١ : ٩٠
إن من السنة إذا حدثت القوم أن تحدثهم جميعاً	إسماعيل بن ثابت	١ : ٥٠٣
إنا كنا نحدث عن رسول الله ﷺ	ابن عباس	٢ : ٢٩
أنه رأى رؤيا أنه يكتب	أبو سعيد الخدري	٢ : ٢٩٣
أنهم كانوا مع رسول ا لله ﷺ في سفر	عبدالله بن عمرو	٢ : ٣٠٣
إني لأعقل مجة مجها رسول الله ﷺ	محمود بن الربيع	٢ : ١٣٨
أيؤخذ العلم ممن لا يحفظ حديثه؟!	أبو حنيفة	٣ : ١٢٨
الإسناد من الدين	ابن المبارك	١ : ٨
البدعة بدعتان : بدعة محمودة وبدعة مذمومة	الشافعي	٢ : ١٧٣
الحاء حكم الله ، والميم ملك الله ، والعين علو الله	ابن عباس	١ : ٤٦٤
الحواميم كلها مكية	ابن عباس	١ : ٤٦٤
العدل في المسلمين من لم يظن به ريبة	إبراهيم النخعي	٢ : ١٢٥
بينما نحن جلوس مع النبي ﷺ	أنس بن مالك	٢ : ٢٦
تزوجني رسول ا لله ﷺ	عائشة	٢ : ٦
حتى يظل الرجل إن يدري كم صلى	أبو هريرة	١ : ٣٦٠
حم ديباج القرآن	ابن مسعود	١ : ٤٦٤
عرسنا مع رسول الله ﷺ	أبو هريرة	١ : ٣٥٤
غزونا مع رسول الله ﷺ	زيد بن أرقم	٢ : ٢٠
في سجود السهو	عبدالرحمن بن عوف	١ : ٣٦٠

قدم علي من اليمن ببدن النبي ﷺ	جابر	٢ : ٢٥
قصة عبدالله بن حذافة وسريته	أبو سعيد الخدري	١ : ٥٣٣
كان ببغداد قوم يضعون الحديث كذابين	ابن معين	٢ : ٢١٢
كنا إذا أتينا زيد بن أرقم	ابن أبي ليلى	٢ : ٢٩
كنا عند سعد بن طريف فجاء ابنه يبكي فقال : مالك؟	سيف بن عمر	٢ : ٢١٣
لا أعلم أحداً أعطي طاعة الله بدون معصية	الشافعي	٢ : ١٢٥
لا يجوز الاحتجاج إلا بالحديث الموصول غير المنقطع	الذهلي	٢ : ٢٢٤
لا يحدث عن رسول الله ﷺ إلا الثقات	سعد العوفي	١ : ٨
لا يكتب الخبر عن رسول الله ﷺ حتى يرويه ثقة عن ثقة	الذهلي	٢ : ٢٢٤
لم يكونوا يسألون عن الإسناد	ابن سيرين	١ : ٨
لم يمت رسول الله ﷺ حتى	ابن عباس	٢ : ٧
لما نزلت (الذين آمنوا ولم يلبسوا إيمانهم بظلم)	ابن مسعود	٢ : ١٦٤
ما أكل رسول الله ﷺ على خوان قط	أنس	٢ : ٣٧٧
من زوج كريمته من فاسق ؛ فقد قطع رحمها	الشعبي	١ : ٥٠٥
من سمع النداء فلم يجب فلا صلاة له	ابن عباس	١ : ٣٥٢
من كان فيه خمس خصال : يشهد الجماعة	ابن المبارك	٢ : ١٢٥
من نسي صلاة فلم يذكرها إلا مع الإمام فليتم صلاته		٣ : ١١١
هذا الحديث دين فانظروا عمن تأخذون دينكم	ابن سيرين	١ : ٨
وقعت الفتنة الأولى فلم تبق من أصحاب بدر أحداً	ابن المسيب	١ : ٧ ـ ٨
يا غلام ، إياك وسب أصحاب النبي ﷺ	ابن عباس	١ : ٥٠٦

ثَبَتُ مباحث المجلد الثالث

الباب الرابع

الضبط بين ابن حبّان والمحدّثين

الفصل الأول: الضبط: مفهومه، أركانه، أنواعه ٧

المبحث الأول : الضبط في اللغة والاصطلاح ٧

المسألة الأولى : الضبط في اللغة ٧

المسألة الثانية : الضبط في الاصطلاح ٨

المبحث الثاني : أركان الضبط عند المحدّثين ١١

المبحث الثالث : نوعا الضبط عند المحدّثين ١٧

المبحث الرابع : طرق معرفة الضبط عند المحدّثين ٢١

المطلب الأول : من تطبيقات المحدّثين لطرق ثبوت الضبط ٢١

ـ معارضة مرويات الشيخ بعضها ببعض ٢١

ـ معارضة روايات الشيخ بمرويات غيره ٢٤

المطلب الثاني : منهج ابن حبّان في معرفة ضبط الراوي ٣٢

ـ معارضة روايات الراوي بعضها ببعض ٣٣

ـ معارضة حديث الراوي بأحاديث أقرانه ٣٤

الفصل الثاني: أثر عوارض الضبط في مراتب الرواة ٣٩

المبحث الأول : تسليم النقّاد بتفاوت الضبط عند الرواة ٣٩

المبحث الثاني : نظرية ابن حبّان في عوارض الضبط ٥١

الفصل الثالث: تطبيقات عمليّة على نظرية عوارض الضبط ٥٧

المبحث الأول : موقف ابن حبان من روايات الثقات ٦١

المبحث الثاني : الرواة الذين صنّفهم ابن حبّان في مرتبة الترك وخرّج عنهم في صحيحه ٦٧
المبحث الثالث : تخريج ابن حبّان عن رواة صنّفهم غيره في مرتبة الترك ٧٧
المطلب الأول : تخريجه أحاديث عن رواة متهمين بوضع الحديث ٧٧
المطلب الثاني : تخرجه أحاديث عن رواة من مرتبة (منكر الحديث) ٧٩
المطلب الثالث : تخريجه عن رجل ناصبي متروك حديثاً عجيباً ٨٤
الفصل الرابع: بين تناقض ابن حبّان وتعنّته ٨٩
المبحث الأول : مراتب الرواة الذين جرحهم ابن حبّان من رجال الصحيحين عند ابن حجر ٩١
المبحث الثاني : دراسة عن رواة الشيخين الذي انفرد ابن حبّان بجرحهم دون العقيلي وابن عديّ ٩٥
المبحث الثالث : الرواة الذين ترجمهم ابن حبّان في المجروحين والثقات ١٠١
ـ تذييل مفيد ١٠٦
المبحث الرابع : مناقشة الذهبي في تحامله على ابن حبّان ١٠٩

الباب الخامس

ألفاظ الجرح والتعديل عند ابن حبان (حصر ودراسة)

الفصل الأول: دراسة ألفاظ مرتبة الاحتجاج عند ابن حبان ١٢١
المبحث الأول : ألفاظ التوثيق العُليا ١٢٣
المطلب الأول : مَن تعدّدت فيه ألفاظ التوثيق ١٢٣
المطلب الثاني : مَن وُصف بالجمع والتصنيف ١٢٥
المطلب الثالث : مَن وُصف بالحفظ والإتقان ١٢٧
المبحث الثاني : مصطلح (ثقة) ١٣٥

المطلب الأول : لمحة عن المصنفات في الثقات وبعض المصطلحات فيها ١٣٥
المسألة الأولى : من ألفاظ العجلي في كتابه (الجرح والتعديل) ١٣٦
المسألة الثانية : من ألفاظ ابن شاهين في كتاب (الثقات) ١٣٨
المطلب الثاني : دلالة كلمة (ثقة) بين الاصطلاح وإطلاق المتقدّمين ١٤٠
المطلب الثالث : مدلول كلمة (ثقة) عند ابن حبّان ١٤٧
المبحث الثالث : ألفاظ التوثيق العالية المفردة ١٤٩
المطلب الأول : مَن أطلق عليه الحفظ ١٤٩
المطلب الثاني : مَن وصفه ابن حبّان بالإتقان ١٥١
المطلب الثالث : مصطلح (ثبت) ١٥٣
المطلب الرابع : مصطلح (صاحب حديث) ١٥٤
المبحث الرابع : مصطلح (صَدوق) ١٥٧
المطلب الأول : (الصدوق) في اصطلاح النقّاد ١٥٧
المطلب الثاني : دلالة كلمة (صدوق) في اصطلاح المحدّثين ١٦٠
المطلب الثالث : مصطلح (صدوق) عند الحافظ ابن حجر ١٦٤
المطلب الرابع : المعاصرون والاحتجاج بالصدوق ١٧٢
المطلب الخامس : دلالة مصطلح (صدوق) عند ابن حبّان ١٨٤
المبحث الخامس : مصطلح (لا بأس به) (ليس به بأس) ١٨٩
المطلب الأول : مصطلح (لا بأس به) عند ابن معين ١٨٩
المطلب الثاني : مصطلح (لا بأس به) عند النقّاد الآخرين ١٩٣
ـ مصطلح (لا بأس به) مقروناً بألفاظ الاحتجاج ١٩٤
ـ مصطلح (لا بأس به) مقروناً بألفاظ الاعتبار ١٩٤
ـ مصطلح (لا بأس به) مجرّداً ١٩٥
ـ مصطلح (لا بأس به) عند ابن حبّان ١٩٦

المبحث السادس : مصطلح (مستقيم الحديث) ١٩٩
المطلب الأول : مصطلح (مستقيم الحديث) عند النقّاد الآخرين ١٩٩
المطلب الثاني : مصطلح (مستقيم الحديث) عند ابن حبّان ٢٠١
المسألة الأولى : الألفاظ الموضحة لمعاني الاستقامة ٢٠٣
المسألة الثانية : فيمن قال فيه : (مستقيم الأمر في الحديث) ٢٠٤
المسألة الثالثة : فيمن قال فيه : (مستقيم الحديث يُغرب) ٢٠٥
المسألة الرابعة : من قال فيه : (مستقيم الحديث ربما أخطأ) ٢٠٧
المسألة الخامسة : من قال فيه : (مستقيم الحديث في حال دون حال) ٢٠٩
المسألة السادسة : من قال فيه (روى أحاديث مستقيمة) ٢١١
المسألة السابعة : من قال فيه : (مستقيم الحديث جداً) ٢١٣
المسألة الثامنة : من قال ابن حبان فيه (مستقيم الحديث) ٢١٤
المبحث السابع : مَن وصفه بالعلم والفقه والفضل والعبادة ٢٢١
المطلب الأول : مَن وصفه بالفقه والعلم ٢٢١
المطلب الثاني : من وصفه بالخيرية (من الأخيار ، من خيار الناس) ٢٢٢
المطلب الثالث : من وصفهم بالفضل ٢٢٣
المطلب الرابع : من وصفهم بالعبادة أو الزهد أو التخشّن أو الشهرة ٢٢٤
الفصل الثاني: دراسة ألفاظ مرتبة الاعتبار عند ابن حبان ٢٢٩
المبحث الأول : مفهوم الاعتبار بين علماء الحديث وابن حبّان ٢٣١
ـ تعريف المتابعة ٢٣٢
ـ تعريف الشاهد ٢٣٢
المبحث الثاني : الألفاظ المصرّحة بالاعتبار في الثقات ٢٤٥
ـ يُعتبر حديثه إذا كان رجال إسناده ثقات ٢٤٥
ـ يُعتبر حديثه إذا روى عنه الثقات ٢٤٧
ـ يعتبر حديثه إذا روى عن الثقات ٢٥٣

- يعتبر حديثه من غير روايته عن فلان ٢٥٣
- يعتبر حديثه من غير رواية فلان عنه ٢٥٧
- يعتبر حديثه إذا بيّن السماع في خبره ٢٦٠
- ألفاظ متفرقة في مرتبة الاعتبار ٢٦٠

المبحث الثالث : الألفاظ المصرّحة بالاعتبار في المجروحين ٢٦٣

- يعتبر حديثه إذا وافق الثقات ٢٦٤
- يعتبر حديثه من غير احتجاج به ٢٧٠
- يتقى حديثه من رواية فلان ٢٧١
- لا اعتبار بروايته إلا للاستئناس ٢٧٢

المبحث الرابع : أجناس رواة مرتبة الاعتبار عند ابن حبان في كتاب المجروحين ٢٧٥

المطلب الأول : مصطلح (لا يحتج بما يخالف الثقات) ٢٧٧

المطلب الثاني : مصطلح (لا يجوز الاحتجاج به إلا فيما وافق الثقات) ٢٧٨

المطلب الثالث : مصطلح (لا يجوز الاحتجاج به إذا انفرد) ٢٨١

المبحث الخامس : ألفاظ الإغراب والتفرّد والمخالفة ٢٨٧

المطلب الأول : الإغراب ٢٨٩

المسألة الأولى : من قال فيه (ربما أغرب) ٢٨٩

المسألة الثانية : يُغرب ٢٩٠

المطلب الثاني : التفرّد ٢٩١

المطلب الثالث : من وُصف بالمخالفة ٢٩٦

المطلب الرابع : من وُصف بوصفين من الأوصاف السابقة ٢٩٨

المبحث السادس : ألفاظ الوهم والخطأ ٣٠١

- تمهيد : معاني الوهم والخطأ والغلط في اللغة ٣٠١

المطلب الأول : من وُصف بالوهم ٣٠٢
المطلب الثاني : من وُصف بقلة الخطأ ٣٠٣
المطلب الثالث : من وُصف بأنه يُخطئ في كتاب الثقات ٣٠٥
المطلب الرابع : من وُصف بأنه يخطئ في كتاب المجروحين ٣٠٩
المطلب الخامس : من وُصف بكثرة الخطأ أو فُحشه ٣١٠
المطلب السادس : من وُصف بالوهم والخطأ معاً ٣١٢
المبحث السابع : مصطلح الخطأ مقروناً بالإغراب والتفرّد والمخالفة ٣١٧
المطلب الأول : من وُصف بالإغراب والخطأ ٣١٧
المطلب الثاني : من وُصف بالتفرّد والخطأ ٣١٨
المطلب الثالث : من وُصف بالمخالفة والخطأ ٣١٨
المبحث الثامن : مصطلحا التمريض والاستخارة ٣٢١
المطلب الأول : من علّق أمره على الاستخارة ٣٢١
المطلب الثاني : مصطلح (مرّض القول فيه) ٣٢٢
الفصل الثالث: دراسة ألفاظ مرتبة الترك عند ابن حبان ٣٢٥
المبحث الأول : ألفاظ الترك المتّصلة بالعدالة ٣٢٥
المطلب الأول : المجهول ٣٢٥
المطلب الثاني : الغلوّ في البدع ٣٢٨
المطلب الثالث : فاسق ٣٢٩
المطلب الرابع : زنديق ٣٣٠
المطلب الخامس : من أُدخل عليه الحديث فعُرِّف فلم يرجع ٣٣٠
المطلب السادس : الألفاظ الدالّة على كذب الراوي في الحديث ٣٣٣
المطلب السابع : الألفاظ الدالة على الوضع ٣٣٥
المطلب الثامن : مصطلح (يروي الموضوعات) وأخواته ٣٣٧

المطلب التاسع : الخروج عن حدّ العدالة ، أو الدخول فيها ٣٤٠
المطلب العاشر : مصطلح (تبرأت من عهدة فلان) ٣٤٣
المبحث الثاني : التدليس وثبوت السماع ٣٤٥
ـ تدليس الإسناد ٣٤٥
ـ تدليس الشيوخ ٣٤٨
المبحث الثالث : من ألفاظ الترك المتّصلة بالضبط ٣٥٧
المطلب الأول : من وُصف بالاختلاط ٣٥٧
المطلب الثاني : من وُصف بالغفلة ٣٦٠
المطلب الثالث : من وُصف بردائة الحفظ وسوء الفهم ٣٦٢
المطلب الرابع : مصطلح (ضعيف) ٣٦٤
المطلب الخامس : مصطلح (لا شيء) و(ليس بشيء) ٣٦٦
المطلب السادس : مصطلح (واه) ٣٦٧
المطلب السابع : مصطلح (يقلب الأخبار) ٣٦٧
المطلب الثامن : مصطلح (يروي عن الثقات ما ليس من حديثهم) ٣٧١
المطلب التاسع : لفظ (مضطرب الحديث) ٣٧٣
المبحث الرابع : منكر الحديث ٣٧٧
المبحث الخامس : أحكام مرتبة الترك ٣٨٧
المطلب الأول : استحقّ الترك ٣٨٧
المطلب الثاني : سقط الاحتجاج بأخباره ٣٩٠
المطلب الثالث : بطل الاحتجاج بأخباره ، أو به ٣٩١
المطلب الرابع : خرج عن حد الاحتجاج به ٣٩٣
المطلب الخامس : لا يجوز ، أو لا يحل الاحتجاج به ٣٩٥
المطلب السادس : لا يجوز الاحتجاج به ، ولا الرواية عنه ، إلا للاعتبار ٣٩٨
المطلب السابع : لا يجوز الاحتجاج به بحال ، وأمثال ذلك ٣٩٩

المطلب الثامن : لا يحل ذكره في الكتب ، ولا الرواية عنه إلا للتعجب ٤٠٠
المطلب التاسع : لا يحتج به ، ولا يعتبر بحديثه ٤٠٢
خاتمة الكتاب ٤٠٥
أولاً : النتائج التي تتصل بعصره وبيئته ٤٠٦
ثانياً : النتائج التي تتصل بشخصية ابن حبّان ٤٠٨
ثالثاً : النتائج التي تخصّ كتاب الأنواع والتقاسيم ٤١٠
رابعاً : النتائج التي تخصّ منهجه في نقد الرجال ٤١٣

تمت فهرست المجلد الثالث بفضل الله وحُسن توفيقه
والحمد لله رب العالمين